

﴿ رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ
وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْغَزِيرُ الْحَكِيمُ ﴾

(٢ / سورة البقرة / الآية ١٢٩)

سِتِّينَ

الْحَافِظِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ الْفَزَوِيِّ

ابْنِ مَاجَهٍ

(٢٠٩ - ٢٧٣ هـ)

الْجُزْءُ الثَّانِي

حَقَّقَهُ وَصَنَعَ مُخَارَسَهُ بِالْكَمْبِيُوتَرِ

مُحَمَّدُ وَصْطَفَى الْأَعْظَمِيُّ

أستاذ الحديث النبوي بجامعة الملك سعود بالرياض
والحائز على جائزة الملك فيصل العالمية
للدراستات الإسلامية

الطبعة الثانية ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م
حقوق الطبع محفوظة للمحقق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٣ - أبواب التجارات

(١) باب الحث على المكاسب

٢١٥٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد وإسحاق بن إبراهيم بن حبيب؛ قالوا: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة؛ قالت: قال رسول الله ﷺ «إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ. وَإِنْ وَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ».

٢١٥٤ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن المقدام بن معديكرب الزبيدي، عن رسول الله ﷺ قال «مَا كَسَبَ الرَّجُلُ كَسْبًا أَطْيَبَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ. وَمَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَخَادِمِهِ [١٧٢]، فَهُوَ صَدَقَةٌ».

٢١٥٥ - حدثنا أحمد بن سنان، قال: حدثنا كثير بن هشام، قال: حدثنا كلثوم بن جوشن القشيري عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ «التَّاجِرُ الْأَمِينُ الصَّدُوقُ الْمُسْلِمُ، مَعَ الشُّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٢١٥٦ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، قال: حدثنا عبد العزيز الدراوردي، قال: حدثنا نور بن زيد الدليلي، عن أبي الغيث مولى ابن مطيع، عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قال «السَّاعِي عَلَى الْأَزْمَلَةِ وَالْمُسْكِينِ كَالْمَجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَالَّذِي يَقُومُ اللَّيْلَ وَيَصُومُ النَّهَارَ».

٢١٥٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. قال: حدثنا خالد بن مخلد. قال: حدثنا عبد الله بن سليمان عن معاذ بن عبد الله بن حبيب، عن أبيه، عن عمه؛ قال: كنا في مجلس. فجاء النبي ﷺ وعلى رأسه أثر ماء. فقال له بعضنا: نراك اليوم طيب النفس. فقال «أَجَلْ. وَالْحَمْدُ لِلَّهِ» ثم أفاض القوم في ذكر الغنى. فقال «لَا بَأْسَ بِالْغِنَى لِمَنْ اتَّقَى. وَالصَّحَّةُ لِمَنْ اتَّقَى خَيْرٌ مِنَ الْغِنَى. وَطَيْبُ النَّفْسِ مِنَ النِّعَمِ».

(٢) الاقتصام في المعيشة

٢١٥٨ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عمارة بن عزيقة، عن

٢١٥٣ - ن ٧ : ٢٤١ من طريق الأعمش؛ ت الحديث ١٣٥٨؛ د الحديث ٣٥٢٨.

٢١٥٤ - في الزوائد: في إسناده إسماعيل بن عياش.

٢١٥٥ - في الزوائد: في إسناده كلثوم بن جوشن القشيري ضعيف وأصل الحديث قد رواه الترمذي من حديث أبي سعيد الخدري. انظر الترمذي الحديث رقم ١٢٠٩.

٢١٥٦ - م الزهد ٤١ من طريق ثور؛ خ النفقات ١.

٢١٥٧ - في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

٢١٥٨ - في الزوائد: في إسناده إسماعيل بن عياش يدلّس ورواه بالنعنة.

رَبِيعَةَ ابْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَجْمِلُوا فِي طَلَبِ الدُّنْيَا فَإِنَّ كَلًّا مُيسِّرَ لِمَا خُلِقَ لَهُ » .

٢١٥٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بِهْرَامٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُثْمَانَ ، زَوْجُ بِنْتِ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَعْظَمُ النَّاسِ هَمًّا ، الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَهْمُ بِأَمْرِ دُنْيَاهُ وَآخِرَتِهِ » .

٢١٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصْطَفَى الْحِمَصِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيُّهَا النَّاسُ ! اتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ . فَإِنَّ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَوْفِيَ رِزْقَهَا ، وَإِنْ أَبْطَأَ عَنْهَا . فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ . خُذُوا مَا حَلَّ ، وَدَعُوا مَا حَرَّمَ » .

(٣) التوقي في التجارة

٢١٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرْزَةَ ؛ قَالَ : كُنَّا نُسَمِّي ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، السَّمَاوَةَ . فَمَرَّ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَمَّانَا بِاسْمِهِ هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ . فَقَالَ « يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ ! إِنَّ الْبَيْعَ يَحْضُرُهُ الْحَلْفُ وَاللَّغْوُ . فَشَوُّوهُ بِالصَّدَقَةِ » .

٢١٦٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدٍ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ رِفَاعَةَ ؛ قَالَ : خَرَجْنَا [١٧٢ ب] مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا النَّاسُ يَتَّبِعُونَ بُكَرَةً . فَنَادَاهُمْ « يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ ! » فَلَمَّا رَفَعُوا أَبْصَارَهُمْ ، وَمَلَّوْا أَغْنَاهُمْ . قَالَ « إِنَّ التُّجَّارَ يَبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قُجَّارًا . إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَتَرَ وَصَدَّقَ » .

(٤) إذا قسم للرجل رزق من وجه فليلزمه

٢١٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قُرُوءَةُ أَبُو يُونُسَ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَصَابَ مِنْ شَيْءٍ ، فَلْيَلْزِمْهُ » .

٢١٥٩ - في الزوائد : في إسناده يزيد الرقاشي والحسن بن محمد بن عثمان وإسماعيل بن بهرام .

٢١٦٠ - في الزوائد : إسناده ضعيف .

٢١٦١ - ت الحديث ١٢٠٨ ؛ د الحديث ٣٣٢٦ ؛ ن ٧ : ١٥ ، ٢٤٧ من طريق أبي وائل .

٢١٦٢ - ت الحديث ١٢١٠ من طريق عبد الله بن عثمان .

٢١٦٣ - في الزوائد : في إسناده قُرُوءَةُ أَبُو يُونُسَ وهو مختلف فيه .

٢١٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عُيَيْدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ؛ قَالَ : كُنْتُ أَجْهَرُ إِلَى الشَّامِ وَإِلَى مِصْرَ . فَجَهَّزْتُ إِلَى الْعِرَاقِ . فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فَقُلْتُ لَهَا : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! كُنْتُ أَجْهَرُ إِلَى الشَّامِ . فَجَهَّزْتُ إِلَى الْعِرَاقِ . فَقَالَتْ : لَا تَفْعَلْ . مَا لَكَ وَلِتَجْرِكَ ؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا سَبَّ اللَّهُ لِأَحَدِكُمْ رِزْقًا مِنْ وَجْهِهِ ، فَلَا يَدْعُهُ حَتَّى يَتَغَيَّرَ لَهُ ، أَوْ يَتَنَكَّرَ لَهُ » .

(٥) الصناعات

٢١٦٥ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقُرَشِيُّ ، عَنْ جَدِّهِ ، سَعِيدِ بْنِ أَبِي أُحْيَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَاعِيَ غَنَمٍ » قَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ : وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « وَأَنَا . كُنْتُ أَرْعَاهَا لِأَهْلِ مَكَّةَ بِالْقَرَارِيطِ » .
قَالَ سُؤَيْدٌ : يَعْنِي كُلَّ شَاةٍ بِقِمْرَاطٍ .

٢١٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ وَالْحَجَّاجُ وَالْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ ؛ قَالُوا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « كَانَ زَكَرِيَّا نَجَارًا » .

٢١٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ أَصْحَابَ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَيُقَالُ لَهُمْ : أَخْيُوا مَا خَلَقْتُمْ » .

٢١٦٨ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ فَرْقَدِ السَّبَخِيِّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَكْذَبُ النَّاسِ الصَّبَاغُونَ وَالصَّوَّاعُونَ » .

(٦) الحكرة والجلب

٢١٦٩ - حَدَّثَنَا نصرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَالِمِ بْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَدْعَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْجَالِبُ مَرْزُوقٌ وَالْمَحْتَكِرُ مَلْعُونٌ » .

٢١٦٤ - في الزوائد : في إسناده مقال .

٢١٦٥ - خ الإجارة ٢ من طريق عمرو بن يحيى .

٢١٦٦ - م الفضائل ١٦٩ من طريق حماد بن سلمة .

٢١٦٧ - خ البيوع ٤٠ من طريق نافع مطولا ؛ م اللباس ٩٦ .

٢١٦٨ - في الزوائد : إسناده ضعيف . عمر بن هارون كذبه ابن معين وغيره .

٢١٦٩ - في الزوائد : في إسناده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف .

٢١٧٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن سعيد بن المسيب، عن معمر بن عبد الله بن فضالة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِيٌّ»^(١).

٢١٧١ - حدثنا يحيى بن حكيم [١٧٣]، قال: حدثنا أبو بكر الحنفي، قال: حدثنا الهيثم بن رافع، قال: حدثني أبو يحيى المكِّي، عن فروخ مولى عثمان بن عفان، عن عمر بن الخطاب؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «من احتكر على المسلمين طعامهم ضرَّه الله بالجذام والإفلاس».

(٧) أجر الراقي

٢١٧٢ - حدثنا محمد بن عبد الله، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش عن جعفر بن إياس، عن أبي نصره، عن أبي سعيد الخدري؛ قال: بعثنا رسول الله ﷺ ثلاثين راكباً في سرية. فنزلنا بقوم. فسألناهم أن يقرؤنا. فأبوا. فلدع سيدهم فأتونا فقالوا: أفياكم أحد يرقى من العقر؟ فقلْتُ: نعم. أنا. ولكن لا أرقيه حتى تغطونا غنماً. قال: فإننا نعطيك ثلثين شاة. فقبلنا. فقرأت عليه (الحمد) سبع مرات. فبرئ وقبضنا الغنم. فعرض في أنفسنا منها شيء. فقلنا: لا تغفلوا حتى نأتي النبي ﷺ. فلما قدمنا ذكرْتُ له الذي صنعت. فقال «أوما علمت أنها رقية؟ اقتسموها واضربوا لي معكم سهماً».

٢١٧٣ - حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا هُشَيْم، قال: حدثنا أبو بشر، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ.

٢١٧٤ - وحدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة عن أبي بشر، عن ابن المتوكل، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ بنحوه. قال أبو عبد الله: والصواب هو أبو المتوكل إن شاء الله.

(٨) الأجر على تعليم القرآن

٢١٧٥ - حدثنا علي بن محمد ومحمد بن إسماعيل، قالا: حدثنا وكيع، قال: حدثنا مغيرة بن زياد الموصلي، عن عبادة بن نسي، عن الأسود بن ثعلبة، عن عبادة بن الصامت؛ قال: علمتُ ناساً

(١) في الأصل: خاط.

٢١٧٠ - م المساقاة ١٣٠ من طريق محمد بن عمرو عن ابن المسيب.

٢١٧١ - في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله موثقون.

٢١٧٢ - خ الإجارة ١٦ نحوه؛ د الحديث ٣١٤٨، ٣١٤٩.

٢١٧٣ - انظر الحديث الذي قبله.

٢١٧٤ - انظر الحديث الذي قبله.

٢١٧٥ - حم ٥: ٣١٥؛ د الحديث ٣٤١٦ من طريق وكيع.

مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ الْقُرْآنَ وَالْكِتَابَةَ . فَأَهْدَى إِلَيَّ رَجُلٌ مِنْهُمْ قَوْسًا . فَقُلْتُ : لَيْسَتْ بِمَالٍ . وَأَزْمِي عَنْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهَا . فَقَالَ « إِنْ سَرَّكَ أَنْ تَطُوقَ بِهَا طَوْقًا مِنْ نَارٍ فَأَقْبِلْهَا » .

٢١٧٦ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمٍ ، عَنْ عَطِيَّةِ الْكَلَاعِيِّ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ؛ قَالَ : عَلِمْتُ رَجُلًا الْقُرْآنَ . فَأَهْدَى إِلَيَّ قَوْسًا . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « إِنْ أَخَذْتَهَا أَخَذْتَ قَوْسًا مِنْ نَارٍ » فَذَذْتُهَا .

(٩) النهي عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن وعسب الفحل

٢١٧٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ .

٢١٧٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ [١٧٣ ب] : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَعَسْبِ الْفَحْلِ .

٢١٧٩ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَمَنِ السُّتُورِ .

(١٠) كسب الحجام

٢١٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ وَأَعْطَاهُ أُجْرَهُ . قَالَ ابْنُ مَاجَةٍ : تَفَرَّدَ بِهِ ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَحْدَهُ .

٢١٨١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ الصَّيْرَفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادَةَ الْوَاسِطِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَنِي فَأَعْطَيْتُ الْحَجَّامَ أُجْرَهُ .

٢١٧٦ - في الزوائد : في إسناده اضطراب .

٢١٧٧ - خ البيوع ١١٣ ؛ م المساقاة ٣٩ من طريق الزهري ؛ ت الحديث ١٢٧٦ .

٢١٧٨ - ن ٧ ؛ ٣١١ من طريق محمد بن فضيل مرسلاً وهو خطأ مطبعي .

٢١٧٩ - انظر ت الحديث ١٢٧٩ ، ١٢٨٠ ؛ د الحديث ٣٤٧٩ ، ٣٤٨٠ .

٢١٨٠ - خ البيوع ٣٩ من طريق عكرمة عن ابن عباس ؛ د الحديث ٣٤٢٣ .

٢١٨١ - في الزوائد : في إسناده عبد الأعلى بن عامر ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما .

٢١٨٢ - حدثنا عبد الحميد بن بيان الواسطي، قال: حدثنا خالد بن عبد الله، عن يونس، عن ابن سيرين، عن أنس بن مالك؛ أن النبي ﷺ اختجَمَ وأعطى الحجَّام أجره.

٢١٨٣ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا يحيى بن حمزة، قال: حدثني الأوزاعي عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام، عن أبي مسعود، عتبة بن عمرو؛ قال: نهى رسول الله ﷺ عن كسب الحجَّام.

٢١٨٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا شبابة بن سوار، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن حرام بن محيصة، عن أبيه؛ أنه سأل النبي ﷺ عن كسب الحجَّام. فنهاه عنه. فذكر له الحاجة. فقال «اغلفه نواضحك».

(١١) ما لا يحل بيعه

٢١٨٥ - حدثنا عيسى بن حماد المصري، قال: أنبأنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب؛ أنه قال: قال عطاء بن أبي رباح: سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ، عام الفتح وهو بمكة «إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام» ف قيل له، عند ذلك: يا رسول الله! أرايت شحوم الميتة، فإنه يذهن بها السفن، ويذهبن بها^(١) الجلود، ويستصبح بها الناس؟ قال «لا. هن حرام». ثم قال رسول الله ﷺ «قاتل الله اليهود. إن الله حرم عليهم الشحوم فأجملوه، ثم باعوه فأكلوا ثمنه».

٢١٨٦ - حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، قال: حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا أبو جعفر الرازي، عن عاصم، عن أبي المهلب، عن عبيد الله الإفريقي، عن أبي أمامة؛ قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع المغنات وعن شرائهن وعن كسبهن وعن أكل أثمانهن.

(١٢) النهي عن المنابذة والملامسة

٢١٨٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة، عن عبيد الله ابن عمر، عن حبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم [١٧٤ أ]، عن أبي هريرة؛ قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيعتين: عن الملامسة والمنابذة.

(١) في الأصل: يذهبن به في كلي الموضعين.

٢١٨٢ - انظر الطب ١٣؛ م السلام ٧٧.

٢١٨٣ - في الزوائد: إسناده حديث أبي مسعود صحيح.

٢١٨٤ - د الحديث ٣٤٢٢ من طريق مالك عن ابن شهاب؛ ت الحديث ١٢٧٧.

٢١٨٥ - م المساقاة ٧١ من طريق الليث؛ ت الحديث ١٢٩٧؛ خ البيوع ١١٢.

٢١٨٦ - ت الحديث ١٢٨٢ عن طريق القاسم عن أبي أمامة نحوه.

٢١٨٧ - خ البيوع ٦٣ من طريق الأعرج عن أبي هريرة؛ م البيوع ١ - ٢.

٢١٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ ؛ قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ . زَادَ سَهْلٌ : قَالَ سُفْيَانُ : الْمَلَامَسَةُ أَنْ يَلْمِسَ الرَّجُلُ الشَّيْءَ بِيَدِهِ وَلَا يَرَاهُ . وَالْمُنَابَذَةُ أَنْ يَقُولَ : أُلْقِ إِلَيَّ مَا مَعَكَ ، وَأُلْقِي إِلَيْكَ مَا مَعِيَ .

(١٣) لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ

٢١٨٩ - حَدَّثَنَا سُؤْدَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ » .

٢١٩٠ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلَا يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ » .

(١٤) النَّهْيُ عَنِ النَّجْشِ

٢١٩١ - قَرَأْتُ عَلَى مُصَنَّبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزْبَرِيِّ ، عَنْ مَالِكٍ . وَحَدَّثَنَا أَبُو حُدَافَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ النَّجْشِ .

٢١٩٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَسَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ ؛ قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا تَنَاجَشُوا » .

(١٥) النَّهْيُ أَنْ يَبِيعَ^(١) حَاضِرٌ لِبَادٍ

٢١٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ » .

٢١٩٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي الرَّزْبَرِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ . دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقُوا اللَّهَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ » .

(١) في الأصل : يبيع .

٢١٨٨ - م البيوع ٣ من طريق عامر بن سعد عن أبي سعيد الخدري ؛ خ البيوع ٦٢ .

٢١٨٩ - م البيوع ٧ من طريق مالك ؛ خ البيوع ٥٨ .

٢١٩٠ - انظر خ البيوع ٥٨ وليس فيه ذكر السوم ؛ م البيوع ٩ - ١٢ .

٢١٩١ - م البيوع ١٣ من طريق مالك ؛ المؤطا .

٢١٩٢ - خ البيوع ٥٨ من طريق سفیان مطولا ؛ م البيوع ١١ .

٢١٩٣ - خ البيوع ٥٨ من طريق سفیان ؛ م البيوع ١٨ .

٢١٩٤ - م البيوع ٢٠ من طريق أبي الزبير ؛ ت الحديث ١٢٢٣ ؛ د الحديث ٣٤٤٢ .

٢١٩٥ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ . قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : مَا قَوْلُهُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ؟ قَالَ : لَا يَكُونُ سِمْسَارًا .

(١٦) النهي عن تلقي الجلب

٢١٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا تَلْقُوا الْأَجْلَابَ . فَمَنْ تَلَّقَى مِنْهُ شَيْئًا فَاشْتَرَى ، فَصَاحِبُهُ بِالْخِيَارِ ، إِذَا أَتَى السُّوقَ » .

٢١٩٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ تَلْقَى الْجَلْبِ .

٢١٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَحَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ . وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ التُّهْدِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١٧٤ ب] عَنْ تَلْقَى الْبُيُوعِ .

(١٧) البيعان بالخيار ما لم يفترقا

٢١٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ الْمَصْرِيُّ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلَانِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا وَكَانَا جَمِيعًا . أَوْ يُخَيَّرَ أَحَدُهُمَا الْآخَرُ^(١) . فَإِنْ خَيَّرَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَبَيَاعًا عَلَى ذَلِكَ ، فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ . وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ تَبَايَعَا ، وَلَمْ يَتْرَكَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ ، فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ » .

٢٢٠٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ وَاحِدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ مَرْثَةَ ، عَنْ أَبِي الْوَضِيِّ ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا » .

(١) في الأصل : ويخير أحدهما وبهامش الأصل : صوابه : أو يخير وهو كذلك في نسخة عند الأصل .

٢١٩٥ - خ البيوع ٦٨ من طريق معمر ؛ م البيوع ١٩ .

٢١٩٦ - م البيوع ١٧ من طريق هشام ؛ ت الحديث ١٢٢١ ؛ د الحديث ٣٤٣٧ .

٢١٩٧ - انظر م البيوع ١٤ .

٢١٩٨ - ت الحديث ١٢٢٠ ؛ خ البيوع ٧١ ؛ م البيوع ١٥ .

٢١٩٩ - خ البيوع ٤٤ ؛ م البيوع ٤٣ - ٤٦ .

٢٢٠٠ - د الحديث ٣٤٥٧ مطولا عن طريق حماد .

٢٢٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ مَثُورٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا » .

(١٨) باب بيع الخيار

٢٢٠٢ - حَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى الْمَصْرِيَّانِ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَعْرَابِ حِمْلَ خَبْطٍ . فَلَمَّا وَجَبَ الْبَيْعُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اخْتَرْ » فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : عَمَرَكَ اللَّهُ بَيْعًا .

٢٢٠٣ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الدَّمَشَقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ صَالِحٍ الْمَدِينِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا الْبَيْعُ عَنْ تَرَاضٍ » .

(١٩) البيعان يختلفان

٢٢٠٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَنبَأَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ بَاعَ مِنَ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ رَقِيقًا مِنْ رَقِيقِ الْإِمَارَةِ . فَاخْتَلَفَا فِي الثَّمَنِ . فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : بَعْتُكَ بِعِشْرِينَ أَلْفًا . وَقَالَ الْأَشْعَثُ : إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ بِعَشْرَةِ آلَافٍ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : إِنْ شِئْتَ حَدَّثْتُكَ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : هَاتِهِ . قَالَ : فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيْعَانِ ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ ، وَالْبَيْعُ قَائِمٌ بَعَيْنِهِ ، فَالْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ . أَوْ يَتَرَاذَانِ الْبَيْعُ » قَالَ : فَإِنِّي أَرَى أَنَّ أَرْدَ الْبَيْعِ . فَرَدَّهُ .

(٢٠) النهي عن بيع ما ليس عندك ، وعن ربح ما لم يضمن

٢٢٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ مَاهَكَ يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ؛ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الرَّجُلُ يَسْأَلُنِي الْبَيْعَ وَلَيْسَ عِنْدِي . أَفَأَبِيعُهُ ؟ قَالَ « لَا تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ » .

٢٢٠٦ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَحِلُّ بَيْعُ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ ، وَلَا رِبْحُ مَا لَمْ يُضْمَنْ » [١٧٥] .

٢٢٠١ - ن ٧ : ٢٥١ طريق قتادة مطولا .

٢٢٠٢ - ت الحديث ١٢٤٩ من طريق ابن وهب . يثما تميز أي من بيع .

٢٢٠٣ - في الزوائد : إسناده صحيح . رواه ابن حبان في صحيحه .

٢٢٠٤ - د الحديث ٣٥١١ ، ٣٥١٢ من طريق هشم .

٢٢٠٥ - ت الحديث ١٢٣٢ ، ١٢٣٣ ؛ د الحديث ٣٥٠٣ .

٢٢٠٦ - ن ٧ : ٢٩٥ من طريق أيوب .

٢٢٠٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَتَّابِ بْنِ أُسَيْدٍ ؛ قَالَ : لَمَّا بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَكَّةَ ، نَهَاَهُ عَنْ شَيْءٍ مَا لَمْ يُضْمَنْ .

(٢١) إِذَا بَاعَ الْمَجِيزَانِ فَهُوَ لِلأَوَّلِ

٢٢٠٨ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَرْثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ غَامِرٍ أَوْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « أَيْمًا رَجُلٍ بَاعَ يَتِيمًا مِنْ رَجُلَيْنِ فَهُوَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا » .

٢٢٠٩ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا بَاعَ الْمَجِيزَانِ فَهُوَ لِلأَوَّلِ » .

(٢٢) بَيْعُ الْعَرَبَانِ

٢٢١٠ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، قَالَ : بَلَغَنِي عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْعَرَبَانِ .

٢٢١١ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ الرُّخَامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ ، أَبُو مُحَمَّدٍ ، كَاتِبُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَامِرٍ الْأَسْلَمِيُّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الْعَرَبَانِ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : الْعَرَبَانِ أَنْ يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ دَابَّةً بِمِائَةِ دِينَارٍ ، فَيُعْطِيَهُ دِينَارَيْنِ أَرْبُونَ . فَيَقُولُ : إِنْ لَمْ أَشْتَرِ الدَّابَّةَ ، فَالِدَيْنَارَيْنِ لَكَ .

(٢٣) النَّهْيُ عَنْ بَيْعِ الْحَصَاةِ وَبَيْعِ الْغَرَرِ

٢٢١٢ - حَدَّثَنَا مُحَرَّرُ بْنُ سَلَمَةَ الْعَدَنِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ وَعَنْ بَيْعِ الْحَصَاةِ .

٢٢١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ غَامِرٍ ، قَالَ :

٢٢٠٧ - في الزوائد : في إسناده لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ ضَعِيفٌ جَدًّا . الشَّيْءُ هُوَ الْفَضْلُ وَالرَّيْحُ .

٢٢٠٨ - انظر الحديث الذي بعده .

٢٢٠٩ - ن ٧ : ٣١٤ من طريق غندر عن شعبة .

٢٢١٠ - د الحديث ٣٥٠٢ من طريق مالك منقطعاً .

٢٢١١ - انظر الحديث الذي قبله .

٢٢١٢ - م البيوع ٤ ؛ ب الحديث ١٢٣٠ ؛ د الحديث ٣٣٧٦ .

٢٢١٣ - في الزوائد : في إسناده أَيُّوبُ بْنُ عَتْبَةَ ضَعِيفٌ .

حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُثْبَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ .

(٢٤) النهي عن شري ما في بطون الأنعام وضروعا وضربة الغائص

٢٢١٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَهْضَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَمَامِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَاهِلِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ الْعَبْدِيِّ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ شِرَاءِ مَا فِي بُطُونِ الْأَنْعَامِ حَتَّى تَضَعَ ، وَعَمَّا فِي ضُرُوعِهَا . إِلَّا بِكَيْلٍ . وَعَنْ شِرَى الْعَبْدِ وَهُوَ آبِقٌ ، وَعَنْ شِرَى الْمَغَانِمِ حَتَّى تَقْسَمَ ، وَعَنْ شِرَى الصَّدَقَاتِ حَتَّى تُقْبَضَ ، وَعَنْ ضَرْبَةِ الْغَائِصِ .

٢٢١٥ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ .

(٢٥) بيع المزايدة

٢٢١٦ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَخْضَرُ بْنُ عَجْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ [١٧٥ ب] . فَقَالَ « لَكَ فِي بَيْتِكَ شَيْءٌ ؟ » قَالَ : بَلَى . جَلَسَ نَلْبَسُ بَعْضُهُ وَنَبْسُطُ بَعْضُهُ . وَقَدَحَ نَشْرَبُ فِيهِ الْمَاءَ . قَالَ « ائْتِنِي بِهِمَا » قَالَ ، فَأَتَاهُ بِهِمَا . فَأَخَذَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ . ثُمَّ قَالَ « مَنْ يَشْتَرِي هَذَيْنِ ؟ » فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا أَخَذَهُمَا بِدَرَاهِمٍ . قَالَ « مَنْ يَزِيدُ عَلَى دِرْهَمٍ ؟ » مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . قَالَ رَجُلٌ : أَنَا أَخَذَهُمَا بِدَرَاهِمَيْنِ . فَأَعْطَاهُمَا إِثَاءً وَأَخَذَ الدَّرَاهِمَيْنِ ، وَأَعْطَاهُ الْأَنْصَارِيُّ ، فَقَالَ « اشْتَرِ بِأَحَدِهِمَا طَعَامًا فَأَنْبِذْهُ إِلَى أَهْلِكَ . وَاشْتَرِ بِالْآخَرِ قَدُومًا ، فَأَتِنِي بِهِ » فَفَعَلَ . فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَشَدَّ فِيهِ عُودًا بِيَدِهِ وَقَالَ « أَذْهَبَ فَاخْتِطَبَ وَلَا أَرَاكَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا » فَجَعَلَ يَحْتَطِبُ وَيَبِيعُ . فَجَاءَ وَقَدْ أَصَابَ عَشْرَةَ دَرَاهِمٍ . فَقَالَ « اشْتَرِ بِنَعْصِهَا طَعَامًا وَبِنَعْصِهَا ثَوْبًا » . ثُمَّ قَالَ « هَذَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَجِيءَ وَالْمَسْأَلَةُ نَكْتَةً فِي وَجْهِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا لِذِي فَقْرٍ مُدْفَعٍ ، أَوْ لِذِي غُرْمٍ مُقْطَعٍ ، أَوْ دَمٍ مُوجِعٍ » .

(٢٦) الإقالة

٢٢١٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى أَبُو الْخَطَّابِ^(١) ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سَعْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا أَقَالَ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(١) في الأصل : زكريا بن يحيى وعليها الضبة وفي نسخة عند الأصل زياد وهو الصواب إن شاء الله .

٢٢١٤ - حم ٣ : ٤٢ من طريق جهضم .

٢٢١٥ - خ البيوع ٦١ : ٤ م البيوع ٥٥ ت الحديث ١٢٢٩ .

٢٢١٦ - ت الحديث ١٢١٨ من طريق الأخضر بن مجلان ؛ ن ٧ : ٢٥٩ مختصراً .

٢٢١٧ - د الحديث ٣٤٦٠ من طريق الأعمش .

(٢٧) من كره أن يسعر

٢٢١٨ - حدثنا محمد بن المثنى ، قال : حدثنا حجاج ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن قتادة ؛ وحُميد وثابت عن أنس بن مالك ؛ قال : غلا السعر على عهد رسول الله ﷺ . فقالوا : يا رسول الله ! قد غلا السعر ، فسعر لنا . فقال « إن الله هو المسعر القابض الباسط الرازق . إنني لأرجو أن ألقى ربي وليس أحد يطلبني بمظلمة في دم ولا مال » .

٢٢١٩ - حدثنا محمد بن زياد ، قال : حدثنا عبد الأعلى ، قال : حدثنا سعيد عن قتادة ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ؛ قال : غلا السعر على عهد رسول الله ﷺ . فقالوا : لو قومت ، يا رسول الله ! قال « إنني لأرجو أن أفارقكم ولا يطلبني أحد منكم بمظلمة ظلمته » .

(٢٨) السماحة في البيع

٢٢٢٠ - حدثنا محمد بن أبان البلخي أبو بكر ، قال : حدثنا إسماعيل بن علية ، عن يونس بن عبيد ، عن عطاء بن قروخ ؛ قال : قال عثمان بن عفان : قال رسول الله ﷺ « أدخل الله رجلاً الجنة كان سهلاً ، بائعاً ومشترياً » .

٢٢٢١ - حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ، قال : حدثنا أبي ، قال : حدثنا أبو غسان محمد بن مطرف ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « رجم الله عبداً سمحاً إذا باع . سمحاً إذا اشترى . سمحاً إذا اقتضى » .

(٢٩) السوم

٢٢٢٢ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب . قال : حدثنا يعلى بن شبيب ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن قيلة أم بني أنمار ؛ قالت : أتيت رسول الله ﷺ في بعض عمره عند المروة . فقلت : يا رسول الله ! إنني امرأة أبيع وأشتري . فإذا أردت أن أبتاع الشيء [١٧٦] سئمت به أقل مما أريد . ثم زدت ، ثم زدت حتى أبلغ الذي أريد . وإذا أردت أن أبيع الشيء سئمت به أكثر من الذي أريد . ثم وضعت حتى أبلغ الذي أريد . فقال رسول الله ﷺ « لا تفعلي يا قيلة ! إذا أردت أن تبتاعي شيئاً فاستأمني به الذي تريد . أعطيت أو منعت . وإذا أردت أن تبيعي الشيء فاستأمني به الذي تريد . أعطيت أو منعت » .

٢٢١٨ - ت الحديث ١٣١٤ من طريق الحجلاج ؛ د الحديث ٣٤٥١ .

٢٢١٩ - في الزوائد : في إسناده ابن أبي عروبة وقد اختلط .

٢٢٢٠ - في الزوائد : رجال إسناده ثقات إلا أنه منقطع .

٢٢٢١ - خ البيوع ١٦ من طريق محمد بن مطرف .

٢٢٢٢ - في الزوائد : في إسناده انقطاع .

٢٢٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ . فَقَالَ لِي « أَتَبِيعُ نَاضِحَكَ هَذَا بِدِينَارٍ ، وَاللَّهِ يَغْفِرُ لَكَ ؟ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هُوَ نَاضِحُكُمْ إِذَا أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ . قَالَ « فَتَبِيعُهُ بِدِينَارَيْنِ ، وَاللَّهِ يَغْفِرُ لَكَ » قَالَ ، فَمَا زَالَ يَزِيدُنِي دِينَاراً دِينَاراً وَيَقُولُ ، مَكَانَ كُلِّ دِينَارٍ « وَاللَّهِ يَغْفِرُ لَكَ » حَتَّى بَلَغَ عِشْرِينَ دِينَاراً . فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمَدِينَةَ أَخَذْتُ بِرَأْسِ النَّاضِحِ فَاتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ « يَا بِلَالُ ! أَعْطِهِ مِنَ الْعَتِيَةِ ^(١) عِشْرِينَ دِينَاراً » ، وَقَالَ « انْطَلِقْ بِنَاضِحِكَ وَاذْهَبْ بِهِ إِلَى أَهْلِكَ » .

٢٢٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ حَبِيبٍ ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ السُّومِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ . وَعَنْ ذُبْحِ ذَوَاتِ الدَّرِّ .

(٣٠) كراهية الأيمان في الشرى والبيع

٢٢٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ : رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالْفَلَاحَةِ يَمْنَعُهُ ابْنُ السَّبِيلِ . وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا سِلْعَةً بَعْدَ الْعَصْرِ فَخَلَفَ بِاللَّهِ لِأَخَذِهَا بِكَذَا وَكَذَا . فَصَدَّقَهُ ، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ . وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا ، لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا . فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى لَهُ ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ لَهُ » .

٢٢٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْمُسْعُودِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ ، عَنْ خُرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُدْرِكٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ خُرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ » فَقُلْتُ : مَنْ هُمْ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَدْ خَابُوا وَخَسِرُوا . قَالَ « الْمُسْبِلُ إِزَارَهُ ، وَالْمَتَّاقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ » .

٢٢٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي [١٧٦ ب] قَتَادَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِيَّاكُمْ وَالْحَلْفَ فِي الْبَيْعِ . فَإِنَّهُ يُتَّقَى ثُمَّ يَمْحَقُ » .

(١) في الأصل : الغنيمة وبهاش الأصل : صوابه العتية .

٢٢٢٣ - انظر خ الاستقراض ١٨ وم المساقاة ١١٧ ؛ ت الحديث ١٢٥٣ . والعتية وعاء من آدم ونحوه يكون فيه المتاع .

٢٢٢٤ - في الزوائد : في إسناده نوفل بن عبد الملك والربيع بن حبيب .

٢٢٢٥ - خ المساقاة ٥ من طريق الأعمش ؛ ن ٧ : ٢٤٦ - ٢٤٧ .

٢٢٢٦ - ت البيوع ١٢١١ من طريق علي بن مدرك .

٢٢٢٧ - م المساقاة ١٣٢ من طريق معبد بن كعب .

(٣١) من باع نخلاً مؤبراً أو عبداً له مال

٢٢٢٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ اشْتَرَى نَخْلًا وَقَدْ أُبْرِتْ فَتَمَرَّتْهَا لِلْبَائِعِ. إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ».

٢٢٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ.

٢٢٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ. وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، جَمِيعاً عَنْ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ بَاعَ نَخْلًا وَقَدْ أُبْرِتْ فَتَمَرَّتْهَا لِلَّذِي بَاعَهَا. إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ. وَمَنْ ابْتِاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ، فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ. إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ».

٢٢٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «مَنْ بَاعَ نَخْلًا وَمَنْ بَاعَ عَبْدًا جَمَعَهُمَا».

٢٢٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ خَالِدٍ التَّمِيمِيُّ أَبُو الْمَعْلَسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ؛ قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ ثَمَرَ النَّخْلِ لِمَنْ أُبْرِهَ. إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ. وَأَنَّ مَالَ الْمَلُوكِ لِمَنْ بَاعَهُ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ.

(٣٢) النهي عن بيع الثمار قبل أن يبدؤ صلاحها

٢٢٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا تَبِيعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا». نَهَى الْبَائِعَ وَالْمَشْتَرِيَّ.

٢٢٣٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى الْمَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تَبِيعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ».

٢٢٢٨ - خ البيوع ٩٠ من طريق مالك.

٢٢٢٩ - م البيوع ٧٨.

٢٢٣٠ - م البيوع ٧٩ - ٨٠.

٢٢٣١ - انظر ت الحديث ١٢٤٤؛ ن ٧: ٢٩٦، ٢٩٧؛ أيضاً خ البيوع ٩٠.

٢٢٣٢ - في الزوائد: في إسناده إسحاق بن يحيى وأيضاً لم يدرك عبادة بن الصامت.

٢٢٣٣ - خ البيوع ٨٥؛ م البيوع ٤٩ - ٥٢.

٢٢٣٤ - م البيوع ٥٦، ٥٨ من طريق ابن وهب.

٢٢٣٥ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ.

٢٢٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تَرْهُوَ، وَعَنْ بَيْعِ الْعِنَبِ حَتَّى يَسْوَدَ، وَعَنْ بَيْعِ الْحَبِّ حَتَّى يَشْتَدَّ.

(٣٣) بيع الثمار سنين والجائحة

٢٢٣٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدٍ الْأَعْرَجِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ السَّنِينَ.

٢٢٣٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ [١٧٧] يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ بَاعَ ثَمَرًا فَأَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ، فَلَا يَأْخُذُ مِنْ مَالِ أَخِيهِ شَيْئًا. عَلَامٌ يَأْخُذُ أَحَدَكُمْ مَالِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ؟».

(٣٤) الرجحان في الوزن

٢٢٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ؛ قَالَ: جَلَبْتُ أَنَا وَمَخْرَفَةُ الْعَبْدِيِّ بَرًّا مِنْ هَجَرَ. فَجَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَسَاوَمَنَا سَرَاوِيلٌ. وَعِنْدَنَا وَزَانٌ يَزَنُ بِالْأَجْرِ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ «يَا وَزَانُ! زِنْ وَأَرْجَحْ».

٢٢٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ. قَالَ سَمِعْتُ مَالِكًا أَبَا صَفْوَانَ بْنَ عَمِيرَةَ؛ قَالَ: بَعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا سَرَاوِيلَ قَبْلَ الْهَجَرَةِ. فَوَزَنَ لِي، فَأَرْجَحَ لِي.

٢٢٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا وَزَنْتُمْ فَأَرْجِحُوا».

٢٢٣٥ - م البيوع ٨١ من طريق سفیان.

٢٢٣٦ - ت الحديث ١٢٢٨ من طريق حماد بن سلمة؛ د الحديث ٣٣٧١.

٢٢٣٧ - م البيوع ٨٥، ٨٦؛ د الحديث ٣٣٧٤ من طريق سفیان.

٢٢٣٨ - م المساقاة ١٤ من طريق ابن جريج؛ ن ٧: ٢٦٤ - ٢٦٥.

٢٢٣٩ - ت الحديث ١٣٠٥ من طريق وکیع؛ د الحديث ٣٢٣٦؛ ن ٧: ٢٨٤.

٢٢٤٠ - ن ٧: ٢٨٤ من طريق محمد بن بشار.

٢٢٤١ - في الزوائد: إسناده صحيح على شرط البخاري. وانظر م المساقاة ١١٥.

(٣٥) التوقي في الكيل والوزن

٢٢٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَشَرَ بْنِ الْحَكَمِ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَقِيلٍ بْنُ خُوَيْلِدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ النَّخَوِيُّ ؛ أَنَّ عِكْرِمَةَ حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ كَانُوا مِنْ أَخْبَثِ النَّاسِ كَيْلًا . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَلِلْمِطْقَفِينَ ﴾ فَأَحْسَنُوا الْكَيْلَ بَعْدَ ذَلِكَ .

(٣٦) النهي عن الغش

٢٢٤٣ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ يَبِيعُ طَعَامًا . فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ . فَإِذَا هُوَ مَغْشُوشٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ » .

٢٢٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي الْحَمْرَاءِ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِجَنَابَاتِ رَجُلٍ عِنْدَهُ طَعَامٌ فِي وَعَاءٍ . فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ . فَقَالَ « لَعَلَّكَ غَشَّشْتَهُ . مَنْ غَشَّنا فَلَيْسَ مِنَّا » .

(٣٧) النهي عن بيع الطعام قبل أن يقبض

٢٢٤٥ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ ابْتِاعَ طَعَامًا ، فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ » .

٢٢٤٦ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . وَحَدَّثَنَا يَشَرُ بْنُ مُعَاذٍ الضَّرِيرُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ ابْتِاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ » . قَالَ أَبُو عَوَانَةَ ، فِي حَدِيثِهِ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَأَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ مِثْلَ الطَّعَامِ .

٢٢٤٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١٧٧ ب] عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يَجْرِيَ فِيهِ الصَّاعَانِ . صَاعُ الْبَائِعِ وَصَاعُ الْمُشْتَرِي .

٢٢٤٢ - في الزوائد : إسناده حسن .

٢٢٤٣ - م الإيمان ١٦٤ من طريق العلاء ؛ ت الحديث ١٣١٥ .

٢٢٤٤ - في الزوائد : في إسناده من يهتم بالوضع .

٢٢٤٥ - م البيوع ٣٢ من طريق مالك ؛ ن ٧ : ٢٨٥ .

٢٢٤٦ - م البيوع ٢٩ - ٣١ ؛ ت الحديث ١٢٩١ ؛ خ البيوع ٥٥ .

٢٢٤٧ - في الزوائد : في إسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو ضعيف .

(٣٨) بيع المجازفة

٢٢٤٨ - حدثنا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : كُنَّا نَشْتَرِي الطَّعَامَ مِنَ الرُّكْبَانِ جِزَافًا . فَهَاجَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَبِيعَهُ حَتَّى نَنْقُلَهُ مِنْ مَكَانِهِ .

٢٢٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ لَهِيعةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ؛ قَالَ : كُنْتُ أَبِيعُ التَّمْرَ فِي السُّوقِ . فَأَقُولُ : كَلْتُ فِي وَسْقِي هَذَا كَذَا . فَأَرْفَعُ أَوْسَاقَ التَّمْرِ بِكَيْلِهِ وَأَخْذُ شِقِي . فَدَخَلَنِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ . فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « إِذَا سَمَّيْتَ الْكَيْلَ فَكَلِّهِ » .

(٣٩) ما يرجى في كيل الطعام من البركة

٢٢٥٠ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَحْصِبِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ الْمَازَنِيِّ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « كَيْلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ » .

٢٢٥١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ دِينَارِ الْحِمَصِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « كَيْلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ » .

(٤٠) الأسواق ودخولها

٢٢٥٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُثَنِّرِ الْحِزَامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ وَعَلِيُّ ، قَالَا : أَبَانَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ^(١) الْبَرَّادُ ؛ أَنَّ الرُّبَيْرَ بْنَ أَبِي أُسَيْدٍ الْخَزَاعِيَّ ، حَدَّثَهُمَا أَنَّ أَبَاهُ الْمُثَنِّرَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ ؛ أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى سُوقِ النَّبِيطِ . فَتَنَظَرَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ « لَيْسَ هَذَا لَكُمْ بِسُوقٍ » ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى سُوقٍ . فَتَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ « لَيْسَ هَذَا لَكُمْ بِسُوقٍ » ثُمَّ رَجَعَ إِلَى هَذَا السُّوقِ فَطَافَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ « هَذَا سُوقُكُمْ . فَلَا يُتَنَقَّصَنَّ وَلَا يُضْرَبَنَّ عَلَيْهِ خَرَجٌ » .

(١) في الأصل : حسين بن حسن وفي نسخة البستي والمطبوعة الحسن بن أبي الحسن وهو الصواب .

٢٢٤٨ - م البيوع ٣٣ ، ٣٤ . جزافاً هو البيع بلا كيل ولا وزن ولا تقدير .

٢٢٤٩ - قال البوصيري في الزوائد ١٣٨ - ب : هذا اسناد ضعيف . شققي أي ربحي .

٢٢٥٠ - في الزوائد : إسناده صحيح ورجاله ثقات .

٢٢٥١ - انظر البيوع ٥٢ وليس فيه : أبو أيوب .

٢٢٥٢ - في الزوائد : رواية إسناده ضعاف .

٢٢٥٣ - حدثنا إبراهيم بن المستمير^(١) العروقي، قال: حدثنا أبي. قال: حدثنا عبيس بن ميمون، قال: حدثنا عون العقبلي، عن أبي عثمان النهدي، [عن سلمان]^(٢)؛ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من غدا إلى صلاة الصبح، غدا برأية الإيمان. ومن غدا إلى السوق، غدا برأية إبليس».

٢٢٥٤ - حدثنا بشر بن معاذ الضري، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، مولى آل الزبير، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن جده؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال حين يدخل السوق: لا إله إلا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد يحيي ويميت، وهو حي لا يموت. بيده الخير وهو على كل شيء قدير - كتب الله له ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيئة. ونى له بيتاً في الجنة».

(٤١) ما يرجى من البركة في البكور

٢٢٥٥ - حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا هُشَيْمٌ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَدِيدٍ، عَنْ صَخْرٍ الْغَامِديّ؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم بارك لأمتي في بكورها».

قال: وكان إذا بعث سرية، بعثهم في أول النهار.

قال، وكان صخر رجلاً تاجراً. فكان يبعث تجارته في أول النهار فأثرى وكثر ماله.

٢٢٥٦ - حدثنا أبو مروان محمد بن عثمان العثماني، قال: حدثنا محمد بن ميمون المدني عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم الخميس».

٢٢٥٧ - حدثنا ياقوب بن حميد بن كاسب، قال: حدثنا إسحاق بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين، عن عبد الرحمن بن أبي بكر الجذعاني، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي ﷺ قال: «اللهم بارك لأمتي في بكورها».

(٤٢) بيع المصرة

٢٢٥٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالا: حدثنا أبو أسامة عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من ابتاع مصراً، فهو بالخيار ثلاثة

(١) في الأصل: المتشر وفي نسخة عند الأصل: المستمر وهو الصواب.

(٢) عن سلمان سقط من الأصل وهي موجودة في نسخة عند الأصل وكذلك في نسخة البستي ١٢٦ - ١ ولذلك أثبتناه.

٢٢٥٣ - في الزوائد: في إسناده عيسى بن ميمون متفق على تضعيفه.

٢٢٥٤ - ت الحديث ٣٤٢٩ من طريق حماد بن زيد.

٢٢٥٥ - ت الحديث ١٢١٢ من طريق هشام؛ د الحديث ٢٦٠٦.

٢٢٥٦ - في الزوائد: عبد الرحمن بن دونه ضعيف.

٢٢٥٧ - في الزوائد: إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن وانظر ت ٣: ٥٠٨.

٢٢٥٨ - خ البيوع ٦٤؛ م البيوع ٢٣ - ٢٨؛ د الحديث ٣٤٤٣، ٣٤٤٤. والمصرة هو حبس اللبن في ضرع الإبل والغنم تغريراً للمشتري.

أَيَّامٍ . فَإِنْ رَدَّهَا ، رَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، لَا سَمَرَاءَ يَغْنِي الْحِطَّةَ .

٢٢٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَّارِبِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ سَعِيدٍ الْحَقْفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جُمَيْعُ بْنُ عُمَيْرٍ التَّيْمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! مَنْ بَاعَ مُحَقَّلَةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . فَإِنْ رَدَّهَا ، رَدَّ مَعَهَا مِثْلِي لَبْنَهَا (أَوْ قَالَ) مِثْلَ لَبْنِهَا قَمْحًا » .

٢٢٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُسْعُودِيُّ عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَرْثُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَشْهَدُ عَلَى الصَّادِقِ الْمُسْدُوقِ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ أَنَّهُ حَدَّثَنَا ، قَالَ « يَبِيعُ الْمُحَقَّلَاتِ خِلَابَةً . وَلَا تَحِلُّ الْخِلَابَةُ لِمُسْلِمٍ » .

(٤٣) الخراج بالضمان

٢٢٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ مَخْلَدِ بْنِ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءَ بْنِ رَحْضَةَ الْغِفَارِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ خَرَاجَ الْعَبْدِ بِضْمَانِهِ .

٢٢٦٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الرَّنَجِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا اشْتَرَى عَبْدًا فَاسْتَعْلَهُ . ثُمَّ وَجَدَ بِهِ عَيًّا فَرَدَّهُ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهُ قَدْ اسْتَعْلَلَ غُلَامِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْخَرَاجُ بِالضَّمَانِ » .

(٤٤) عهدة الرقيق

٢٢٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ شَاءِ اللَّهِ ، عَنْ سَمُرَةَ [١٧٨ ب] بْنِ جُنْدَبٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عُهْدَةُ الرَّقِيقِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ » .

٢٢٦٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا عُهْدَةَ بَعْدَ أَرْبَعٍ » .

٢٢٥٩ - د الحديث ٣٤٤٦ من طريق عبد الواحد .

٢٢٦٠ - في الزوائد : في إسناده جابر الجعفي وهو متهم .

٢٢٦١ - انظر الحديث الذي بعده ود الحديث ٣٥٠٩ من طريق مخلد بن خفاف ؛ ت الحديث ١٢٨٥ .

٢٢٦٢ - د الحديث ٣٥٠٨ من طريق عروة ؛ ن ٧ : ٢٥٤ - ٢٥٥ وانظر أيضاً د الحديث ٣٥١٠ ت الحديث ١٢٨٦ .

٢٢٦٣ - في إسناده حديث سمرة رجال إسناده ثقات إلا أن سماع الحسن من سمرة فيه مقال .

٢٢٦٤ - د الحديث ٣٥٠٦ من طريق قتادة عن الحسن ، وفيه : عهدة الرقيق ثلاثة أيام . محفلة أي مصراة والخلابة بمعنى الخديعة .

(٤٥) من باع عيباً فليبينه

٢٢٦٥ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الرحمن بن شماس، عن عقبة بن عامر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «المسلم أخو المسلم. لا يجل لمسلم باع من أخيه بيعاً، فيه عيب، إلا بيّنه له».

٢٢٦٦ - حدثنا عبد الوهاب بن الضحّاك، قال: حدثنا بَقِيَّةُ^(١) بن الوليد، عن معاوية بن يحيى، عن مكحول وسليمان بن موسى، عن وإثلة بن الأسقع، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «من باع عيباً لم يبيّنه، لم يزل في مقت من الله، ولم تزل الملائكة تلعه». .

(٤٦) النهي عن التفريق بين السبي

٢٢٦٧ - حدثنا علي بن محمد ومحمد بن إسماعيل، قالا: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان عن جابر عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود، قال: كان النبي ﷺ، إذا أتى بالسبي، أعطى أهل البيت جميعاً. كراهية أن يفرق بينهم.

٢٢٦٨ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عفان عن حماد، قال: أنبأنا الحجاج عن الحكم، عن ميمون بن أبي شبيب، عن علي؛ قال: وهب لي رسول الله ﷺ غلامين أخوين. فبعث أحدهما. فقال «ما فعل الغلمان؟» قلت: بعث أحدهما. قال «رذه».

٢٢٦٩ - حدثنا محمد بن عمر بن هياج، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: حدثنا إبراهيم بن إسماعيل عن طليق بن عمران، عن أبي بردة، عن أبي موسى؛ قال: لعن رسول الله ﷺ من فرق بين الولد وولده. وبين الأخ وبين أخيه.

(٤٧) شرى الرقيق

٢٢٧٠ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا عباد بن ليث، صاحب الكرابيس، قال: حدثنا عبد المجيد^(٢) بن وهب؛ قال: قال لي العداء بن خالد بن هوذة: ألا نقرئك كتاباً كتبه لي رسول الله ﷺ؟ قال، قلت: بلى. فأخرج لي كتاباً. فإذا فيه «هذا ما اشتري العداء بن خالد بن هوذة من محمد رسول الله ﷺ. شرى منه عبداً أو أمة. لا ذاء ولا غائلة ولا خبئة. بيع المسلم للمسلم».

(١) في الأصل: «القاسم بن الوليد» وعليها الضبة والتصحيح من نسخة عند الأصل ونسخة البستي.

(٢) في الأصل: عبد الحميد والصواب ما أثبتناه.

٢٢٦٥ - أورده البخاري معلقاً في البيوع ١٩ وقال ابن حجر في الفتح ٤: ٣١١ إسناده حسن صحيح.

٢٢٦٦ - في الزوائد: في إسناده بقية بن الوليد وهو مدلس.

٢٢٦٧ - في الزوائد: في إسناده جابر الجعفي. وهو متهم.

٢٢٦٨ - ت الحديث ١٢٨٤ من طريق حماد.

٢٢٦٩ - الحديث من الزوائد وانظر ت الحديث ١٢٨٣.

٢٢٧٠ - ت الحديث ١٢١٦ من طريق محمد بن بشر ورواه البخاري معلقاً في البيوع ١٩.

٢٢٧١ - حدثنا عبد الله بن سعيد، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إذا اشتري أحدكم الجارية فليقل: اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه. وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه. وليدع بالبركة. فإذا اشتري أحدكم بغيراً فليأخذ بذروة سنامه [١٧٩] وليدع بالبركة وليقل مثل ذلك».

(٤٨) الصرف وما لا يجوز متفاضلاً يداً بيد

٢٢٧٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد وهشام بن عمار ونضر بن علي ومحمد بن الصباح، قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن مالك بن أوس بن الحدثان؛ قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله ﷺ «الذهب بالورق ربا إلا هاء وهاء. والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء. والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء».

٢٢٧٣ - حدثنا حميد بن مسعدة، قال: حدثنا يزيد بن زريع. وحدثنا محمد بن خالد بن خديش، قال: حدثنا إسماعيل بن علية؛ قالوا: حدثنا سلمة بن علقمة التميمي، قال: حدثنا محمد بن سيرين؛ أن مسلماً بن يسار وعبد الله بن عبيد حدثاه قالوا: جمع المنزل بين عبادة بن الصامت ومعاوية. إما في كنيسة وإما في بيعة، فحدثهم عبادة، قال: نهانا رسول الله ﷺ عن بيع الورق بالورق، والذهب بالذهب، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر (قال أحدهما: والملح بالملح ولم يقله الآخر) وأمرنا أن نبيع البر بالشعير، والشعير بالبر يداً بيد، كيف شئنا.

٢٢٧٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يعلى بن عبيد، قال: حدثنا فضيل بن غزوان، عن ابن أبي نعيم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال «الفضة بالفضة والذهب بالذهب والشعير بالشعير والحطة بالحطة، مثلاً بمثل».

٢٢٧٥ - حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد؛ قال: كان رسول الله ﷺ يوزننا تمرأ من تمر الجمع. فنسبديل به تمرأ هو أطيب منه ونزيد في السعر. فقال رسول الله ﷺ «لا يصلح صاع تمر بصاعين، ولا درهم بدرهمين. والدراهم بالدراهم والدنانير بالدنانير. لا فضل بينهما إلا وزناً».

٢٢٧١ - د الحديث ٢١٦٠ من طريق عبد الله بن سعيد.

٢٢٧٢ - خ البيوع ٥٤ من طريق سفيان؛ د الحديث ٣٣٤٨.

٢٢٧٣ - ن ٧: ٢٧٤ من طريق يزيد مطولاً؛ د الحديث ٣٣٤٩، ٣٣٥٠؛ ت الحديث ١٢٤٠؛ م المساقاة ٨١ مع اختلاف في الألفاظ والزيادة والنقصان.

٢٢٧٤ - ن ٧: ٢٧٨ من طريق فضيل، وفيه: فن زاد أو ازداد فقد أرى؛ م المساقاة ٨٤.

٢٢٧٥ - خ البيوع ٢٠ من طريق أبي سلمة؛ م المساقاة ٩٨.

(٤٩) من قال لا ربا إلا في النسيئة

٢٢٧٦ - حدثنا محمد بن الصباح ، قال : حدثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : الدَّرْهَمُ بِالْذَّهَبِ وَالذَّيْنَارُ بِالذَّيْنَارِ . فَقُلْتُ : إِنِّي سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ . قَالَ : أَمَا إِنِّي لَقِيتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ : أَخْبِرْنِي عَنْ هَذَا الَّذِي تَقُولُ فِي الصَّرْفِ ، أَشَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَمْ شَيْءٌ وَجَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : مَا وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، وَلَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَلَكِنْ أَخْبِرْنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّمَا الرُّبَا فِي النَّسِيئَةِ » .

٢٢٧٧ - حدثنا أحمد بن عبدة ، قال : أنبأنا حماد بن زيد ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ الرَّثَمِيِّ ، عَنْ أَبِي الْجَوَّاءِ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَأْمُرُ بِالصَّرْفِ . يَغْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ . وَيُحَدِّثُ ذَلِكَ عَنْهُ . ثُمَّ بَلَغَنِي أَنَّهُ رَجَعَ عَنْ [١٧٩ ب] ذَلِكَ . فَلَقِيْتُهُ بِمَكَّةَ فَقُلْتُ : إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ رَجَعْتَ . قَالَ : نَعَمْ . إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ رَأْيَا مِثِّي . وَهَذَا أَبُو سَعِيدٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الصَّرْفِ .

تم الجزء الثامن ويتلوه إن شاء الله في أول التاسع صرف الذهب بالورق . والحمد لله رب العالمين وصلواته على سيدنا محمد النبي وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته أجمعين وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين .

٢٢٧٦ - خ البيوع ٧٩ ؛ أيضاً م المساقاة ٧٦ ؛ ت الحديث ١٢٤١ وليس عندهم ذكر أبي هريرة .

٢٢٧٧ - انظر الحديث الذي قبله ون ٧ : ٢٧٨ - ٢٧٩ .

تصنيف أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه ،
رواية أبي الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة بن بحر القطان عنه ،
رواية أبي طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب عنه ،
رواية الشيخ أبي منصور محمد بن الحسين المقومي عنه ،
رواية الشيخ أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر عنه إجازة إن لم يكن سماعاً ،
رواية الفقيه أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي عنه ،
سماع لصاحبه أحمد بن يوسف بن أيوب عفى الله عنه .

مسح مطر ماض

وقف

الحمد التاسع من كتاب السنن تصنيف أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه
رواية أبي الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة بن بحر القطان عنه
رواية أبي طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب عنه
رواية الشيخ أبي منصور محمد بن الحسين المقومي عنه
رواية الشيخ أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر عنه إجازة إن لم يكن سماعاً
رواية الفقيه أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي عنه
سماع لصاحبه أحمد بن يوسف بن أيوب عفى الله عنه

الحمد التاسع من كتاب السنن
صنيف أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه
رواية أبي الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة بن بحر القطان عنه
رواية أبي طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب عنه
رواية الشيخ أبي منصور محمد بن الحسين المقومي عنه
رواية الشيخ أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر عنه إجازة إن لم يكن سماعاً
رواية الفقيه أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي عنه
سماع لصاحبه أحمد بن يوسف بن أيوب عفى الله عنه

الحمد التاسع من كتاب السنن
صنيف أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه
رواية أبي الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة بن بحر القطان عنه
رواية أبي طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب عنه
رواية الشيخ أبي منصور محمد بن الحسين المقومي عنه
رواية الشيخ أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر عنه إجازة إن لم يكن سماعاً
رواية الفقيه أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي عنه
سماع لصاحبه أحمد بن يوسف بن أيوب عفى الله عنه

الحمد التاسع من كتاب السنن
صنيف أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه
رواية أبي الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة بن بحر القطان عنه
رواية أبي طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب عنه
رواية الشيخ أبي منصور محمد بن الحسين المقومي عنه
رواية الشيخ أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر عنه إجازة إن لم يكن سماعاً
رواية الفقيه أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي عنه
سماع لصاحبه أحمد بن يوسف بن أيوب عفى الله عنه

[١٨٢]

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد النبي وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً .
 قرأت على الفقيه أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي في يومي السبت والأحد الثاني والثالث من شهر رمضان سنة إحدى وستمائة .
 قلت له : قرأ الإمام أبو محمد عبد الله بن أحمد بن أحمد بن أحمد بن الخشاب على أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر ، وأنت تسمع ، في يوم الخميس لتسع بقين من شهر ربيع الآخر سنة إحدى وستين وخمسمائة .
 قيل له : أخبركم أبو منصور محمد بن الحسين المقومي ، إجازة إن لم يكن سماعاً - ثم ظهر سماعه - .

قال : أخبرنا أبو طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب ،
 قال : أخبرنا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة بن بحر القطان ،
 قال : حدثنا أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه ، قال :

(٥٠) صرف الذهب بالورق

٢٢٧٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا سفيان بن الزهري ، سمع مالك بن أوس بن الحذان يقول : سمعت عمر يقول : قال رسول الله ﷺ « الذهب بالورق ربا ، إلا هاء وهاء » .
 قال أبو بكر بن أبي شيبة : سمعت سفيان يقول : الذهب بالورق . اختلفوا .
 ٢٢٧٩ - حدثنا محمد بن رُمح ، قال : أنبأنا الليث ، عن ابن شهاب ، عن مالك بن أوس بن الحذان قال : أقبلت أقول : من يضطرّف الدرهم ؟ فقال طلحة بن عبيد الله ، وهو عند عمر بن الخطاب : أرنا ذهبك . ثم اتينا ، إذا جاء خازننا ، نعطيك ورقك .
 فقال عمر : كلا ، والله . لتعطينه ورقه أو لتردن إليه ذهبه . فإن رسول الله ﷺ قال « الورق بالذهب ربا ، إلا هاء وهاء » .

٢٢٨٠ - حدثنا أبو إسحاق الشافعي إبراهيم بن محمد بن العباس ، قال : حدثني أبي عن أبيه العباس بن عثمان بن شافع ، عن عمر بن محمد بن علي بن أبي طالب ، عن أبيه ، عن جده : قال : قال رسول الله ﷺ « الدينار بالدينار ، والدرهم بالدرهم ، لا فضل بينهما . فمن كانت له حاجة بورق ، فليضطرّفها بذهب . ومن كانت له حاجة بذهب ، فليضطرّفها بالورق . والصرف هاء وهاء » .

٢٢٧٨ - خ البيوع ٥٤ من طريق الزهري مطولا .

٢٢٧٩ - م المساقاة ٧٩ من طريق محمد بن رُمح ؛ ت الحديث ١٢٤٣ .

٢٢٨٠ - قال البوصيري في الزوائد : هذا إسناد ضعيف .

(٥١) باب اقتضاء الورق من الذهب والذهب من الورق

٢٢٨١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبٍ وَسُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ بْنُ ثَعْلَبَةَ الْحِمَايِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُيَيْدٍ الطَّنَافِسيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ أَوْ سِمَاكُ (وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا سِمَاكًا)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: كُنْتُ أَبِيعُ الْإِبِلَ. فَكُنْتُ أَخْذُ الذَّهَبَ مِنَ الْفِضَّةِ، وَالْفِضَّةَ مِنَ الذَّهَبِ. وَالْدَّنَانِيرَ مِنَ الدَّرَاهِمِ، وَالْدَّرَاهِمَ مِنَ الدَّنَانِيرِ. فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ «إِذَا أَخَذْتَ أَحَدَهُمَا وَأَعْطَيْتَ الْآخَرَ، فَلَا تَفَارِقْ صَاحِبَكَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ لَبْسٌ».

٢٢٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ [١٨٢ ب].

(٥٢) النهي عن كسر الدراهم والدنانير

٢٢٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَهَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قُضَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَسْرِ سِكَّةِ الْمُسْلِمِينَ الْجَائِزَةِ بَيْنَهُمْ. إِلَّا مِنْ بَأْسٍ.

(٥٣) بيع الرطب بالتمر

٢٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَإِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ؛ أَنَّ زَيْدًا، أَبَا عِيَّاشٍ، مَوْلَى لِبْنِي زُهْرَةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ اشْتِرَاءِ الْبَيْضَاءِ بِالسُّلْتِ. فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: الْبَيْضَاءُ. فَتَهَانِي، وَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سِئَلَ عَنْ اشْتِرَاءِ الرُّطْبِ بِالتَّمْرِ فَقَالَ «أَيُّقْصُ الرُّطْبُ، إِذَا يَيْسَ؟» قَالُوا: نَعَمْ. فَتَهَى عَنْ ذَلِكَ.

(٥٤) المزبنة والمحاكلة

٢٢٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَمَحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَزْبَنَةِ أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ تَمْرَ حَائِطِهِ، إِنْ كَانَتْ نَخْلًا، بِتَمْرٍ كَيْلًا. وَإِنْ كَانَتْ كَرْمًا، أَنْ يَبِيعَهُ بِزَيْبٍ كَيْلًا. وَإِنْ كَانَ زَرْعًا أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلٍ طَعَامٍ. نَهَى عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ.

٢٢٨١ - د الحديث ٣٣٥٤، ٣٣٥٥؛ ت الحديث ١٢٤٢؛ ن ٧: ٢٨٣.

٢٢٨٢ - انظر الحديث الذي قبله.

٢٢٨٣ - د الحديث ٣٤٤٩ من طريق معتمر. والسكة أراد بها الدراهم والدنانير المضروبة.

٢٢٨٤ - ت الحديث ١٢٢٥ من طريق مالك بن أنس؛ د الحديث ٣٣٥٩؛ ن ٧: ٢٦٨ - ٢٦٩.

٢٢٨٥ - خ البيوع ٧٥، ٨٢؛ م البيوع ٧٦ من طريق محمد بن رَمَحٍ.

٢٢٨٦ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، وَسَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَحَاقِلَةِ وَالْمَزَابِتَةِ .

٢٢٨٧ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ السَّرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَحَاقِلَةِ وَالْمَزَابِتَةِ .

(٥٥) بيع العرايا بخرصها تمراً

٢٢٨٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا .

٢٢٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُفْعٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْخَصَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ بِخَرْصِهَا تَمَرًا .

قَالَ يَحْيَى : الْعَرِيَّةُ أَنْ يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ ثَمَرَ التُّخْلَاتِ بِطَعَامِ أَهْلِهِ رَطْبًا ، بِخَرْصِهَا تَمَرًا .

(٥٦) باب الحيوان بالحيوان متفاضلاً يداً بيد

٢٢٩٠ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عُرْوَةَ . وَحَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى صَفِيَّةَ بِسَبْعَةِ أَرْوَاسٍ . قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : مِنْ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ [١٨٣] .

(٥٧) الحيوان بالحيوان نسيئة

٢٢٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوتَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَيَّوَانِ بِالْحَيَّوَانِ نَسِيئَةً .

٢٢٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَأَبُو خَالِدٍ ، عَنْ حَجَّاجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا بَأْسَ بِالْحَيَّوَانِ بِالْحَيَّوَانِ ، وَاحِدٍ بِاثْنَيْنِ ، يَدَا بِيَدٍ » وَكَرِهَهُ نَسِيئَةً .

٢٢٨٦ - م البيوع ٨١ ؛ خ المساقاة ١٧ ؛ ت الحديث ١٣١٣ . المحاقلة كراء الأرض للزراعة .

٢٢٨٧ - ت الحديث ١٣٠٣ وانظر أيضاً م البيوع ٦٧ .

٢٢٨٨ - م البيوع ٦٠ .

٢٢٨٩ - خ البيوع ٧٥ من طريق أيوب عن نافع ؛ ت الحديث ١٣٠٢ .

٢٢٩٠ - في الزوائد : إسناده صحيح ورجاله موثقون .

٢٢٩١ - ت الحديث ١٢٣٧ من طريق حماد عن قتادة ؛ د الحديث ٣٣٥٦ ؛ ن ٧ : ٢٩٢ .

٢٢٩٢ - ت الحديث ١٢٣٨ من طريق حججاج .

(٥٨) التغليظ في الربا

٢٢٩٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا الحسن بن موسى، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي الصلت، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «أتيت، ليلة أسري بي، على قوم بطونهم كالبيوت، فيها الحيات ترى من خارج بطونهم. فقلت: من هؤلاء يا جبرائيل؟ قال: هؤلاء أكلة الربا».

٢٢٩٤ - حدثنا عبد الله بن سعيد، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، عن أبي معشر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «الربا سبعةون حوباً. أيسرها أن ينكح الرجل أمه».

٢٢٩٥ - حدثنا عمرو بن علي الصيرفي، أبو حفص، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن زبيد، عن إبراهيم، عن مسروق، عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال «الربا ثلاثة وسبعةون باباً».

٢٢٩٦ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي، قال: حدثنا خالد بن الحرث، قال: حدثنا سعيد عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب؛ قال: إن آخر ما أنزلت آية الربا. [و] أن رسول الله ﷺ قبض ولم يفسرها لنا. فدعوا الربا والرنية.

٢٢٩٧ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا سماك؛ قال: سمعت عبد الرحمن بن عبد الله يحدث عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ لعن آكل الربا وموكله وشاهديه وكتبه.

٢٢٩٨ - حدثنا عبد الله بن سعيد، قال: حدثنا إسماعيل بن علية، قال: حدثنا داود بن أبي هند، عن سعيد بن أبي خيرة، عن الحسن، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «ليأتين على الناس زمان لا يبقى منهم أحد. إلا آكل الربا. فمن لم يأكل، أصابه من غباره».

٢٢٩٩ - حدثنا العباس بن جعفر، قال: حدثنا عمرو بن عون، قال: حدثنا يحيى بن أبي زائد، عن إسرائيل، عن ذكين بن الربيع بن عميلة، عن أبيه، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال «ما أخذ أكثر من الربا إلا كان عاقبة أمره إلى قلة».

٢٢٩٣ - في الزوائد: في إسناده علي بن زيد بن جدهان ضعيف.

٢٢٩٤ - في الزوائد: في إسناده نجيب بن عبد الرحمن متفق على تضعيفه.

٢٢٩٥ - في الزوائد: إسناده صحيح.

٢٢٩٦ - إسناده صحيح إلا أن ابن أبي عروبة اختلط بأخرة.

٢٢٩٧ - د الحديث ٣٣٣٣؛ ت الحديث ١٢٠٦ من طريق سماك.

٢٢٩٨ - د الحديث ٣٣٣١ من طريق داود؛ ن ٧: ٢٤٣.

٢٢٩٩ - في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله موثقون.

(٥٩) السلف في كيل ووزن معلوم إلى أجل معلوم

٢٣٠٠ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن عبد الله ابن كثير [١٨٣ ب]، عن أبي المنهال، عن ابن عباس؛ قال: قدِم النبي ﷺ وهم يُسَلِفُونَ في الثمر، السنتين والثلاث. فقال «من أسلف في تمر فلْيُسَلِفْ في كيل معلوم ووزن معلوم، إلى أجل معلوم».

٢٣٠١ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن محمد بن حمزة بن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبيه، عن جدِّه عبد الله بن سلام؛ قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن بني فلان أسلموا لقوم من اليهود وإنهم قد جاعوا. فأخاف أن يَرتدوا. فقال النبي ﷺ «من عنده؟» قال رجل من اليهود: عندي كذا وكذا لشيء سماء أراه قال ثلاثمائة دينار بسعر كذا وكذا من حائط بني فلان. فقال رسول الله ﷺ «بسعر كذا وكذا إلى أجل كذا وكذا، وليس من حائط بني فلان».

٢٣٠٢ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي. قالوا: حدثنا شعبة، قال يحيى: عن عبد الله بن أبي المجالد. وقال عبد الرحمن: عن ابن أبي المجالد، قال: امتري عبد الله بن شداد وأبو بردة في السلم. فأرسلوني إلى عبد الله بن أبي أوفى. فسألته فقال: كذا نسلم على عهد رسول الله ﷺ وعهد أبي بكر وعمر في الحنطة والزبيب والشعير والتمر، عند قوم، ما عندهم. فسألت ابن أُبَري. فقال: مثل ذلك.

(٦٠) من أسلم في شيء فلا يصرفه إلى غيره

٢٣٠٣ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا شجاع بن الوليد، قال: حدثنا زياد بن خيثمة، عن سعد، عن عطية، عن أبي سعيد؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إذا أسلفت في شيء، فلا تصرفه إلى غيره».

٢٣٠٤ - حدثنا عبد الله بن سعيد، قال: حدثنا شجاع بن الوليد، عن زياد بن خيثمة، عن عطية، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ. فذكر مثله. ولم يذكر سعداً.

٢٣٠٠ - خ السلم ٢ من طريق سفيان؛ م المساقاة ١٢٧.

٢٣٠١ - في الزوائد: في إسناده الوليد بن مسلم وهو مدلس.

٢٣٠٢ - انظر خ السلم ٣؛ د الحديث ٣٤٦٤.

٢٣٠٣ - د الحديث ٣٤٦٨ من طريق زياد بن خيثمة.

٢٣٠٤ - انظر الحديث الذي قبله.

(٦١) باب إذا أسلم في نخل بعينه لم يطلع

٢٣٠٥ - حدثنا هُناذ بن السري، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن النُّجراني، قال، قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَسْلِمُ فِي نَخْلٍ قَبْلَ أَنْ يُطْلَعَ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: لِمَ؟ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا أَسْلَمَ فِي حَدِيقَةِ نَخْلٍ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ تُطْلَعَ النَّخِيلُ. فَلَمْ تُطْلَعْ النَّخِيلُ شَيْئًا، ذَلِكَ الْعَامَ. فَقَالَ الْمُشْتَرِي: هُوَ لِي حَتَّى يُطْلَعَ. وَقَالَ الْبَائِعُ: إِنَّمَا بَعْتُكَ النَّخْلَ هَذِهِ السَّنَةَ. فَاخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ لِلْبَائِعِ «أَخَذَ مِنْ نَخْلِكَ شَيْئًا؟» قَالَ: لَا. قَالَ «فَبِمَ تَسْتَحِلُّ مَالَهُ؟ أَرَدُّدُ عَلَيْهِ مَا أَخَذْتَ مِنْهُ. وَلَا تُسَلِّمُوا فِي نَخْلٍ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحُهُ».

(٦٢) السلم في الحيوان

٢٣٠٦ - حدثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا [١٨٤ أ] مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسَلَفَ مِنْ رَجُلٍ بَكْرًا وَقَالَ «إِذَا جَاءَتْ إِبِلُ الصَّدَقَةِ قَضَيْنَاكَ» فَلَمَّا قَدِمْنَا قَالَ «يَا أَبَا رَافِعٍ! أَفْضِرْ هَذَا الرَّجُلَ بَكْرَهُ» فَلَمْ أَجِدْ إِلَّا رِبَاعِيًّا فَصَاعِدًا. فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ «أَعْطِهِ. فَإِنْ خَيْرَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً».

٢٣٠٧ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ هَانٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ الْعُرْبَانَ بْنَ سَارَةَ يَقُولُ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ أَغْرَابِيٌّ: أَقْضِنِي بَكْرِي. فَأَعْطَاهُ بَعِيرًا مُسْنًا. فَقَالَ الْأَغْرَابِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا أَسْنُ مِنْ بَعِيرِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «خَيْرَ النَّاسِ خَيْرُهُمْ قَضَاءً».

(٦٣) الشركة والمضاربة

٢٣٠٨ - حدثنا عُثْمَانُ وَأَبُو بَكْرِ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ قَائِدِ السَّائِبِ، عَنْ السَّائِبِ، أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: كُنْتُ شَرِيكِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَكُنْتُ خَيْرَ شَرِيكِ. فَكُنْتُ لَا تَدَارِينِي وَكُنْتُ لَا تَمَارِينِي.

٢٣٠٩ - حدثنا أَبُو السَّائِبِ سَلَمُ بْنُ جُنَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: اشْتَرَكْتُ أَنَا وَسَعْدُ وَعَمَّارٌ، يَوْمَ بَدْرٍ، فِيمَا نَصِيبُ. فَلَمْ أَجِدْ أَنَا وَلَا عَمَّارٌ شَيْئًا، وَجَاءَ سَعْدُ بِرَجُلَيْنِ.

٢٣٠٥ - د الحديث ٣٤٦٧ من طريق أبي إسحق.

٢٣٠٦ - م المساقاة ١١٨ من طريق زيد بن أسلم؛ ت الحديث ١٣١٨؛ ن ٧: ٢٩١.

٢٣٠٧ - ن ٧: ٢٩١ - ٢٩٢ من طريق معاوية.

٢٣٠٨ - أخرجه أبو داود. الحديث ٤٨٣٦ من طريق سفیان.

٢٣٠٩ - د الحديث ٣٣٨٨ من طريق سفیان؛ ن ٧: ٣١٩.

٢٣١٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ ثَابِتٍ الْبَرَّاءُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(١) بْنِ دَاوُدَ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «ثَلَاثَةٌ فِيهِنَّ الْبَرَكَةُ . الْبَيْعُ إِلَى أَجَلٍ ، وَالْمَقَارَضَةُ وَأَخْلَاطُ الْبَرِّ بِالشَّعِيرِ ، لِلْبَيْتِ ، لَا لِلْبَيْعِ» .

(٦٤) باب ما للرجل من مال ولده

٢٣١١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَمَّتِهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ . وَإِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ» .

٢٣١٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّبِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ لِي مَالًا وَوَلَدًا . وَإِنَّ أَبِي يُرِيدُ أَنْ يَجْتَاحَ مَالِي . فَقَالَ «أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ» .

٢٣١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، وَيَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا حَبَّاجٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ أَبِي اجْتَاحَ مَالِي . فَقَالَ «أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ» وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِكُمْ . فَكُلُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ» .

(٦٥) ما للمرأة من مال زوجها [١٨٤ ب]

٢٣١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : جَاءَتْ هِنْدُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ ، وَلَا يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي ، إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْ مَالِهِ ، وَهُوَ لَا يَعْلَمُ . فَقَالَ «خُذِي وَوَلَدُكِ مَا يَكْفِيكِ بِالْمَعْرُوفِ» .

٢٣١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ (وَقَالَ أَبِي فِي حَدِيثِهِ :

(١) بهامش الأصل : أصل السماع الرحيم .

٢٣١٠ - في الزوائد : في إسناده صالح بن صهيب مجهول .

٢٣١١ - د الحديث ٣٥٢٨ ؛ ن ١٧ : ٢٤٠ - ٢٤١ .

٢٣١٢ - في الزوائد : إسناده صحيح .

٢٣١٣ - د الحديث ٣٥٣٠ من طريق عمرو بن شعيب .

٢٣١٤ - خ البيوع ٦٥ من طريق هشام ؛ د الحديث ٣٥٣٢ .

٢٣١٥ - خ البيوع ١٢ من طريق أبي وائل .

أَطْعَمَتِ الْمَرْأَةَ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا ، غَيْرَ مُفْسِدَةٍ ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا . وَلَهُ مِثْلُهُ بِمَا اِكْتَسَبَ . وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ . وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَقَصَّ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا .

٢٣١٦ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي شَرْحِبِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تُنْفِقُ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِهَا شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَلَا الطَّعَامَ ؟ قَالَ « ذَلِكَ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا » .

(٦٦) مَا لِلْعَبْدِ أَنْ يَعْطِيَ وَيَتَصَدَّقَ

٢٣١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُسْلِمٍ الْمُلَائِيَّ ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجِيبُ دَعْوَةَ الْمَمْلُوكِ .

٢٣١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ قَالَ : كَانَ مَوْلَايَ يُعْطِينِي الشَّيْءَ فَأُطْعِمُ مِنْهُ . فَمَنْعَنِي ، أَوْ قَالَ : فَضَرَّنِي . فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، أَوْ سَأَلَهُ . فَقُلْتُ : لَا أَنْتَهِيَ أَوْ لَا أَدْعُهُ فَقَالَ « الْأَجْرُ بَيْنَكُمَا » .

(٦٧) مَنْ مَرَّ عَلَى مَاشِيَةٍ أَوْ حَائِطٍ ، هَلْ يَصِيبُ مِنْهُ ؟

٢٣١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرِ جَعْفَرِ بْنِ إِبَّاسٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَبَّادَ بْنَ شَرْحِبِيلَ - رَجُلًا مِنْ بَنِي عُبْرَ - قَالَ : أَصَابَتْنِي عَامٌ مَخْمَصَةٌ . فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ . فَأَتَيْتُ حَائِطًا مِنْ حَيْطَانِهَا . فَأَخَذْتُ سُبُلًا فَفَرَكْتُهُ فَأَكَلَتْهُ وَجَعَلَتْهُ فِي كِسَائِي . فَجَاءَ صَاحِبُ الْحَائِطِ . فَضَرَّنِي وَأَخَذَ ثُوبِي . فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ . فَقَالَ لِلرَّجُلِ « مَا أَطْعَمْتَهُ إِذْ كَانَ جَائِعًا أَوْ سَاعِبًا . وَلَا عَلَّمْتَهُ إِذْ كَانَ جَاهِلًا » فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَرَدَّ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ . وَأَمَرَ لَهُ بِوَسْقٍ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نِصْفِ وَسْقٍ .

٢٣٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَيَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي الْحَكَمِ الْغِفَارِيَّ قَالَ : حَدَّثَنِي جَدَّتِي عَنْ عَمِّ أَبِيهَا رَافِعِ بْنِ عَمْرِو الْغِفَارِيِّ ، قَالَ : كُنْتُ وَأَنَا غُلَامٌ [١٨٥] أُرْمِي نَخْلَنَا ، أَوْ قَالَ : نَخْلَ الْأَنْصَارِ . فَأَتَانِي بِي النَّبِيُّ ﷺ . فَقَالَ « يَا غُلَامُ ! - وَقَالَ ابْنُ كَاسِبٍ : قَالَ يَا بُنَيَّ - لِمَ تَرْمِي النَّخْلَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : أَكُلُ . قَالَ « فَلَا تَرْمِي النَّخْلَ . وَكُلْ مِمَّا يَسْقُطُ فِي أَسَافِلِهَا » قَالَ ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسِي وَقَالَ « اللَّهُمَّ أَشْبِعْ بَطْنَهُ » .

٢٣١٦ - د الحديث ٣٥٦٥ مطولا عن طريق إسماعيل بن عياش .

٢٣١٧ - ت الحديث ١٠١٧ من طريق مسلم الأعمور .

٢٣١٨ - م الزكاة ٨٢ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة .

٢٣١٩ - د الحديث ٢٦٢٠ من طريق شعبة . والوسق ستون صاعا .

٢٣٢٠ - ت الحديث ١٢٨٨ من طريق صالح بن أبي جبير عن أبيه عن رافع .

٢٣٢١ - حدثنا محمد بن يحيى ، قال : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : أنبأنا الجريري ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ قال « إذا أتيت على راع ، فناده ثلاث مرار . فإن أجابك ، وإلا فاشرب في غير أن تفسد . وإذا أتيت على حائط بستان ، فناد صاحب البستان ثلاث مرار . فإن أجابك ، وإلا فكل في أن لا تفسد » .

٢٣٢٢ - حدثنا هديّة بن عبد الوهاب وأيوب بن حسان الواسطي وعلي بن سلمة ، قالوا : حدثنا يحيى بن سليم الطائفي ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ « إذا مر أحدكم بحائط ، فليأكل ، ولا يتخذ خبنة » .

(٦٨) النهي أن يصيب منها شيئاً إلا بإذن صاحبها

٢٣٢٣ - حدثنا محمد بن رُمح قال : أنبأنا الليث بن سعد عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، عن رسول الله ﷺ أنه قام فقال « لا يحتلبن أحد ماشية رجل بغير إذنه . أوجب أحدكم أن توتى مشربته فيكسر باب خزائنه ، فيشتل طعامه ؟ فإنما تخزن لهم ضرور مواشيهم أطعماتهم . فلا يحتلبن رجل ماشية امرئ بغير إذنه » .

٢٣٢٤ - حدثنا إسماعيل بن بشر بن منصور ، قال : حدثنا عمر بن علي ، عن حجاج ، عن سليط بن عبد الله^(١) الطهوي ، عن دهميل بن عوف بن شماغ الطهوي ، قال : حدثنا أبو هريرة قال : بينما نحن مع رسول الله ﷺ في سفر ، إذ رأينا إبلاً مصرورة بعصاه الشجر . فثبنا إليها . فنأدانا رسول الله ﷺ . فرجعنا إليه . فقال « إن هذه الإبل لأهل بيت من المسلمين . هو قوتهم ويئمنهم بعد الله . أيسركم لو رجعتهم إلى مزادكم فوجدتم ما فيها قد ذهب به ؟ أترون ذلك عدلاً ؟ » قالوا : لا . قال « فإن هذا كذلك » قلنا : أفرأيت إن احتجنا إلى الطعام والشراب ؟ فقال « كل ولا تحمل . واشرب ولا تحمل » .

(٦٩) باب اتخاذ الماشية

٢٣٢٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا وكيع عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن أم هانئ ؛ أن النبي ﷺ قال لها « اتخذي غنماً ، فإن فيها بركة » .

(١) في الأصل : عبد الرحمن وفي نسخة عند الأصل وفي نسخة البستي والطبوعة والتقريب عبد الله ولذلك أثبتناه .

٢٣٢١ - في الزوائد : في إسناده الجريري والحديث صححه ابن حبان والحاكم .

٢٣٢٢ - ت الحديث ١٢٨٧ من طريق يحيى بن سليم . خبنة أي لا يأخذ منه في ثوبه .

٢٣٢٣ - خ اللقطة ٨ من طريق نافع ؛ د الحديث ٢٦٢٣ .

٢٣٢٤ - في الزوائد : في إسناده سليط بن عبد الله ، قال فيه البخاري : إسناده ليس بالقائم .

٢٣٢٥ - في الزوائد : إسناده صحيح ورجاله ثقات .

٢٣٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ، يَرْفَعُهُ قَالَ «الْإِبِلُ عِزٌّ لِأَهْلِهَا. وَالْغَنَمُ بَرَكَةٌ. وَالْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

٢٣٢٧ - حَدَّثَنَا عِصْمَةُ بْنُ الْفَضْلِ النَّيْسَابُورِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ فِرَاسٍ أَبُو هُرَيْرَةَ الصَّيْرَفِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُرَيْيٌّ، إِمَامٌ مَسْجِدِ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ [١٨٥ ب] بْنُ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الشَّاةُ مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ».

٢٣٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَغْنِيَاءَ بِاتِّخَاذِ الْغَنَمِ. وَأَمَرَ الْفُقَرَاءَ بِاتِّخَاذِ الدَّجَاجِ. وَقَالَ «عِنْدَ اتِّخَاذِ الْأَغْنِيَاءِ الدَّجَاجِ، يَأْذُنُ اللَّهُ بِهَلَاكِ الْقُرَى»^(١).

(١) بهامش الأصل: سماع على الشيخ أبي محمد الأنجب بن أبي السعادات.

٢٣٢٦ - في الزوائد: إسناده صحيح على شرط الشيخين وانظر خ الجهاد ٤٣.

٢٣٢٧ - في الزوائد: في إسناده زري بن عبد الله متفق على ضعفه.

٢٣٢٨ - في الزوائد: في إسناده علي بن عروة تركوه والمتن ذكره ابن الجوزي في الموضوعات.

١٤ - أبواب الأحكام

(١) ذكر القضاة

٢٣٢٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا مَعْلَى بن مَنصُور، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن جَعْفَرٍ، عَنْ عُثْمَانَ بن مُحَمَّدٍ، عَنْ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قال «مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَّاسِ، فَقَدْ دُبِحَ بِغَيْرِ سِكِينٍ».

٢٣٣٠ - حدثنا عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ بِلَالِ بنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ سَأَلَ الْقَضَاءَ وَكَلَّ إِلَى نَفْسِهِ. وَمَنْ جُبِرَ عَلَيْهِ نَزَلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَسَدَّدَهُ».

٢٣٣١ - حدثنا عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بنِ مُرَّةٍ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ؛ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تَبْعُنِي وَأَنَا شَابٌّ أَقْضِي بَيْنَهُمْ، وَلَا أَدْرِي مَا الْقَضَاءُ؟ قَالَ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي بِيَدِهِ. ثُمَّ قَالَ «اللَّهُمَّ اهْدِ قَلْبَهُ وَثَبِّتْ لِسَانَهُ» قَالَ، فَمَا شَكَّكَتُ بَعْدُ فِي قَضَائِهِ بَيْنَ اثْنَيْنِ.

(٢) التغليظ في الحيف والرشوة

٢٣٣٢ - حدثنا أبو بكر بنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا مِنْ حَاكِمٍ يَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَلَكَ آخِذٌ بِقَفَاهُ. ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ. فَإِنْ قَالَ أَلْقِهِ. أَلْقَاهُ فِي مَهْوَاةٍ أَرْبَعِينَ خَرِيفًا».

٢٣٣٣ - حدثنا أَحْمَدُ بنُ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ بِلَالٍ، عَنْ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ، عَنْ حُسَيْنٍ، يَعْنِي ابْنَ عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي أَوْفَى؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ اللَّهَ مَعَ الْقَاضِي، مَا لَمْ يَجُرْ. فَإِذَا جَارَ وَكَلَهُ^(١) إِلَى نَفْسِهِ».

(١) في الأصل: أكله وعليها الضبة والصواب ما أثبتناه إن شاء الله.

٢٣٢٩ - د الحديث ٣٥٧٢ من طريق عبد الله بن جعفر؛ ت الحديث ١٣٢٥.

٢٣٣٠ - د الحديث ٣٥٧٨ من طريق إسرائيل؛ ت الحديث ١٣٢٣، ١٣٢٤.

٢٣٣١ - د الحديث ٣٥٨٢ من طريق سماك عن حنش عن علي وانظر أيضاً ت الحديث ١٣٣١.

٢٣٣٢ - في الزوائد: في إسناده مجالد وهو ضعيف.

٢٣٣٣ - ت الحديث ١٣٣٠ من طريق عمران القطان.

٢٣٣٤ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن خاله الحرث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لَعَنَهُ اللَّهُ عَلَى الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي».

(٣) الحاكم يجتهد فيصيب الحق

٢٣٣٥ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، قال: حدثنا يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن بسر بن سعيد، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، عن عمرو بن العاص؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ. وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ». قال يزيد: فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبَا بَكْرٍ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ. فَقَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِيهِ أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٣٣٦ - حدثنا إسماعيل بن توبة، قال: حدثنا خلف بن خليفة، قال: حدثنا أبو هاشم، قال: لَوْلَا حَدِيثُ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ «الْقَضَاءُ ثَلَاثَةٌ. اثْنَانِ فِي النَّارِ، وَوَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ. رَجُلٌ عَلِمَ الْحَقَّ فَقَضَى بِهِ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ. وَرَجُلٌ قَضَى لِلنَّاسِ عَلَى جَهْلٍ فَهُوَ فِي النَّارِ. وَرَجُلٌ جَارٍ فِي الْحُكْمِ فَهُوَ فِي النَّارِ» - لَقُلْنَا: إِنَّ الْقَاضِيَ إِذَا اجْتَهَدَ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ.

(٤) باب لا يحكم الحاكم وهو غضبان

٢٣٣٧ - حدثنا هشام بن عمار ومحمد بن عبد الله بن يزيد وأحمد بن ثابت الجعدي قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الملك بن عمير؛ أنه سمع عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه؛ أن رسول الله ﷺ قال «لَا يَقْضِي الْقَاضِي بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضَبَانُ». قال هشام: لَا يَتَّبِعِي لِلْحَاكِمِ أَنْ يَقْضِيَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضَبَانُ.

(٥) قضية الحاكم لا تحل حراماً ولا تحرم حلالاً

٢٣٣٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنْكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ. وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ. وَإِنَّمَا أَقْضِي بَيْنَكُمْ عَلَى نَحْوِ مِمَّا أَسْمَعُ مِنْكُمْ. فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئاً، فَلَا يَأْخُذْهُ. فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ. يَأْتِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٢٣٣٤ - د الحديث ٣٥٨٠ من طريق ابن أبي ذئب.

٢٣٣٥ - خ الاعتصام ٢١ من طريق يزيد بن عبد الله؛ م الأقضية ١٥.

٢٣٣٦ - د الحديث ٣٥٧٣ من طريق خلف بن خليفة؛ ت الحديث ١٣٢٢ م.

٢٣٣٧ - م الأقضية ١٦؛ خ الأحكام ١٣.

٢٣٣٨ - خ الأحكام ٢٠ من طريق هشام.

٢٣٣٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ. وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ. فَمَنْ قَطَعْتَ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ قِطْعَةً. فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ». (٦) من ادعى ما ليس له وخاصم فيه

٢٣٤٠ - حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد، أبو عبيدة، قال: حدثني أبي، قال: حدثني أبي، قال: حدثني الحسين بن ذكوان عن عبد الله بن برزدة؛ قال: حدثني يحيى بن يعمر؛ أن أبا الأسود الدبلي حدثه عن أبي ذر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول «مَنْ ادَّعى مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيْسَ مِنَّا، وَلَيَبْوَأُ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

٢٣٤١ - حدثنا محمد بن ثعلبة بن سَوَاء، قال: حدثني عمي محمد بن سَوَاء، عن حسين المعلم، عن مطر الزراق، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ أَعَانَ بِخُصُومِهِ يَظْلِمُ - أَوْ يُعِينُ عَلَى ظُلْمٍ - لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ».

(٧) البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه

٢٣٤٢ - حدثنا حرملة بن يحيى المصري، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أنبأنا ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس؛ أن رسول الله ﷺ قال «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، ادَّعى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ [١٨٦ ب] وَأَمْوَالَهُمْ. وَلَكِنْ الْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعى عَلَيْهِ».

٢٣٤٣ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وعلي بن محمد، قالا: حدثنا وكيع وأبو معاوية. قالا: حدثنا الأعمش عن شقيق، عن الأشعث بن قيس؛ قال: كان بيني وبين رجل من اليهود أرض. فجددني. فقدمته إلى النبي ﷺ. فقال لي رسول الله ﷺ «هَلْ لَكَ بَيِّنَةٌ؟» قُلْتُ: لَا. قَالَ لِلْيَهُودِيِّ «احْلِفْ» قُلْتُ: إِذَا يَحْلِفُ فَيَذْهَبَ بِمَالِي. فَأَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ الخ الآية.

(٨) من حلف على يمين فاجرة ليقطع بها مالا

٢٣٤٤ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا وكيع وأبو معاوية، قالا: حدثنا الأعمش عن شقيق، عن عبد الله بن مسعود؛ قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، وَهُوَ فِيهَا

٢٣٣٩ - في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح؛ م الأفضية ٤، ٥، ٦.

٢٣٤٠ - حم ٥: ١٦٦ من طريق عبد الصمد.

٢٣٤١ - انظر د الحديث ٣٥٩٧، ٣٥٩٨.

٢٣٤٢ - م الأفضية ١ من طريق ابن وهب؛ ن ٨: ٢٤٨ - ٢٤٩.

٢٣٤٣ - د الحديث ٣٦٢١ من طريق أبي معاوية؛ خ الخصومات ٤.

٢٣٤٤ - خ الشهادات ٢٠؛ ت البيوع ٤٢؛ م الإيمان ٢٢٠.

فَاجِرٌ، يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ» .

٢٣٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَخَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ ؛ أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ الْخَارِثِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَقْتَطِعُ رَجُلٌ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَأَوْجَبَ لَهُ النَّارَ » . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا ؟ قَالَ « وَإِنْ كَانَ سِوَاكَ مِنْ أَرَاكَ » .

(٩) اليمين عند مقاطع الحدود

٢٣٤٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ . وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ ثَابِتٍ الْجَحْدَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى . قَالَا : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نِسْطَاسٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ حَلَفَ بِيَمِينٍ آثِمَةٍ ، عِنْدَ مُبْرِي هَذَا ، فَلْيَتَّبِعْهُ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ . وَلَوْ عَلَى سِوَاكَ أُخْضَرَ » .

٢٣٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، وَزَيْدُ بْنُ أَحْزَمَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ فَرْوَجٍ . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، وَهُوَ أَبُو يُونُسَ الْقَوِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَحْلِفُ عِنْدَ هَذَا الْمُبْرِيِّ عَبْدٌ ، وَلَا أَمَةٌ ، عَلَى يَمِينٍ آثِمَةٍ ، وَلَوْ عَلَى سِوَاكَ رَطْبٌ ، إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ النَّارُ » .

(١٠) بما يستحلف أهل الكتاب

٢٣٤٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا رَجُلًا مِنْ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ . فَقَالَ « أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى » .

٢٣٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ مُجَالِدٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا عَامِرٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِيَهُودِيَيْنِ « نَشَدْتُكُمَا بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

٢٣٤٥ - ن ٨ : ٢٤٦ من طريق ابن كعب .

٢٣٤٦ - د الحديث ٣٢٤٦ من طريق هاشم .

٢٣٤٧ - في الزوائد : إسناده صحيح ورجاله ثقات .

٢٣٤٨ - م الحدود ٢٨ من طريق أبي معاوية مطولا .

٢٣٤٩ - د الحديث ٤٤٥٢ من طريق أبي أسامة .

(١١) الرجلان يذعيان السلعة وليس بينهما بينة

٢٣٥٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا خالد بن الحرث، قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن خلاص، عن أبي رافع، عن أبي هريرة؛ أنه ذكر أن رجلين ادعيا دابة [١١٨٧] ولم تكن بينهما بينة. فأمرهما النبي ﷺ أن يستهما على اليمين.

٢٣٥١ - حدثنا إسحاق بن منصور، ومحمد بن معمر، وزهير بن محمد. قالوا: حدثنا زوخ بن عبادة، قال: حدثنا سعيد عن قتادة، عن سعيد بن أبي بريدة، عن أبيه، عن أبي موسى؛ أن رسول الله ﷺ اختصم إليه رجلان، [بينهما دابة] ^(١) ليس لواحد منهما بينة، فجعلها بينهما نصفين.

(١٢) من سرق له شيء، فوجده في يد رجل، اشتراه

٢٣٥٢ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا حجاج، عن سعيد بن عبيد بن زيد بن عتبة، عن أبيه، عن سمرة بن جندب؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إذا ضاع للرجل متاع، أو سرق له متاع، فوجده في يد رجل يبيعه، فهو أحق به. فيرجع المشتري على البائع بالثمن».

(١٣) الحكم فيما أفسدت المواشي بالليل

٢٣٥٣ - حدثنا محمد بن رافع المصري، قال: أخبرنا الليث، عن ابن شهاب؛ أن ابن محيصة الأنصاري أخبره أن ناقة للبراء، كانت ضارئة، دخلت في حائط قوم. فأفسدت فيه. فكلم رسول الله ﷺ فيها. ففضى أن حفظ الأموال على أهلها بالنهاري. وعلى أهل المواشي ما أصابت مواشيهم بالليل.

٢٣٥٤ - حدثنا الحسن بن علي بن عفان، قال: حدثنا معاوية بن هشام، عن سفيان، عن عبد الله بن عيسى، عن الزهري، عن حرام بن محيصة، عن البراء بن عازب؛ أن ناقة لال البراء أفسدت شيئاً. ففضى رسول الله ﷺ، بمثله.

(١٤) الحكم فيمن كسر شيئاً

٢٣٥٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا شريك بن عبد الله عن قيس بن وهب، عن رجل من بني سؤاة قال: قلت لعائشة: أخبريني عن خلق رسول الله ﷺ. قالت: أو ما تقرأ القرآن ﴿وَأَنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾؟ قالت: كان رسول الله ﷺ مع أصحابه. فصنعت له طعاماً. وصنعت

(١) ما بين المعكوفتين زيادة من نسخة عند الأصل.

٢٣٥٠ - د الحديث ٣٦١٦ - ٣٦١٨.

٢٣٥١ - ن ٨ : ٢٤٨ من طريق سعيد؛ د الحديث ٣٦١٣.

٢٣٥٢ - في الزوائد: روى بعضه أبو داود وفي إسناده المصنف حجاج بن أرطاة وهو مدلس.

٢٣٥٣ - د الحديث ٣٥٦٩ من طريق معمر عن الزهري. وضاربة أي التي تعتاد رعي زرع الناس.

٢٣٥٤ - د الحديث ٣٥٧٠ من طريق الأوزاعي عن الزهري.

٢٣٥٥ - في الزوائد: إسناده ضعيف لجهالة التابعي وانظر الحديث الذي بعده.

حَفْصَةَ لَهُ طَعَامًا . قَالَتْ ، فَسَبَقْتَنِي حَفْصَةُ . فَقُلْتُ لِلجَارِيَةِ : انْطَلِقِي فَأَكْفِيَنِي قَصْعَتَهَا . فَلَحِقَتْهَا وَقَدْ هَوَتْ أَنْ تَضَعَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكْفَأَتْهَا فَاكْسَرَتْ الْقَصْعَةُ ، وَانْتَشَرَ الطَّعَامُ . قَالَتْ فَجَمَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا فِيهَا مِنَ الطَّعَامِ عَلَى النَّطْعِ . فَأَكَلُوا . ثُمَّ بَعَثَ بِقَصْعَتِي . فَدَفَعَهَا إِلَى حَفْصَةَ . وَقَالَ « خُذُوا ظَرْفًا مَكَانَ ظَرْفِكُمْ » قَالَتْ فَمَا رَأَيْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٢٣٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْخُرَثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ إِحْدَى أُمَهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ . فَأَرْسَلْتُ أُخْرَى بِقَصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ . فَضَرَبَتْ يَدَ الرَّسُولِ . فَسَقَطَتِ الْقَصْعَةُ فَاكْسَرَتْ . فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَسْرَتَيْنِ فَضَمَّ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى . فَجَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ وَيَقُولُ « غَارَتْ أُمُكُمْ . كُلُوا [ب ١٨٧] » فَأَكَلُوا . حَتَّى جَاءَتْ بِقَصْعَتِهَا ، الَّتِي فِي بَيْتِهَا . فَدَفَعَ الْقَصْعَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى الرَّسُولِ ، وَتَرَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ الَّتِي كَسَرَتْهَا .

(١٥) الرجل يضع خشبة على جدار جاره

٢٣٥٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَتْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ « إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَةً فِي جِدَارِهِ فَلَا يَمْنَعُهُ » فَلَمَّا حَدَّثَهُمْ أَبُو هُرَيْرَةَ طَأْطَأُوا رُءُوسَهُمْ . فَلَمَّا رَأَاهُمْ قَالَ : مَالِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُغْرَضِينَ . وَاللَّهِ ! لَا زِمِينَ بِهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ .

٢٣٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ ، بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّ هِشَامَ بْنَ يَحْيَى أَخْبَرَهُ أَنَّ عِكْرَمَةَ بْنَ سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَخَوَيْنِ مِنْ بَلْسَمِغَةَ أَعْتَقَ أَحَدُهُمَا أَنْ لَا يَغْرِزَ خَشْبًا فِي جِدَارِهِ . فَأَقْبَلَ مُجْمَعُ بْنُ يَزِيدَ وَرِجَالٌ كَثِيرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقَالُوا : نَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَةً فِي جِدَارِهِ » فَقَالَ : يَا أَخِي ! إِنَّكَ مُقْضِي لَكَ عَلَيَّ . وَقَدْ حَلَفْتُ . فَاجْعَلْ أَسْطَوَانًا دُونَ حَائِطِي أَوْ جِدَارِي . فَاجْعَلْ عَلَيْهِ خَشْبَكَ .

٢٣٥٩ - حَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيْعَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَضَعَ خَشْبَهُ عَلَى جِدَارِهِ » .

(١٦) إذا تشاجروا في قدر الطريق

٢٣٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ الضُّبَعِيُّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ بَشِيرِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اجْعَلُوا الطَّرِيقَ سَبْعَةَ أَذْرُعَ » .

٢٣٥٦ - خ المظالم ٣٤ ؛ ت الحديث ١٣٥٩ من طريق حميد ؛ د الحديث ٣٥٦٧ .

٢٣٥٧ - م المساقاة ١٣٦ من طريق الزهري ؛ ت الحديث ١٣٥٣ ؛ خ المظالم ٢٠ .

٢٣٥٨ - في الزوائد : في إسناده هشام بن يحيى وليس لمجمع هذا عند المصنف ولا بقية الكتب سوى هذا الحديث .

٢٣٥٩ - في الزوائد : في إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف .

٢٣٦٠ - م المساقاة ١٤٣ ؛ د الحديث ٣٦٣٣ ؛ ت الحديث ١٣٥٥ ، ١٣٥٦ .

٢٣٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ هَيَّاجٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ فَاجْعَلُوهُ سَبْعَةَ أَذْرُعٍ » .

(١٧) من بنى في حقه ما يضر بجاره

٢٣٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ خَالِدٍ التُّمَيْرِيُّ ، أَبُو الْمَغَلَسِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنْ « لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ » .

٢٣٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ » .

٢٣٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ ، عَنْ لَوْلُؤَةَ ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ ضَارَّ أَضَرَ اللَّهُ بِهِ ، وَمَنْ شَاقَّ شَقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ » .

(١٨) الرجلان يدعيان في خص

٢٣٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، وَعَمَّارُ بْنُ خَالِدٍ الْوَاسِطِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ دَهْشَمٍ [١٨٨ أ] بْنِ قُرَّانٍ ، عَنْ نِمْرَانَ بْنِ حَارِثَةَ^(١) ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ قَوْمًا اخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي خُصٍّ كَانَ بَيْنَهُمْ . فَبَعَثَ حَذِيفَةَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ . فَقَضَى لِلَّذِينَ تَلِيَهُمُ الْقِمْطُ . فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَهُ فَقَالَ « أَصَبْتَ أَوْ أَحْسَنْتَ » .

(١٩) من اشترط الخلاص

٢٣٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا بَاعَ الْبَيْعَ مِنْ رَجُلَيْنِ ، فَالْبَيْعُ لِلأَوَّلِ » . قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ : فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِبْطَالُ الْخُلَاصِ .

(١) «حارثة» في نسخة البستي أيضاً، أما المزني وابن ماكولا والمحشي على الأصل رجحوا جارية .

٢٣٦١ - انظر الحديث الذي قبله .

٢٣٦٢ - في الزوائد : إسناده رجاله ثقات إلا أنه منقطع .

٢٣٦٣ - في الزوائد : في إسناده جابر الجعفي متهم .

٢٣٦٤ - د الحديث ٣٦٣٥ من طريق الليث .

٢٣٦٥ - في الزوائد : في إسناده متروك . والقمط جبل يشد به الأخصاص .

٢٣٦٦ - ن ٧ : ٣١٤ من طريق قتادة ؛ د الحديث ٢٠٨٨ ؛ ت الحديث ١١١٠ .

(٢٠) القضاء بالقرعة

٢٣٦٧ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي ومحمد بن المثنى ، قالا : حدثنا عبد الأعلى ، قال : حدثنا خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران بن حصين ، أن رجلاً كان له ستة مملوكين . ليس له مال غيرهم . فأعتقهم عند موته . فجزأهم رسول الله ﷺ . فأعتق اثنين وأرق أربعة .

٢٣٦٨ - حدثنا جميل بن الحسن العتكي ، قال : حدثنا عبد الأعلى ، قال : حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن خلاس ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ، أن رجلين تدارعا في بيع . ليس لواحد منهما بيعة . فأمرهما رسول الله ﷺ أن يستهما على اليمين . أحبا ذلك أم كرها .

٢٣٦٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا يحيى بن يمان ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، أن النبي ﷺ كان إذا سافر أقرع بين نسائه .

٢٣٧٠ - حدثنا إسحاق بن منصور ، قال : حدثنا عبد الرزاق ، قال : أنبأنا الشوري ، عن صالح الهمداني ، عن الشعبي ، عن عبد خير الحضرمي ، عن زيد بن أرقم ، قال : أتني علي رضي الله عنه ، وهو باليمن ، في ثلاثة وقفوا على امرأة في طهر واحد . فسأل اثنين . فقال : أتقران لهذا بالولد؟ قالا : لا . ثم سأل اثنين . فقال : أتقران لهذا بالولد؟ فقالا : لا . فجعل كلما سأل اثنين : أتقران لهذا بالولد؟ قالا : لا . فأقرع بينهما . فألحق الولد بالذي أصابته القرعة . وجعل عليه ثلثي الدية . فذكر ذلك للنبي ﷺ فضحك حتى بدت نواجذه .

(٢١) القافة

٢٣٧١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وهشام بن عمار ومحمد بن الصباح ، قالوا : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : دخل علي رسول الله ﷺ ذات يوم مسروراً وهو يقول « يا عائشة ! ألم تري أن مجزراً المدلجي دخل علي فرأى أسامة وزيداً ، عليهما قطيفة ، قد غطيا رؤوسهما وقد بدت أقدامهما . فقال « إن هذيه لأقدام ، بعضهما من بعض » .

٢٣٧٢ - حدثنا محمد بن يحيى ، قال : حدثنا محمد بن يوسف ، قال : حدثنا إسرائيل ، قال : حدثنا سيماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن قریشاً أتوا امرأة كاهنة . فقالوا لها : أخبرينا أشبهنا أئراً بصاحب المقام . فقالت [١٨٨ ب] : إن أنتم جرتكم كساء على هذه السهلة ، ثم مشيتم عليها ، أنباتكم .

٢٣٦٧ - م الإيمان ٥٦ - ٥٧ من طريق أبي قلابة ت الحديث ١٣٦٤ .

٢٣٦٨ - د الحديث ٣٦١٦ من طريق ابن أبي عروبة ، أيضاً د الحديث ٣٦١٧ ، ٣٦١٨ .

٢٣٦٩ - خ الحصة ١٥ مطولا عن طريق الزهري ؛ م التوبة ٥٦ مطولا .

٢٣٧٠ - د الحديث ٢٢٧٠ من طريق عبد الرزاق .

٢٣٧١ - خ الفرائض ٣١ من طريق سفيان .

٢٣٧٢ - في الزوائد : إسناده صحيح ورجاله ثقات .

فَجَرُوا كِسَاءً . ثُمَّ مَضَى النَّاسُ عَلَيْهَا . فَأَبْصَرَتْ أَثَرَ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَتْ : هَذَا أَفْرَكُكُمْ إِلَيْهِ شَبْهًا . ثُمَّ مَكَثُوا بَعْدَ ذَلِكَ عِشْرِينَ سَنَةً ، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ .

(٢٢) تَخْيِيرُ الصَّبِيِّ بَيْنَ أَبَوَيْهِ

٢٣٧٣ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَيَّرَ غُلَامًا بَيْنَ أَبِيهِ^(١) وَأُمِّهِ . وَقَالَ « يَا غُلَامُ ! هَذِهِ أُمُّكَ وَهَذَا أَبُوكَ » .

٢٣٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ عُثْمَانَ الْبَتِّيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ أَنَّ أَبُوهُ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . أَحَدُهُمَا كَافِرٌ وَالْآخَرُ مُسْلِمٌ . فَخَيَّرَهُ فَتَوَجَّهَ إِلَى الْكَافِرِ . فَقَالَ « اللَّهُمَّ اهْدِهِ » فَتَوَجَّهَ إِلَى الْمُسْلِمِ . فَقَضَى لَهُ بِهِ .

(٢٣) الصَّلَح

٢٣٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ . إِلَّا صُلْحًا حَرَّمَ حَلَالًا ، أَوْ أَحَلَّ حَرَامًا » .

(٢٤) الْحَجَرُ عَلَى مَنْ يَفْسِدُ مَالَهُ

٢٣٧٦ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي عُقْدَتِهِ ضَعْفٌ ، وَكَانَ يُبَايِعُ ، وَأَنَّ أَهْلَهُ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! احْجُرْ عَلَيْهِ . فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ . فَتَهَاةُ عَنْ ذَلِكَ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي لَا أَصْبِرُ عَنْ الْبَيْعِ . فَقَالَ « إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ : هَا . وَلَا خِلَابَةَ » .

٢٣٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ - قَالَ : هُوَ جَدِّي مُنْقِدُ بْنُ عَمْرِو ، وَكَانَ رَجُلًا أَصَابَتْهُ آمَةٌ فِي رَأْسِهِ فَكَسَرَتْ لِسَانَهُ - وَكَانَ لَا يَدْعُ ، عَلَى ذَلِكَ ، التَّجَارَةَ . فَكَانَ لَا يَزَالُ يُغَبِّنُ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ « إِذَا أَنْتَ بَايَعْتَ فَقُلْ : لَا خِلَابَةَ . ثُمَّ أَنْتَ فِي كُلِّ سَلْعَةٍ ابْتَغْتَهَا بِالْخِيَارِ ثَلَاثَ لَيَالٍ . فَإِنْ رَضِيتَ فَأَمْسِكْ ، وَإِنْ سَخِطْتَ فَارْذُدْهَا عَلَى صَاحِبِهَا » .

(١) في الأصل : بين أبوه وعليها علامة الضيب والصواب ما أثبتناه .

٢٣٧٣ - ت الحديث ١٣٥٧ من طريق سفیان ؛ د الحديث ٢٢٧٧ .

٢٣٧٤ - في الزوائد : إسناده ضعيف .

٢٣٧٥ - ت الحديث ١٣٥٢ من طريق كثير بن عبد الله .

٢٣٧٦ - ت الحديث ١٢٥٠ من طريق عبد الأعلى ؛ د الحديث ٣٥٠١ ؛ ن ٧ : ٢٥٢ .

٢٣٧٧ - في الزوائد : في إسناده محمد بن إسحق وهو مدلس وقد عنعنه وانظر أيضاً ن ٧ : ٢٥٢ .

(٢٥) تفليس المعدم والبيع عليه لغرمائه

٢٣٧٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا شبابة، قال: حدثنا الليث بن سعد عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن عياض بن عبد الله بن سعد، عن أبي سعيد الخدري، قال: أصيب رجل في عهد رسول الله ﷺ في ثمار ابتاعها. فكثر دينه. فقال رسول الله ﷺ «تصدقوا عليه» فتصدق الناس عليه. فلم يبلغ ذلك وفاء دينه. فقال رسول الله ﷺ «خذوا ما وجدتم، وليس لكم إلا ذلك» [١٨٩].

٢٣٧٩ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عبد الله بن مسلم بن هرمز، عن سلمة المكي، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ خلع معاذ بن جبل من غرمائه. ثم استعمله على اليمن. فقال معاذ: إن رسول الله ﷺ استخلصني بمالي ثم استعملني.

(٢٦) من وجد متاعه بعينه عند رجل قد أفلس

٢٣٨٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سفيان بن عيينة. وحدثنا محمد بن رُمح، قال: أنبأنا الليث، جميعاً عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمر بن عبد العزيز، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «من وجد متاعه بعينه عند رجل قد أفلس، فهو أحق به من غيره».

٢٣٨١ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن موسى بن عقبة، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال «أيما رجل باع سلعة، فأدرك سلعته بعينها عند رجل، قد أفلس، ولم يكن قبض من ثمنها شيئاً، فهي له. وإن كان قبض من ثمنها شيئاً، فهو أسوة الغرماء».

٢٣٨٢ - حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي وعبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، قالا: حدثنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن أبي المعتمر بن عمرو بن رافع، عن ابن خلدة الرقي - وكان قاضياً بالمدينة - قال: جئنا أبا هريرة في صاحب لنا قد أفلس. فقال: هذا الذي قضى فيه النبي ﷺ «أيما رجل مات أو أفلس، فصاحب المتاع أحق بمتاعه. إذا وجدته بعينه».

٢٣٧٨ - م المساقاة ١٨ من طريق الليث؛ ن ٧: ٢٦٥.

٢٣٧٩ - في الزوائد: في إسناده سلمة المكي لا يعرف حاله، وفيه أيضاً عبد الله بن مسلم قال عنه أحمد: كل بلية منه.

٢٣٨٠ - خ الاستقراض ١٤؛ المساقاة ٢٤ وانظر أيضاً د الحديث ٣٥٣١.

٢٣٨١ - د الحديث ٣٥٢١، ٣٥٢٢.

٢٣٨٢ - د الحديث ٣٥٢٣ من طريق ابن أبي ذئب.

٢٣٨٣ - حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي، قال: حدثنا اليمان بن عدي، قال: حدثنا الزبيدي محمد بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «أَيُّمَا امْرَأٍ مَاتَ وَعِنْدَهُ مَالٌ امْرَأٍ بَعِيْنِهِ، اقْتَضَى مِنْهُ شَيْئًا أَوْ لَمْ يَقْتَضِ، فَهُوَ أَشْوَى الْعُرَمَاءِ».

(٢٧) كراهية الشهادة لمن لم يستشهد

٢٣٨٤ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة وعمرو بن رافع، قالا: حدثنا جرير عن منصور، عن إبراهيم، عن عبيدة السلماني؛ قال: قال عبد الله بن مسعود: سئل رسول الله ﷺ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قال «قَرْنِي»، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَبْدُرُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِيْنُهُ، وَيَمِيْنُهُ شَهَادَتُهُ».

٢٣٨٥ - حدثنا عبد الله بن الجراح، قال: حدثنا جرير عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، قال: خطبنا عمر بن الخطاب بالجابية فقال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِينَا مِثْلَ مُقَامِي فِيكُمْ فَقَالَ «احْفَظُونِي فِي أَصْحَابِي. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. ثُمَّ يَفْشُو الْكَذِبُ حَتَّى يَشْهَدَ الرَّجُلُ وَمَا يُسْتَشْهَدُ. وَيَحْلِفُ وَمَا يُسْتَحْلَفُ».

(٢٨) الرجل عنده الشهادة ولا يعلم بها صاحبها [١٨٩ ب]

٢٣٨٦ - حدثنا علي بن محمد، ومحمد بن عبد الرحمن الجعفي قالا: حدثنا زيد بن الجباب العكلي، قال: أخبرني أبي بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي، قال: حدثني أبو بكر بن عمرو بن حزم، قال: أخبرني محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، قال: حدثني خارجة بن زيد بن ثابت، قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري؛ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «خَيْرُ الشُّهُودِ مَنْ أَدَّى شَهَادَتَهُ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا».

(٢٩) الإشهاد على الديون

٢٣٨٧ - حدثنا عبيد الله بن يوسف الجبيري، وجميل بن الحسن العتكي. قالا: حدثنا محمد بن مروان العجلي، قال: حدثنا عبد الملك بن أبي نضرة، عن أبيه، عن أبي سعيد؛ قال: تلا هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَيْتُمْ بِذَيْنِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ قَالَ: هَذِهِ نَسَخَتْ مَا قَبْلَهَا.

٢٣٨٣ - انظر د الحديث ٣٥٢٠.

٢٣٨٤ - خ الفضائل ١ من طريق منصور؛ م الفضائل ٢١٠، ٢١١، ٢١٢.

٢٣٨٥ - في الزوائد: رجال إسناده ثقات إلا أن فيه عبد الملك بن عمير وهو مدلس وقد رواه بالنعنة.

٢٣٨٦ - م الأفضية ١٩ من طريق ابن أبي عمرة عن زيد بن خالد الجهني.

٢٣٨٧ - في الزوائد: هذا إسناد موقوف وحكمه الرفع.

(٣٠) من لا تجوز شهادته

٢٣٨٨ - حدثنا أيوب بن محمد الرقي، قال: حدثنا معمر بن سليمان. وحدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا يزيد بن هارون؛ قالوا: حدثنا حجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لا تجوز شهادة خائن [ولا خائنة]^(١)، ولا محدود في الإسلام، ولا ذي غمير على أخيه».

٢٣٨٩ - حدثنا حرملة بن يحيى، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني نافع بن يزيد، عن ابن الهادي، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول «لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية».

(٣١) القضاء بالشاهد واليمين

٢٣٩٠ - حدثنا أبو مصعب المدني أحمد بن عبد الله الزهري ويعقوب بن إبراهيم الدورقي، قالوا: حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوذي، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قضى باليمين مع الشاهد.

٢٣٩١ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا عبد الوهاب، قال: حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر؛ أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد.

٢٣٩٢ - حدثنا أبو إسحاق الهروي إبراهيم بن عبد الله بن حاتم، قال: حدثنا عبد الله بن الحريث المخزومي، قال: حدثنا سيف بن سليمان المكي، قال: أخبرني قيس بن سعد، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس؛ قال: قضى رسول الله ﷺ بالشاهد واليمين.

٢٣٩٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هرون، قال: أنبأنا جويرية بن أسماء، قال: حدثنا عبد الله بن يزيد، مولى المبتعث، عن رجل من أهل مصر، عن سرق؛ أن رسول الله ﷺ أجاز شهادة الرجل ويمين الطالب.

(١) ما بين المعكوفتين زيادة من نسخة عند الأصل.

٢٣٨٨ - في الزوائد: في إسناده حجاج بن أرطاة وكان يلدس وقد رواه بالنعنة. والغمر هو الحقد والعداوة.

٢٣٨٩ - د الحديث ٣٦٠٢ من طريق ابن الهادي.

٢٣٩٠ - ت الحديث ١٣٤٣ من طريق يعقوب الدورقي؛ د الحديث ٣٦١٠.

٢٣٩١ - ت الحديث ١٣٤٤ من طريق محمد بن بشر.

٢٣٩٢ - م الأقضية ٣ من طريق سيف بن سليمان المكي؛ د الحديث ٣٦٠٨.

٢٣٩٣ - في الزوائد: التابعي مجهول ولم يخرج لسرق هذا غير هذا الحديث الذي أخرجه المصنف.

(٣٢) شهادة الزور

٢٣٩٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن عبيد، قال: حدثنا سفيان الثوري عن أبيه، عن حبيب بن الثعمان الأسدي، عن خريم بن فاتك، قال: صلى النبي ﷺ [١٩٠] الصبح. فلما انصرف قام قائماً. فقال «عُدِلَتْ شَهَادَةُ الزُّورِ بِالْإِشْرَاكِ بِاللَّهِ» ثلاث مرات. ثم تلا هذه الآية ﴿وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ حُفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ﴾.

٢٣٩٥ - حدثنا سويد بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن الفرات، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لَنْ تَزُولَ قَدَمُ شَاهِدِ الزُّورِ حَتَّى يُوجِبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ».

(٣٣) شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض

٢٣٩٦ - حدثنا محمد بن طريف، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن مجالد، عن عامر، عن جابر بن عبد الله؛ أن رسول الله ﷺ أجاز شهادة أهل الكتاب، بعضهم على بعض.

(٣٤) الرجل ينحل ولده

٢٣٩٧ - حدثنا أبو بشر بكر بن خلف، قال: حدثنا يزيد بن زريع، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن الثعمان بن بشير؛ قال: انطلق به أبوه يحمله إلى النبي ﷺ. فقال: أشهد أنني قد نحلث الثعمان من مالي كذا وكذا. قال «فكل بينك نحلث مثل الذي نحلث الثعمان؟» قال: لا. قال «فأشهد على هذا غيري». قال «أليس يسرك أن يكونوا لك في البر سواء؟» قال: بلى. قال «فلا. إذا».

٢٣٩٨ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا سفيان عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، ومحمد بن الثعمان بن بشير، أخبراه عن الثعمان بن بشير أن أباه نحلته غلاماً. وأنه جاء إلى النبي ﷺ يشهده. فقال «أكل ولدك نحلث؟» قال: لا. قال «فازدده».

(٣٥) من أعطى ولده ثم رجع فيه

٢٣٩٩ - حدثنا محمد بن بشر وأبو بكر بن خلاد الباهلي، قالا: حدثنا ابن أبي عدي، عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن طاوس، عن ابن عباس وابن عمر. يرفعان الحديث إلى النبي ﷺ قال «لَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُعْطِيَ الْعَطِيَّةَ ثُمَّ يَرْجِعَ فِيهَا. إِلَّا الْوَالِدُ فِيمَا يُعْطِي وَلَدَهُ».

٢٣٩٤ - د الحديث ٣٥٩٩ من طريق محمد بن عبيد.

٢٣٩٥ - في الزوائد: في إسناده محمد بن الفرات كذبه الإمام أحمد.

٢٣٩٦ - في إسناده مجالد بن سعيد وهو ضعيف.

٢٣٩٧ - م الحصباء ١٧ من طريق داود، أيضاً م الحصباء ١٨، ١٩، نحلث الثعمان أي أعطيته.

٢٣٩٨ - ن ٦: ٢٥٨ من طريق سفيان؛ م الحصباء ١٠.

٢٣٩٩ - ن ٦: ٢٦٥ من طريق ابن أبي عدي.

٢٤٠٠ - حدثنا جميل بن الحسن، قال: حدثنا عبد الأعلى، قال: حدثنا سعيد، عن عامر الأحول، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن نبي الله ﷺ قال «لا يرجع في هبته، إلا الولد من ولده».

(٣٦) العمرى

٢٤٠١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لا عمرى. فمن أعمر شيئاً، فهو له».

٢٤٠٢ - حدثنا محمد بن رُمح، قال: أنبأنا الليث بن سعد، عن ابن شهاب [١٩٠ ب]، عن أبي سلمة، عن جابر؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «من أعمر رجلاً عمرى له ولعقبه، فقد قطع قوله حقه فيها. فهي لمن أعمر ولعقبه».

٢٤٠٣ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن حنبل المدري، عن زيد بن ثابت؛ أن النبي ﷺ جعل العمرى للوارث.

(٣٧) الرقبى

٢٤٠٤ - حدثنا إسحاق بن منصور، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أنبأنا ابن جريج، عن عطاء، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لا رقبى. فمن أرقب شيئاً فهو له، حياته ومماته».

قال: والرقبى أن يقول هو للآخر: منى ومثك موتاً.

٢٤٠٥ - حدثنا عمرو بن رافع، قال: حدثنا هشيم. وحدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا داود عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله؛ قال: قال رسول الله ﷺ «العمرى جائزة لمن أعمرها. والرقبى جائزة لمن أرقبها».

٢٤٠٠ - ن ٦ : ٢٦٤ - ٢٦٥ من طريق سعيد.

٢٤٠١ - في الزوائد: إسناده صحيح على شرط الشيخين. لا عمرى: اسم من أعمرتك الدار أي جعلت سكنها لك مدة عمرك.

٢٤٠٢ - م الحصباء ٢١ من طريق محمد بن رُمح؛ ت الحديث ١٣٥٠؛ خ الحصباء ٣٢.

٢٤٠٣ - ن ٦ : ٢٧١ من طريق عمرو بن دينار.

٢٤٠٤ - ن ٦ : ٢٧٣. قال الحافظ في الفتح ٦ : ٢٤٠ لكن اختلف في سماع حبيب له من ابن عمر. لا رقبى: وصورتها أن

يقول: جعلت هذه الدار لك سكنى فإن مت قبلك فهي لك وإن مت قبلي عادت إلي.

٢٤٠٥ - ن ٦ : ٢٧٤ من طريق أبي الزبير وانظر خ الحصباء ٣٢.

(٣٨) الرجوع في الهبة

٢٤٠٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو أسامة، عن عوف، عن خلاس، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إِنَّ مَثَلَ الَّذِي يَعُودُ فِي عَطِيَّتِهِ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ. أَكَلَ، حَتَّى إِذَا شَبَعَ قَاءً. ثُمَّ عَادَ فِي قَيْئِهِ، فَأَكَلَهُ».

٢٤٠٧ - حدثنا محمد بن بشر ومحمد بن المنثي، قالا: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبه، قال: سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ «العائد في هبته كالعائد في قَيْئِهِ».

٢٤٠٨ - حدثنا أحمد بن عبد الله بن يوسف العرعري، قال: حدثنا يزيد بن أبي حكيم، قال: حدثنا العُمري، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال «العائد في هبته كالكلب يعود في قَيْئِهِ».

(٣٩) من وهب هبة رجاء ثوابها

٢٤٠٩ - حدثنا علي بن محمد ومحمد بن إسماعيل، قالا: حدثنا وكيع، قال: حدثنا إبراهيم ابن إسماعيل بن مجمل بن جارية الأنصاري، عن عمرو بن دينار، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «الرَّجُلُ أَحَقُّ بِهَبَّتِهِ مَا لَمْ يُثْبِتْ مِنْهَا».

(٤٠) عطية المرأة بغير إذن زوجها

٢٤١٠ - حدثنا أبو يوسف الرقي ومحمد بن أحمد الصيقلاني، قال: حدثنا محمد بن سلمة عن المنثي بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ أن رسول الله ﷺ قال، في خطبة خطبها «لَا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ فِي مَالِهَا، إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا، إِذَا هُوَ [١٩١] مَالِكٌ عِصْمَتِهَا».

٢٤١١ - حدثنا حرملة بن يحيى، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني الليث بن سعد، عن عبد الله بن نجى (رجل من ولد كعب بن مالك عن أبيه، عن جده؛ أن جدته خيرة، امرأة كعب بن مالك؛ أتت رسول الله ﷺ بحلي لها. فقالت: إني تصدقت بهذا. فقال لها رسول الله ﷺ «لَا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ فِي مَالِهَا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا. فَهَلْ اسْتَأْذَنْتِ كَعْبًا؟» قالت: نعم. فبعث رسول الله ﷺ إلى كعب بن مالك، فقال «هَلْ أَذَنْتِ لَخَيْرَةٍ أَنْ تَصَدَّقَ بِحُلِيِّهَا؟» قال: نعم. فقبله رسول الله ﷺ منها.

٢٤٠٦ - في الزوائد: الحديث في الصحيحين عن غير أبي هريرة وإسناد أبي هريرة رجاله ثقات إلا أنه منقطع.

٢٤٠٧ - خ الحصة ٣٠ من طريق شعبه؛ م الحصبات ٨؛ ت الحديث ١٢٩٨.

٢٤٠٨ - انظر ت ٣: ٥٨٣.

٢٤٠٩ - في الزوائد: في إسناده إبراهيم بن إسماعيل وهو ضعيف.

٢٤١٠ - د الحديث ٣٥٤٧ من طريق عمرو بن شعيب؛ ن ٧: ٦٥ - ٦٦.

٢٤١١ - في الزوائد: في إسناده يحيى وهو غير معروف فالإسناد ضعيف.

(٤١) الرجوع في الصدقة

٢٤١٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب؛ أن رسول الله ﷺ قال «لا تعد في صدقتك».

٢٤١٣ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني أبو جعفر، محمد بن علي، قال: حدثني سعيد بن المسيب، قال: حدثني عبد الله بن العباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ «مثل الذي يتصدق ثم يرجع في صدقته، مثل الكلب بقيء ثم يرجع فيأكل قيئه».

(٤٢) من تصدق بصدقة فوجدها تباع هل يشتريها

٢٤١٤ - حدثنا تميم بن المنتصر الواسطي، قال: حدثنا إسحق بن يوسف، عن شريك، عن هشام بن عروة، عن عمر بن عبد الله بن عمر، عن أبيه؛ عن عمر أنه تصدق بفرس على عهد رسول الله ﷺ. فأبصر صاحبها يبيعها بكسر. فأتى النبي ﷺ، فسأله عن ذلك. فقال «لا تبتع صدقتك».

٢٤١٥ - حدثنا يحيى بن حكيم، قال: حدثنا يزيد بن هرون، قال: حدثنا سليمان التيمي، عن أبي عثمان التهدي، عن عبد الله بن عامر، عن الزبير بن العوام؛ أنه حمل على فرس يقال له عمر أو غمرة. فرأى مهرأ أو مهرأة من أفلايتها يباع، ينسب إلى فرسه، فنهى عنها.

(٤٣) من تصدق بصدقة ثم ورثها

٢٤١٦ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الله بن عطاء، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه؛ قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله! إنني تصدقت على أمي بجارية. وإنها ماتت. فقال «أجرك الله، ورد عليك الميراث».

٢٤١٧ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي، قال: حدثنا عبيد الله، عن عبد الكريم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إنني [١٩١ ب] أعطيت أمي حديقته لي. وإنها ماتت ولم تترك وارثاً غيري. فقال رسول الله ﷺ «وجبت صدقتك، ورجعت إليك حديقتك».

٢٤١٢ - م الحصبات ١ - ٤؛ خ الحصة ٣٠.

٢٤١٣ - م الحصبات ٥ من طريق الأوزاعي.

٢٤١٤ - م الحصبات ٤.

٢٤١٥ - في الزوائد: إسناده صحيح.

٢٤١٦ - د الحديث ٢٨٧٧.

٢٤١٧ - في الزوائد: إسناده صحيح عند من يحتج بحديث عمرو بن شعيب.

(٤٤) من وقف

٢٤١٨ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي، قال: حدثنا معتمر بن سليمان، عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: أصاب عمر بن الخطاب أرضاً بخيبر. فأتى النبي ﷺ فاستأمره. فقال: يا رسول الله! إنني أصبت مالا بخيبر. لم أصب مالا قط هو أنفسي عندي منه. فما تأمر به؟ فقال: «إن شئت حبست أصلها وتصدق بها» قال، فعمل بها عمر على أن لا يساع أصلها ولا يوهب ولا يورث. تصدق بها للفقراء وفي القرى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضييف. لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، أو يطعم صديقاً، غير متمول.

٢٤١٩ - حدثنا محمد بن أبي عمر العدني، قال: حدثنا سفيان، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: قال عمر بن الخطاب: يا رسول الله! إن المائة سهم، التي بخيبر، لم أصب مالا قط هو أحب إليّ منها. وقد أردت أن أتصدق بها. فقال النبي ﷺ: «أحسن أصلها، وسبل ثمرها».

٢٤٢٠ - قال ابن أبي عمر: فوجدت هذا الحديث في موضع آخر في كتابي: سفيان، عن عبد الله، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: قال عمر. فذكر نحوه.

(٤٥) العارية

٢٤٢١ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، قال: حدثنا شريحيل بن مسلم؛ قال: سمعت أبا أمامة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول «العارية مؤداة. والمينة مردودة».

٢٤٢٢ - حدثنا هشام بن عمار وعبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقيان قالا: حدثنا محمد بن شعيب، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أنس بن مالك؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «العارية مؤداة والمينة مردودة».

٢٤٢٣ - حدثنا إبراهيم بن المستمير، قال: حدثنا محمد بن عبد الله. وحدثنا يحيى بن حكيم، قال: حدثنا ابن أبي عدي، جميعاً عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة؛ أن رسول الله ﷺ قال «على اليد ما أخذت حتى تؤديه».

٢٤١٨ - م الوصية ١٥ من طريق ابن عون؛ خ الشروط ١٩؛ ت الحديث ١٣٧٥ ن ٦: ٢٣٠.

٢٤١٩ - ن ٦: ٢٣٢ من طريق سفيان بن عيينة. وسبل أي اجعلها في سبيل الله.

٢٤٢٠ - انظر الحديث الذي قبله.

٢٤٢١ - في الزوائد: إسناده حديث أبي أمامة ضعيف.

٢٤٢٢ - في الزوائد: إسناده حديث أنس صحيح.

٢٤٢٣ - د الحديث ٣٥٦١ من طريق سعيد؛ ت الحديث ١٢٦٦.

(٤٦) الوديعه

٢٤٢٤ - حدثنا عبيد الله بن الجهم الأنماطي، قال: حدثنا أيوب بن سؤيد، عن المثنى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ أَدْعَى وَدِيعَةً [١٩٢]، فَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِ».

(٤٧) الأمين يتجر فيه فيريح

٢٤٢٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن شبيب بن غرقدة، عن عروة البارقي؛ أن النبي ﷺ أعطاه ديناراً يشتري له شاة. فاشتري له شاتين. فباع إحداهما بدينار. وأتى النبي ﷺ بدينار وشاة. فدعا له رسول الله ﷺ بالبركة. قال: فكان لو اشتري التراب لريح فيه.

٢٤٢٦ - حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي، قال: حدثنا حبان بن هلال، قال: حدثنا سعيد بن زيد، عن الزبير بن الخريت، عن أبي ليبد لمارة بن زبار، عن عروة بن أبي الجعد البارقي؛ قال: قدم جلب، فأعطاني النبي ﷺ ديناراً. فذكر نحوه.

(٤٨) الحوالة

٢٤٢٧ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «الظلم مظل الغني. وإذا أتبع أحدكم على مليء، فليتبّع».

٢٤٢٨ - حدثنا إسماعيل بن توبة، قال: حدثنا هشيم، عن يونس بن عبيد، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ «مظل الغني ظلم. وإذا أحلت على مليء فاتبعه».

(٤٩) الكفالة

٢٤٢٩ - حدثنا هشام بن عمار والحسن بن عرفة؛ قالا: حدثنا إسماعيل بن عياش، قال: حدثني شريح بن مسلم الخولاني، قال: سمعت أبا أمامة الباهلي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول «الرعي غارم، والدين مقيض».

٢٤٢٤ - في الزوائد: هذا إسناد ضعيف.

٢٤٢٥ - خ المناقب ٢٨؛ ت الحديث ١٢٥٨؛ د الحديث ٣٣٨٤.

٢٤٢٦ - انظر الحديث الذي قبله.

٢٤٢٧ - م المساقاة ٣٣ من طريق أبي الزناد؛ خ الحوالة ٢؛ ت الحديث ١٣٠٨؛ د الحديث ٣٣٤٥؛ ن ٧: ٣١٦.

٢٤٢٨ - في الزوائد: في إسناده انقطاع.

٢٤٢٩ - ت الحديث ١٢٦٥ من طريق إسماعيل؛ د الحديث ٣٥٦٥.

٢٤٣٠ - حدثنا محمد بن الصَّبَّاح ، قال : حدثنا عبد العزيز بن محمد الدارودي ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ؛ أنَّ رجلاً لزم غريماً له بعشرة دنانير ، على عهد رسول الله ﷺ . فقال : ما عندي شيء أُعطيكَه . فقال : لا والله ! لا فارقتك حتى تقضيَّني أو تأتيني بحميل . فجَرَّه إلى النبي ﷺ . فقال له النبي ﷺ « كم يستنظر ؟ » قال : شهرًا . قال رسول الله ﷺ « فأنا أحمل » فجاءه في الوقت الذي قال النبي ﷺ . فقال له النبي ﷺ « من أين أصبت هذا ؟ » قال : من معدن . قال « لا خير فيها » وقضاها عنه .

٢٤٣١ - حدثنا محمد بن بشر ثنا أبو عامر ، قال : حدثنا شعبه ، عن عثمان بن عبد الله بن موهب ، قال : سمعتُ عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ؛ أنَّ النبي ﷺ أتى بجنازة ليصلي عليها . فقال « صلُّوا على صاحبكم . فإنَّ عليه [١٩٢ ب] ديناً » فقال أبو قتادة : أنا أتكفلُ به . قال النبي ﷺ « بالوفاء » قال : وكان الذي عليه ثمانية عشر أو سبعة عشر درهماً .

(٥٠) من اذان ديناً وهو ينوي قضاءه

٢٤٣٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا عبدة بن حميد ، عن منصور ، عن زياد بن عمرو بن هند ، عن ابن حذيفة (هو عمران) ^(١) عن أم المؤمنين ميمونة ؛ قالت : كانت تذانُ ديناً . فقال لها بعض أهلها : لا تفعل . وأنكر ذلك عليها ؛ قالت : بلى . إني سمعتُ نبيي وخليفي ﷺ يقول « ما من مسلم يذانُ ديناً ، يعلمُ الله منه أنه يريدُ أداءه ، إلا أداه الله عنه في الدنيا » .

٢٤٣٣ - حدثنا إبراهيم بن المثير ، قال : حدثنا ابن أبي فديك ، قال : حدثنا سعيد بن سفيان مولى الأسلميين ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن عبد الله بن جعفر ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « إنَّ الله مع الدَّائِنِ حَتَّى يَقْضِيَ دَيْنَهُ . ما لم يكن فيما يكره الله » . قال ، فكان عبد الله بن جعفر يقول لِحَازِنِهِ : اذْهَبْ فَخُذْ لِي بِدَيْنٍ . فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَبِيتَ لَيْلَةً إِلَّا وَالله مَعِي . بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

(٥١) من اذان ديناً لم ينو قضاءه

٢٤٣٤ - حدثنا هشام بن عمار ، قال : حدثنا يوسف بن محمد بن صيفي بن صهيب الخير ،

(١) في الأصل : عن ابن حذيفة عن عمران . وعمران هو ابن حذيفة . انظر تقريب التهذيب ٢ : ٨٢ .

٢٤٣٠ - د الحديث ٣٣٢٨ من طريق عبد العزيز الدراودي .

٢٤٣١ - ن ٧ : ٣١٧ من طريق عثمان بن عبد الله بن موهب .

٢٤٣٢ - ن ٧ : ٣١٥ - ٣١٦ من طريق منصور .

٢٤٣٣ - في الزوائد : إسناده صحيح .

٢٤٣٤ - في الزوائد : في إسناده يوسف بن محمد قال فيه البخاري : فيه نظر .

قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ زِيَادٍ بْنُ صَيْفِيٍّ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنَا صُهَيْبُ الْخَيْرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَيُّمَا رَجُلٍ تَذَيَّنَ دِينًا ، وَهُوَ مُجْمَعٌ أَنْ لَا يُؤْفِقَهُ إِيَّاهُ ، لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَارِقًا » .

٢٤٣٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَيْفِيٍّ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ صُهَيْبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ .

٢٤٣٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ الدَّيْلِيِّ ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ ، مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا ، أَتْلَفَهُ اللَّهَ » .

(٥٢) التشديد في الدين

٢٤٣٧ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ فَارَقَ الرُّوحَ الْجَسَدَ ، وَهُوَ بِرِيءٍ مِنْ ثَلَاثٍ ، دَخَلَ الْجَنَّةَ : مِنَ الْكِبَرِ وَالْغُلُولِ وَالذِّينِ » [١٩٣] .

٢٤٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدِينِهِ ، حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ » .

٢٤٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ سَوَاءٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ ، عَنْ حُسَيْنِ الْمَعْلَمِ ، عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ أَوْ دِرْهَمٌ قُضِيَ مِنْ حَسَنَاتِهِ . لَيْسَ ثُمَّ دَيْنٌ وَلَا دِرْهَمٌ » .

(٥٣) من ترك ديناً أو ضياعاً فعلى الله وعلى رسوله

٢٤٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ الْمَصْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ ، إِذَا تَوُفِّيَ

٢٤٣٥ - انظر الحديث الذي قبله .

٢٤٣٦ - خ الاستقراض ٢ مطولا عن طريق ثور بن زيد .

٢٤٣٧ - أخرجه الترمذي . الحديث ١٥٧٣ من طريق سعيد .

٢٤٣٨ - ت الحديث ١٠٧٨ من طريق سعد بن إبراهيم .

٢٤٣٩ - في الزوائد : في إسناده محمد بن ثعلبة قال فيه أبو حاتم : أدركته ولم أكتب عنه ولم أر لغيره من الأئمة فيه كلاماً وباقي رجال الإسناد ثقات على شرط مسلم .

٢٤٤٠ - خ الكفالة ٥ من طريق الزهري ؛ م الفرائض ١٤ .

المؤمن في عهد رسول الله ﷺ عَلَيْهِ الدِّينُ فَيَسْأَلُ «هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ مِنْ قَضَاءٍ؟» فَإِنْ قَالُوا: نَعَمْ - صَلَّى عَلَيْهِ. وَإِنْ قَالُوا: لَا - قَالَ «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ». فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ الْفَتْوحَ قَالَ «أَنَا أَوَّلُ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ. فَمَنْ تُوَفِّيَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَعَلَيَّ قَضَاؤُهُ. وَمَنْ تَرَكَ مَالًا، فَهُوَ لِوَرِثَتِهِ».

٢٤٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرِثَتِهِ. وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضِيَاعًا فَعَلَيَّ وَآلِيَّ، أَنَا وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ».

(٥٤) إنظار المعسر

٢٤٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ تيسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

٢٤٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ نُفَيْعِ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا كَانَ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ. وَمَنْ أَنْظَرَهُ بَعْدَ حِلِّهِ كَانَ لَهُ مِثْلُهُ، فِي كُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ».

٢٤٤٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي الْيَسْرِ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُظْلَهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ - فَلْيُنْظِرْ مُعْسِرًا، أَوْ لِيَضَعْ لَهُ».

٢٤٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رِيعِي بْنَ حِرَاشٍ يُحَدِّثُ عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ [١٩٣ ب] «أَنْ رَجُلًا مَاتَ. فَقِيلَ لَهُ: مَا عَمِلْتَ؟ (فَأَمَّا ذَكَرَ أَوْ ذُكِرَ) قَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَتَجَوَّزُ فِي السَّكَّةِ وَالنَّقْدِ، وَأُنْظِرُ الْمُعْسِرَ. فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ».

قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: أَنَا قَدْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(٥٥) حسن المطالبة وأخذ الحق في عفاف^(١)

٢٤٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ الْعَسْقَلَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ،

(١) في الأصل: كفاف وفي النسخة البستي ١٣٤ ب: عفاف وكذلك في حديث الباب وفي المطبوعة لذلك أثبتناه.

٢٤٤١ - د الحديث ٢٩٥٦ من طريق أبي سلمة عن جابر؛ أيضاً د الحديث ٢٩٥٤.

٢٤٤٢ - انظر المساقاة ٣١؛ ت الحديث ١٣٠٦ من طريق أبي صالح.

٢٤٤٣ - في الزوائد: في إسناده نفيح بن الحارث الأعمى الكوفي وهو متفق على ضعفه.

٢٤٤٤ - انظر ت ٢: ٥٩٠.

٢٤٤٥ - م المساقاة ٢٨ من طريق شعبة؛ خ الاستقراض ٥؛ البيوع ١٧.

٢٤٤٦ - م الزهد ٧٤ مطولا.

قال : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ طَلَبَ حَقًّا فَلْيَطْلُبْهُ فِي عَفَافٍ وَافٍ ، أَوْ غَيْرِ وَافٍ » .

٢٤٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمِّلِ بْنِ الصَّبَّاحِ الْفَيْسِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُجَبِّبِ الْقُرَشِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ السَّائِبِ الطَّائِفِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَامِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِصَاحِبِ الْحَقِّ « خُذْ حَقَّكَ فِي عَفَافٍ وَافٍ ، أَوْ غَيْرِ وَافٍ » .

(٥٦) حسن القضاء

٢٤٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ خَيْرَكُمْ (أَوْ مِنْ خَيْرِكُمْ) أَحَاسِنُكُمْ قَضَاءً » .

٢٤٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ الْمُخْزُومِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسَلَفَ مِنْهُ ، حِينَ غَزَا حُنَيْنًا ، ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ أَلْفًا . فَلَمَّا قَدِمَ قَضَاهَا إِثَاءً . ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ . إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلَفِ الْوَفَاءُ وَالْحَمْدُ » .

(٥٧) لصاحب الحق سلطان

٢٤٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُغْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَنْشٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ يَطْلُبُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ بِدَيْنٍ ، أَوْ بِحَقٍّ . فَتَكَلَّمَ بِبَعْضِ الْكَلَامِ ، فَهَمَّ صَحَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [بِهِ] . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَهْ . إِنْ صَاحِبَ الدَّيْنِ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى صَاحِبِهِ ، حَتَّى يَقْضِيَهُ » .

٢٤٥١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُثْمَانَ ، أَبُو شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ (أُظْهِرَ قَالَ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ دَيْنًا كَانَ عَلَيْهِ . فَاسْتَدَّ عَلَيْهِ ، حَتَّى قَالَ لَهُ : أَخْرِجْ عَلَيْكَ إِلَّا قَضَيْتَنِي . فَانْتَهَرَهُ أَصْحَابُهُ وَقَالُوا : وَنَحَكَ ! تَدْرِي مَنْ تَكَلَّمَ ؟ [١٩٤] قَالَ : إِنِّي أَطْلُبُ حَقِّي . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « هَلَّا مَعَ صَاحِبِ الْحَقِّ كُنْتُمْ ؟ » ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَقَالَ لَهَا « إِنْ كَانَ عِنْدَكَ تَمْرٌ فَأَقْرِضِينَا حَتَّى يَأْتِيَنَا تَمْرٌ فَتَقْضِيكَ » فَقَالَتْ : نَعَمْ . يَا أَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ ، فَأَقْرَضَتْهُ . فَقَضَى الْأَعْرَابِيُّ وَأَطْعَمَهُ .

٢٤٤٧ - في الزوائد : هذا إسناد صحيح .

٢٤٤٨ - خ الاستقراض ٦ من طريق سلمة بن كهيل .

٢٤٤٩ - حم ٤ : ٣٦ من طريق وكيع .

٢٤٥٠ - في الزوائد : في إسناده حنش ضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة .

٢٤٥١ - في الزوائد : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

فَقَالَ : أَوْفَيْتَ . أَوْفَى اللَّهُ لَكَ . فَقَالَ « أَوْلَيْتُكَ خِيَارَ النَّاسِ . إِنَّهُ لَا قُدُسَتْ أُمَّةٌ لَا يَأْخُذُ الضَّعِيفُ فِيهَا حَقَّهُ غَيْرَ مُتَنَعِّعٍ » .

(٥٨) الحبس في الدين والملازمة

٢٤٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَبَرُ بْنُ أَبِي دُلَيْلَةَ الطَّائِفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ بْنِ مُسَيْكَةَ (قَالَ وَكِيعٌ وَأَنْتَى عَلَيْهِ خَيْرًا) عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْ الْوَاجِدُ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ » . قَالَ عَلِيُّ الطَّائِفِيُّ ؛ يَعْنِي عِرْضَهُ شِكَايَتَهُ ، وَعُقُوبَتَهُ سِجْنَهُ .

٢٤٥٣ - حَدَّثَنَا هَدِيَّةُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْهَرْمَاسُ بْنُ حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِغَرِيمٍ لِي . فَقَالَ « الزَّمَهُ » . ثُمَّ مَرَّ بِي آخِرَ النَّهَارِ فَقَالَ « مَا فَعَلَ أُسَيْرُكَ يَا أَخَا بَنِي تَمِيمٍ ؟ » .

٢٤٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَلْدَرٍ دَيْنًا لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ . حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا ، حَتَّى سَمِعَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ . فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا . فَنَادَى كَغَبًا . فَقَالَ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « دَعْ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا » وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الشَّطْرِ . قَالَ : قَدْ فَعَلْتُ . قَالَ « قُمْ فَأَقْضِهِ » .

(٥٩) باب القرض

٢٤٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ الْعَسْقَلَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَغْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَسِيرٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ رُومِيٍّ ؛ قَالَ : كَانَ سُلَيْمَانُ بْنُ أَدْنَانَ يُقْرِضُ عُلَقَمَةَ أَلْفَ دِرْهَمٍ إِلَى عَطَائِهِ . فَلَمَّا خَرَجَ عَطَاؤُهُ تَقَاضَاهَا مِنْهُ وَاشْتَدَّ عَلَيْهِ ، فَقَضَاهُ . فَكَانَ عُلَقَمَةُ غَضِبَ . فَمَكَتْ أَشْهُرًا ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ : أَقْرِضْنِي أَلْفَ دِرْهَمٍ إِلَى عَطَائِي . قَالَ : نَعَمْ . وَكَرَامَةً . يَا أُمَّ عُتْبَةَ ! هَلَمِّي تِلْكَ الْخَرِيطَةَ الْمُخْتَوِمَةَ الَّتِي عِنْدَكَ . قَالَ : فَجَاءَتْ بِهَا . فَقَالَ : أَمَّا وَاللَّهِ ! إِنَّهَا لَدَرَاهِمُكَ الَّتِي قَضَيْتَنِي . مَا حَرَكْتُ مِنْهَا دِرْهَمًا وَاحِدًا . قَالَ : فَلِلَّهِ أَبُوكَ ! مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ بِي ؟ قَالَ : مَا سَمِعْتُ مِنْكَ . قَالَ : مَا سَمِعْتَ مِنِّي ؟ قَالَ : سَمِعْتُكَ تَذْكُرُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [١٩٤ ب] قَالَ « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُقْرِضُ مُسْلِمًا قَرْضًا مَرَّتَيْنِ إِلَّا كَانَ كَصَدَقَتِهَا مَرَّةً » . قَالَ : كَذَلِكَ أَنْبَأَنِي ابْنُ مَسْعُودٍ .

٢٤٥٢ - الي : المطلق . وأخرجه د الحديث ٣٦٢٨ من طريق و بر ؛ ن ٧ : ٣١٦ - ٣١٧ .

٢٤٥٣ - د الحديث ٣٦٢٩ من طريق النضر بن شميل .

٢٤٥٤ - خ الخصومات ٤ من طريق عثمان ؛ م المساقاة ٢٠ ؛ د الحديث ٣٥٩٥ .

٢٤٥٥ - في الزوائد : هذا إسناد ضعيف .

٢٤٥٦ - حدثنا عبيد الله بن عبد الكريم ، قال : حدثنا هشام بن خالد ، قال : حدثنا خالد بن يزيد بن أبي ملك ، عن أبيه ، عن أنس بن مالك ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ مَكْتُوبًا : الصَّدَقَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا . وَالْقَرْضُ بِثَمَانِيَةِ عَشْرَ . فَقُلْتُ : يَا جِبْرِيلُ ! مَا بَالُ الْقَرْضِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ ؟ قَالَ : لَأَنَّ السَّائِلَ يَسْأَلُ وَعِنْدَهُ . وَالْمُسْتَقْرِضُ لَا يَسْتَقْرِضُ إِلَّا مِنْ حَاجَةٍ » .

٢٤٥٧ - حدثنا هشام بن عمار ، قال : حدثنا إسماعيل بن عياش ، قال : حدثني عتبة بن حميد الضبي ، عن يحيى بن أبي إسحق البنانى ؛ قال : سألت أنس بن مالك : الرَّجُلُ مِنَّا يُقْرِضُ أَخَاهُ الْمَالَ فَيُهْدِي إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا أَقْرِضَ أَحَدُكُمْ قَرْضًا فَأَهْدِي إِلَيْهِ ، أَوْ حَمَلَهُ عَلَى الدَّابَّةِ ، فَلَا يَرْكَبُهَا وَلَا يَقْبَلُهُ . إِلَّا أَنْ يَكُونَ جَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ قَبْلَ ذَلِكَ » .

(٦٠) أداء الدين عن الميت

٢٤٥٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا عفان ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، قال : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ أَبُو جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ الْأَطُولِ ؛ أَنَّ أَخَاهُ مَاتَ وَتَرَكَ ثَلَاثِينَ دِرْهَمًا . وَتَرَكَ عِيَالًا . فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْفَقَهَا عَلَى عِيَالِهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّ أَخَاكَ مُحْتَسِبٌ بِدَيْنِهِ . فَاقْضِ عَنْهُ » . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ أَذِيتُ عَنْهُ إِلَّا دِينَارَيْنِ ، ادَّعَتْهُمَا امْرَأَةٌ وَلَيْسَ لَهَا بَيِّنَةٌ . قَالَ « فَأَعْطِهَا فَإِنَّهَا مُحِقَّةٌ » .

٢٤٥٩ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي ، قال : حدثنا شعيب بن إسحاق ، عن هشام بن عروة ، عن وهب بن كيسان ، عن جابر بن عبد الله ؛ أَنَّ أَبَاهُ تُوُفِّيَ وَتَرَكَ عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسَقًا لِرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ . فَاسْتَنْظَرَهُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . فَأَبَى أَنْ يُنْظَرَهُ : فَكَلَّمَ جَابِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيَشْفَعَ لَهُ إِلَيْهِ . فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ لِيَأْخُذَ ثَمْرَ نَخْلِهِ بِالَّذِي لَهُ عَلَيْهِ . فَأَبَى عَلَيْهِ . فَكَلَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَبَى أَنْ يُنْظَرَهُ . فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ . فَمَشَى فِيهَا . ثُمَّ قَالَ لِجَابِرٍ « جُدْ لَهُ فَأَوْفِهِ الَّذِي لَهُ » . فَجَدَّ لَهُ ، بَعْدَ مَا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثَلَاثِينَ وَسَقًا . وَفَضَّلَ لَهُ اثْنَا عَشَرَ وَسَقًا . فَجَاءَ جَابِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُهُ بِالَّذِي كَانَ . فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَائِبًا . فَلَمَّا انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدْ أَوْفَاهُ . وَأَخْبَرَهُ بِالْفَضْلِ الَّذِي فَضَّلَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١٩٥] « أَخْبِرْ بِذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ » . فَذَهَبَ جَابِرُ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ عُمَرُ : لَقَدْ عَلِمْتُ حِينَ مَشَى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، لِيُبَارِكَنَّ اللَّهُ فِيهَا .

(١) في الأصل : فسمى فيها وهو سهو من النسخ .

٢٤٥٦ - في الزوائد : في إسناده خالد بن يزيد ضعفه أحمد وابن معين وأبو داود وغيرهم .

٢٤٥٧ - في الزوائد : في إسناده عتبة بن حميد الضبي ضعفه أحمد وأبو حاتم . ويحيى بن أبي إسحق لا يعرف حاله .

٢٤٥٨ - في الزوائد : إسناده صحيح وليس لسعد بن الأطول في الكتب الستة سوى هذا الحديث الواحد .

٢٤٥٩ - خ الاستقراض ٩ من طريق هشام .

(٦١) ثلاث من اذان فيهن قضى الله عز وجل عنه

٢٤٦٠ - حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا رشدين بن سعد وعبد الرحمن المحاربي وأبو أسامة وجعفر بن عون، عن ابن أنعم ح. وحدثنا أبو كريب، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن ابن أنعم، عن عمران بن عبد المعافري، عن عبد الله بن عمرو؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إِنَّ الدِّينَ يُقْتَصَرُ مِنْ صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا مَاتَ. إِلَّا مَنْ تَدَيَّنَ فِي ثَلَاثٍ خِلَالِ: الرَّجُلُ تَضَعُ قُوَّتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَسْتَدِينُ يَتَّقُوهُ بِهِ لِعَدْوِ اللَّهِ وَعَدُوِّهِ. وَرَجُلٌ يَمُوتُ عِنْدَهُ مُسْلِمٌ، لَا يَجِدُ مَا يُكْفُّهُ وَيُؤَارِيهِ إِلَّا بِدَيْنٍ. وَرَجُلٌ خَافَ اللَّهُ عَلَى نَفْسِهِ الْعُزْبَةَ، فَيَتَكَحَّحُ خَشْيَةً عَلَى دِينِهِ. فَإِنَّ اللَّهَ يَقْضِي عَنْ هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(٦٢) الرهون

٢٤٦١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: حدثني الأسود عن عائشة؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ، وَأَرْهَنَهُ دِرْعَهُ.

٢٤٦٢ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا هشام، عن قتادة، عن أنس؛ قال: لَقَدْ رَهَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِرْعَهُ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِالْمَدِينَةِ. فَأَخَذَ لِأَهْلِهِ مِنْهُ شَعِيرًا.

٢٤٦٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع عن عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَقَّعَ دِرْعَهُ مَرْهُونَةً عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِطَعَامٍ.

٢٤٦٤ - حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي، قال: حدثنا ثابت بن يزيد، عن هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ وَدِرْعُهُ رَهْنٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ، بِثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ.

(٦٣) الرهن مركوب ومحلوب

٢٤٦٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن زكريا، عن الشَّعْبِيِّ، عن أبي هريرة؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الظَّهْرُ يُرْكَبُ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا. وَلَبَنُ الدَّرِّ يُشْرَبُ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا. وَعَلَى الَّذِي يُرْكَبُ وَيُشْرَبُ، نَفَقَتُهُ».

٢٤٦٠ - في الزوائد: في إسناده عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الشيباني وهو ضعيف.

٢٤٦١ - خ البيوع ١٤ من طريق الأعمش.

٢٤٦٢ - خ البيوع ١٤ من طريق هشام الدستوائي.

٢٤٦٣ - في الزوائد: في إسناده شهر بن حوشب مختلف فيه.

٢٤٦٤ - في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

٢٤٦٥ - خ الرهن ٤ من طريق زكريا؛ ت الحديث ١٢٥٤ من طريق وكيع؛ د الحديث ٣٥٢٦.

(٦٤) لا يغلَق الرهن

٢٤٦٦ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ إِسْحَقَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ [١٩٥ ب]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يَغْلَقُ الرَّهْنُ».

(٦٥) باب أجر الأجراء

٢٤٦٧ - حدثنا سُؤْدَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْقُبَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصَمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَمَنْ كُنْتُ خَصَمَهُ خَصَمْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَغْطَى بِي، ثُمَّ غَدَرَ. وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ. وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا، فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُوفِهِ أَجْرَهُ».

٢٤٦٨ - حدثنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ عَطِيَّةِ السَّلْمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ، قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ».

(٦٦) إجارة الأجير على طعام بطنه

٢٤٦٩ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْجَنْصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ مَسْلَمَةَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ الْحَرِثِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ عُثْبَةَ بْنَ الدَّرِّ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ طَس. حَتَّى إِذَا بَلَغَ قِصَّةَ مُوسَى قَالَ «إِنَّ مُوسَى ﷺ آجَرَ نَفْسَهُ ثَمَانِي سِنِينَ، أَوْ عَشْرَ، عَلَى عِقَّةٍ فَرْجِهِ وَطَعَامِ بَطْنِهِ».

٢٤٧٠ - حدثنا أَبُو عُمَرَ حَفْصُ بْنُ غَمْرٍو، قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: نَشَأْتُ يَتِيمًا، وَهَاجَرْتُ مِسْكِينًا، وَكُنْتُ أَجِيرًا لِابْنَةِ غَزْوَانَ بِطَعَامِ بَطْنِي وَعُقْبَةِ رِجْلِي. أَحْطَبُ لَهُمْ إِذَا نَزَلُوا. وَأَخْذُوا لَهُمْ إِذَا رَكِبُوا. فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ لِلدِّينِ قَوَامًا، وَجَعَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ إِمَامًا.

٢٤٦٦ - في الزوائد: في إسناده محمد بن حيد الرازي، قال فيه ابن معين: كذاب.

٢٤٦٧ - خ الإجارة ١٠ من طريق يحيى بن سلم وفيه: قال الله تعالى: «ثلاثة أنا خصمهم...».

٢٤٦٨ - في الزوائد: أصله في صحيح البخاري وغيره من حديث أبي هريرة لكن إسناده المصنف ضعيف.

٢٤٦٩ - في الزوائد: إسناده ضعيف لأن فيه بقية وهو مدلس.

٢٤٧٠ - إسناده صحيح موقوف.

(٦٧) الرجل يستقي كل دلو بتمرة ويشترط جلدة

٢٤٧١ - حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، قال: حدثنا المغيرة بن سليمان، عن أبيه، عن حنن، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ قال: أصاب النبي ﷺ خصاصة. فبلغ ذلك علياً. فخرج يلتمس عملاً يصيب فيه شيئاً ليغيث به رسول الله ﷺ. فأتى بستاناً لرجل من اليهود. فاستقى له سبعة عشر دلواً. كل دلو بتمرة. فخيرته اليهودي من تمره، سبع عشرة عجة. فجاء بها إلى نبي الله ﷺ.

٢٤٧٢ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان عن أبي إسحق، عن أبي حية، عن علي؛ قال: كنت أذلو الدلو بتمرة. واشترطتها [١٩٦] جلدة.

٢٤٧٣ - حدثنا علي بن المذير، قال: حدثنا محمد بن فضيل، قال: حدثنا عبد الله بن سعيد، عن جده، عن أبي هريرة؛ قال: جاء رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله! مالي أرى لؤنك منكفياً؟ قال «الخمص» فانطلق الأنصاري إلى رجليه. فلم يجد في رجليه شيئاً. فخرج يطلب. فإذا هو بيهودي يستقي نخلاً. فقال الأنصاري لليهودي: أسقي نخلك؟ قال: نعم. قال: كل دلو بتمرة. واشترط الأنصاري أن لا يأخذ خدرة ولا تارزة ولا حشفة. ولا يأخذ إلا جلدة. فاستقى بنحو من صاعين. فجاء به إلى رسول الله ﷺ.

(٦٨) المزارعة بالثلث والربع

٢٤٧٤ - حدثنا هناد بن السري، قال: حدثنا أبو الأخوص، عن طارق بن عبد الرحمن، عن سعيد بن المسيب، عن رافع بن خديج؛ قال: نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة. وقال «إنما يزرع ثلاثة: رجل له أرض، فهو يزرعها. ورجل منح أرضاً، فهو يزرع ما منح. ورجل استكرى أرضاً يذهب أو فضة».

٢٤٧٥ - حدثنا هشام بن عمار ومحمد بن الصباح، قالا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار؛ قال: سمعت ابن عمر يقول: كنا نخابر ولا نرى بذلك بأساً. حتى سمعنا رافع بن خديج يقول: نهى رسول الله ﷺ [عنه]. فتركناه لقوله.

٢٤٧١ - في الزوائد: في إسناده حنن ضعفه أحمد وغيره.

٢٤٧٢ - في الزوائد: رجال إسناده ثقات والحديث موقوف وأبو إسحق اختلط بآخره وكان يلدس وقد رواه بالنعنة. الجلدة هي التمرة الصلبة.

٢٤٧٣ - في الزوائد: في إسناده عبد الله بن سعيد بن كيسان ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما. الخمص أي الجوع. خدرة هي التي اسودت بطنها. وتارزة أي يابسة حشفة.

٢٤٧٤ - ن ٧: ٤٠ من طريق أبي الأخوص. وقال النسائي: ميزه إسرائيل عن طارق فأرسل الكلام الأول وجعل الأخير من قول سعيد.

٢٤٧٥ - م البيهقي ١٠٦، ١٠٧.

٢٤٧٦ - حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ؛ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَتْ لِرَجَالٍ مِنَّا فُضُولُ أَرْضَيْنِ يُؤَاجِرُونَهَا عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبْعِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «مَنْ كَانَتْ لَهُ فُضُولُ أَرْضٍ فَلْيُزْرِعْهَا أَوْ لِيُزْرِعْهَا أَخَاهُ. فَإِنْ أَبَى فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ».

٢٤٧٧ - حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا، أَوْ لِيُؤْتِهَا أَخَاهُ. فَإِنْ أَبَى، فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ».

(٦٩) باب كراء الأرضين

٢٤٧٨ - حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَأَبُو أُسَامَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ (أَوْ قَالَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ)، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يُكْرِي أَرْضاً لَهُ، مَزَارِعاً. فَأَتَاهُ إِنْسَانٌ فَأَخْبَرَهُ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ [١٩٦ ب]. فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ وَذَهَبَتْ مَعَهُ حَتَّى أَتَاهُ بِالْبَلَاطِ. فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ. فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ. فَتَرَكَ عَبْدُ اللَّهِ كِرَاءَهَا.

٢٤٧٩ - حدثنا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ دِينَارِ الْحِمَصِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ ابْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مُطَرِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا أَوْ لِيُزْرِعْهَا، وَلَا يُؤَاجِرْهَا».

٢٤٨٠ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَحَاقِلَةِ. وَالْمَحَاقِلَةُ اسْتِكْرَاءُ الْأَرْضِ.

(٧٠) الرخصة في كراء الأرض البيضاء بالذهب والفضة

٢٤٨١ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جَرِيحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ لَمَّا سَمِعَ إِكْتَارَ النَّاسِ فِي كِرَاءِ الْأَرْضِ، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَلَا مَنَحَهَا أَحَدَكُمْ أَخَاهُ» وَلَمْ يَثْبُتْ عَنْ كِرَائِهَا.

٢٤٧٩ - م البيوع ٩١ من طريق عطاء؛ ن ٧: ٣٧ من طريق حمزة.

٢٤٨٠ - خ البيوع ٨٢ من طريق مالك.

٢٤٨١ - م البيوع ١٢١ من طريق عمرو.

٢٤٧٦ - خ الحصة ٣٥ من طريق الأوزاعي؛ م البيوع ٨٩.

٢٤٧٧ - م البيوع ١٠٢ من طريق أبي توبة؛ خ الحرث والمزراعة ١٨.

٢٤٧٨ - م البيوع ١٠٩ - ١١٠ من طريق عبيد الله.

٢٤٨٢ - حدثنا العباس بن عبد العظيم العبدي، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أنبأنا معمر عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لأن يمتنع أحدكم أخاه أرضه، خير له من أن يأخذ عليها كذا وكذا» لشيء معلوم. وقال ابن عباس: هو الحقل، وهو بلسان الأنصار المحافلة.

٢٤٨٣ - حدثنا محمد بن الصباح، قال: أنبأنا سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن حنظلة بن قيس؛ قال: سألت رافع بن خديج قال: كنا نكري الأرض على أن لك ما أخرجت هذه، ولي ما أخرجت هذه. فنهينا أن نكريها بما أخرجت. ولم ننه أن نكري الأرض بالورق.

(٧١) ما يكره من المزارعة

٢٤٨٤ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني أبو النجاشي؛ أنه سمع رافع بن خديج يحدث عن عمه ظهير؛ قال: نهانا رسول الله ﷺ عن أمر كان لنا رافقا. فقلت: ما قال رسول الله ﷺ فهو حق. فقال: قال رسول الله ﷺ «ما تصنعون بمحافلكم؟» قلنا: نواجرها على الثلث والرابع والأوسق من التبن والشعير. قال: «فلا تفعلوا. ازرعوها أو ازرعوها».

٢٤٨٥ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: أنبأنا عبد الرزاق، قال: أنبأنا الثوري، عن منصور، عن مجاهد، عن أسيد بن ظهير، ابن أخي رافع بن خديج، عن رافع بن خديج؛ قال: كان أحدنا إذا استغنى عن أرضه أعطاها بالثلث والرابع والنصف. يشترط ثلاث جداول [١٩٧] والقصاراة وما سقى الربيع. وكان العيش إذا كان شديدا. وكان يعمل فيها بالحديد، وبما شاء الله. ويصيب منها منفعة، فأتى رافع بن خديج فقال: إن رسول الله ﷺ نهاكم عن أمر كان لكم نافعا. وطاعة الله وطاعة رسوله أنفع لكم. إن النبي ﷺ ينهاكم عن الحقل، ويقول «من استغنى عن أرضه فليمتنعها أخاه، أو ليدع».

٢٤٨٦ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدوري، قال: حدثنا إسماعيل بن علية، قال: حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق، قال: حدثني أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، عن الوليد بن أبي الوليد، عن عروة بن الزبير؛ قال: قال زيد بن ثابت: يغفر الله لرافع. أنا، والله! أعلم بالحديث منه. إنما أتى رجلان النبي ﷺ. وقد اقتتلا. فقال «إن كان هذا شأنكم فلا تكرر المزارع» قال فسمع رافع قوله «فلا تكرر المزارع».

٢٤٨٢ - م البيوع ١٢٢ من طريق عبد الرزاق.

٢٤٨٣ - خ الشروط ٧ من طريق ابن عينة؛ م البيوع ١١٧.

٢٤٨٤ - خ الحرث والمزارعة ١٨ من طريق الأوزاعي؛ م البيوع ١١٤.

٢٤٨٥ - د الحديث ٣٣٩٨ مختصر ١ من طريق سفيان؛ ن ٧: ٣٣ - ٣٤.

٢٤٨٦ - د الحديث ٣٣٩٠ من طريق ابن علية؛ ن ٧: ٥٠.

(٧٢) الرخصة في المزارعة بالثلث والرربع

٢٤٨٧ - حدثنا محمد بن الصباح ، قال : أنبأنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، قال : قلت لطاؤس : يا أبا عبد الرحمن ! لو تركت هذه المخابرة ، فإنهم يزعمون أن رسول الله ﷺ نهى عنه . فقال : أي عمرو ! إنني أعطيهم وأعطيتهم . وإن معاذ بن جبل أخذ الناس عليها عندنا . وإنه أعلمهم أخبرني أن رسول الله ﷺ لم ينه عنها وقال « لأن يمتنع أحدكم أخاه ، خير له من أن يأخذ عليها أجراً معلوماً » .

٢٤٨٨ - حدثنا أحمد بن ثابت الجعفري ، قال : حدثنا عبد الوهاب ، عن خالد ، عن مجاهد ، عن طاؤس ؛ أن معاذ بن جبل أكرى الأرض على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان ، على الثلث والرُّبْع فهو يُعْمَلُ به إلى يومك هذا .

٢٤٨٩ - حدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي ومحمد بن إسماعيل ، قالا : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن طاؤس ؛ قال : قال ابن عباس : إنما قال رسول الله ﷺ « لأن يمتنع أحدكم أخاه الأرض ، خير له من أن يأخذ لها خراجاً معلوماً » .

(٧٣) استكراء الأرض بالطعام

٢٤٩٠ - حدثنا حميد بن مسعدة ، قال : حدثنا خالد بن الحريث ، قال : حدثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن يعلى بن حكيم ، عن سليمان بن يسار ، عن رافع بن خديج ؛ قال : كنا نحاقل على عهد رسول الله ﷺ فزعم أن بعض عمومته أتاهم فقال : قال رسول الله ﷺ [١٩٧ ب] « من كانت له أرض ، فلا يكرهها بطعام مُسَمًى » .

(٧٤) من زرع في أرض قوم بغير إذنهم

٢٤٩١ - حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة ، قال : حدثنا شريك عن أبي إسحق ، عن عطاء ، عن رافع بن خديج ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « من زرع في أرض قوم بغير إذنهم ، فليس له من الزرع شيء ، وترد عليه نفقته » .

(٧٥) معاملة النخيل والكروم

٢٤٩٢ - حدثنا محمد بن الصباح وسهل بن أبي سهل وإسحق بن منصور ، قالوا : حدثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ عامل أهل خيبر بالشطرنج مما يخرج من ثمر أو زرع .

٢٤٨٧ - م البيوع ١٢١ من طريق سفيان .

٢٤٨٨ - في الزوائد : إسناده صحيح ورجاله موثقون . قلت ذكر عثمان فيه خطأ لأن معاذ بن جبل رضي الله عنه مات بالشام في عهد عمر رضي الله عنه .

٢٤٨٩ - انظر الحديث رقم ٢٤٨٧ .

٢٤٩٠ - م البيوع ١١٣ مطولا عن طريق يعلى بن حكيم ؛ ن ٧ : ٤٢ .

٢٤٩١ - ت الحديث ١٣٦٦ من طريق شريك ؛ د الحديث ٣٤٠٣ .

٢٤٩٢ - م المساقاة ١ ، ٢ ؛ خ المزارعة ١١ .

٢٤٩٣ - حدثنا إسماعيل بن توبة، قال: حدثنا هُشَيْمٌ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى خَيْرَ أَهْلِهَا عَلَى النُّصْفِ. نَخْلَهَا وَأَرْصَهَا.

٢٤٩٤ - حدثنا إبراهيم بن المنذر، قال: حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ مُسْلِمٍ الْأَعْمَرِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ أَعْطَاهَا عَلَى النُّصْفِ.

(٧٦) تلقيح النخل

٢٤٩٥ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ بْنِ عُثَيْدٍ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي نَخْلٍ. فَرَأَى قَوْمًا يُلْقِحُونَ. فَقَالَ «مَا يَصْنَعُونَ هَؤُلَاءِ؟» قَالَ: يَأْخُذُونَ مِنَ الذَّكَرِ فَيَجْعَلُونَهُ فِي الْأُنْثَى قَالَ «مَا أَظُنُّ ذَاكَ يُغْنِي شَيْئًا». فَبَلَّغَهُمْ، فَتَرَكُوهُ. وَنَزَلُوا عَنْهَا. فَبَلَّغَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ «إِنَّمَا هُوَ ظَنٌّ. إِنْ كَانَ يُغْنِي شَيْئًا فَاصْنَعُوهُ. فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ. وَإِنَّ الظَّنَّ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ. وَلَكِنْ مَا قُلْتُ لَكُمْ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ - فَلَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ».

٢٤٩٦ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ، قَالَ: أَنبَأَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ وَهَيْثَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ أَصْوَاتًا. فَقَالَ «مَا هَذَا الصَّوْتُ؟» قَالُوا: النَّخْلُ يَأْبُرُونَهُ. قَالَ «لَوْ لَمْ يَفْعَلُوا لَصَلَحَ» فَلَمْ يَأْبُرُوا عَامِئِدٍ. فَصَارَ شَيْصًا. فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ «إِنْ كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ، فَتَنَانَكُمْ بِهِ. وَإِنْ كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ، فَلَايَ».

(٧٧) المسلمون شركاء في ثلاث

٢٤٩٧ - حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خِرَاشٍ بْنِ حَوْشَبٍ الشَّيْبَانِيُّ [١٩٨ أ]، عَنْ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «المسلمون شركاء في ثلاث: في الماء والكلاء والتَّارِ. وَثَمَنُهُ حَرَامٌ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: يَعْنِي الْمَاءَ الْجَارِيَّ.

٢٤٩٨ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «ثَلَاثٌ لَا يُمْنَعَنَّ: الْمَاءُ وَالْكَالَاءُ وَالتَّارُ».

٢٤٩٣ - في الزوائد: في إسناده الحكم بن عتيبة، قال شعبة: لم يسمع من مقسم إلا أربعة أحاديث وابن أبي ليلى ضعيف.

٢٤٩٤ - في الزوائد: في إسناده مسلم بن كيسان ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما.

٢٤٩٥ - م الفضائل ١٣٩ من طريق سماك.

٢٤٩٦ - م الفضائل ١٤١ من طريق حماد.

٢٤٩٧ - في الزوائد: عبد الله بن خراش قد ضعفه أبو زرعة والبخاري وغيرهما وكذبه محمد بن عمار الموصلي قلت: وله شاهد،

انظر د الحديث ٣٤٧٧.

٢٤٩٨ - في الزوائد: إسناده صحيح.

٢٤٩٩ - حدثنا عَمَارُ بْنُ خَالِدٍ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ غُرَابٍ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَدْعَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَجِلُّ مَنَعُهُ؟ قَالَ «الْمَاءُ وَالْمِلْحُ وَالنَّارُ» قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا الْمَاءُ قَدْ عَرَفْنَاهُ. فَمَا بَالُ الْمِلْحِ وَالنَّارِ؟ قَالَ «يَا حُمَيْرَاءُ! مَنْ أَعْطَى نَاراً، فَكَأَنَّمَا تَصَدَّقَ بِجَمِيعِ مَا أَنْضَجَتْ تِلْكَ النَّارُ. وَمَنْ أَعْطَى مِلْحاً، فَكَأَنَّمَا تَصَدَّقَ بِجَمِيعِ مَا طَبَّيْتُ تِلْكَ الْمِلْحُ. وَمَنْ سَقَى مُسْلِماً شَرَبَهُ مِنْ مَاءٍ، حَيْثُ يُوجَدُ الْمَاءُ، فَكَأَنَّمَا أَعْطَى رَقَبَةً. وَمَنْ سَقَى مُسْلِماً شَرَبَهُ مِنْ مَاءٍ، حَيْثُ لَا يُوجَدُ الْمَاءُ، فَكَأَنَّمَا أَحْيَاهَا».

(٧٨) اقطاع الأنهار والعيون

٢٥٠٠ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا فَرْجُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ عَلْقَمَةَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِيضَ بْنِ حَمَّالٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي ثَابِتُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِيضَ بْنِ حَمَّالٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَبِيضَ بْنِ حَمَّالٍ؛ أَنَّهُ اسْتَقَطَعَ الْمِلْحَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ مِلْحٌ شَدَا بِمَارِبَ. فَأَقْطَعَهُ لَهُ. ثُمَّ إِنَّ الْأَفْرَغَ بْنَ حَابِسِ التَّمِيمِيِّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي قَدْ وَرَدْتُ الْمِلْحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَهِيَ بِأَرْضِ لَيْسَ بِهَا مَاءٌ. وَمَنْ وَرَدَهُ أَخَذَهُ. وَهُوَ مِثْلُ الْمَاءِ الْعِدِّ. فَاسْتَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبِيضَ بْنَ حَمَّالٍ فِي قَطِيعَتِهِ فِي الْمِلْحِ. فَقَالَ: قَدْ أَقْلَنْتُكَ مِنْهُ عَلَى أَنْ تَجْعَلَهُ مِنِّي صَدَقَةً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «هُوَ مِنْكَ صَدَقَةٌ. وَهُوَ مِثْلُ الْمَاءِ الْعِدِّ. مَنْ وَرَدَهُ أَخَذَهُ».

قَالَ فَرْجٌ: وَهُوَ الْيَوْمَ عَلَى ذَلِكَ. مَنْ وَرَدَهُ أَخَذَهُ.
قَالَ، فَقَطَعَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَرْضاً وَنَخِيلاً، بِالْجُوفِ جُوفِ مُرَادٍ، مَكَانَهُ حِينَ أَقَالَهُ مِنْهُ.

(٧٩) النهي عن بيع الماء

٢٥٠١ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الْمَثَالِ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ الْمُرْزِيِّ، - وَرَأَى أَنَساً يَبِيعُونَ الْمَاءَ - فَقَالَ: لَا تَبِيعُوا الْمَاءَ. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُبَاعَ.

٢٥٠٢ - حدثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ.

(٨٠) النهي عن منع فضل الماء ليمنع به الكلاً [١٩٨ ب]

٢٥٠٣ - حدثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ فَضْلَ مَاءٍ، لِيَمْنَعَ بِهِ الْكَلَّ».

٢٤٩٩ - في الزوائد: إسناده ضعيف وأورده ابن الجوزي في الموضوعات.

٢٥٠٠ - ت الحديث ١٣٨٠ من طريق سمير عن أبيض؛ د الحديث ٣٠٦٤. والماء العِدُّ هو الماء الدائم الذي لا ينقطع.

٢٥٠١ - د الحديث ٣٤٧٨ من طريق عمرو بن دينار؛ ت الحديث ١٢٧١؛ ن ٧: ٣٠٧.

٢٥٠٢ - م المساقاة ٣٤ من طريق وكيع.

٢٥٠٣ - د الحديث ٣٤٧٣؛ م المساقاة ٣٦.

٢٥٠٤ - حدثنا عبد الله بن سعيد، قال: حدثنا عبدة بن سليمان، عن حارثة، عن عمرة، عن عائشة؛ قالت: قال رسول الله ﷺ «لا يُمْنَعُ فضل الماء، ولا يُمْنَعُ نفع البئر».

(٨١) الشرب من الأودية ومقدار حبس الماء

٢٥٠٥ - حدثنا محمد بن رُمح، قال: أنبأنا الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عبد الله بن الزبير؛ أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند رسول الله ﷺ في شراح الحرّة التي يسقون بها النخل. فقال الأنصاري: سرح الماء يمر. فأبى عليه. فاختصمّا عند رسول الله ﷺ. فقال رسول الله ﷺ «اسق يا زبير! ثم أرسل إلى جارك» فغضب الأنصاري فقال: يا رسول الله! أن كان ابن عمّتك؟ فتلّون وجه رسول الله ﷺ ثم قال «يا زبير! اسق» ثم أحبس الماء حتى يرجع إلى الجدر. قال، فقال الزبير: والله! إنني لأحسب هذه الآية أنزلت في ذلك ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾.

٢٥٠٦ - حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، قال: حدثنا زكريا بن منظور بن ثعلبة بن أبي ملك، قال: حدثني محمد بن عتبة بن أبي ملك، عن عمه ثعلبة بن أبي ملك؛ قال: قضى رسول الله ﷺ في سئل مهزور، الأعلى فوق الأسفل. يسقي الأعلى إلى الكعبين، ثم يرسل إلى من هو أسفل منه.

٢٥٠٧ - حدثنا أحمد بن عبدة، قال: أنبأنا المغيرة بن عبد الرحمن، قال: حدثني أبي عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، [عن جدّه] ^(١)، أن رسول الله ﷺ قضى في سئل مهزور، أن يمسك حتى يبلغ الكعبين، ثم يرسل الماء.

٢٥٠٨ - حدثنا أبو المغلس. قال: حدثنا فضيل بن سليمان، قال: حدثنا موسى بن عتبة، عن إسحاق بن يحيى بن الوليد، عن عبادة بن الصّاميت؛ أن رسول الله ﷺ قضى، في شرب النخل من السيل، أن الأعلى فالأعلى يشرب قبل الأسفل، ويترك الماء إلى الكعبين، ثم يرسل الماء إلى الأسفل الذي يليه، وكذلك، حتى تنقضي الحوائط أو يقنى الماء.

(١) زيادة من نسخة عند الأصل ونسخة البستي ١٣٧ ب.

٢٥٠٤ - في الزوائد: في إسناده حارثة بن أبي الرجال ضعفه أحمد وغيره.

٢٥٠٥ - خ المساقاة ٨ من طريق ابن شهاب؛ د الحديث ٣٦٣٨.

٢٥٠٦ - في الزوائد: انفرد ابن ماجه بهذا الحديث عن ثعلبة وليس له شيء في بقية الستة وفي سنده زكريا بن منظور القاضي ضعفه

أحمد وابن معين وغيرهما قلت وهو في سنن أبي داود/ ٣٦٣٨.

٢٥٠٧ - د الحديث ٣٦٣٩.

٢٥٠٨ - في الزوائد: في إسناده إسحاق بن يحيى يروي عن عبادة ولم يدره.

(٨٢) قسمة الماء

٢٥٠٩ - حدثنا إبراهيم بن المُنْذِرِ الحِزَامِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْجَعْدِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْمَزْنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَبْدَأُ الْخَيْلُ يَوْمَ وَرْدِهَا» .

٢٥١٠ - حدثنا العباس بن جعفر، قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «كُلُّ قَسْمٍ قُسِمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَهُوَ عَلَى مَا قُسِمَ . وَكُلُّ قَسْمٍ أُذِرْكَهُ الْإِسْلَامُ، فَهُوَ عَلَى قَسْمِ الْإِسْلَامِ» .

(٨٣) حريم البئر

٢٥١١ - حدثنا الوليد بن عمرو بن سكين، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [١٩٩ أ] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنْثَى . وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الصَّبَّاحِ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْمَكِّيُّ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ حَفَرَ بئراً فَلَهُ أَزْبَعُونَ ذِرَاعاً عَطْنًا لِمَاشِيَّتِهِ» .

٢٥١٢ - حدثنا سهل بن أبي الصُّغْدِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَنصُورُ بْنُ صُقَيْرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ نَافِعِ أَبِي غَالِبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «حَرِيمُ الْبَيْرِ مَدُّ رِشَائِهَا» .

(٨٤) حريم الشجر

٢٥١٣ - حدثنا عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ خَالِدٍ التُّمَيْرِيُّ، أَبُو الْمَغْلَسِ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ : أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي النَّخْلَةِ وَالنَّخْلَتَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ لِلرَّجُلِ فِي النَّخْلِ . فَيَحْتَطِفُونَ فِي حُقُوقِ ذَلِكَ . فَقَضَى أَنْ لِكُلِّ نَخْلَةٍ مِنْ أَوْلِيكَ مِنَ الْأَرْضِ، مَبْلَغُ جَرِيدِهَا حَرِيمٌ لَهَا .

٢٥١٤ - حدثنا سهل بن أبي الصُّغْدِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَنصُورُ بْنُ صُقَيْرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَبْدِيُّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «حَرِيمُ النَّخْلَةِ مَدُّ جَرِيدِهَا» .

٢٥٠٩ - في الزوائد : في إسناده عمرو بن عوف ضعيف وكثير بن عبد الله ركن من أركان الكذب قاله الشافعي ومعناه : يبدأ بها في السقي قبل الإبل والغنم .

٢٥١٠ - د الحديث ٢٩١٤ من طريق موسى بن داود .

٢٥١١ - في الزوائد : مدار الحديث في الإسنادين على إسماعيل بن مسلم المكي تركه يحيى القطان وابن مهدي وغيرهما .

٢٥١٢ - قال البوصيري في الزوائد ١٥٤ ب : هذا إسناد ضعيف . ثابت بن محمد صوابه محمد بن ثابت قد ضعفوه .

٢٥١٣ - في الزوائد : إسناده منقطع ضعيف .

٢٥١٤ - في الزوائد : إسناده ضعيف .

(٨٥) من باع عقاراً ولم يجعل ثمنه في مثله

٢٥١٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، عن عبد الملك بن عمير، عن سعيد بن حريث، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «من باع داراً أو عقاراً فلم يجعل في مثله كان قمناً أن لا يبارك فيه».

٢٥١٦ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد، قال: حدثني إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، عن عبد الملك بن عمير، عن عمرو بن حريث، عن أخيه سعيد بن حريث، عن النبي ﷺ، مثله.

٢٥١٧ - حدثنا هشام بن عمار وعمر بن رافع، قالا: حدثنا مروان بن معاوية، قال: حدثنا أبو مالك النخعي، عن يوسف بن ميمون، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن أبيه حذيفة بن اليمان، قال: قال رسول الله ﷺ «من باع داراً [و] لم يجعل ثمنها في مثله، لم يبارك له فيها».

(٨٦) من باع رباعاً فليؤذن شريكه

٢٥١٨ - حدثنا هشام بن عمار ومحمد بن الصباح، قالا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ «من كانت له نخل أو أرض فلا يبيعها حتى يعرضها على شريكه».

٢٥١٩ - حدثنا أحمد بن سنان والعلاء بن سالم، قالا: حدثنا يزيد بن هرون، قال: أخبرنا شريك، عن سمالك، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال «من كانت له أرض فأراد بيعها فليعرضها على جاره».

(٨٧) الشفعة بالجوار

٢٥٢٠ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا هشيم، قال: أنبأنا عبد الملك، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ «الجار أحق بشفعة جاره، ينتظر بها إن كان غائباً [١٩٩ ب]، إذا كان طريقهما واحداً».

٢٥١٥ - في الزوائد: في إسناده إسماعيل بن إبراهيم ضعفه البخاري وأبو داود وغيرهما وليس لسعيد بن حريث في الكتب الخمسة شيء ولا للمصنف سوى هذا الحديث.

٢٥١٦ - انظر الحديث الذي قبله.

٢٥١٧ - في الزوائد: في إسناده يوسف بن ميمون ضعفه أحمد وغيره.

٢٥١٨ - م المساقاة ١٣٣ - ١٣٥؛ ن ٧: ٣١٩ - ٣٢٠ من طريق سفيان.

٢٥١٩ - في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

٢٥٢٠ - ت الحديث ١٣٦٩ من طريق عبد الملك؛ د الحديث ٣٥١٨.

٢٥٢١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد، عن أبي رافع؛ أن النبي ﷺ قال «الجار أحق بسقبة».

٢٥٢٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو أسامة عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن عمرو بن الشريد بن سويد، عن أبيه الشريد؛ قال: قلت يا رسول الله! أرض ليس فيها لأحد قسم، ولا شرك إلا الجوار؟ قال «الجار أحق بسقبة».

(٨٨) إذا وقعت الحدود فلا شفعة

٢٥٢٣ - حدثنا محمد بن يحيى وعبد الرحمن بن عمر، قالا: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قضى بالشفعة فيما لم يقسم. فإذا وقعت الحدود، فلا شفعة.

٢٥٢٤ - حدثنا محمد بن حماد الطهراني، قال: حدثنا أبو عاصم، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، نحوه. قال أبو عاصم: سعيد بن المسيب مرسل. وأبو سلمة عن أبي هريرة متصل.

٢٥٢٥ - حدثنا عبد الله بن الجراح، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد، عن أبي رافع؛ قال: قال رسول الله ﷺ «الشريك أحق بسقبة ما كان».

٢٥٢٦ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر بن عبد الله؛ قال: إنما جعل رسول الله ﷺ الشفعة في كل ما لم يقسم. فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق، فلا شفعة.

(٨٩) طلب الشفعة

٢٥٢٧ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا محمد بن الحرث، حدثنا محمد بن عبد الرحمن البيلماني، عن أبيه، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ «الشفعة كحل العقال».

٢٥٢١ - د الحديث ٣٥١٦ من طريق سفيان؛ خ الشفعة ٢ مطولا.

٢٥٢٢ - ن ٧: ٣٢٠ من طريق حسين المعلم.

٢٥٢٣ - انظر الحديث الذي بعده.

٢٥٢٤ - في الزوائد: هذا إسناد صحيح على شرط البخاري والحديث قد جاء من جابر في البخاري وغيره.

٢٥٢٥ - انظر ما قبله الحديث رقم ٢٥٢١ وفيه: الجار بدل الشريك.

٢٥٢٦ - خ الشفعة ١ من طريق معمر.

٢٥٢٧ - في الزوائد: في إسناده البيلماني. قال ابن عدي: حدث عن أبيه نسخة كلها موضوعة.

٢٥٢٨ - حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَرِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا شَفْعَةَ لِشَرِيكِ عَلَى شَرِيكِ إِذَا سَبَقَهُ بِالْشَّرَاءِ. وَلَا لِصَغِيرٍ، وَلَا لِغَائِبٍ».

(٩٠) ضالة الإبل والبقر والغنم

٢٥٢٩ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدِ الطُّوَلِ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ».

٢٥٣٠ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التِّمِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الضُّحَّاكُ خَالَ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ؛ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي بِالْبَوَازِيجِ. فَرَأَيْتُ الْبَقْرَ. فَرَأَى بَقْرَةً أَنْكَرَهَا. فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: بَقْرَةٌ لَحِقَتْ بِالْبَقْرِ. قَالَ، فَأَمَرَ بِهَا فَطُرِدَتْ حَتَّى تَوَارَتْ. ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «لَا يُؤْوِي الضَّالَّةُ إِلَّا ضَالٌّ».

٢٥٣١ - حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْعَلَاءِ الْإِيلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ رَبِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى السُّبُعِيِّ [٢٠٠]، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ. فَلَقِيتُ رَبِيعَةَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ فَغَضِبَ وَاحْمَرَّتْ وَجَنَّتَاهُ وَقَالَ «مَالِكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا الْحِدَاءُ وَالسَّقَاءُ. تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ السَّمَرِ. حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا». وَسُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ فَقَالَ «خُذْهَا. فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّئِبِ». وَسُئِلَ عَنِ اللَّقْطَةِ فَقَالَ «اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا وَعَرَفْهَا سَنَةً، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ، وَإِلَّا فَاخْلُطْهَا بِمَالِكَ».

(٩١) اللقطة

٢٥٣٢ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ وَجَدَ لَقْطَةً فَلْيُشْهِدْ ذَا عَدْلٍ أَوْ ذَوَيْ عَدْلٍ. ثُمَّ لَا يُغَيِّرْ وَلَا يَكْتُمُ، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا، فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا. وَإِلَّا فَهُوَ مَالُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ».

٢٥٢٨ - انظر الحديث الذي قبله / ٢٥٢٧.

٢٥٢٩ - في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات؛ الدارمي ٢: ٢٦٥ - ٢٦٦ وفيه: عن يزيد بن عبد الله الشخير عن أبي مسلم عن الجارود.

٢٥٣٠ - انظر الترمذي ٣: ٦٤٧.

٢٥٣١ - خ اللقطة ٢ من طريق سفیان عن ربیعة؛ م اللقطة ٢، ٣ من طريق سفیان الثوري. العفاس هو الوعاء الذي تكون فيه النفقة من جلد أو خرقه. والوكاء هو الخيط الذي يشد به الوعاء.

٢٥٣٢ - د الحديث ١٧٠٩.

٢٥٣٣ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن سويد بن غفلة؛ قال: خرجت مع زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة. حتى إذا كنا بالعذيب، التقطت سوطاً. فقالا لي: ألقه. فأبيت. فلما قدمنا المدينة أتيت أبي بن كعب. فذكرت ذلك له. فقال: أصبت. التقطت مائة دينار على عهد رسول الله ﷺ. فسألته. فقال «عرفها سنة» فعرفتها. فلم أجد أحداً يعرفها. فسألته. فقال «عرفها» فعرفتها. فلم أجد أحداً يعرفها. فقال «اعرف وعاءها ووكاءها وعذدها، ثم عرفها سنة. فإن جاء من يعرفها. وإلا، فهي كسبيل مالك».

٢٥٣٤ - حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا أبو بكر الحنفي. وحدثنا حرملة بن يحيى، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: حدثنا الضحاك بن عثمان القرشي، قال: حدثني سالم أبو الثضر، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني؛ أن رسول الله ﷺ سئل عن اللقطة فقال «عرفها سنة. فإن اعترفت، فأدّها. فإن لم تعرف، فأعرف عفاصها ووعاءها ثم كلها. فإن جاء صاحبها، فأدّها إليه».

(٩٢) التقاط ما أخرج الجرذ

٢٥٣٥ - حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد بن خالد بن عثمة، قال: حدثني موسى بن يعقوب الرمي، قال: حدثني عمي قريظة بن عبد الله؛ أن أمها كريمة بنت المقدام بن عمرو؛ أخبرتها عن ضباعة بنت الزبير، عن المقداد بن عمرو^(١)؛ أنه خرج ذات يوم إلى البقيع، وهو المقبرة، لحاجة. وكان الناس لا يذهب أحدهم في حاجته إلا في اليومين والثلاثة. فإنما تبعر كما تبعر الإبل. ثم دخل خربة. فبينما هو جالس لحاجته، إذ رأى جرذاً أخرج من جحر ديناراً. ثم دخل فأخرج آخر. حتى أخرج سبعة عشر ديناراً. ثم أخرج طرف خرقه حمراء.

قال [٢٠٠ ب] المقداد: فسألته الخرقه. فوجدت فيها ديناراً. فتمت ثمانية عشر ديناراً. فخرجت بها حتى أتيت بها رسول الله ﷺ. فأخبرته خبرها. قلت: خذ صدقتها، يا رسول الله! قال «ارجع بها. لا صدقة فيها. بارك الله لك فيها». ثم قال «لعلك أتبعك يدك في الجحر؟» قلت: لا. والذي أكرمك بالحق.

قال، فلم يقن آخرها حتى مات.

(٩٣) من أصاب كنزاً

٢٥٣٦ - حدثنا محمد بن ميمون المكي وهشام بن عمار، قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال «في الركن الخمس».

(١) في الأصل: المقدام في المواضع كلها وعليها الضبة وفي نسخة عند الأصل ونسخة البستي والمطبوعة كلها المقداد وهو الصواب إنشاء الله ولذلك أثبتناه.

٢٥٣٣ - خ اللقطة ١٠ من طريق سلمة بن كهيل؛ م اللقطة ٩؛ ت الحديث ١٣٧٤.

٢٥٣٤ - ت الحديث ١٣٧٣ من طريق محمد بن بشار؛ خ اللقطة ٩٠؛ م اللقطة ٧.

٢٥٣٥ - د الحديث ٣٠٨٧ من طريق موسى بن يعقوب.

٢٥٣٦ - خ الزكاة ٦٦؛ م الحدود ٤٥؛ ت الحديث ١٣٧٧.

٢٥٣٧ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي، قال: حدثنا أبو أحمد، عن إسرائيل، عن سمالك، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ «في الركاز الخمس».

٢٥٣٨ - حدثنا أحمد بن ثابت الجحدري، قال: حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي، قال: حدثنا سليم بن حيّان، قال: سمعت أبي يحدث عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال «كان فيمن كان قبلكم رجل اشتري عقاراً. فوجد فيها جرة من ذهب. فقال: اشتريت منك الأرض، ولم أشتري منك الذهب. فقال الرجل: إنما بعثتك الأرض بما فيها. فتحاكما إلى رجل. فقال: ألكما ولد؟ فقال أحدهما: لي غلام. وقال الآخر: لي جارية. قال: فأنيكما الغلام الجارية. وليتفقا على أنفسهما منه، وليتصدقا».

(٩٤) المدبر

٢٥٣٩ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وعلي بن محمد، قالا: حدثنا وكيع، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن سلمة بن كهيل عن عطاء، عن جابر؛ أن رسول الله ﷺ باع المدبر.

٢٥٤٠ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله؛ قال: دبر رجل مئاً غلاماً. ولم يكن له مال غيره. فباعه النبي ﷺ. فاشتراه ابن النحام، رجل من بني عدي.

٢٥٤١ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا علي بن ظبيان، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر؛ عن النبي ﷺ قال «المدبر من الثلث».

قال ابن ماجة: سمعت عثمان - يعني ابن أبي شيبة - يقول: هذا خطأ. يعني حديث «المدبر من الثلث».

قال أبو عبد الله: ليس له أصل.

(٩٥) أمهات الأولاد

٢٥٤٢ - حدثنا علي بن محمد ومحمد بن إسماعيل، قالا: حدثنا وكيع، قال: حدثنا شريك، عن حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ «أيما رجل ولدت أمته منه، فهي معتقة عن دبر منه».

٢٥٣٧ - قال البوصيري في الزوائد ١٥٦ - ١: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

٢٥٣٨ - خ الأنبياء ٥٤ من طريق همام عن أبي هريرة.

٢٥٣٩ - خ البيوع ١١٠ من طريق وكيع.

٢٥٤٠ - خ البيوع ٥٩ من طريق عطاء عن جابر؛ م الإيمان ٥٩.

٢٥٤١ - في الزوائد: في إسناده علي بن ظبيان كذبه ابن معين.

٢٥٤٢ - في الزوائد: في إسناده الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس. قال البخاري: إنه كان يتهم بالزندقة.

٢٥٤٣ - حدثنا أحمد بن يوسف، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا أبو بكر، يعني الهشلي، عن الحسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ قال: ذكرت أم إبراهيم عند رسول الله ﷺ. فقال «أعتقها ولدها» [٢٠١].

٢٥٤٤ - حدثنا محمد بن يحيى وإسحق بن منصور، قالا: حدثنا عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: كنا نبيع سراريننا وأمّهات أولادنا، والنبي ﷺ فينا حي. لا نرى بذلك بأساً.

(٩٦) المكاتب

٢٥٤٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعبد الله بن سعيد، قالا: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «ثلاثة كلهم، حق على الله غونه: الغازي في سبيل الله. والمكاتب الذي يريد الأداء. والثاكن الذي يريد التعفف».

٢٥٤٦ - حدثنا أبو كرب، قال: حدثنا عبد الله بن نمير ومحمد بن فضيل عن حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ قال: قال رسول الله ﷺ «أيما عبد كوتب على مائة أوقية، فأذاها إلا عشر أوقيات، فهو رقيق».

٢٥٤٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن نهبان، مولى أم سلمة، عن أم سلمة؛ أنها أخبرت عن النبي ﷺ أنه قال «إذا كان لإحدائكم مكاتب، وكان عبده ما يؤدي، فلتحتجب منه».

٢٥٤٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالا: حدثنا وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ أن برة أتنها وهي مكاتبه، قد كاتبها أهلها على تسع أواق. فقالت لها: إن شاء أهلك عذدت لهم عدة واحدة، وكان الولاء لي. قال، فأتت أهلها. فذكرت ذلك لهم. فأتوا إلا أن تشترط الولاء لهم. فذكرت عائشة ذلك للنبي ﷺ. فقال «أفعلي» قالت: فقام النبي ﷺ فخطب الناس. فحمد الله وأثنى عليه. ثم قال «ما بال رجال يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله. كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل، وإن كان مائة شرط. كتاب الله أحق. وشروطه أوثق. الولاء لمن أعتق».

٢٥٤٣ - في إسناده الحسين بن عبد الله وقد تقدم فيه الكلام آنفاً.

٢٥٤٤ - في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

٢٥٤٥ - ت الحديث ١٦٥٥ من طريق ابن عجلان.

٢٥٤٦ - في الزوائد: فيه حجاج بن أرطاة وهو مدلس؛ د الحديث ٣٩٢٧؛ ت الحديث ١٢٦٠.

٢٥٤٧ - د الحديث ٣٩٢٨ من طريق سفيان؛ ت الحديث ١٢٦١.

٢٥٤٨ - خ البيوع ٧٣ من طريق هشام؛ د الحديث ٣٩٢٩.

(٩٧) العتق

٢٥٤٩ - حدثنا أبو كزيب، قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن شريحيل بن السمط، قال: قلت لكعب: يا كعب بن مرة! حدثنا عن رسول الله ﷺ وأخذ. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «من أعتق امرأ مسلماً كان فكاهه من النار. يجرى كل عظم منه [بكل] عظم منه. ومن أعتق امرأتين مسلمتين، كانتا فكاهه من النار. يجرى بكل عظمين منهما عظم منه».

٢٥٥٠ - حدثنا أحمد بن سنان، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي مراح، عن أبي ذر، قال: قلت: يا رسول الله! أي الرقاب أفضل؟ قال «أنفسها عند أهلها، وأغلاها ثمنًا».

(٩٨) من ملك ذا محرم فهو حر

٢٥٥١ - حدثنا عتبة بن مكرم وإسحق بن منصور، قالا: حدثنا محمد بن بكر البرساني عن حماد بن سلمة، عن قتادة وعاصم، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺ قال «من ملك ذا رحم محرم، فهو حر».

٢٥٥٢ - حدثنا راشد بن سعيد الرملي وعبيد الله [٢٠١ ب] بن الجهم الأنماطي قالا: حدثنا ضمرة بن ربيعة، عن سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ «من ملك ذا رحم محرم، فهو حر».

آخر التاسع وهو آخر المجلد الأول من الأصل المنقول منه، ويتلوه إن شاء الله في أول العاشر من أعتق عبداً. والحمد لله رب العالمين وصلواته على سيدنا محمد النبي وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته أجمعين وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين.

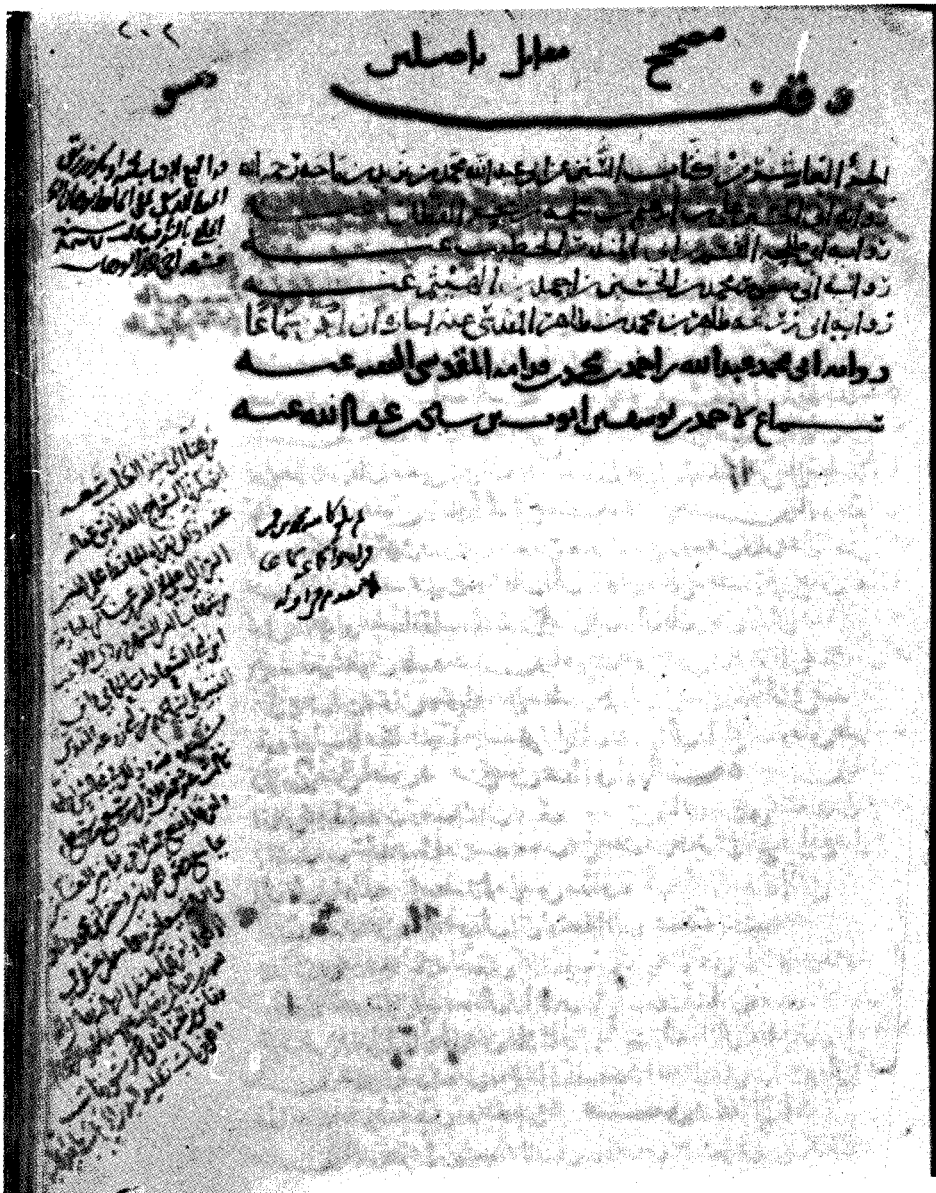
٢٥٤٩ - د الحديث ٣٩٦٦، ٣٩٦٧.

٢٥٥٠ - خ العتق ٢ من طريق هشام.

٢٥٥١ - د الحديث ٣٩٤٩، ت الحديث ١٣٦٥.

٢٥٥٢ - في الزوائد: في إسناده من تكلم فيه.

- عن أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة رحمه الله ،
 رواية أبي الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة بن بحر القطان عنه ،
 رواية أبي طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب عنه ،
 رواية أبي منصور محمد بن الحسين بن أحمد بن الهيثم عنه ،
 رواية أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي عنه - إجازة إن لم يكن سماعاً -
 رواية أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الفقيه عنه ،
 سماع لأحمد بن يوسف بن أيوب بن شاذي عفى الله عنه .



[٢٠٣]

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد النبي وعلى آله وسلم تسليماً .
 قرأت على أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي في يوم الثلاثاء الثاني عشر من شهر رمضان سنة إحدى وستمائة بالمسجد الجامع بدمشق .
 قلت له : قرأ الإمام أبو محمد عبد الله بن أحمد بن أحمد بن أحمد بن الخشاب في شهر ربيع الآخر سنة إحدى وستين وخمسمائة ، على الشيخ أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي ، وأنت تسمع ، فأقر به ، وقال نعم .
 أخبركم الشيخ أبو منصور محمد بن الحسين القومي ، إجازة - إن لم يكن سماعاً - قال - ثم ظهر سماعه - .

قال : أنبأنا أبو طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب ،
 قال : أنبأنا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة القطان ،
 قال : حدثنا أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة ، قال :

(٩٩) من أعتق عبداً واشترط خدمته

٢٥٥٣ - حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي ، قال : حدثنا حماد بن سلمة عن سعيد بن جهمان ، عن سفيان أبي عبد الرحمن ؛ قال : أعتقتني أم سلمة فاشتريت علي أن أخدم النبي ﷺ ، ما عاش .

(١٠٠) من أعتق شركاً له في عبد

٢٥٥٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا علي بن مسهر ومحمد بن بشر ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن بشير بن نهيك ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « مَنْ أَعْتَقَ نَصِيباً لَهُ فِي مَمْلُوكٍ ، أَوْ شَقِيقاً ، فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ مِنْ مَالِهِ ، إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ . فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ ، اسْتُشْعِيَ الْعَبْدُ فِي قِيَمَتِهِ ، غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ » .

٢٥٥٥ - حدثنا يحيى بن حكيم ، قال : حدثنا عثمان بن عمر ، قال : حدثنا مالك بن أنس ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال « مَنْ أَعْتَقَ شَرْكاً لَهُ فِي عَبْدٍ ، أَقِيمَ عَلَيْهِ بِقِيَمَةِ عَدْلٍ . فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ إِنْ كَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ ، وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ . وَإِلَّا ، فَقَدْ عَتَقَ [مِنْهُ] »^(١) .

(١) زيادة من نسخة البستي والمطبوعة .

٢٥٥٣ - د الحديث ٣٩٣٢ من طريق سعيد بن جهمان .

٢٥٥٤ - خ الشركة ٥ من طريق ابن أبي عروبة ، أيضاً خ الشركة ١٤ ؛ م العتق ٣ .

٢٥٥٥ - خ الشركة ٥ من طريق أيوب عن نافع ؛ م العتق ١ ؛ م الإيمان ٤٧ .

(١٠١) من أعتق عبداً وله مال

٢٥٥٦ - حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، جَمِيعاً، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَّجِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ، فَمَالَ الْعَبْدِ لَهُ. إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ السَّيِّدُ مَالَهُ، فَيَكُونَ لَهُ». وَقَالَ ابْنُ لَهِيْعَةَ: إِلَّا أَنْ يَسْتَشِينَهُ السَّيِّدُ.

٢٥٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُطَّلِبُ ابْنُ زِيَادٍ، عَنْ إِسْحَقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ جَدِّهِ عُمَيْرٍ - وَهُوَ مَوْلَى ابْنِ مَسْعُودٍ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ لَهُ: يَا عُمَيْرُ! إِنِّي أَعْتَقْتُ هَنِيئًا. إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ غُلَامًا، وَلَمْ يُسَمِّ مَالَهُ، فَلَمَالٌ لَهُ». فَأَخْبِرْنِي مَا مَالُكَ؟

٢٥٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُطَّلِبُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ؛ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ لَجَدِّي. فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(١٠٢) عتق ولد الزنا

٢٥٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ [٢٠٣ ب] أَبِي يَزِيدَ الضَّبِّيِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، مَوْلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ وَلَدِ الزَّانَا. فَقَالَ «نَعْلِينَ أَجَاهِدَ فِيهِمَا، خَيْرٌ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ وَلَدَ الزَّانَا».

(١٠٣) من أراد عتق عبده وامراته فليبدأ بالرجل

٢٥٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ الْعَبْقَلَانِيُّ وَإِسْحَقُ بْنُ مِصْبُورٍ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا كَانَتْ لَهَا غُلَامٌ وَجَارِيَةٌ، زَوْجٌ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَعْتِقَهُمَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنْ أَعْتَقْتِيهِمَا، فَأَبْدئي بِالرَّجُلِ قَبْلَ الْمَرْأَةِ».

٢٥٥٦ - د الحديث ٣٩٦٢ من طريق ابن وهب.

٢٥٥٧ - في الزوائد: في إسناده إسحاق بن إبراهيم المسعودي قال البخاري لا يتابع في رفع حديثه.

٢٥٥٨ - انظر الحديث الذي قبله.

٢٥٥٩ - في الزوائد: في إسناده أبو يزيد الضبي قال ابن عبد الغني منكر الحديث وقال البخاري مجهول.

٢٥٦٠ - د الحديث ٢٢٣٧ من طريق عبيد الله بن عبد المجيد.

١٥ - أبواب الحدود

(١) باب لا يحل دم امرئ مسلم إلا في ثلاث

٢٥٦١ - حدثنا أحمد بن عبدة، قال: أنبأنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن أبي أمامة ابن سهل بن حنيف؛ أن عثمان بن عفان أشرف عليهم. فسمعهم وهم يذكرون القتل فقال: إنهم ليتواعدوني بالقتل؟ فلم يقتلوني؟ وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول «لا يحل دم مسلم إلا في إحدى ثلاث: رجل زنى وهو مُحَصَّنٌ فُرجِمَ. أو رجل قتل نفساً بغير نفس. أو رجل ارتدَّ بعد إسلامه» فوالله! ما زينت في جاهلية ولا إسلام، ولا قتلت نفساً مسلمة، ولا ارتددت منذ أسلمت.

٢٥٦٢ - حدثنا علي بن محمد وأبو بكر بن خلاد؛ قالا: حدثنا وكيع عن الأعمش، عن عبد الله ابن مرة، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، إلا أحد ثلاثة نفر: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والتارك لدينه المفارق للجماعة».

(٢) المرتد عن دينه

٢٥٦٣ - حدثنا محمد بن الصباح، قال: أنبأنا سفيان بن عيينة، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ «من بدل دينه فاقتلوه».

٢٥٦٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو أسامة عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لا يقبل الله من مشرك، أشرك بعد ما أسلم، عملاً حتى يفارق المشركين إلى المسلمين».

(٣) إقامة الحدود

٢٥٦٥ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا سعيد بن سنان، عن أبي الزاهرية، عن أبي شجرة كثير بن مرة، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال «إقامة حدٍّ من حدود الله، خيرٌ من مطرٍ أرْبَعِينَ لَيْلَةً، في بلادِ الله عزَّ وجلَّ».

٢٥٦١ - ن ٧ : ٩١ - ٩٢ من طريق حماد بن زيد.

٢٥٦٢ - م القسامة ٢٥ من طريق وكيع؛ أيضاً م القسامة ٢٦؛ ن ٧ : ٩٠ - ٩١ د الحديث ٤٣٥٢.

٢٥٦٣ - د الحديث ٤٥٣١ مطولاً؛ ن ٧ : ١٠٤؛ ت الحديث ١٤٥٨.

٢٥٦٤ - حم ٥ : ٤ من طريق بهز.

٢٥٦٥ - في الزوائد: في إسناده سعيد بن سنان. قال الدارقطني: يضع الحديث.

٢٥٦٦ - حدثنا عمرو بن رافع ، قال : حدثنا عبد الله بن المبارك ، قال : حدثنا عيسى بن يزيد - قال : أظنه عن جرير بن يزيد - عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « حَدْ يُعْمَلُ بِهِ فِي الْأَرْضِ ، خَيْرٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ مِنْ أَنْ يُمَطَّرُوا أَرْبَعِينَ صَبَاحًا » .

٢٥٦٧ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي ، قال : حدثنا [٢٠٤] حفص بن عمر ، قال : حدثنا الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « مَنْ جَحَدَ آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ ، فَقَدْ حَلَّ ضَرْبَ عُقْبِهِ . وَمَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، فَلَا سَبِيلَ لِأَحَدٍ عَلَيْهِ ، إِلَّا أَنْ يُصِيبَ حَدًّا ، فَيُقَامَ عَلَيْهِ » .

٢٥٦٨ - حدثنا عبد الله بن سالم المفلوج ، قال : حدثنا عبيدة بن الأسود ، عن القاسم بن الوليد ، عن أبي صادق ، عن ربيعة بن ناجد ، عن عبادة بن الصامت ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « أَقِيمُوا حُدُودَ اللَّهِ فِي الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ . وَلَا تَأْخُذْكُمْ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ » .

(٤) مَنْ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْحَدُّ

٢٥٦٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد ، قالا : حدثنا وكيع عن سفيان ، عن عبد الملك بن عمير ؛ قال : سَمِعْتُ عَطِيَّةَ الْقُرْظِيِّ يَقُولُ : عَرَضْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ . فَكَانَ مَنْ أَنْبَتَ قَتَلَ . وَمَنْ لَمْ يُنْبِتْ خُلِيَ سَبِيلُهُ . فَكُنْتُ فِيمَنْ لَمْ يُنْبِتْ ، فَخُلِيَ سَبِيلِي .

٢٥٧٠ - حدثنا محمد بن الصباح ، قال : أنبأنا سفيان بن عيينة ، عن عبد الملك بن عمير ؛ قال : سَمِعْتُ عَطِيَّةَ الْقُرْظِيِّ يَقُولُ : فَهَذَا أَنَا بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ .

٢٥٧١ - حدثنا علي بن محمد ، قال : حدثنا عبد الله بن نمير وأبو معاوية وأبو أسامة ؛ قالوا : حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع ، عن ابن عمر ؛ قال عرضت على رسول الله ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ ، فَلَمْ يُجِزْنِي . وَعَرَضْتُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ فَأَجَازَنِي . قَالَ نَافِعٌ : فَحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي خِلَافَتِهِ فَقَالَ : هَذَا فَصْلٌ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ .

٢٥٦٦ - ن ٨ : ٧٥ - ٧٦ ، ٧٦ .

٢٥٦٧ - في الزوائد : هذا إسناد ضعيف . ضعفه ابن معين وأبو حاتم والنسائي وغيرهم .

٢٥٦٨ - في الزوائد : هذا إسناد صحيح على شرط ابن حبان فقد ذكر جميع رواه في ثقاته .

٢٥٦٩ - أخرجه الترمذي في السير ، الحديث / ١٥٨٤ من طريق وكيع .

٢٥٧٠ - انظر الحديث الذي قبله .

٢٥٧١ - م الإمامة ٩١ من طريق عبد الله بن نمير ؛ ت الحديث ١٧١١ .

(٥) الستر على المؤمن ودفع الحدود بالشبهات

٢٥٧٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

٢٥٧٣ - حدثنا عبد الله بن الجراح، قال: حدثنا وكيع عن إبراهيم بن الفضل، عن سعيدي بن أبي سعيدي، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «اذْفَعُوا الْحُدُودَ مَا وَجَدْتُمْ لَهُ مَدْفَعًا».

٢٥٧٤ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، قال: حدثنا محمد بن عثمان الجمحي، قال: حدثنا الحكم بن أبان عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال «مَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَمَنْ كَشَفَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، كَشَفَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ حَتَّى يَفْضَحَهُ بِهَا فِي بَيْتِهِ».

(٦) الشفاعة في الحدود

٢٥٧٥ - حدثنا محمد بن رُمح المصري، قال: أنبأنا الليث بن سعد عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة؛ أن قرئشاً أتهمهم شأن المرأة التي سرقَتْ. فقالوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فقالوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟». ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ فَقَالَ «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ [٢٠٤ ب] قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا، إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ، تَرَكُوهُ. وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ. وَإِنَّمَا اللَّهُ! لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ، لَقَطَعْتُ يَدَهَا».

قال محمد بن رُمح: سَمِعْتُ اللَّيْثَ يَقُولُ: قَدْ أَعَاذَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تَسْرِقَ قَدْ أَعَاذَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تَسْرِقَ. كُلُّ مُسْلِمٍ يَتَّبِعِي لَهُ أَنْ يَقُولَ هَذَا.

٢٥٧٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الله بن نُمَيْرٍ، قال: حدثنا محمد بن إسحق عن محمد بن طلحة بن ركانة، عن أمه عائشة بنت مسعود بن الأسود، عن أبيها؛ قال: لَمَّا سَرَقَتِ الْمَرْأَةُ تِلْكَ الْقَطِيفَةَ مِنْ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَعْظَمْنَا ذَلِكَ. وَكَانَتْ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ. فَجِئْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ نَكَلِّمُهُ. وَقُلْنَا: نَحْنُ نَقْدِيهَا بِأَرْبَعِينَ أَوْقِيَةً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «تُطَهَّرُ خَيْرٌ لَهَا» فَلَمَّا سَمِعْنَا لِسَانَ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَتَيْنَا أُسَامَةَ فَقُلْنَا: كَلِّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ، قَامَ خَطِيباً فَقَالَ «مَا إِكْتَارَكُمْ عَلَيَّ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقَعَ عَلَى أَمَةٍ مِنْ إِمَاءِ اللَّهِ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ نَزَلَتْ بِالَّذِي نَزَلْتُ بِهِ، لَقَطَعْتُ يَدَهَا».

٢٥٧٢ - م الذكر ٣٨ من طريق ابن أبي شيبة مطولا.

٢٥٧٣ - في الزوائد: في إسناده إبراهيم بن الفضل المخزومي ضعفه أحمد وابن معين والبخاري وغيرهم.

٢٥٧٤ - في الزوائد: في إسناده محمد بن عثمان الجمحي قال فيه أبو حاتم: منكر الحديث.

٢٥٧٥ - خ الحدود ١٢ من طريق الليث؛ م الحدود ٨ من طريق الليث.

٢٥٧٦ - في الزوائد: في إسناده محمد بن إسحق وهو مدلس.

(٧) حد الزنا

٢٥٧٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وهشام بن عمار ومحمد بن الصباح ، قالوا : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل ؛ قالوا : كنا عند رسول الله ﷺ . فأتاه رجل فقال : أنشدك الله إلا قضيت بيننا بكتاب الله . فقال خصمه ، وكان أفعه منه : أقض بيننا بكتاب الله . وأئذن لي حتى أقول . قال « قل » قال : إن ابني كان عسيفاً على هذا . وإنه زنى بامرأته . فافتديت منه بمائة شاة وخادم . فسألت رجلاً من أهل العلم . فأخبرت أن على ابني جلد مائة وتغريب عام .^١ وأن ، على امرأة هذا ، الرجم . فقال رسول الله ﷺ « والذي نفسي بيده ! لأقضين بينكما بكتاب الله . المائة الشاة والخادم رد عليك . وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام . وأعد يا أنيس ! على امرأة هذا . فإن اعترفت ، فازجمها » .

قال هشام : فغدا عليها ، فاعترفت ، فرجمها .

٢٥٧٨ - حدثنا بكر بن خلف أبو بشر . قال : حدثنا يعقوب بن سعيد عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن يونس بن جبير ، عن حطان بن عبد الله ، عن عبادة بن الصامت ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « خذوا عني . خذوا عني . قد جعل الله لهن سبيلاً . البكر بالبكر جلد مائة وتغريب سنة . والثيب بالثيب جلد مائة والرجم » .

(٨) من وقع على جارية امرأته

٢٥٧٩ - حدثنا حميد بن مسعدة ، قال : حدثنا خالد بن الحريث ، قال : حدثنا سعيد عن قتادة ، عن حبيب بن سالم ، قال : أتني الثعمان بن بشير برجل عثي جارية امرأته . فقال : لا أقضي [٢٥٥] فيها إلا بقضاء رسول الله ﷺ . قال : إن كانت أحلتها له ، جلده مائة . وإن لم تكن أذنت له ، رجمته .

٢٥٨٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا عبد السلام بن حرب ، عن هشام بن حسان ، عن الحسن ، عن سلمة بن المحبق ؛ أن رسول الله ﷺ رفع إليه رجل وطئ جارية امرأته ، فلم يحده .

(٩) الرجم

٢٥٨١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن الصباح ، قالوا : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ، قال : قال عمر بن الخطاب : لقد خشيئت

٢٥٧٧ - خ الحدود ٣٠ من طريق سفيان ؛ م الحدود ٢٥ ولم يذكر شبل ؛ ت الحديث ١٤٣٣ . عسيفاً أي اجبراً .

٢٥٧٨ - م الحدود ١٢ ، ١٣ ؛ ت الحديث ١٤٣٤ .

٢٥٧٩ - ت الحديث ١٤٥١ من طريق سعيد ؛ د الحديث ٤٤٥٨ ، ٤٤٥٩ .

٢٥٨٠ - د الحديث ٤٤٦٠ ، ٤٤٦١ من طريق الحسن نحوه .

٢٥٨١ - خ الحدود ٣٠ مختصراً ؛ م الحدود ١٥ ؛ د الحديث ٤٤١٨ ؛ ت الحديث ١٤٣٢ أيضاً ١٤٣١ .

أَنْ يَطُولَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ، حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ : مَا أَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ قَرِيبَةِ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ . أَلَا وَإِنَّ الرَّجْمَ حَقٌّ إِذَا أَحْصَيْنَ الرَّجُلُ وَقَامَتِ الْبَيِّنَةُ ، أَوْ كَانَ حَمْلٌ أَوْ اعْتِرَافٌ . وَقَدْ قَرَأْتُهَا (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ [إِذَا زَنِيَا] ^(١) فَارْجُمُوهُمَا الْبَيِّنَةُ) رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ .

٢٥٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ الْعَوَّامِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : جَاءَ مَا عَزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ . فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى أَقْرَأَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ . فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُرْجَمَ . قَالَ : فَلَمَّا أَصَابَتْهُ الْحِجَارَةُ أَذْبَرَ يَشْتَدُّ . فَلَقِيَهُ رَجُلٌ بِيَدِهِ لُحْيٍ جَمَلٍ . فَضَرَبَهُ فَصَرَعَهُ . فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَرَأَاهُ حِينَ مَسَّتْهُ الْحِجَارَةُ . فَقَالَ « فَهَلَّا تَرَكَتُمُوهُ » .

٢٥٨٣ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ الدَّمَشَقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَاجِرِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ ؛ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْتَرَفَتْ بِالزُّنَا . فَأَمَرَ بِهَا فَشَكَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا . ثُمَّ رَجَمَهَا . ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا .

(١٠) رجم اليهودي واليهودية

٢٥٨٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَجَمَ يَهُودِيَيْنِ . أَنَا فِيمَنْ رَجَمَهُمَا . فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ لَيْسَتْ رُهَا مِنَ الْحِجَارَةِ .

٢٥٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى . قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَجَمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً .

٢٥٨٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ؛ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِيَهُودِيٍّ مُحْتَمٍ مَجْلُودٍ . فَدَعَاهُمْ فَقَالَ « هَكَذَا تَجِدُونَ فِي كِتَابِكُمْ حَدَّ الزَّانِي ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . فَدَعَا رَجُلًا مِنْ عُلَمَائِهِمْ فَقَالَ « أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى ، أَهَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ ؟ » قَالَ : لَا . وَلَوْلَا أَنَّكَ نَشَدْتَنِي لَمْ أُخْبِرْكَ . نَجِدُ حَدَّ الزَّانِي ، فِي كِتَابِنَا ، الرَّجْمَ . وَلَكِنَّهُ كَثُرَ فِي أَشْرَافِنَا . فَكُنَّا إِذَا أَخَذْنَا الشَّرِيفَ تَرَكَنَاهُ . وَكُنَّا إِذَا أَخَذْنَا الضَّعِيفَ أَقَمْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ . فَقُلْنَا تَعَالَوْا فَلَنَجْتَمِعَ عَلَى شَيْءٍ نَقِيمُهُ عَلَى الشَّرِيفِ وَالضَّعِيفِ . فَاجْتَمَعْنَا [٢٠٥ ب] عَلَى التَّحْمِيمِ وَالْجَلْدِ ، مَكَانَ الرَّجْمِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ ، إِذْ أَمَاتُوهُ » . فَأَمَرَ بِهِ فَرَجِمَ .

(١) ما بين المعكوفتين زيادة من المطبوعة ، ليست في الأصل ولا في نسخة البستي .

٢٥٨٢ - م الحدود ١٦ دون قوله : فهلا تركتموه ؛ أيضاً د الحديث ٤٤٢٨ .

٢٥٨٣ - د الحديث ٤٤٤٠ من طريق يحيى ؛ م الحدود ٢٤ ؛ ت الحديث ١٤٣٥ .

٢٥٨٤ - م الحدود ٢٦ من طريق عبيد الله .

٢٥٨٥ - ت الحديث ١٤٣٧ من طريق شريك .

٢٥٨٦ - م الحدود ٢٨ من طريق أبي معاوية ؛ د الحديث ٤٤٤٧ ؛ ت الحديث ١٤٣٦ .

(١١) من أظهر الفاحشة

٢٥٨٧ - حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي، قال: حدثنا زيد بن يحيى بن عبيد، قال: حدثنا الليث بن سعد عن عبد الله بن أبي جعفر، عن أبي الأسود، عن عروة، عن ابن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ، لَرَجَمْتُ فَلَانَةَ. فَقَدْ ظَهَرَ فِيهَا الرِّيبَةُ فِي مَنْطِقِهَا وَهَيْئَتِهَا وَمَنْ يَدْخُلُ عَلَيْهَا».

٢٥٨٨ - حدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن القاسم بن محمد؛ قال: ذكر ابن عباس المتلاعنين. فقال له ابن شداد: أهى التي قال لها رسول الله ﷺ «لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمْتُهَا؟» فقال ابن عباس: تِلْكَ امْرَأَةٌ أَغْلَنْتْ.

(١٢) من عمل عمل قوم لوط

٢٥٨٩ - حدثنا محمد بن الصباح وأبو بكر بن خلاد، قالا: حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ أن رسول الله ﷺ قال «مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ، فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ».

٢٥٩٠ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى؛ قال: أخبرني عبد الله بن نافع، قال: أخبرني عاصم بن عمر، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في الذي يعمل عمل قوم لوط. قال «ارْجُمُوا الْأَعْلَى وَالْأَسْفَلَ. ارْجُمُوهُمَا جَمِيعًا».

٢٥٩١ - حدثنا أزهر بن مروان، قال: حدثنا عبد الوارث بن سعيد، قال: حدثنا القاسم بن عبد الوارث، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إِنْ أَخُوفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي عَمَلُ قَوْمِ لُوطٍ».

(١٣) من أتى ذات محرم ومن أتى بهيمة

٢٥٩٢ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، قال: حدثنا ابن أبي فديك، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ فَاقْتُلُوهُ. وَمَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ فَاقْتُلُوهُ، وَاقْتُلُوا الْبَهِيمَةَ».

٢٥٨٧ - في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات. وقال الحافظ في الفتح ١٢ : ١٨١ : في رواية عروة عن ابن عباس بسند صحيح عند ابن ماجه .

٢٥٨٨ - خ الحدود ٤٣ من طريق سفيان .

٢٥٨٩ - د الحديث ٤٤٦٢ من طريق عبد العزيز؛ ت الحديث ١٤٥٦ .

٢٥٩٠ - انظر ت ٤ : ٥٨ فقد أورده الترمذي معلقاً عن عاصم بن عمر .

٢٥٩١ - ت الحديث ١٥٤٧ من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل .

٢٥٩٢ - ت الحديث ١٤٥٥ من طريق عكرمة؛ د الحديث ٤٤٦٤ .

(١٤) إقامة الحدود على الإماماء

٢٥٩٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن الصباح ، قالا : حدثنا سُفيان بن عُيينة ، عن الزُّهري ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عَبْدِ اللَّهِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، وَشِبْلٍ ؛ قالوا : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْأَمَةِ تَزْنِي قَبْلَ أَنْ تَخْصَنَ . فَقَالَ « أَجْلِدُهَا . فَإِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُهَا . فَإِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُهَا » ثُمَّ قَالَ ، فِي الثَّالِثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ « فَبِعُهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرٍ » .

٢٥٩٤ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَمَارِ بْنِ أَبِي فَرَوَةَ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ عَمْرَةَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ [٢٠٦] حَدَّثَتْهَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا زَنَتِ الْأَمَةُ فَاجْلِدُوهَا . فَإِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا . فَإِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا . ثُمَّ بِيَعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ » .
وَالضَّفِيرُ الْحَبْلُ .

(١٥) حد القذف

٢٥٩٥ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : لَمَّا نَزَلَ عُذْرِي ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُبَرِّ فَذَكَرَ ذَلِكَ وَتَلَا الْقُرْآنَ . فَلَمَّا نَزَلَ أَمَرَ بِرَجُلَيْنِ وَأَمْرَاءٍ فَضَرَبُوا حَدَّهُمْ .

٢٥٩٦ - حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُذَيْكٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : يَا مُخَنَّثُ ! فَاجْلِدُوهُ [عشرين] »^(١) . وَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : يَا لَوْطِي ! فَاجْلِدُوهُ عَشْرِينَ » .

(١٦) حد السكران

٢٥٩٧ - حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ . وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ سَمِعَهُ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ؛ قَالَ : قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : مَا كُنْتُ أَدِي مَنْ أَقَمْتُ عَلَيْهِ الْحَدَّ . إِلَّا شَارِبَ الْخَمْرِ . فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْنُ فِيهِ شَيْئًا . إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ جَعَلْنَاهُ نَحْنُ .

(١) ما بين المعكوفتين زيادة من نسخة عند الأصل ومن نسخة البستي ١٤١ ب والمطبوعة .

٢٥٩٣ - ت الحديث ١٤٤٠ من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ؛ خ البيوع ٦٦ .

٢٥٩٤ - في الزوائد : في إسناده عمار بن أبي فروة وهو ضعيف .

٢٥٩٥ - د الحديث ٤٤٧٤ من طريق محمد بن إسحق ؛ ت الحديث ٣١٨٠ ؛ انظر أيضاً د الحديث / ٤٤٧٥ .

٢٥٩٦ - ت الحديث ١٤٦٢ من طريق ابن أبي فريك .

٢٥٩٧ - خ الحدود ٤ ؛ م الحدود ٣٩ ؛ د الحديث ٤٤٨٦ .

٢٥٩٨ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، جَمِيعاً عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْرِبُ فِي الْخَمْرِ بِاللِّعَالِ وَالْجَرِيدِ.

٢٥٩٩ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّانَاجِ، سَمِعْتُ حُضَيْنَ بْنَ الْمُنْذِرِ الرَّقَاشِيَّ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَيْرِزَ الدَّانَاجِ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُضَيْنُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: لَمَّا جِيءَ بِالْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ إِلَى عُثْمَانَ، قَدْ شَهِدُوا عَلَيْهِ، قَالَ لِعَلِيِّ: دُونَكَ ابْنَ عَمِّكَ، فَأَقَمَ عَلَيْهِ الْحَدَّ. فَجَلَدَهُ عَلِيُّ. وَقَالَ: جَلَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعِينَ. وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ. وَجَلَدَ عُمَرُ ثَمَانِينَ. وَكُلُّ سُنَّةٍ.

(١٧) من شرب الخمر مراراً

٢٦٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا سَكَرَ فَاجْلِدُوهُ. فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ. فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ» ثُمَّ قَالَ فِي الرَّابِعَةِ «فَإِنْ عَادَ فَاضْرِبُوا عُقْبَهُ».

٢٦٠١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ ذَكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِذَا شَرِبُوا الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُمْ. ثُمَّ إِذَا شَرِبُوا فَاجْلِدُوهُمْ. ثُمَّ إِذَا شَرِبُوا فَاجْلِدُوهُمْ. ثُمَّ إِذَا شَرِبُوا فَاقْتُلُوهُمْ» [٢٠٦ ب].

(١٨) الكبير والمريض يجب عليه الحد

٢٦٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَقَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ؛ قَالَ: كَانَ بَيْنَ أُبَيَاتِنَا رَجُلٌ مُخَدَّجٌ ضَعِيفٌ. فَلَمْ نُرْعَ إِلَّا وَهُوَ عَلَى أَمَةٍ مِنْ إِمَاءِ الدَّارِ يَخْبُثُ بِهَا. فَرَفَعَ شَأْنَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ «اجْلِدُوهُ ضَرْبَ مِائَةِ سَوْطٍ» فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! هُوَ أَضْعَفُ مِنْ ذَلِكَ. لَوْ ضَرَبْتَهُ مِائَةَ سَوْطٍ مَاتَ. قَالَ «فَخُذُوا عِثْكَالاً فِيهِ مِائَةُ شِمْرَاخٍ، فَاضْرِبُوهُ ضَرْبَةً وَاحِدَةً».

٢٥٩٨ - خ الحدود ٢ من طريق قتادة.

٢٥٩٩ - د الحديث ٤٤٨٠ من طريق عبد العزيز بن المختار.

٢٦٠٠ - د الحديث ٤٤٨٤ من طريق ابن أبي ذنب؛ ن ٣١٤:٨.

٢٦٠١ - ت الحديث ١٤٤٤ من طريق عاصم بن بهدلة؛ د الحديث ٤٤٨٢.

٢٦٠٢ - في الزوائد: مدار الإسناد على محمد بن إسحق وهو مدلس وقد رواه بالعنعنة.

٢٦٠٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَارِثِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، نَحْوَهُ .

(١٩) من شهر السلاح

٢٦٠٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَحَدَّثَنَا الْمَغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَمُوسَى بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا » .

٢٦٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنِ الْبَرَادِ بْنِ يُونُسَ بْنِ بُرَيْدٍ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا » .

٢٦٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ وَأَبُو كَرِيبٍ وَيُونُسُ بْنُ مُوسَى وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْبَرَادِ ؛ قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ شَهَرَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا » .

(٢٠) من حارب وسعى في الأرض فساداً

٢٦٠٧ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ أَنَسًا مِنْ عُرَيْتَةِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاجْتَنَوْا الْمَدِينَةَ . فَقَالَ « لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى دَوْدَ لَنَا ، فَشَرِيتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا » فَفَعَلُوا . فَارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ . وَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَاسْتَأْفَوْا دَوْدَةَ . فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَلَبِهِمْ . فَجَاءَ بِهِمْ . فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ وَتَرَكَهُمْ بِالْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا .

٢٦٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ؛ قَالَا : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الدَّرَاوَزْدِيُّ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ قَوْمًا أَغَارُوا عَلَى لِقَاحِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ .

٢٦٠٣ - انظر التعليق الذي قبله .

٢٦٠٤ - م الإيمان ١٦٤ من طريق ابن أبي حازم .

٢٦٠٥ - خ الفتن ٧ من طريق نافع .

٢٦٠٦ - ت الحديث ١٤٥٩ من طريق أبي أسامة ؛ خ الفتن ٧ من طريق أبي أسامة .

٢٦٠٧ - م القسامة ٩ من طريق حميد ؛ خ المغازي ٣٦ .

٢٦٠٨ - ن الحديث ٤٠٤٢ من طريق محمد بن بشار .

(٢١) من قتل دون ماله فهو شهيد

٢٦٠٩ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، [٢٠٧أ] عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، عن النبي ﷺ قال «من قتل دون ماله فهو شهيد».

٢٦١٠ - حدثنا الخليل بن عمرو، قال: حدثنا مروان بن معاوية، قال: حدثنا يزيد بن سنان الجزي، عن ميمون بن مهران، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ «من أتى عند ماله، فقتل فقاتل فقتل، فهو شهيد».

٢٦١١ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا عبد العزيز بن المطلب، عن عبد الله بن الحسن، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «من أريد ماله ظلماً فقتل، فهو شهيد».

(٢٢) حد السارق

٢٦١٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: قال النبي ﷺ «لَعَنَ الله السَّارِقَ. يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ. وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ».

٢٦١٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا علي بن مسهر، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: قطع النبي ﷺ في مجن ثلاثة دراهم.

٢٦١٤ - حدثنا أبو مروان العثماني، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب؛ أن عمره أخبرته عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ «لا تقطع اليد إلا في ربع دينار فصاعداً».

٢٦١٥ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا أبو هشام المخرومي، قال: حدثنا وهيب، قال: حدثنا أبو واقد، عن عامر بن سعد، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال «يُقَطَّعُ السَّارِقُ فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ».

٢٦٠٩ - ن الحديث ٤٠٩٥ من طريق سفيان.

٢٦١٠ - في الزوائد: في إسناده يزيد بن سنان ضعفه أحمد وغيره.

٢٦١١ - في الزوائد: إسناده حسن.

٢٦١٢ - خ الحدود ٧ من طريق الأعمش.

٢٦١٣ - خ الحدود ١٣ من طريق عبيد الله وفيه: ثمنه ثلاثة دراهم.

٢٦١٤ - خ الحدود ١٣ من طريق إبراهيم بن سعد.

٢٦١٥ - في الزوائد: في إسناده أبو واقد وهو ضعيف. وأصل الحديث في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة وأبي هريرة وابن عمر.

(٢٣) تعليق اليد في العنق

٢٦١٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو بشر بكر بن خلف، ومحمد بن بشير، وأبو سلمة الجوباري يحيى بن خلف؛ قالوا: حدثنا عمر بن علي بن عطاء بن مقدم، عن حجاج، عن مكحول، عن ابن محيريز؛ قال: سألت فضالة بن عبيد عن تعليق اليد في العنق؟ فقال: السنة، قطع رسول الله ﷺ يد رجل ثم علقها في عنقه.

(٢٤) السارق يعترف

٢٦١٧ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا ابن أبي مريم، قال: أنبأنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الرحمن بن ثعلبة الأنصاري، عن أبيه؛ أن عمرو بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! إنني سرقت جملًا لبني فلان. فطهرني. فأرسل إليهم النبي ﷺ فقالوا: إننا افترقنا جملًا لنا. فأمر به النبي ﷺ ففقطعت يده. قال ثعلبة: أنا أنظر إليه حين وقعت يده وهو يقول: الحمد لله الذي طهرني منك. أردت أن تدخلني جسدني النار.

(٢٥) العبد يسرق

٢٦١٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو أسامة، عن أبي عوانة، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إذا سرق العبد فبيعوه» [٢٠٧ ب] ولو بشئ.

٢٦١٩ - حدثنا جبارة بن المغلس. قال: حدثنا حجاج بن تميم، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس؛ أن عبدًا من رقيق الخمس سرق من الخمس. فرفع ذلك إلى النبي ﷺ. فلم يقطعه وقال «مال الله عز وجل، سرق بفضه بفضاً».

(٢٦) الخائن والمنتهب والمختلس

٢٦٢٠ - حدثنا محمد بن بشير، قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله؛ أن رسول الله ﷺ قال «لا يقطع الخائن ولا المنتهب ولا المختلس».

٢٦١٦ - د الحديث ٤٤١١ من طريق عمر بن علي؛ ن الحديث/٤٩٨٥، ٤٩٨٦. وقال: الحجاج بن أرطاة ضعيف ولا يحتج بحديثه.

٢٦١٧ - تفرد به ابن ماجه. قال البوصيري في الزوائد ١٦١-١: هذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة.

٢٦١٨ - د الحديث ٤٤١٢ من طريق أسامة. بنش أي بعشرين درهماً. ويطلق النش على النصف من كل شيء.

٢٦١٩ - في الزوائد: في إسناده جبارة وهو ضعيف.

٢٦٢٠ - ن الحديث ٤٩٧٤-٤٩٧٧ وقال النسائي: لم يسمعه ابن جريج من أبي الزبير.

٢٦٢١ - حدثنا محمد بن يحيى ، قال : حدثنا محمد بن عاصم بن حفص المصري ، قال :
حدثنا الفضل بن فضالة ، عن يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ،
عن أبيه ؛ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « ليس على المختلس قطع » .

(٢٧) لا يقطع في ثمر ولا كثر

٢٦٢٢ - حدثنا علي بن محمد ، قال : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن يحيى بن سعيد ، عن
محمد بن يحيى بن حبان ، عن عمه واسع بن حبان ، عن رافع بن خديج ؛ قال : قال رسول الله ﷺ
« لا قطع في ثمر ولا كثر » .

٢٦٢٣ - حدثنا هشام بن عمار ، قال : حدثنا سعد بن سعيد المقبري ، عن أخيه ، عن أبيه ، عن
أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « لا قطع في ثمر ولا كثر » .

(٢٨) من سرق من الحرز

٢٦٢٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا شبابة ، عن مالك بن أنس ، عن الزهري ،
عن عبد الله بن صفوان ، عن أبيه ؛ أنه نام في المسجد وتوسد رداءه . فأخذ من تحت رأسه . فجاء
بسارقه إلى النبي ﷺ . فأمر به النبي ﷺ أن يقطع . فقال صفوان : يا رسول الله ! لم أريد هذا . ردائي
عليه صدقة . فقال رسول الله ﷺ « فهلاً قبل أن تأتي به » .

٢٦٢٥ - حدثنا علي بن محمد ، قال : حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير ، عن عمرو بن
شعيب ، عن أبيه ، عن جده ؛ أن رجلاً من مؤتة سأل النبي ﷺ عن الثمار فقال « ما أخذ في أكمامه
فاحتمل ، فتمته ومثله معه . وما كان في الجران ، ففيه القطع إذا بلغ ذلك ثمن المجن . وإن أكل ولم
يأخذ ، فليس عليه » قال : الشاة الحريسة منهن يا نبي الله ؟ قال « ثمنها ومثله معه واللكال . فما كان في
السراج ، ففيه القطع ، إذا كان ما يأخذ من ذلك ثمن المجن » .

(٢٩) تلقين السارق

٢٦٢٦ - حدثنا هشام بن عمار ، قال : حدثنا سعيد بن يحيى ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ،
عن إسحق بن أبي طلحة قال : سمعت أبا المنذر ، مولى أبي ذر ، يذكر أن أبا أمية حدثه أن رسول الله ﷺ

٢٦٢١ - قال البوصري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وله شاهد من حديث جابر رواه أصحاب أصحاب السنن الأربعة في سننهم
وابن حبان في صحيحه .

٢٦٢٢ - ن الحديث ٤٩٦٣ ، ٤٩٦٤ ، ٤٩٦٥ - ٤٩٧٣ ؛ د الحديث ٤٣٨٨ .

٢٦٢٣ - في الزوائد : في إسناده عبد الله بن سعيد المقبري وهو ضعيف .

٢٦٢٤ - ن الحديث ٤٨٨٢ - ٤٨٨٨ .

٢٦٢٥ - انظر د الحديث ٤٢٩٠ .

٢٦٢٦ - ن الحديث ٤٨٨١ باب تلقين السارق من طريق حماد بن سلمة ؛ د الحديث ٤٣٨٠ .

أَتَى بِلَصٍّ . فَأَعْتَرَفَ اعْتِرَافًا . وَلَمْ يُوجَدْ مَعَهُ الْمَتَاعُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا إِخَالُكَ سَرَقْتَ » قَالَ : بَلَى . قَالَ ، ثُمَّ قَالَ « مَا إِخَالُكَ سَرَقْتَ » قَالَ : بَلَى . فَأَمَرَ بِهِ فَقُطِعَ . قَالَ « قُلْ : أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ » قَالَ : أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ . قَالَ « اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ » مَرَّتَيْنِ [٢٠٨] .

(٣٠) المستكره

٢٦٢٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ ، وَأَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَزَّانُ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : اسْتَكْرَهَتْ امْرَأَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَدَرَأَ عَنْهَا الْحَدَّ ، وَأَقَامَهُ عَلَى الَّذِي أَصَابَهَا . وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ جَعَلَ لَهَا مَهْرًا .

(٣١) النهي عن إقامة الحدود في المساجد

٢٦٢٨ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرْفَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ الْأَبَّارُ ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تُقَامُ الْحُدُودُ فِي الْمَسَاجِدِ » .

٢٦٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرُو بْنَ شُعَيْبٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ جَلْدِ الْحَدِّ فِي الْمَسْجِدِ .

(٣٢) التعزير

٢٦٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ابْنِ نِيَّارٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ « لَا يُجْلَدُ أَحَدٌ فَوْقَ عَشْرِ جَلْدَاتٍ ، إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

٢٦٣١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَعَزَّزُوا فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ » .

٢٦٢٧ - ت الحديث ١٤٥٤ من طريق علقمة بن واثل الكندي عن أبيه مطولا . وقال الترمذي ٥٦:٤ «وعبد الجبار لم يسمع من أبيه» .

٢٦٢٨ - ت الحديث ١٤٠١ من طريق إسماعيل وله شاهد عند أبي داود / ٤٤٩٠ من حديث حكيم بن حزام .

٢٦٢٩ - في الزوائد : في إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف .

٢٦٣٠ - خ الحدود ٤٢ من طريق الليث بن سعد ؛ د الحديث ٤٤٩١ ؛ م الحدود ٤٠ .

٢٦٣١ - في الزوائد : في إسناده عباد بن كثير الثقفي قال ابن حنبل : روى أحاديث كذب لم يسمعها .

(٣٣) الحد كفارة

٢٦٣٢ - حدثنا محمد بن المثنى ، قال : حدثنا عبد الوهاب وابن أبي عدي ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أبي الأشعث ، عن عبادة بن الصامت ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « مَنْ أَصَابَ مِنْكُمْ حَدًّا ، فَعَجَلْتُ لَهُ عُقُوبَتَهُ ، فَهُوَ كَفَّارَتُهُ . وَمَنْ لَا ، فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

٢٦٣٣ - حدثنا هرون بن عبد الله الحمالي ، قال : حدثنا حجاج بن محمد ، قال : حدثنا يونس بن أبي إسحاق ، عن أبي إسحاق ، عن أبي جحيفة ، عن علي ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « مَنْ أَصَابَ فِي الدُّنْيَا ذَنْبًا ، فَعُقُوبٌ ^(١) بِهِ ، فَاللَّهُ أَغْدَلُ مِنْ أَنْ يُنْسِيَ عُقُوبَتَهُ عَلَى عَبْدِهِ . وَمَنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا فِي الدُّنْيَا ، فَسَتَرَهُ اللَّهُ ، فَاللَّهُ أَكْرَمُ [مِنْ] أَنْ يَعُودَ فِي شَيْءٍ قَدْ عَفَا عَنْهُ » .

(٣٤) الرجل يجد مع امرأته رجلاً

٢٦٣٤ - حدثنا أحمد بن عبدة ومحمد بن عبيد المديني أبو عبيد ؛ قالا : حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوذي ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عَبَّادَةَ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الرَّجُلُ يَجِدُ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا ، أَيَقْتُلُهُ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا » . قَالَ سَعْدٌ : بَلَى . وَالَّذِي أَكْرَمَكَ بِالْحَقِّ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٢٠٨ ب] « اسْمَعُوا مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ » .

٢٦٣٥ - حدثنا علي بن محمد ، قال : حدثنا وكيع ، عن الفضل بن ذلهيم ، عن الحسن ، عن قبيصة بن حريث ، عن سلمة بن المحقق ؛ قال : قيل لأبي ثابت ، سعد بن عبادة ، حين نزلت آية الحدود ، وَكَانَ رَجُلًا غَيْرًا : أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّكَ وَجَدْتَ مَعَ أُمِّ ثَابِتٍ رَجُلًا ، أَيُّ شَيْءٍ كُنْتَ تَصْنَعُ ؟ قَالَ : كُنْتُ ضَارِبُهُمَا بِالسَّيْفِ . أَنْتَظِرُ حَتَّى أَجِيءَ بِأَرْبَعَةٍ ؟ إِلَى مَا ذَاكَ قَدْ قَضَى حَاجَتَهُ وَذَهَبَ . أَوْ أَقُولُ : رَأَيْتُ كَذَا وَكَذَا . فَتَضْرِبُونِي الْحَدَّ وَلَا تَقْبَلُوا لِي شَهَادَةً أَبَدًا . قَالَ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ « كَفَى بِالسَّيْفِ شَاهِدًا » . ثُمَّ قَالَ « لَا . إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَّبَعَ فِي ذَلِكَ السَّكَرَانُ وَالْغَيْرَانُ » .

قال أبو عبد الله : سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ : هَذَا حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسيِّ . وَفَاتَنِي مِنْهُ .

(٣٥) من تزوج امرأة أبيه بعده

٢٦٣٦ - حدثنا إسماعيل بن موسى ، قال : حدثنا هشيم . وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، جَمِيعًا عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ؛ قَالَ : مَرَّ بِي

(١) في الأصل : «عوقب به» والصواب ما أثبتناه .

٢٦٣٢ - انظر ت ٤١:٥ ؛ حم ٣١٣:٥ من طريق حطان عن عبادة ؛ م الحدود ٤١ .

٢٦٣٣ - ت الحديث ٢٦٢٦ من طريق حجاج بن محمد .

٢٦٣٤ - م اللعان ١٦ من طريق سهيل .

٢٦٣٥ - في الزوائد : في إسناده قبيصة بن حريث . قال البخاري : في حديثه نظر وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم وغيره .

انظر مصباح الزجاجة ١٦١ ب .

٢٦٣٦ - د الحديث ٤٤٥٧ من طريق عدي بن ثابت عن يزيد بن البراء عن أبيه ؛ ن الحديث ٣٣٣٣ .

خالي (سَمَاءُ هُشَيْمٍ، فِي حَدِيثِهِ، الْحَرِثُ بْنُ عَمْرٍو) وَقَدْ عَقَدَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ لَوَاءً. فَقُلْتُ لَهُ: أَيْنَ تَرِيدُ؟ فَقَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً أَبِيهِ مِنْ بَعْدِهِ. فَأَمَرَنِي أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَهُ.

٢٦٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ابْنُ أَخِي الْحُسَيْنِ الْجُعْفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مَنَازِلِ التِّيمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قَرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً أَبِيهِ، أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَهُ وَأَصْفِي مَالَهُ.

(٣٦) مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ

٢٦٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الصَّيْفِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ انْتَسَبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

٢٦٣٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التُّهَدِيِّ؛ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا وَأَبَا بَكْرَةَ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَقُولُ: سَمِعْتُ أَذْنَايَ وَوَعَى قَلْبِي مُحَمَّدًا ﷺ يَقُولُ «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ».

٢٦٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، لَمْ يَرَحْ رِيحَ الْجَنَّةِ وَإِنْ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ».

(٣٧) مَنْ نَفَى رَجُلًا مِنْ قَبِيلَتِهِ

٢٦٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ. وَحَدَّثَنَا هُرُونَ بْنُ حَيَّانَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمَغِيرَةِ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ طَلْحَةَ [٢٠٩] السُّلَمِيِّ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ هَيْصَمٍ، عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ؛ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي وَفْدٍ كَثِدَةٍ، وَلَا يَرُونَنِي أَفْضَلَهُمْ. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَسْتُمْ مِنَّا؟ قَالَ «نَحْنُ بَنُو النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ، لَا نَقْفُو أُمَّنَا، وَلَا نَنْتَفِي مِنْ أَبِيْنَا».

قَالَ، فَكَانَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ يَقُولُ: لَا أُتَوِي بِرَجُلٍ نَفَى رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ، مِنْ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ، إِلَّا جَلَدْتُهُ الْحَدَّ.

٢٦٣٧ - قال البوصيري ١٦٢ - ١: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

٢٦٣٨ - قال البوصيري ١٦٢ - ١ «هذا إسناده فيه مقال».

٢٦٣٩ - م الإيمان ١١٥ من طريق أبي معاوية.

٢٦٤٠ - في الزوائد: إسناده صحيح.

٢٦٤١ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٢ ب «هذا إسناده صحيح ورجاله ثقات».

(٣٨) المخشون^(١)

٢٦٤٢ - حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني، قال: أنبأنا عبد الرزاق، قال: أخبرني يحيى بن العلاء؛ أنه سمع بشر بن نمير^(٢)؛ أنه سمع مكحولاً يقول: إنه سمع يزيد بن عبد الله؛ أنه سمع صفوان بن أمية قال: كنا عند رسول الله ﷺ. فجاءه عمرو بن قرة فقال: يا رسول الله! إن الله قد كتب علي الشقوة. فما أراني أزرقي إلا من دقي بكفي. فأذن لي في الغناء، في غير فاحشة. فقال رسول الله ﷺ: «لا أذن لك، ولا كرامة، ولا نعمة عين. كذبت، أي عدو الله! لقد رزقك الله طيباً حلالاً، فاخترت ما حرم الله عليك من رزقه مكان ما أحل الله عز وجل لك من حلاله. ولو كنت تقدمت إليك لفعلت بك وفعلت. قم عني، وتب إلى الله. أما إنك إن قلت، بعد التقديم إليك، ضرتك ضرباً وجيعاً، وحلفت رأسك مثله، ونفيتك من أهلك، وأحللت سلبك نهباً لفيتان أهل المدينة». فقام عمرو، وبه من الشر والخزي ما لا يعلمه إلا الله.

فلما ولى، قال النبي ﷺ «هؤلاء العصاة. من مات منهم بغير توبة، حشره الله عز وجل يوم القيامة كما كان في الدنيا مخشاً غريباً لا يستتر من الناس بهذبة، كلما قام صرع».

٢٦٤٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة؛ أن النبي ﷺ دخل عليها، فسمع مخشاً وهو يقول لعبد الله بن أبي أمية: إن يفتح الله الطائف غداً، ذلكت على امرأة تقبل بأربع وتدير بثمان. فقال النبي ﷺ «أخرجوهم من بيوتكم».

(١) في الأصل: «المخشين» غير مسبوقة.

(٢) في الأصل: بشر وهو خطأ، انظر تهذيب التهذيب.

٢٦٤٢ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٢ ب: «هذا إسناد ضعيف، بشر بن غير البصري قال فيه يحيى بن سعيد القطان كان ركناً من أركان الكذب....».

٢٦٤٣ - خ اللباس ٦٢ من طريق هشام؛ م السلام ٣٢.

١٦ - أبواب الديات

(١) التغليظ في قتل مسلم ظلماً

٢٦٤٤ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وعلي بن محمد ومحمد بن بشار؛ قالوا: حدثنا وكيع، قال: حدثنا الأعمش عن شقيق، عن عبد الله؛ قال: قال رسول الله ﷺ «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فِي الدِّمَاءِ».

٢٦٤٥ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا عيسى بن يونس، قال: حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا، إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دِمَهِهَا. لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ».

٢٦٤٦ - حدثنا سعيد بن يحيى بن الأزهر الواسطي، قال: حدثنا إسحق بن يوسف الأزرق، عن شريك، عن عاصم، عن أبي وإبل، عن عبد الله؛ قال: قال رسول الله ﷺ [٢٠٩ ب] «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فِي الدِّمَاءِ».

٢٦٤٧ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا وكيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الرحمن بن عائذ، عن عقبة بن عامر الجهني قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، لَمْ يَتَنَدَّ بِدَمٍ حَرَامٍ، دَخَلَ الْجَنَّةَ».

٢٦٤٨ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا مروان بن جراح، عن أبي الجهم الجوزجاني، عن البراء بن عازب؛ أن رسول الله ﷺ قال «لَزَوَالِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ قَتْلِ مُؤْمِنٍ بِغَيْرِ حَقٍّ».

٢٦٤٩ - حدثنا عمرو بن رافع، قال: حدثنا مروان بن معاوية، قال: حدثنا يزيد بن زياد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ أَعَانَ عَلَى قَتْلِ مُؤْمِنٍ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ، لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: آيسٌ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ».

٢٦٤٤ - خ الديات ١ من طريق الأعمش.

٢٦٤٥ - خ الديات ٢ من طريق الأعمش.

٢٦٤٦ - انظر الحديث ٢٦٤٤.

٢٦٤٧ - قال البوصري في الزوائد ١٦٣ - ١: «هذا إسناد صحيح إن كان عبد الرحمن بن عائذ الأزدي سمع من عقبة بن عامر...».

٢٦٤٨ - قال البوصري في الزوائد ١٦٣ - ١: «هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات. رواه البيهقي والأصبهاني من هذا الوجه...».

٢٦٤٩ - قال البوصري في الزوائد ١٦٣ - ١: «هذا إسناد ضعيف. يزيد بن أبي الزناد الدمشقي قال فيه البخاري وأبو حاتم: منكر الحديث...».

(٢) هل لقاتل مؤمن توبة

٢٦٥٠ - حدثنا محمد بن الصباح ، قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عمارة الدُهْنِي ، عن سالم بن أبي الجعد ، قال : سئل ابن عباس عن قتل مؤمناً متعمداً ثم تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى ؟ قال : ونحوه ! وأننى له الهدى ؟ سمعتُ نبيكم ﷺ يقول « يجيء القاتل ، والمقتول يوم القيامة متعلق برأس صاحبه . يقول : رب ! سل هذا ، لم قتلني ؟ » والله ! لقد أنزلها الله عز وجل على نبيكم ، ثم ما نسحها بعد ما أنزلها .

٢٦٥١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا يزيد بن هرون ، قال : أنبأنا همام بن يحيى عن قتادة ، عن أبي الصديق الثاجي ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : ألا أخبركم بما سمعتُ من في رسول الله ﷺ ؟ سمعته أذناني ، ووعاه قلبي « إن عبداً قتل تسعة وتسعين نفساً ، ثم عرضت له التوبة . فسأل عن أعلم أهل الأرض . فدل على رجل فأتاه . فقال : إنني قتلْتُ تسعة وتسعين نفساً . فهل لي من توبة ؟ قال : بعد تسعة وتسعين نفساً ! قال ، فانتضى سيفه فقتله . فأكمل به المائة . ثم عرض له التوبة فسأل عن أعلم أهل الأرض . فدل على رجل . فأتاه فقال : إنني قتلْتُ مائة نفس ، فهل لي من توبة ؟ فقال : ونحوك ! ومن يحل بيتك وبين التوبة ؟ أخرج من القرية الخبيثة التي أنت بها ، إلى القرية الصالحة ، قرية كذا وكذا . فأعبد ربك فيها . فخرج يريد القرية الصالحة ، فعرض له أجله في الطريق . فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب . قال إبليس : أنا أولى به ، إنه لم يعصني ساعة قط . قال ، فقالت ملائكة الرحمة : إنه خرج تائباً .

٢٦٥٢ - قال همام : فحدثني حميد الطويل عن بكر بن عبد الله ، عن أبي رافع ، قال : فبعت الله عز وجل ملكاً . فاختصموا إليه ثم رجعوا . فقال : انظروا . أي القريتين كانت أقرب ، فالحقوه بأهلها . قال قتادة : فحدثنا الحسن ، قال : لما حضره الموت احتفر بنفسه فقرب من القرية الصالحة ، وباعد منه [٢١٠] القرية الخبيثة . فالحقوه بأهل القرية الصالحة .

٢٦٥٣ - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي فيما قرئ عليه وأنا أسمع أخبرك أبو زرعة طاهر بن محمد إجازة : أنبأنا أبو منصور محمد بن الحسين المقومى إجازة أنبأنا أبو طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب أنبأنا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة القطان حدثنا أبو العباس عبد الله بن إسماعيل البغدادي ثنا عفان ثنا همام فذكر نحوه^(١) .

(١) هذا الحديث بخط أحمد بن أيوب - حسبما يظهر - وهو على هامش الأصل ، لكنه من مرويات ابن قدامة وعليه علامة صح لذلك أدخلناه في الكتاب .

٢٦٥٠ - ن الحديث ٤٠٠٤ من طريق سفيان ؛ حم ٢٢٢:١ . ويشير ابن عباس رحمه الله إلى سورة النساء الآية ٩٣ : ﴿ ومن

يقتل مؤمناً متعمداً فجزاءه جهنم خالداً فيها ﴾ الآية .

٢٦٥٠ - ن الحديث ٤٠٠٤ من طريق سفيان ؛ حم ٢٢٢:١ .

٢٦٥١ - حم ٢٠:٢ من طريق يزيد .

٢٦٥٢ - حم ٧٢:٢ بالإسناد نفسه .

٢٦٥٣ - انظر الحديث الذي قبله .

(٣) من قتل له قتيل فهو بالخيار بين إحدى ثلاث

٢٦٥٤ - حدثنا عثمانُ وأبو بكرُ ابنا أبي شيبة، قالَا: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ. وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ^(١) بْنُ سُلَيْمَانَ، جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ، عَنِ الْحَرِثِ بْنِ فَضِيلٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي الْعَوَّاجِ - وَاسْمُهُ سُفْيَانُ - عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْخَزَاعِي؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ أَصِيبَ بِدَمٍ أَوْ خَبَلٍ - وَالْخَبَلُ الْجِرَاحُ - فَهُوَ بِالْخِيَارِ بَيْنَ إِحْدَى ثَلَاثٍ. فَإِنْ أَرَادَ الرَّابِعَةَ، فَخَذُوا عَلَى يَدَيْهِ: أَنْ يَقْتُلَ أَوْ يَعْقُو أَوْ يَأْخُذَ الدِّيَةَ. فَمَنْ فَعَلَ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ فَعَادَ، فَإِنْ لَمْ يَنْزِلْ جَهَنَّمَ خَالِداً مُخَلِّداً فِيهَا أَبَداً».

٢٦٥٥ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، قال: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَقْتُلَ وَإِمَّا أَنْ يُقْدَى».

(٤) من قتل عمداً، فرضى بالدية

٢٦٥٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ضَمِيرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي وَعَمِّي، وَكَانَا شَهِدَا حُتَيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالََا: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ. ثُمَّ جَلَسَ تَحْتَ شَجَرَةٍ. فَقَامَ إِلَيْهِ الْأَفْرُغُ بْنُ حَابِسٍ، وَهُوَ سَيِّدُ خَيْدِفٍ، يَرُدُّ عَنْ دَمِ مُحَلِّمِ بْنِ جَنَامَةَ. وَقَامَ عَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ يَطْلُبُ بِدَمِ عَامِرِ بْنِ الْأَضْبَطِ. وَكَانَ أَشْجَعِيًّا. فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ «تَقْبَلُونَ الدِّيَةَ؟» فَأَبَوْا. فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ، يُقَالُ لَهُ نَكِيتِلٌ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَاللَّهِ مَا شَبَّهْتُ هَذَا الْقَتِيلَ، فِي غُرَّةِ الْإِسْلَامِ، إِلَّا كَغَنَمٍ رُمِيَ أَوْلَاهَا فَتَفَرَّ آخِرُهَا^(٢) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لَكُمْ خَمْسُونَ فِي سَفَرِنَا، وَخَمْسُونَ إِذَا رَجَعْنَا» فَقَبِلُوا الدِّيَةَ.

٢٦٥٧ - حدثنا محمد بن خالد الدمشقي، قال: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ قَتَلَ عَمداً، دَفَعَ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْقَتِيلِ. فَإِنْ شَاءُوا قَتَلُوا. وَإِنْ شَاءُوا أَخَذُوا الدِّيَةَ. وَذَلِكَ ثَلَاثُونَ حِقَّةً وَثَلَاثُونَ جَذَعَةً وَأَرْبَعُونَ خِلْفَةً. وَذَلِكَ عَقْلُ الْعَمْدِ. وَمَا صَوْلِحُوا عَلَيْهِ، فَهُوَ لَهُمْ. وَذَلِكَ تَشْدِيدُ الْعَقْلِ».

(١) في الأصل: عبد الرحمن بن سليمان والتصويب من المطبوعة والتهذيب.

(٢) في الأصل: فرميت فنفر أحدها، وبهامش الأصل الصواب: رُمِيَ أَوْلَاهَا فَتَفَرَّ آخِرُهَا.

٢٦٥٤ - د الحديث ٤٤٩٦ من طريق محمد بن إسحق.

٢٦٥٥ - خ الديات ٨ مطولا؛ ت الحديث ١٤٠٥؛ د الحديث ٤٥٠٤؛ ن الحديث ٤٧٨٩.

٢٦٥٦ - حم ١١٢:٥ من طريق محمد بن إسحق.

٢٦٥٧ - ت الحديث ١٣٨٧ من طريق محمد بن راشد. وقال الترمذي: «حديث حسن غريب». الحق ما طعن في السنة الرابعة، والخليفة هي الحامل من الإبل، والجذعة ولد الشاة في السنة الثانية وولد البقرة والحافر في السنة الثالثة وللإبل في السنة الخامسة.

(٥) دية شبه العمد مغلظة

٢٦٥٨ - حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن جعفر، قالا: حدثنا شعبة عن أيوب. سمعت القاسم بن ربيعة، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال «قتيل الخطأ شبه العمد، قتيل السوط والعصا. مائة من الإبل. أرتعون منها في بطونها أولادها».

٢٦٥٩ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن خالد الحذاء، عن القاسم بن ربيعة، عن عتبة بن [٢١٠ ب] أوس، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ نحوه.

٢٦٦٠ - حدثنا عبد الله بن محمد الزهرى، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن ابن جلدان، سمعه من القاسم بن ربيعة، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قام، يوم فتح مكة، وهو على درج الكعبة. فحمد الله وأثنى عليه. وقال «الحمد لله الذي صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده. ألا إن قتيل الخطأ، قتيل السوط والعصا: فيه مائة من الإبل. منها أرتعون خلفه، في بطونها أولادها. ألا إن كل مائة كانت في الجاهلية، ودم، تحت قدمي هاتين. إلا ما كان من سداة البيت وسقاية الحاج. ألا إنني قد أمضيتهما لأهلهم كما كانا».

٢٦٦١ - حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا معاذ بن هاني، قال: حدثنا محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه جعل الدية اثني عشر ألفاً.

(٦) دية الخطأ

٢٦٦٢ - حدثنا إسحاق بن منصور المزوري، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أنبأنا محمد بن راشد، عن سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ أن رسول الله ﷺ قال «من قتل خطأ، فديته من الإبل ثلاثون بنت مخاض وثلاثون بنت لبون وحقة، وعشرة بني لبون». وكان رسول الله ﷺ يقومها على أهل القرى أربعمائة دينار، أو عدلها من الورق. ويقومها على أزمان الإبل. إذا غلت رفع في ثمنها وإذا هانت نقص من ثمنها. على نحو الزمان ما كان. فبلغ قيمتها على عهد رسول الله ﷺ ما بين الأربعمائة إلى ثمانمائة دينار. أو عدلها من الورق^(١) ثمانية آلاف درهم. وقضى رسول الله ﷺ؛ أن من كان عقله في البقر، على أهل البقر، مائتي بقرة. ومن كان عقله في الشاء، على أهل الشاء، ألفي شاة.

(١) في الأصل: وثمانية آلاف.

٢٦٥٨ - ن الحديث ٤٧٩٥ من طريق محمد بن بشار.

٢٦٥٩ - ن الحديث ٤٧٩٧ من طريق حماد.

٢٦٦٠ - ن الحديث ٤٨٠٣ من طريق سفيان إلى قوله: في بطونه أولادها.

٢٦٦١ - ن الحديث ٤٨٠٧ من طريق معاذ بن هاني.

٢٦٦٢ - ن الحديث ٤٨٠٥ من طريق يزيد بن هارون.

٢٦٦٣ - حدثنا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الصَّبَّاحُ بْنُ مُحَارِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ خِشْفِ بْنِ مَالِكِ الطَّائِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فِي دِيَةِ الْخَطَا عِشْرِينَ حِقَّةً وَعِشْرِينَ جَذَعَةً وَعِشْرِينَ بَنَتْ مَخَاضٍ وَعِشْرِينَ بَنَتْ لَبُونٍ وَعِشْرِينَ بَنِي مَخَاضٍ ».

٢٦٦٤ - حدثنا الْعَبَّاسُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ الدِّيَةَ اثْنِي عَشَرَ أَلْفًا. قَالَ: وَذَلِكَ قَوْلُهُ ﴿ وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾. قَالَ، بِأَخْذِهِمُ الدِّيَةَ.

(٧) الدية على العاقلة فإن لم تكن له عاقلة ففي بيت المال

٢٦٦٥ - حدثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ نُسَيْبَةَ، عَنْ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْأُيُتَةِ عَلَى الْعَاقِلَةِ.

٢٦٦٦ - حدثنا يَحْيَى بْنُ دُرُسْتَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ بُذَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ [٢١١ أ] بِنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْهَوَازِيِّ، عَنْ الْمُقْدَامِ الشَّامِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنَا وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ. أَعْقِلُ عَنْهُ وَارِثُهُ. وَالْحَالُ وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ. يَغْقِلُ عَنْهُ وَيَرِثُهُ ».

(٨) من حال بين ولي المقتول وبين القود أو الدية

٢٦٦٧ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ قَتَلَ فِي عِمِّيَّةٍ أَوْ عَصَبِيَّةٍ بِحَجَرٍ أَوْ سَوْطٍ أَوْ عَصَا، فَعَلَيْهِ عَقْلُ الْخَطَا. وَمَنْ قَتَلَ عَمْدًا فَهُوَ قَوْدٌ. وَمَنْ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرَفٌ وَلَا عَدْلٌ ».

(٩) ما لا قود فيه

٢٦٦٨ - حدثنا عَمَّارُ بْنُ خَالِدٍ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ دَهْمِ بْنِ قُرَّانٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي نِمْرَانُ بْنُ جَارِيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلًا ضَرَبَ رَجُلًا عَلَى سَاعِدِهِ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا مِنْ غَيْرِ

٢٦٦٣ - ن الحديث ٤٨٠٦ من طريق حجاج وإسناده ضعيف.

٢٦٦٤ - ن الحديث ٤٨٠٧ من طريق محمد بن مسلم.

٢٦٦٥ - ن الحديث ٤٨٢٦ - ٤٨٣٠.

٢٦٦٦ - د الحديث ٢٨٩٩ من طريق بديل، أيضاً الحديث / ٢٩٠٠.

٢٦٦٧ - ن الحديث ٤٧٩٣ من طريق سليمان بن كثير؛ أيضاً ن / ٤٧٩٤؛ د الحديث ٤٥٣٩.

٢٦٦٨ - في الزوائد: في إسناده د هيم بن قران الجهاني ضعفه الجماعة وليس لجارية رواية في الأصول الستة إلا حديثين في ابن ماجه.

مَفْصِلٍ . فَاسْتَعْدَى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ . فَأَمَرَ لَهُ بِالذِّيَةِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أُرِيدُ الْقِصَاصَ . قَالَ « خُذِ الذِّيَةَ . بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا » . وَلَمْ يَقْضِ لَهُ بِالْقِصَاصِ .

٢٦٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ ابْنِ صُهَبَانَ ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا قَوْدَ فِي الْمَأْمُومَةِ وَلَا الْجَائِفَةِ وَلَا الْمُنْقَلَةِ » .

(١٠) الجارح يفتدى بالقود

٢٦٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا جَهْمٍ بِنِ حُذَيْفَةَ مُصَدِّقًا . فَلَاحِظُهُ رَجُلٌ فِي صَدَقَتِهِ ، فَضَرَبَهُ أَبُو جَهْمٍ فَشَجَّهُ . فَأَتَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : الْقَوْدَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَكُمْ كَذَا وَكَذَا » فَلَمْ يَرْضَوْا . فَقَالَ « لَكُمْ كَذَا وَكَذَا » . فَرَضُوا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنِّي خَاطَبْتُ عَلَى النَّاسِ وَمُخْبِرُهُمْ بِرِضَاكَمْ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . فَخَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ « إِنَّ هَؤُلَاءِ اللَّيْثِيَّيْنِ أَتَوْنِي يُرِيدُونَ الْقَوْدَ . فَعَرَضْتُ عَلَيْهِمْ كَذَا وَكَذَا . أَرْضَيْتُمْ ؟ » قَالُوا : لَا . فَهَمَّ بِهِمُ الْمُهَاجِرُونَ . فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْفُوا . فَكَفُوا . ثُمَّ دَعَاهُمْ فَزَادَهُمْ . قَالَ « أَرْضَيْتُمْ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ « إِنِّي خَاطَبْتُ عَلَى النَّاسِ وَمُخْبِرُهُمْ بِرِضَاكَمْ » قَالُوا : نَعَمْ . فَخَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ « أَرْضَيْتُمْ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ .

قَالَ ابْنُ مَاجَهَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى يَقُولُ : تَفَرَّدَ بِهَذَا مَعْمَرٌ . لَا أَعْلَمُ رَوَاهُ غَيْرُهُ .

(١١) دية الجنين

٢٦٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَنِينِ بِغُرَّةٍ : عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ . فَقَالَ الَّذِي قُضِيَ عَلَيْهِ : أَنْعِقِلْ مَنْ لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ [٢١١ ب] . وَلَا صَاحَ وَلَا اسْتَهَلَ . وَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلَّ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ هَذَا لَيَقُولُ يَقُولُ شَاعِرٍ . فِيهِ غُرَّةٌ ، عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ » .

٢٦٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ؛ قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ؛ قَالَ : اسْتَشَارَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ النَّاسَ فِي إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ . يَعْنِي سِقْطَهَا . فَقَالَ الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ : شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِيهِ بِغُرَّةٍ ، عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ . فَقَالَ عُمَرُ : ائْتِنِي بِمَنْ شَهِدَ مَعَكَ . فَشَهِدَ مَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ .

٢٦٦٩ - قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ فِي الزَّوَائِدَ : ١٦٣ : هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ . رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ ضَعَفَهُ جَمَاعَةٌ . الْمَأْمُومَةُ هِيَ الشَّجَّةُ الَّتِي لَمْ تَبْلُغْ أَمَ الدِّمَاغِ . وَالْجَائِفَةُ هِيَ الطَّعْنَةُ الَّتِي لَمْ تَنْفِذْ إِلَى بَطْنٍ مِنَ الْبَطُونِ كَالدِّمَاغِ وَالْجَوْفِ . وَالْمُنْقَلَةُ هِيَ الشَّجَّةُ الَّتِي تَنْقَلُ الْعِظَمُ .

٢٦٧٠ - نَ الْحَدِيثَ ٤٧٨٢ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ؛ دَ الْحَدِيثَ ٤٥٣٤ .

٢٦٧١ - مَ الْقِسَامَةُ ٣٤ - ٣٦ ؛ دَ الْحَدِيثَ ٤٥٧٦ .

٢٦٧٢ - مَ الْقِسَامَةُ ٣٩ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ؛ دَ الْحَدِيثَ ٤٥٧٠ .

٢٦٧٣ - حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا ابن جريج، قال: حدثني عمرو بن دينار؛ أنه سمع طاوساً عن ابن عباس، عن عمر بن الخطاب؛ أنه نشد الناس قضاء النبي ﷺ في ذلك. يعني في الجنين. فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال: كنت بين امرأتين لي. فصررت إحداهما الأخرى بمسطح فقتلتها، وقتلت جنينها. فقضى رسول الله ﷺ في الجنين بغرة، وأن تقتل بها.

(١٢) الميراث من الدية

٢٦٧٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب؛ أن عمر كان يقول: الدية للعاقلة، ولا تيرث المرأة من دية زوجها شيئاً. حتى كتب إليه الضحاك ابن سفيان؛ أن النبي ﷺ ورث [امراًة] أشتيم الضبابي من دية زوجها.

٢٦٧٥ - حدثنا عبد ربه بن خالد التميمي، قال: حدثنا الفضيل بن سليمان، قال: حدثنا موسى بن عقبة، عن إسحق بن يحيى بن الوليد، عن عبادة بن الصامت، أن رسول الله ﷺ قضى لحمل بن مالك الهذلي اللحياني بميراثه من امرأته التي قتلتها امرأته الأخرى.

(١٣) دية الكافر

٢٦٧٦ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن عبد الرحمن بن عياش، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ عن رسول الله ﷺ قضى أن عقل أهل الكتابين نصف عقل المسلمين، وهم اليهود والنصارى.

(١٤) القاتل لا يرث

٢٦٧٧ - حدثنا محمد بن رُمح، قال: أنبأنا الليث بن سعد، عن إسحق بن أبي فروة، عن ابن شهاب، عن محمد، عن أبي هريرة؛ عن رسول الله ﷺ قال «القاتل لا يرث».

٢٦٧٨ - حدثنا أبو كرب وعبد الله بن سعيد الكندي، قالا: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب؛ أن أبا قتادة، رجل من بني مدلج، قتل ابنه، فأخذ منه عمر

٢٦٧٣ - د الحديث ٤٥٧٢ من طريق أبي عاصم. قال أبو عبيد: المسطح عود من أعواد الخباء.

٢٦٧٤ - انظر الرسالة للإمام الشافعي ٤٢٦؛ المتق لابن جارود؛ الحديث ٩٦٦.

٢٦٧٥ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٤ - أ: «هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع... وله شاهد من حديث الضحاك بن سفيان...».

٢٦٧٦ - انظر الحديث ٤٨١١؛ وقال البوصيري في الزوائد: ١٦٤ - أ: «هذا إسناد فيه مقال...».

٢٦٧٧ - ت الحديث ٢١٠٩ من طريق الليث. وقال الترمذي: هذا حديث لا يصح.

٢٦٧٨ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٤ ب: هذا إسناد حسن، الاختلاف في عمرو بن شعيب.

مائة مِنَ الْإِبِلِ . ثَلَاثِينَ حِقَّةً ، وَثَلَاثِينَ جَذَعَةً ، وَأَرْبَعِينَ خَلْفَةً . فَقَالَ : أَيْنَ أَخُو الْمَقْتُولِ ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَيْسَ لِقَاتِلٍ مِيرَاثٌ » .

(١٥) عقل المرأة على عصبتها ، وميراثها لوُلدها [٢١٢]

٢٦٧٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : أَنبَأَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَعْقِلَ الْمَرْأَةُ عَصَبَتَهَا ، مَنْ كَانُوا . وَلَا يَرِثُوا مِنْهَا شَيْئًا ، إِلَّا مَا فَضَّلَ عَنْ وَرَثَتِهَا . وَإِنْ قُتِلَتْ فَعَقْلُهَا بَيْنَ وَرَثَتِهَا . فَهُمْ يَقْتُلُونَ قَاتِلَهَا .

٢٦٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدِّيَةَ عَلَى عَاقِلَةِ الْقَاتِلَةِ . فَقَالَتْ عَاقِلَةُ الْمَقْتُولَةِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مِيرَاثُهَا لَنَا . قَالَ « لَا . مِيرَاثُهَا لِرِزْقِهَا وَوَلَدِهِ .

(١٦) القصاص في السن

٢٦٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى أَبُو مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَرْثِ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ حَمِيدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : كَسَرَتِ الرُّبِيعُ ، عَمَّةُ أَنَسٍ ، ثَنِيَّةً جَارِيَةً . فَطَلَبُوا الْعَفْوَ ، فَأَبَوْا . فَعَرَضَ عَلَيْهِمُ الْأَرْضَ فَأَبَوْا . فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَمَرَ بِالْقِصَاصِ . فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تَكْسَرُ [ثَنِيَّةُ] الرُّبِيعِ ؟ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ! لَا تَكْسَرُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « يَا أَنَسُ ! كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ » . قَالَ ، فَرَضِيَ الْقَوْمُ ، فَعَفَوْا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِابْتِرَاءِ » .

(١٧) دية الأسنان

٢٦٨٢ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْأَسْنَانُ سَوَاءٌ . النَّثِيَّةُ وَالضَّرْسُ سَوَاءٌ » .

٢٦٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَالَسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَمْزَةَ الْمُرُوزِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ التَّحَوِيُّ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَضَى فِي السِّنِّ خَمْسًا مِنَ الْإِبِلِ .

٢٦٧٩ - د الحديث ٤٥٦٤ من طريق عمرو بن شعيب مطولا .

٢٦٨٠ - د الحديث ٤٥٧٥ من طريق عبد الواحد بن زياد .

٢٦٨١ - خ الصلح ٨ من طريق حميد ؛ خ الديات ١٩ ؛ د الحديث ٤٥٩٥ .

٢٦٨٢ - د الحديث ٤٥٥٩ من طريق عباس العنبري .

٢٦٨٣ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٤ ب : « هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ... » .

(١٨) دية الأصابع

٢٦٨٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ» يَغْنِي الْخِنْصَرَ وَالْإِبْهَامَ.

٢٦٨٥ - حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَتَكِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «الْأَصَابِعُ سَوَاءٌ كُلُّهُنَّ». فِيهِنَّ عَشْرُ عَشْرٍ مِنَ الْإِبِلِ.

٢٦٨٦ - حَدَّثَنَا رَجَاءُ بْنُ الْمَرْجَى السَّمَرَقَنْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوتَةَ، عَنْ غَالِبِ التَّمَارِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «الْأَصَابِعُ سَوَاءٌ».

[٢١٢ب] (١٩) الموضحة

٢٦٨٧ - حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوتَةَ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «فِي الْمَوَاضِحِ خَمْسُ خَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ».

(٢٠) من عض رجلاً فنزع يده فندر ثنياه

٢٦٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمِّيهِ يَعْلى وَسَلَمَةَ ابْنَتِي أُمِّيَّةَ؛ قَالَا: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ ثُبُوكَ. وَمَعَنَا صَاحِبٌ لَنَا. فَأَقْتَتَلَ هُوَ وَرَجُلٌ آخَرُ وَنَحْنُ بِالطَّرِيقِ. قَالَ، فَقَعَضَ الرَّجُلُ يَدَ صَاحِبِهِ. فَجَذَبَ صَاحِبُهُ يَدَهُ مِنْ فِيهِ. فَطَرَحَ ثَنِيَّتَهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْتَمِسُ عَقْلَ ثَنِيَّتِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ فَيَعَضُّهُ كِعِضَاضِ الْفَحْلِ. ثُمَّ يَأْتِي يَلْتَمِسُ الْعَقْلَ لَا عَقْلَ لَهَا» قَالَ، فَأَبْطَلَهُمَا^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٢٦٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوتَةَ، عَنْ

(١) الضمير راجع إلى ثنيته. وفي الأصل في كلّي الموضعين «ثنيته» وصوابه ثنيته.

٢٦٨٤ - خ الدييات ٢٠ من طريق شعبة؛ د الحديث ٤٥٥٨.

٢٦٨٥ - د الحديث ٤٥٦٢ من طريق عمرو بن شعيب.

٢٦٨٦ - د الحديث ٤٥٥٦ من طريق سعيد بن أبي عروبة.

٢٦٨٧ - د الحديث ٤٥٦٦ من طريق عمرو بن شعيب.

٢٦٨٨ - م القسامة ١٨ - ٢٣؛ خ الدييات ١٨.

٢٦٨٩ - خ الدييات ١٨ من طريق قتادة.

قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا عَضَّ رَجُلًا عَلَى ذِرَاعِهِ . فَتَنَزَّعَ يَدَهُ ، فَوَقَعَتْ نَيْبَتُهُ . فَرَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَأَبْطَلَهَا^(١) وَقَالَ « يَقْضَمُ أَحَدَكُمْ كَمَا يَقْضَمُ الْفَحْلُ » .

(٢١) لَا يَقْتُلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ

٢٦٩٠ - حَدَّثَنَا عَلْقَمَةُ بْنُ عَمْرٍو الدَّارِمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ مُطَرَفٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ؛ قَالَ : قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ : هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْعِلْمِ لَيْسَ عِنْدَ النَّاسِ ؟ قَالَ : لَا . وَاللَّهِ ! مَا عِنْدَنَا إِلَّا مَا عِنْدَ النَّاسِ . إِلَّا أَنْ يَرْزُقَ اللَّهُ رَجُلًا فَهَمًّا فِي الْقُرْآنِ . أَوْ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ . فِيهَا الدِّيَاتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ .

٢٦٩١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ » .

٢٦٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَنْشٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ ، وَلَا دُوْ عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ » .

(٢٢) لَا يَقْتُلُ الْوَالِدُ بَوْلَدِهِ

٢٦٩٣ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يُقْتَلُ بِالْوَلَدِ الْوَالِدُ » .

٢٦٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنْ حَجَّاجٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يُقْتَلُ الْوَالِدُ بِالْوَلَدِ » .

(٢٣) هَلْ يَقْتُلُ الْحَرُّ بِالْعَبْدِ ؟ [٢١٣]

٢٦٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلَنَاهُ . وَمَنْ جَدَعَهُ جَدَعْنَاهُ » .

(١) فِي الْأَصْلِ : فَأَبْطَلَهَا وَلَعَلَّ الصَّوَابَ مَا أَثْبَتْنَاهُ .

٢٦٩٠ - حم ١: ٧٩ ولتفصيل ذلك انظر دراسات في الحديث النبوي ١٢٨ - ١٢٩ ؛ ن الحديث ٤٧٣٨ ؛ ٤٧٤٨ .

٢٦٩١ - رواه الترمذي ، الحديث ١٤١٢ من طريق عمرو بن شعيب .

٢٦٩٢ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٥ - أ : « هذا إسناد ضعيف ... وله شاهد من حديث أبي جحيفة رواه البخاري ... » .

٢٦٩٣ - ت الحديث ١٤٠١ من طريق إسماعيل بن مسلم .

٢٦٩٤ - ت الحديث ١٤٠٠ من طريق أبي خالد الأحمر .

٢٦٩٥ - ت الحديث ٤٧٤٠ من طريق قتادة ؛ د الحديث ٤٥١٥ .

٢٦٩٦ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا ابن الطَّبَّاع، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن عليٍّ وعمر بن شُعَيْب، عن أبيه، عن جده؛ قال: قَتَلَ رَجُلٌ عَبْدَهُ عَمْدًا مُتَعَمِّدًا. فَجَلَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَفَاهُ سَنَةً. وَمَحَا سَهْمَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

(٢٤) يقتاد من القاتل كما قتل

٢٦٩٧ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، عن همام بن يحيى، عن قتادة، عن أنس بن مالك؛ أن يهوديًا رَضَخَ رَأْسَ امْرَأَةٍ بَيْنَ حَجَرَيْنِ فَقَتَلَهَا. فَرَضَخَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ.

٢٦٩٨ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا محمد بن جعفر. وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْضَاحِ لَهَا. فَقَالَ لَهَا «أَقْتَلَكِ فُلَانٌ؟» فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: أَنْ لَا. ثُمَّ سَأَلَهَا الثَّانِيَةَ. فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: أَنْ لَا. ثُمَّ سَأَلَهَا الثَّلَاثَةَ. فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: أَنْ نَعَمْ. فَقَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ حَجَرَيْنِ.

(٢٥) لا قود إلا بالسيف

٢٦٩٩ - حدثنا إبراهيم بن المستمِرِّ العُروقي، قال: حدثنا أبو عاصم، عن سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي عَازِبٍ، عَنْ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا قَوْدَ إِلَّا بِالسَّيْفِ».

٢٧٠٠ - حدثنا إبراهيم بن المستمِرِّ، قال: حدثنا الحُرُّ بْنُ مَالِكٍ الْعَبْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا قَوْدَ إِلَّا بِالسَّيْفِ».

(٢٦) لا يجني أحد على أحد

٢٧٠١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن شبيب بن عرقدة، عن سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، فِي حُجَّةِ الْوَدَاعِ «أَلَا لَا يَجْنِي جَانٌ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ. لَا يَجْنِي وَالِدٌ عَلَى وَلَدِهِ، وَلَا مَوْلُودٌ عَلَى وَالِدِهِ».

٢٦٩٦ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٥ - أ: «هذا إسناد ضعيف لضعف إسحاق بن أبي فروة وتدليس إسماعيل بن عياش...».

٢٦٩٧ - خ الدييات ٤ من طريق همام.

٢٦٩٨ - خ الدييات ٥ من طريق شعبة.

٢٦٩٩ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٥ ب: «هذا إسناد فيه جابر الجعفي وهو متهم...».

٢٧٠٠ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٥ - أ: «هذا إسناد ضعيف لضعف مبارك بن فضالة وتدليسه...».

٢٧٠١ - ت الحديث ٢١٩٥ من طريق أبي الأحوص مطولا.

٢٧٠٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، عن يزيد بن أبي زياد، قال: حدثنا جامع بن شداد، عن طارق المحاري، قال: رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه، حتى يرى بياض إبطيه، يقول «ألا لا تجني أم على ولد. ألا لا تجني أم على ولد».

٢٧٠٣ - حدثنا عمرو بن رافع، قال: حدثنا هشيم، عن يونس، عن حصين بن أبي الحر، عن الخشخاش^(١) العبدي، قال: أتيت النبي ﷺ ومعي ابني. فقال «لا تجني عليه، ولا يجني عليك».

٢٧٠٤ - حدثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل، قال: حدثنا عمرو بن عاصم، قال: حدثنا أبو العوام القطان، عن محمد بن جحادة، عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك، قال: قال رسول الله [٢١٣ ب] ﷺ «لا تعجن نفس على أخرى».

(٢٧) الجبار

٢٧٠٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «العجماء جرحها جبار، والمعدن جبار، والبئر جبار».

٢٧٠٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا خالد بن مخلد، قال: حدثنا كثير بن عبد الله ابن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «العجماء جرحها جبار، والمعدن جبار».

٢٧٠٧ - حدثنا عبد ربه بن خالد التميمي، قال: حدثنا فضيل بن سليمان، قال: حدثنا موسى بن عقبة، قال: حدثني إسحق بن يحيى بن الوليد، عن عبادة بن الصامت، قال: قضى رسول الله ﷺ أن المعدن جبار، والبئر جبار، والعجماء جرحها جبار. والعجماء البهيمه من الأنعام وغيرها. والجبار هو الهدر الذي لا يغرم.

٢٧٠٨ - حدثنا أحمد بن الأزهر، قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «النار جبار».

(١) في الأصل: الخشخاش وفي نسخة عند الأصل: الخشخاش وهو الصواب إن شاء الله تعالى.

٢٧٠٢ - ن الحديث ٤٨٤٣ من طريق يزيد.

٢٧٠٣ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٥ ب: «ليس للخشخاش عند ابن ماجه سوى هذا الحديث وليس له رواية في شيء في من الخمسة الاصول ورجال إسناده كلهم ثقات...».

٢٧٠٤ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٦ - أ: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات. وأبو العوام اسمه عبدان بن داود وإن ضعفه النسائي فقد وثقه الجمهور».

٢٧٠٥ - خ الزكاة ٦٦ من طريق الزهري؛ م الحدود ٤٥، ٤٦. وانظر تفسير المعجم والجبار في الحديث ٢٧٠٧.

٢٧٠٦ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٦ - أ: «هذا إسناد ضعيف كثير بن عبد الله كذبه الشافعي».

٢٧٠٧ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٦ - أ: «هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع إسحق بن يحيى لم يدرك عبادة».

٢٧٠٨ - د الحديث ٤٥٩٤ من طريق معمر.

(٢٨) القسامة

٢٧٠٩ - حدثنا يحيى بن حكيم ، قال : حدثنا بشر بن عمر ، قال : سمعت مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ ، قال : حدثني أَبُو لَيْلَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ رَجَالٍ مِنْ كِبَرَاءِ قَوْمِهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ ، وَمُحَيِّصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ مِنْ جَهْدٍ أَصَابَهُمْ . فَأَتَى مُحَيِّصَةُ فَأَخْبَرَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ قَدْ قُتِلَ وَالْقِي فِي فَقِيرٍ أَوْ عَيْنٍ بِخَيْبَرَ . فَأَتَى يَهُودَ ، فَقَالَ : أَنْتُمْ ، وَاللَّهِ ! قَتَلْتُمُوهُ . فَقَالُوا : وَاللَّهِ ! مَا قَتَلْنَاهُ . ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ . فَذَكَرَ لَهُمْ ذَلِكَ . ثُمَّ أَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيْصَةُ ، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ . فَذَهَبَ مُحَيِّصَةُ يَتَكَلَّمُ ، وَهُوَ الَّذِي كَانَ بِخَيْبَرَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُحَيِّصَةَ « كَبَّرَ . كَبَّرَ » يُرِيدُ السَّنَّ . فَتَكَلَّمَ حُوَيْصَةُ . ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحَيِّصَةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِمَّا أَنْ يَدُوا صَاحِبَكُمْ ، وَإِمَّا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ » فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ . فَكَتَبُوا : إِنَّا ، وَاللَّهِ ! مَا قَتَلْنَاهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحُوَيْصَةَ وَمُحَيِّصَةَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ « تَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ ؟ » قَالُوا : لَا . قَالَ « فَتَحْلِفْ لَكُمْ يَهُودُ ؟ » قَالُوا : لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ . فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ . فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَائَةَ نَاقَةٍ . حَتَّى أُدْخِلَتْ عَلَيْهِمُ الدَّارَ . قَالَ سَهْلٌ : فَلَقَدْ رَكُضْتَنِي مِنْهَا نَاقَةٌ حَمْرَاءُ .

٢٧١٠ - حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ حَجَّاجٍ ، عَنْ عُمَرُو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ أَنَّ حُوَيْصَةَ وَمُحَيِّصَةَ ، ابْنَتِي مَسْعُودٍ [٢١٤ أ] ، وَعَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ، ابْنَتِي سَهْلٍ . خَرَجُوا يَمْتَارُونَ بِخَيْبَرَ . فَقَعْدِي عَلَى عَبْدِ اللَّهِ ، فَقُتِلَ . فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « تُقْسِمُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ ؟ » فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ نَقْسِمُ وَلَمْ نَشْهَدْ ؟ قَالَ « فَتَبْرِثُكُمْ يَهُودُ ؟ » فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِذَا تَقَتَلْنَا^(١) . قَالَ ، فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ .

(٢٩) من مثل بعبده فهو حر

٢٧١١ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مُنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ ، عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ رَوْحٍ بْنِ زَيْنَاعٍ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ أَخْصَى غُلَامًا لَهُ . فَأَعْتَقَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالمُثَلَّةِ .

٢٧١٢ - حدثنا رَجَاءُ بْنُ الْمَرْجِيِّ السَّمَرْقَنْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الثَّضَرُّ بْنُ شُمَيْلٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا أَبُو حَمْزَةَ الصَّيْرَفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ صَارِخًا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا لَكَ ؟ » قَالَ : سَيِّدِي رَأَيْتُ أَقْبَلَ جَارِيَةً لَهُ ، فَجَبَّ مَذَاكِيرِي . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ

(١) في الأصل : تَقَتَلْنَا وفي البستي ١٤٧-١ ، والطبوعة : تَقَتَلْنَا وهو الصواب إن شاء الله ولذلك أثبتناها .
٢٧٠٩ - م القسامة ٦ من طريق بشر بن عمر .

٢٧١٠ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٦ - أب : « هذا إسناد ضعيف والعللة فيه تدليس حجاج بن أرطاة » .

٢٧١١ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٦ ب : « ليس لزبناع عند ابن ماجه سوى هذا الحديث وليس له رواية في شيء في الخمسة الأصول وإسناد حديثه ضعيف لضعف إسحاق بن أبي فروة ... » .

٢٧١٢ - د الحديث ٤٥١٩ من طريق أبي حمزة .

« عَلِيٌّ بِالرُّجُلِ » فَطَلَبَ فَلَمْ يُقَدَّرْ عَلَيْهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَذْهَبَ . فَأَنْتَ حُرٌّ » قَالَ : عَلَى مَنْ نَصَرْتَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ يَقُولُ : أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَرْقَيْتَنِي مَوْلَايَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ أَوْ مُسْلِمٍ » .

(٣٠) باب أعف الناس قتلَهُ أهل الإيمان

٢٧١٣ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ شِبَاكِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ؛ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَعْفَى النَّاسِ قِتْلَةُ أَهْلِ الْإِيمَانِ » .

٢٧١٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْدَرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ شِبَاكِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هُثَيْبِ بْنِ نُوَيْرَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَعْفَى النَّاسِ قِتْلَةُ أَهْلِ الْإِيمَانِ » .

(٣١) المسلمون تتكافأ دماؤهم

٢٧١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَنْشٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ . وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ . يَسْعَى بِدِمَتِهِمْ أَذْنَاهُمْ ، وَيُرْدُّ عَلَى أَقْصَاهُمْ » .

٢٧١٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ أَبُو ضَمْرَةَ ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ أَبِي الْجَنُوبِ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْمُسْلِمُونَ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ . تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ » .

٢٧١٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ [٢١٤ ب] شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَدُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ . تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ . وَيُجِيرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَذْنَاهُمْ ، وَيُرْدُّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَقْصَاهُمْ » .

(٣٢) من قتل معاهداً

٢٧١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَرْيَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرِو ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَتَلَ مُعَاهِداً ، لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنْ رِيحُهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَاماً » .

٢٧١٣ - انظر الحديث الذي بعده .

٢٧١٤ - د الحديث ٢٦٦٦ من طريق مغيرة .

٢٧١٥ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٦ ب : « هلهل إسناده ضعيف لضعف حنش ... » .

٢٧١٦ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٦ ب : « هذا إسناده ضعيف ، عبد السلام ضعفه ابن المدين وأبو حاتم وأبو زرعة ... » .

٢٧١٧ - د الحديث ٢٧٥١ من طريق عمرو بن شعيب مطولا .

٢٧١٨ - خ الدييات ٣٠ من طريق الحسن .

٢٧١٩ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْدِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : أَنبَأَنَا ابْنُ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ قَتَلَ مُعَاهِداً ، لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ ﷺ ، فَلَا يَرَحُ رِيحَ الْجَنَّةِ . وَإِنْ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ عَاماً » .

(٣٣) من أَمِنَ رجلاً على دمه فقتله

٢٧٢٠ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَّارِبِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ شَدَّادِ الْفِتْيَانِيِّ ؛ قَالَ : لَوْلَا كَلِمَةُ سَمِعْتُهَا مِنْ عُمَرَوِ بْنِ الْحَقِيقِ الْخُزَاعِيِّ ، لَمَشَيْتُ فِيمَا بَيْنَ رَأْسِ الْمُخْتَارِ وَجَسَدِهِ . سَمِعْتُهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَمِنَ رَجُلًا عَلَى دَمِهِ ، فَقَتَلَهُ ؛ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ لَوَاءَ عَدُوِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٢٧٢١ - حدثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو لَيْلَى عَنْ أَبِي عُكَّاشَةَ ، عَنْ رِفَاعَةَ ؛ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى الْمُخْتَارِ فِي قَصْرِهِ . فَقَالَ : قَامَ جَبْرِئِيلُ مِنْ عِنْدِي السَّاعَةَ . فَمَا مَنَعَنِي مِنْ ضَرْبِ عُنُقِهِ إِلَّا حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِذَا أَمِنَكَ الرَّجُلُ عَلَى دَمِهِ ، فَلَا تَقْتُلْهُ » فَذَاكَ الَّذِي مَنَعَنِي مِنْهُ .

(٣٤) العفو عن القاتل

٢٧٢٢ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَتَلَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَدَفَعَهُ إِلَى وَلِيِّ الْمَقْتُولِ . فَقَالَ الْقَاتِلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَاللَّهِ ! مَا أَرَدْتُ قَتْلَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْوَلِيِّ « أَمَا إِنَّهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا ثُمَّ قَتَلْتَهُ ، دَخَلْتَ النَّارَ » قَالَ : فَخَلَّى سَبِيلَهُ . قَالَ ، فَكَانَ مَكْتُوفًا بِنِسْعَةٍ . فَخَرَجَ يَجُرُّ نِسْعَتَهُ . فَسُمِّيَ ذَا النُّسْعَةِ .

٢٧٢٣ - حدثنا أَبُو عُمَيْرٍ عَيْسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ النَّحَّاسِ وَعَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَالْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِيُّ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ بْنُ رَبِيعَةَ ، عَنْ ابْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : أَتَى رَجُلٌ بِقَاتِلٍ وَلِيَّهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « اغْفُ » فَأَبَى . فَقَالَ « خُذْ أَرْشًا » فَأَبَى . قَالَ « أَذْهَبَ فَأَقْتُلْهُ فَإِنَّكَ مِثْلُهُ » . قَالَ ، فَلَحِقَ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ « اقْتُلْهُ فَإِنَّكَ مِثْلُهُ » فَخَلَّى سَبِيلَهُ .

٢٧١٩ - ت الحديث ١٤٠٣ . وقال الترمذي : حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح .

٢٧٢٠ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٧ - أ : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

٢٧٢١ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٧ - أ : « هذا إسناد ضعيف ... » .

٢٧٢٢ - ن الحديث ٤٧٢٦ من طريق أبي معاوية .

٢٧٢٣ - ن الحديث ٤٧٣٧ من طريق عيسى بن يونس . أرض الجراح : ديتها .

قال، فَرُوِي [٢١٥] يَجْرُ نَسْعَتَهُ ذَاهِبًا إِلَى أَهْلِهِ . قَالَ ، كَأَنَّهُ قَدْ كَانَ أُوثِقَهُ .
 قَالَ أَبُو عَمِيرٍ فِي حَدِيثِهِ : قَالَ ابْنُ شَوْذَبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ : فَلَيْسَ لِأَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ « أَقْتُلْهُ فَإِنَّكَ مِثْلُهُ » .

(٣٥) العفو في القصاص

٢٧٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : أَنبَأَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ الْمَرْزِيُّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ - قَالَ : لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - قَالَ : مَا رُفِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ فِيهِ الْقِصَاصُ ، إِلَّا أَمَرَ فِيهِ بِالْعَفْوِ .

٢٧٢٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ ؛ قَالَ : قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ رَجُلٍ يُصَابُ بِشَيْءٍ مِنْ جَسَدِهِ ، فَيَتَصَدَّقَ بِهِ ، إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ دَرَجَةً ، أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهِ خَطِيئَةٌ » .
 سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ ، وَوَعَاهُ قَلْبِي .

(٣٦) الحامل يجب عليها القود

٢٧٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ ، عَنْ ابْنِ أَنْعَمٍ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَعُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ وَشَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْمَرْأَةُ ، إِذَا قَتَلَتْ عَمْدًا ، لَا تُقْتَلُ حَتَّى تَضَعَ مَا فِي بَطْنِهَا ، إِنْ كَانَتْ حَامِلًا ، وَحَتَّى تُكْفَلَ وَلَدُهَا . وَإِنْ زَنَتْ لَمْ تُرْجَمْ حَتَّى تَضَعَ مَا فِي بَطْنِهَا ، وَحَتَّى تُكْفَلَ وَلَدُهَا » .

٢٧٢٤ - ن الحديث ٤٧٨٧ ، ٤٧٨٨ .

٢٧٢٥ - أخرجه الترمذي ، الحديث ١٣٩٣ مطولا من طريق يونس .

٢٧٢٦ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٧ ب : « هذا إسناد فيه ابن أنعم ... وهو ضعيف ... » .

١٧ - أبواب الوصايا

(١) وهل أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

٢٧٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ - عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا شَاةً وَلَا بَعِيرًا، وَلَا أَوْصَى بِشَيْءٍ.

٢٧٢٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ؛ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوْفَى: أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَكَيْفَ أَمَرَ الْمُسْلِمِينَ بِالْوَصِيَّةِ؟ قَالَ: أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ.

٢٧٢٩ - قَالَ مَالِكٌ: وَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ: قَالَ الْهَزْبِيُّ بْنُ شُرْحَبِيلٍ: أَبُو بَكْرٍ كَانَ يَتَأَمَّرُ عَلَى وَصِيِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَدَّ أَبُو بَكْرٍ أَنَّهُ وَجَدَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدًا، فَخَزَمَ أَنْفَهُ بِخِزَامٍ.

٢٧٣٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، يُحَدِّثُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: كَانَتْ عَامَّةُ وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، وَهُوَ يُغْرَغِرُ بِنَفْسِهِ «الصَّلَاةَ. وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ».

٢٧٣١ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَمِّ مُوسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: كَانَ آخِرُ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ «الصَّلَاةَ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ».

(٢) الحث على الوصية

٢٧٣٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ أَنْ يَبِيتَ لَيْلَتَيْنِ وَلَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، إِلَّا وَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ».

٢٧٢٧ - م الوصية ١٨ من طريق ابن أبي شيبة؛ ن الحديث ٣٦٥٢.

٢٧٢٨ - م الوصية ١٦ ١٧ من طريق وكيع؛ ن الحديث ٣٦٥١.

٢٧٢٩ - سنن الدارمي ٤٠٣: ٢ من طريق مالك بن مغول عن طلحة.

٢٧٣٠ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٧ ب: «هذا إسناد حسن لقصور أحمد بن المقدام عن درجة أهل الحفظ والضبط وباقي رجال

الإسناد على شرط الشيخين...».

٢٧٣١ - جم ٧٨: ١ عن طريق أم موسى عن علي؛ وأخرجه أبو داود في سننه.

٢٧٣٢ - م الإيمان ١، ٢ من طريق ابن نمير؛ ن الحديث ٣٦٤٦.

٢٧٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْجَمْعِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ مَاتَ عَلَى وَصِيَّةٍ ، مَاتَ عَلَى سَبِيلِ وَسْئَةٍ . وَمَاتَ عَلَى تَقَى وَشَهَادَةٍ . وَمَاتَ مَغْفُوراً لَهُ » .

٢٧٣٥ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ^(١) بْنُ زَيْدِ الْعَمِّيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ فَرَّ مِنْ مِيرَاثٍ وَارِثِهِ، قَطَعَ اللَّهُ مِيرَاثَهُ مِنَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٢٧٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ دِينَارِ الْجَمْعِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ أَبِي حَلْبَسٍ^(١)، عَنْ خَلِيدِ بْنِ أَبِي خَلِيدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ فَأَوْصَى، وَكَانَتْ وَصِيَّتُهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا تَرَكَ مِنْ زَكَاتِهِ فِي حَيَاتِهِ».

٢٧٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثْنَا شَرِيكٌ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ وَابْنِ شُبْرَمَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! نَبِّئَنِي . بِأَحَقُّ النَّاسِ مِيَائٍ يَخْسِنُ الصَّحْبَةُ ؟ فَقَالَ «نَعَمْ» وَأَيُّكَ لَتُنَّبَأَنَّ . أُمَّكَ » قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ «ثُمَّ أَنَا» ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ «ثُمَّ أَنْتَ» ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ «ثُمَّ أَبوكَ» قَالَ : نَبِّئَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ عَنْ مَالِي كَيْفَ أَتَصَدَّقُ فِيهِ ؟ قَالَ «نَعَمْ» وَاللّٰهُ! لَتُنَّبَأَنَّ . تَصَدَّقْ وَأَنْتَ صَوْبِحٌ سَوَابِحٌ ، تُؤْمَلُ الْعَيْنَانِ وَيَتَذَكَّرُ الْغَائِبُونَ . وَلَا تُمْهَلَ . حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ نَفْسَكَ هَهُنًا ، قُلْتَ : مَا لِلْفُلَانِ وَمَالِي لِالْفُلَانِ . وَهُمْ لَهُمْ ، وَإِنْ كرهْتِ .

٢٧٣٨ - م الزكاة ٩٣ من طريق ؛ ن الحديث ٣٦٤١ الجزء الخاص بالصدقة .

٢٧٣٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هرون، قال: أنبأنا حريز بن عثمان، قال: حدثني عبد الرحمن [٢١٦] بن ميسرة، عن جبير بن نفير، عن بسر بن جحاش القرشي؛ قال: برز النبي ﷺ في كفه. ثم وضع أصبعه السبابة وقال «يقول الله عز وجل: أنى تعجزني، ابن آدم! وقد خلقتك من مثل هذه. فإذا بلغت نفسك هذه - وأشار إلى خلقه - قلت: أنصدق. وأنى أوان الصدقة؟».

(٥) الوصية بالثلث

٢٧٤٠ - حدثنا هشام بن عمار والحسين بن الحسن المروزي وسهل؛ قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه؛ قال: مرضت عام الفتح حتى أشفيت على الموت. فعادني رسول الله ﷺ. فقلت: أي رسول الله! إن لي مالا كثيرا. وليس يرثني إلا ابنتي. أفأتصدق بثلثي مالي؟ قال «لا» قلت: فالشطر؟ قال «لا» قلت: فالثلث؟ قال «الثلث. والثلث كثير. انك أن تترك ورثتك أغنياء، خير من أن تتركهم عائلة يتكففون الناس».

٢٧٤١ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، عن طلحة بن عمرو، عن عطاء، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إن الله تصدق عليكم، عند وفاتكم، بثلث أموالكم، زيادة لكم في أعمالكم».

٢٧٤٢ - حدثنا صالح بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: أنبأنا مبارك بن حسان، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ «يا ابن آدم! اثنان لم تكن لك واحدة منهما: جعلت لك نصيباً من مالك حين أخذت بكظمك، لأطهرك به وأزكك. وصلاة عبادي عليك، بعد انقضاء أجلك».

٢٧٤٣ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: وددت أن الناس غصوا من الثلث إلى الربع. لأن رسول الله ﷺ قال «الثلث كبير أو كثير».

٢٧٣٩ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٨ ب: إسناده صحيح وليس بسر رواية في الأصول الستة وله هذا الحديث الواحد عن ابن ماجه.

٢٧٤٠ - خ مناقب الأنصار ٤٩ من طريق الزهري ومنه عام حجة الوداع.

٢٧٤١ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٨ ب: «هذا إسناده ضعيف» طلحة بن عمرو ضعفه الجماعة وله شاهد في الصحيحين وغيرهما

من حديث سعد بن أبي وقاص وابن عباس.

٢٧٤٢ - قال البوصيري في الزوائد: في إسناده مقال.

٢٧٤٣ - خ الوصايا ٣ من طريق هشام.

(٦) لا وصية لوارث

٢٧٤٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هرون، قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم، عن عمرو بن خارجة، أن النبي ﷺ خطبهم وهو على راحلته. وإن راحلته لتقصع بجرتها. وإن لعابها ليسيل بين كتفي، فقال «إن الله عز وجل قسم لكل وارث نصيبه من الميراث. فلا يجوز لوارث وصية. الولد للفراش وللعاهر الحجر. ومن ادعى إلى غير أبيه، أو تولي غير مواليه، فعليه لعنة الله». لا يقبل منه صرف ولا عدل، أو قال: عدل ولا صرف.

٢٧٤٥ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، قال: حدثنا شريح بن مسلم الخولاني، قال: سمعت أبا أمانة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول في خطبته، عام حجة الوداع «إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه. فلا وصية لوارث».

٢٧٤٦ - حدثنا هشام بن [٢١٦ ب] عمار، قال: حدثنا محمد بن شعيب بن شابور، قال: حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن سعيد بن أبي سعيد، أنه حدثه عن أنس بن مالك، قال: إني لتحت ناقة رسول الله ﷺ يسيل علي لغامها. فسمعت يقول «إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه. ألا وصية لوارث».

(٧) الدين قبل الوصية

٢٧٤٧ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحق، عن الحرث، عن علي؛ قال: قضى رسول الله ﷺ بالدين قبل الوصية. وأنتم تقرؤونها (من بعد وصية يوصي بها أو دين) وإن أغيان بني الأم يتوارثون دون بني العلات.

(٨) من مات ولم يوص هل يتصدق عنه؟

٢٧٤٨ - حدثنا أبو مزوان محمد بن عثمان العثماني، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ فقال: إن أبي مات وترك مالا. ولم يوص. فهل يكفر عنه أن تصدقت عنه؟ قال «نعم».

(١) بهمش الأصل: في نسخة عند الأصل «والملاكمة والناس أجمعين» وكتب بخط آخر: «ولست في نسخة ابن عساکر».

٢٧٤٤ - ت الوصايا ٢١٢١ من طريق قتادة؛ م الوصية ١٠.

٢٧٤٥ - ت الوصايا ٢١٢٠ من طريق إسماعيل.

٢٧٤٦ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٦ - أ: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».

٢٧٤٧ - ت الحديث ٢٠٩٤ من طريق سفيان.

٢٧٤٨ - م الوصية ١١ من طريق العلاء.

٢٧٤٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَتَّصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُمِّي أَقْتَلَتْ نَفْسَهَا. وَلَمْ تُوصِرْ. وَإِنِّي أَطْعُمُهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ لَتَصَدَّقَتْ. فَلَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا، وَلِي أَجْرٌ؟ قَالَ «نَعَمْ».

(٩) قوله «ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف»

٢٧٥٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْمَرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمَعْلَمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: لَا أَجِدُ شَيْئًا. وَلَيْسَ لِي مَالٌ. وَلِي يَتِيمٌ [لَهُ مَالٌ] (١). قَالَ «كُلْ مِنْ مَالِ يَتِيمِكَ. غَيْرَ مُسْرِفٍ وَلَا مُتَأَثِّلٍ مَالًا». قَالَ وَأُحْسِبُهُ قَالَ «وَلَا تَقْيِ مَالَكَ بِمَالِهِ».

(١) زيادة من نسخة عند الأصل يقتضيه السياق.

٢٧٤٩ - م الوصية ١٢، ١٣.

٢٧٥٠ - حم ٢١٥:٢ - ٢١٦ من طريق حسين المعلم. ولا متأثل أي ولا متخذ منه أصل مال للتجارة ونحوها.

١٨ - أبواب الفرائض

(١) الحث على تعليم الفرائض

٢٧٥١ - حدثنا إبراهيم بن المثنى الجزامي ، قال : حدثنا حفص بن عمر بن أبي العطف ، قال : حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَعَلِّمُوهُ فَإِنَّهُ نِصْفُ الْعِلْمِ . وَهُوَ يُنْسَى . وَهُوَ أَوَّلُ شَيْءٍ يُسْتَرْغَى مِنْ أُمَّتِي » .

(٢) فرائض الصلب

٢٧٥٢ - حدثنا محمد بن أبي عمر العدني ، قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال : جاءت امرأة سعد بن الربيع بإبنتي سعد إلى رسول الله ﷺ فقالت : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَاتَانِ ابْنَتَا سَعْدٍ . قُتِلَ مَعَكَ [٢١٧] ، يَوْمَ أُحُدٍ . وَإِنَّ عَمَّهُمَا أَخَذَ جَمِيعَ مَا تَرَكَ أَبُوهُمَا . وَإِنَّ الْمَرْأَةَ لَا تَنْكُحُ إِلَّا عَلَى مَالِهَا . فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَنْزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ . فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَا سَعْدٍ بِنِ الرَّبِيعِ . فَقَالَ « أُعْطِ ابْنَتِي سَعْدٍ ثُلُثِي مَالِهِ . وَأَعْطِ امْرَأَتَهُ الثُّمْنِ . وَخُذْ أَنْتَ مَا بَقِيَ » .

٢٧٥٣ - حدثنا علي بن محمد ، قال : حدثنا وكيع ، قال : حدثنا سفيان ، عن أبي قيس الأودي ، عن الهذلي بن شريحيل ؛ قال : جاء رجل إلى أبي موسى الأشعري وسلمان بن ربيعة الباهلي . فَسَأَلَهُمَا عَنْ ابْنَةٍ ، وَابْنَةِ ابْنٍ ، وَأُخْتٍ لِأَبٍ وَأُمٍّ . فَقَالَا : لِلْابْنَةِ النِّصْفُ . وَمَا بَقِيَ ، فَلِلْأُخْتِ . وَابْنُ ابْنٍ مَسْعُودٍ ، فَسَيِّبَانَا . فَأَتَى الرَّجُلُ ابْنَ مَسْعُودٍ فَسَأَلَهُ ، وَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَا . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَدْ ضَلَلْتَ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ . وَلَكِنِّي سَأَفْضِي بِمَا قَضَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . لِلْابْنَةِ النِّصْفُ . وَلِلْابْنَةِ الْإِبْنِ السُّدُسُ . تَكْمِلَةُ الثَّلَاثِينَ . وَمَا بَقِيَ فَلِلْأُخْتِ .

(٣) فرائض الجد

٢٧٥٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا شبابة ، قال : حدثنا يونس بن أبي إسحق ، عن أبي إسحق ، عن عمرو بن ميمون ، عن معقل بن يسار المزني ؛ قال : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِقَرِيضَةٍ فِيهَا جَدٌّ . فَأَعْطَاهُ ثُلَاثًا ، أَوْ سُدُسًا .

٢٧٥٥ - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن أحمد فيما قرئ عليه وأنا أسمع ، قال : أخبرك أبو زرعة طاهر بن محمد إجازة ، قال : أنبأنا المقومي إجازة ، قال : أنبأنا أبو طلحة القاسم بن المنذر ، قال : أنبأنا

٢٧٥١ - ت الحديث ٢٠٩١ من طريق شهر بن حوشب عن أبي هريرة . وقال الترمذي : هذا حديث فيه اضطراب .

٢٧٥٢ - ت الحديث ٢٠٩٢ من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل .

٢٧٥٣ - د الحديث ٢٨٩٠ من طريق أبي قيس الأودي .

٢٧٥٤ - انظر د الحديث ٢٨٩٧ .

٢٧٥٥ - انظر الحديث الذي قبله .

أبو الحسن القطان ، قال : حدثنا أبو حاتم ، قال : حدثنا ابن الطَّبَّاع ، قال : حدثنا هُشَيْمٌ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ؛ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَدٍّ ، كَانَ فِينَا ، بِالسُّدُسِ .

(٤) ميراث الجدة

٢٧٥٦ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح المصري ، قال : أنبأنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرنا يونس عن ابن شهاب . حدثه عن قبيصة بن ذؤيب . وحدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قال : أنبأنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عن ابن شهاب ، عن عُثْمَانَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُرْشَةَ ، عن قبيصة ابن ذؤيب ؛ قال : جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق ، تسأله ميراثها . فقال أبو بكر : مَا لَكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ شَيْءٌ . وَمَا عَلِمْتُ لَكَ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً . فَارْجِعِي حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ . فَسَأَلَ النَّاسَ . فَقَالَ الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ : حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . أَعْطَاهَا السُّدُسَ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَلْ مَعَكَ غَيْرُكَ ؟ فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ . فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ . فَأَنْفَذَهُ لَهَا أَبُو بَكْرٍ .

ثُمَّ جَاءَتْ الْجَدَّةُ الْأُخْرَى ، مِنْ قِبَلِ الْأَبِ ، إِلَى عُمَرَ ، تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا . فَقَالَ : مَا لَكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ شَيْءٌ . وَلَا كَانَ الْقَضَاءُ الَّذِي قُضِيَ بِهِ إِلَّا لِعَظِيمِكَ . وَمَا أَنَا بِزَائِدٍ فِي الْفَرَائِضِ شَيْئاً . وَلَكِنْ هُوَ ذَاكَ السُّدُسُ . فَإِنْ اجْتَمَعْتُمَا فِيهِ ، فَهُوَ بَيْنَكُمَا . وَإِيتَكُمَا خَلْتُ بِهِ ، فَهُوَ لَهَا .

٢٧٥٧ - حدثنا عبد الرحمن بن عبد الوهاب ، قال : حدثنا سلم بن قتيبة ، عَنْ شَرِيكَ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [٢١٧ ب] ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَرَّثَ جَدَّةً سُدْساً .

(٥) الكلافة

٢٧٥٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمُرِيُّ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَامَ خَطِيباً يَوْمَ الْجُمُعَةِ . أَوْ خَطَبَهُمْ يَوْمَ جُمُعَةٍ . فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ : إِنِّي ، وَاللَّهِ ! مَا أَدْعُ بَعْدِي شَيْئاً هُوَ أَهَمُّ إِلَيَّ مِنْ أَمْرِ الْكَلَاةِ . وَقَدْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ ، مَا أَغْلَظَ لِي فِيهَا . حَتَّى طَعَنَ بِإصْبَعِهِ فِي جَنْبِي ، أَوْ فِي صَدْرِي . ثُمَّ قَالَ « يَا عُمَرُ ! تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي أَنْزَلْتُ فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ .

٢٧٥٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ مُرَّةَ ، عَنْ مُرَّةَ بْنِ شُرْحَبِيلٍ ؛ قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : ثَلَاثٌ ، لِأَنَّ يَكُونُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْتَهُنُّ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا : الْكَلَاةُ وَالرِّبَا وَالْخِلَافَةُ .

٢٧٥٦ - ط الفرائض ١ ، ت الحديث ٢١٠١ من طريق مالك .

٢٧٥٧ - قال البوصيري في الزوائد ١٦٩ ب : هذا إسناد ضعيف لضعف لث بن أبي سلم وتدليس .

٢٧٥٨ - م الفرائض ٩ من طريق ابن أبي شيبة .

٢٧٥٩ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٠ - أ : « هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع » .

٢٧٦٠ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : مَرَضْتُ فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخُودُنِي هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ مَعَهُ . وَهُمَا مَاشِيَانِ . وَقَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ . فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ أَصْنَعُ ؟ كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي ؟ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ ، فِي آخِرِ النَّسَاءِ ﴿ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً ﴾ . وَ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ ، قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ .

(٦) ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك

٢٧٦١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ » .

٢٧٦٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ، حَدَّثَهُ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عُثْمَانَ ، أَخْبَرَهُ عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَتُنْزَلُ فِي دَارِكَ بِمَكَّةَ ؟ قَالَ « وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ أَوْ دُورٍ ؟ » . وَكَانَ عَقِيلٌ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ ، هُوَ وَطَالِبٌ . وَلَمْ يَرِثْ جَعْفَرٌ وَلَا عَلِيٌّ شَيْئًا . لِأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمَيْنِ . وَكَانَ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ كَافِرَيْنِ .

فَكَانَ عَمْرٌ ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ ، يَقُولُ : لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ . قَالَ أَسَامَةُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٢١٨] « لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ » .

٢٧٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدٍ ؛ أَنَّ الْمُثَنَّى بْنَ الصَّبَّاحِ ، أَخْبَرَهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَتَسَوَّارَتُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ » .

(٧) ميراث الولاء

٢٧٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمَعْلَمُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ قَالَ : تَزَوَّجَ رَبَابُ بْنُ حُذَيْفَةَ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ سَهْمٍ ، أُمُّ وَائِلٍ ، بِنْتُ مَعْمَرِ الْجُمَحِيَّةِ . فَوَلَدَتْ لَهُ ثَلَاثَةً . فَتَوَفَّيْتُ أُمَّهُمْ . فَأَوْرَثَهَا بَنُوهَا ، رِبَاعًا وَوَلَاءَ مَوَالِيهَا . فَخَرَجَ بِهِمْ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ مَعَهُ إِلَى الشَّامِ . فَمَاتُوا فِي طَاعُونِ عَمَّوَسٍ . فَأَوْرَثَهُمْ عَمْرُو ، وَكَانَ عَصَبَتُهُمْ . فَلَمَّا رَجَعَ

٢٧٦٠ - ت الحديث ٢٠٩٧ من طريق ابن عيينة ؛ م الفرائض ٧ .

٢٧٦١ - خ الفرائض ٢٦ من طريق الزهري ؛ ت الحديث ٢١٠٧ ؛ م الفرائض ١ .

٢٧٦٢ - انظر الحديث الذي قبله ، و د الحديث ٢٩١٠ .

٢٧٦٣ - د الحديث ٢٩١١ من طريق عمرو بن شعيب .

٢٧٦٤ - د الحديث ٢٩١٧ من طريق حسين المعلم .

عَمْرُو، جَاءَ أَبُو مَعْمَرٍ، يُخَاصِمُونَهُ فِي وِلَاءِ أَخْتِهِمْ، إِلَى عَمْرِ. فَقَالَ عَمْرُ: أَقْضِي بَيْنَكُمْ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. سَمِعْتُهُ يَقُولُ «مَا أَحْرَزَ الْوَلَدُ أَوْ الْوَالِدُ فَهُوَ لِعَصَبَتِهِ، مَنْ كَانَ» قَالَ، فَقَضَى لَنَا بِهِ. وَكُتِبَ لَنَا بِهِ كِتَابًا، فِيهِ شَهَادَةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَآخَرٍ. حَتَّى إِذَا اسْتُخْلِفَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ، تَوَفَّى مَوْلَى لَهَا. وَتَرَكَ أَلْفِي دِينَارٍ. فَبَلَغَنِي أَنَّ ذَلِكَ الْقَضَاءَ قَدْ غُيِّرَ. فَخَاصَمُوهُ إِلَى هِشَامِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ. فَرَفَعْنَا إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ. فَأَتَيْنَاهُ بِكِتَابِ عَمْرِ. فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ لَأَرَى أَنَّ هَذَا مِنَ الْقَضَاءِ الَّذِي لَا يُشْكُ فِيهِ. وَمَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ أَمْرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَلَغَ هَذَا. أَنَّ يَشْكُوا فِي هَذَا الْقَضَاءِ. فَقَضَى لَنَا بِهِ، فَلَمْ نَزَلْ فِيهِ بَعْدُ.

٢٧٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ مَوْلَى لِلنَّبِيِّ ﷺ وَقَعَ مِنْ نَخْلَةٍ. فَمَاتَ. وَتَرَكَ مَالًا وَلَمْ يَتْرِكْ وَلَدًا وَلَا حَمِيمًا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «أَعْطُوا مِيرَاثَهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ قَرْنَتِهِ».

(٨) ميراث القاتل

٢٧٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي قُرَّةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ «الْقَاتِلُ لَا يَرِثُ».

٢٧٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَمْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو [٢١٨ ب]؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ، يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، فَقَالَ «الْمَرْأَةُ تَرِثُ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا وَمَالِهِ. وَهُوَ يَرِثُ مِنْ دِيَّتِهَا وَمَالِهَا. مَا لَمْ يَقْتُلْ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ. فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ عَمْدًا، لَمْ يَرِثْ مِنْ دِيَّتِهِ وَمَالِهِ شَيْئًا. وَإِنْ قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ خَطَأً، وَرِثَ مِنْ مَالِهِ، وَلَمْ يَرِثْ مِنْ دِيَّتِهِ».

٢٧٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ بِنْتِ حَمْزَةَ - قَالَ مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي لَيْلَى، وَهِيَ أُخْتُ ابْنِ شَدَّادٍ، لِأُمِّهِ - قَالَتْ: مَاتَ مَوْلَايَ وَتَرَكَ ابْنَةً. فَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَالَهُ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنَتِهِ. فَجَعَلَ لِي النِّصْفَ، وَلَهَا النِّصْفَ.

٢٧٦٥ - د الحديث ٢٩٠٢ من طريق وكيع.

٢٧٦٦ - ت الحديث ٢١٠٩ من طريق الليث.

٢٧٦٧ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٠ ب: هذا إسناد ضعيف. محمد بن سعيد هو المصلوب.

٢٧٦٨ - ليس هذا الحديث في محله، بل موضعه باب ميراث الولاء، وهكذا ذكره البوصيري في الزوائد ١٦٩ ب، وقال: «رواه أبو داود في المراسيل... ورواه النسائي في الفرائض...».

(٩) ذوي الأرحام

٢٧٦٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالا: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الرحمن بن الحرث بن عياش بن أبي ربيعة الزرقعي، عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيفة الأنصاري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف؛ أن رجلاً رمى رجلاً بسهم فقتله. وليس له وارث إلا خال. فكتب في ذلك أبو عبيدة بن الجراح إلى عمر. فكتب إليه عمر؛ أن النبي ﷺ قال «الله ورسوله مولى من لا مولى له. والخال وارث من لا وارث له».

٢٧٧٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا شبابة. وحدثنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قالا: حدثنا شعبه، قال: حدثني بُذَيْلُ بْنُ مَيْسَرَةَ الْعُقَيْلِيُّ، عن علي بن أبي طلحة، عن راشد بن سعد، عن أبي عامر الهوزني، عن المقدم أبي كريمة - رجل من أهل الشام - من أصحاب رسول الله ﷺ؛ قال: قال رسول الله ﷺ «من ترك مالا، فلورثته. ومن ترك كلاً، فإيتنا - ورثنا» - قال: - فإلى الله ورسوله، وأنا وارث من لا وارث له. أعقل عنه وأرثه. والخال وارث من لا وارث له. يعقل عنه ويرثه».

(١٠) ميراث العصبه

٢٧٧١ - حدثنا يحيى بن حكيم، قال: حدثنا أبو بخر البكراوي، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحق، عن الحرث، عن علي بن أبي طالب؛ قال: قضى رسول الله ﷺ أن أعيان بني الأم يتوارثون، دون بني العلات. يرث الرجل أخاه، لأبيه وأمه. دون إخوته لأبيه.

(١١) من لا وارث له

٢٧٧٢ - حدثنا إسماعيل بن موسى، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عوسجة، عن ابن عباس؛ قال: مات رجل على عهد رسول الله ﷺ. ولم يدع له وارثاً، إلا عبداً، هو أعتقه. فدفع النبي ﷺ إليه ميراثه.

(١٢) باب تحرز المرأة ثلاث موارث

٢٧٧٣ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا محمد بن حرب، قال: حدثنا عمر بن زونة التغلبي^(١)، عن عبد الواحد بن عبد الله النصرى، عن وائلة بن الأسقع، عن النبي ﷺ قال «المرأة تحرز ثلاث موارث. عتيقها، ولقيطها، وولدها الذي لا عنت عليه».

(١) في الأصل عمير وعليه الضمة وبهامشه عمر وهو الصواب إن شاء الله.

٢٧٦٩ - حم ٢٨: ١، ٦٤؛ الدارقطني، السنن (ط الهند)؛ ت الحديث ٢١٠٣.

٢٧٧٠ - د الحديث ٢٩٠٠ عن طريق يدلي بن ميسرة.

٢٧٧١ - ت الحديث ٢٠٩٤ من طريق أبي إسحق.

٢٧٧٢ - ت الحديث ٢١٠٦ من طريق سفيان.

٢٧٧٣ - د الحديث ٢٩٠٦ من طريق محمد بن حرب؛ ت الحديث ٢١١٥.

(١٣) من أنكر ولده

٢٧٧٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ اللَّعَانِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَلْحَقْتُ بِقَوْمٍ مَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ، فَلَيْسَتْ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ. وَلَنْ يُدْخِلَهَا جَنَّتُهُ. وَأَيُّمَا رَجُلٍ أَنْكَرَ وَلَدَهُ، وَقَدْ عَرَفَهُ، احْتَجَبَ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَفَضَحَهُ عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ».

(١٤) النهي عن بيع الولاء وعن هبته

٢٧٧٥ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا شُعْبَةُ وَسُقْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَبْتِهِ.

(١٥) قسمة الموارث

٢٧٧٦ - حدثنا محمد بن رُمَح، قال: أنبأنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عُقَيْلٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ نَافِعًا يُخْبِرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَا كَانَ مِنْ مِيرَاثٍ قُسِمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَهُوَ عَلَى قِسْمَةِ الْجَاهِلِيَّةِ. وَمَا كَانَ مِنْ مِيرَاثٍ أَذْرَكَهُ الْإِسْلَامُ، فَهُوَ عَلَى قِسْمَةِ الْإِسْلَامِ».

(١٦) إذا استهل المولود ورث

٢٧٧٧ - حدثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا اسْتَهَلَ الصَّبِيُّ صَلَّيْ عَلَيْهِ، وَوَرِثَ».

(١٧) الرجل يُسَلِّمُ على يدي الرجل

٢٧٧٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ تَمِيمًا الدَّارِيَّ يَقُولُ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا السُّتَةُ فِي الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، يُسَلِّمُ عَلَى يَدَيِ الرَّجُلِ؟ قَالَ «هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْيَاةٍ وَمَمَاتِهِ».

٢٧٧٤ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٠ ب: «هذا إسناد ضعيف، يحيى بن حرب مجهول...».

٢٧٧٥ - خ بيع الولاء ١٠، الفرائض ٢٠.

٢٧٧٦ - قال في الزوائد ١٧١ - أ: «هذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وانظر د الحديث ٢٩١٤».

٢٧٧٧ - سنن الدارمي ٣٩٢:٢ من طريق أبي الزبير؛ وانظر د الحديث ٢٩٢٠.

٢٧٧٨ - ت الحديث ٢١١٢ من طريق وكيع. وقال الترمذي: «وهو عندي ليس بمتصل».

١٩ - أبواب الجهاد

(١) فضل الجهاد في سبيل الله

٢٧٧٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن الفضل، عن عُمارة بن القَعْقَاع، عن أبي زُرْعَةَ، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «أَعَدَّ اللهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ [٢١٩ ب] فِي سَبِيلِي، وَإِيمَانِي، وَتَصَدِيقَ بِرْسُولِي. فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُذْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ» ثُمَّ قَالَ «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَخْرُجُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا. وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلُهُمْ. وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتَّبِعُونِي. وَلَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ فَيَتَخَلَّفُونَ بَعْدِي. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَوِدِدْتُ أَنْ أَعْرُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أَعْرُو فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أَعْرُو فَأُقْتَلَ».

٢٧٨٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب، قالا: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن شيبان، عن فِرَاسٍ، عن عَطِيَّةٍ، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، عن النبي ﷺ قَالَ «الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَضْمُونٌ عَلَى اللَّهِ، إِمَّا أَنْ يَكْفِتَهُ إِلَى مَغْفِرَتِهِ وَرَحْمَتِهِ، وَإِمَّا أَنْ يَرْجِعَهُ بِأَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ. وَمَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ، الَّذِي لَا يَفْتُرُ، حَتَّى يَرْجَعَ».

(٢) فضل الغدو والرواح في سبيل الله عز وجل

٢٧٨١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعبد الله بن سعيد، قالا: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن عجلان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «غَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

٢٧٨٢ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا زكريا بن منظور، قال: حدثنا أبو حازم، عن سهل بن سعد الساعدي، قال: قال رسول الله ﷺ «غَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

٢٧٨٣ - حدثنا نصر بن علي ومحمد بن المنثري، قالا: حدثنا عبد الوهاب الثقفي، قال: حدثنا حميد عن أنس بن مالك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَغَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

٢٧٧٩ - خ الجهاد ٧ من طريق ابن المسيب عن أبي هريرة من قوله: والذي نفسي بيده؛ ٢٠.

٢٧٨٠ - قال البوصيري في الزوائد ١٧١ - أ: «هذا إسناد ضعيف...».

٢٧٨١ - خ الجهاد ٥ من طريق أبي عمرة عن أبي هريرة نحوه.

٢٧٨٢ - خ الجهاد ٥ من طريق أبي حازم.

٢٧٨٣ - خ الجهاد ٥ من طريق حميد.

(٣) من جهز غازياً

٢٧٨٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا ليث بن سعد، عن يزيد بن عبد الله بن الهادي، عن الوليد بن أبي الوليد، عن عثمان بن عبد الله بن سراقه، عن عمر بن الخطاب، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «من جهز غازياً حتى يستقل، كان له مثل أجره، حتى يموت أو يرجع». أو يرجع.

٢٧٨٥ - حدثنا عبد الله بن سعيد، قال: حدثنا عبدة بن سليمان، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن زيد بن خالد الجهني، قال: قال رسول الله ﷺ «من جهز غازياً في سبيل الله، كان له مثل أجره. من غير أن ينقص من [١٢٢٠] أجر الغازي شيئاً».

(٤) فضل النفقة في سبيل الله تعالى

٢٧٨٦ - حدثنا عمران بن موسى الليثي، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: حدثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان، قال: قال رسول الله ﷺ «أفضل دينار يُنفقه الرجل على عياله، ودينار يُنفقه على فرس في سبيل الله، ودينار يُنفقه الرجل على أصحابه في سبيل الله».

٢٧٨٧ - حدثنا هرون بن عبد الله الحمالي، قال: حدثنا ابن أبي قديك، عن الخليل بن عبد الله، عن الحسن، عن علي بن أبي طالب وأبي الدرداء وأبي هريرة وأبي أمامة الباهلي وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو وجابر بن عبد الله وعمران بن الحصين، كلهم يحدث عن رسول الله ﷺ؛ أنه قال «من أرسل بنفقة في سبيل الله. وأقام في بيته، فله بكل درهم سبعمائة درهم. ومن غزا بنفسه في سبيل الله، وأنفق في وجه ذلك، فله بكل درهم سبعمائة ألف درهم» ثم تلا هذه الآية ﴿والله يضاعف لمن يشاء﴾.

(٥) التغليظ في ترك الجهاد

٢٧٨٨ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا يحيى بن الحارث الدماري، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال «من لم يغز أو يجهز غازياً أو يخلف غازياً في أهله بخير، أصابه الله سبحانه بقارعة، قبل يوم القيامة».

٢٧٨٤ - قال البوصيري في الزوائد ١٧١ ب: «هذا إسناد صحيح إن كان عثمان بن عبد الله سمع من عمر بن الخطاب...».

٢٧٨٥ - انظر الجهاد ٣٨ وأيضاً م الإمامة ١٣٥؛ ت الحديث ١٦٢٨، ١٦٢٩، ١٦٣٠، ١٦٣١.

٢٧٨٦ - م الزكاة ٣٨ من طريق حماد؛ ت الحديث ١٩٦٦.

٢٧٨٧ - قال البوصيري في الزوائد ١٧١ ب: «هذا إسناد ضعيف. الخليل بن عبد الله لا يعرف».

٢٧٨٨ - د الحديث ٢٥٠٣ من طريق يزيد.

٢٧٨٩ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا الوليد، قال: حدثنا أبو رافع، عن سمي، مولى أبي بكر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ وَلَيْسَ لَهُ أَثَرٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لَقِيَ اللَّهَ وَفِيهِ ثَلَمَةٌ».

(٦) من حبسه العذر عن الجهاد

٢٧٩٠ - حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن حميد، عن أنس بن مالك؛ قال: لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ ثُبُوكَ، فَدَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، قَالَ «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَقَوْمًا، مَا سَرْتُمْ مِنْ مَسِيرٍ، وَلَا قَطَعْتُمْ وادياً، إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ فِيهِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ «وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ. حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ».

٢٧٩١ - حدثنا أحمد بن سنان، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ رِجَالًا، مَا قَطَعْتُمْ وادياً، وَلَا سَلَكْتُمْ طَرِيقًا، إِلَّا شَرَكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ. حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ». قَالَ ابْنُ مَاجَةَ: أَوْ كَمَا قَالَ. كَتَبْتُهُ لَفْظًا.

(٧) فضل الرباط في سبيل الله عز وجل [٢٢٠ ب]

٢٧٩٢ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن مُصَنَّبِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ؛ قَالَ: خَطَبَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ النَّاسَ، فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي سَمِعْتُ حَدِيثًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ بِهِ إِلَّا الضُّعْفُ بِكُمْ وَبِصَحَابَتِكُمْ. فَلْيَخْتَرْ مُخْتَارًا لِنَفْسِهِ أَوْ لِنَدْعٍ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ رَابَطَ لَيْلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَانَتْ كَأَلْفِ لَيْلَةٍ، صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا».

٢٧٩٣ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ، عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُجْرَى عَلَيْهِ أَجْرُ عَمَلِهِ الصَّالِحِ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ، وَأُجْرَى عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ مِنَ الْفِتَنِ، وَتَعَثَّ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آمِنًا مِنَ الْفَرْعِ».

٢٧٨٩ - ت الحديث ١٦٦٦ من طريق الوليد.

٢٧٩٠ - خ المغازي ٨١ من طريق حميد.

٢٧٩١ - م الإمارة ١٥٩ من طريق أبي معاوية.

٢٧٩٢ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٢ ب: «هذا إسناد ضعيف».

٢٧٩٣ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٢ ب: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».

٢٧٩٤ - حدثنا محمد بن إسماعيل بن سُمرة، قال: حدثني محمد بن يعلى السلمي، قال: حدثنا عمر بن صبح، عن عبد الرحمن بن عمرو، عن مكحول، عن أبي بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ «لرباط يوم في سبيل الله، من وراء عورة المسلمين، مُحْتَسِباً، من غير شهر رمضان، أعظم أجراً من عبادة مائة سنة، صيامها وقيامها. ورباط يوم في سبيل الله، من وراء عورة المسلمين، مُحْتَسِباً، من شهر رمضان، أفضل عند الله وأعظم أجراً، - أراه قال - من عبادة ألف سنة، صيامها وقيامها. فإن رده الله إلى أهله سالماً، لم تكتب عليه سيئة ألف سنة. وتكتب له الحسنات، ويُجرى له أجر الرباط إلى يوم القيامة».

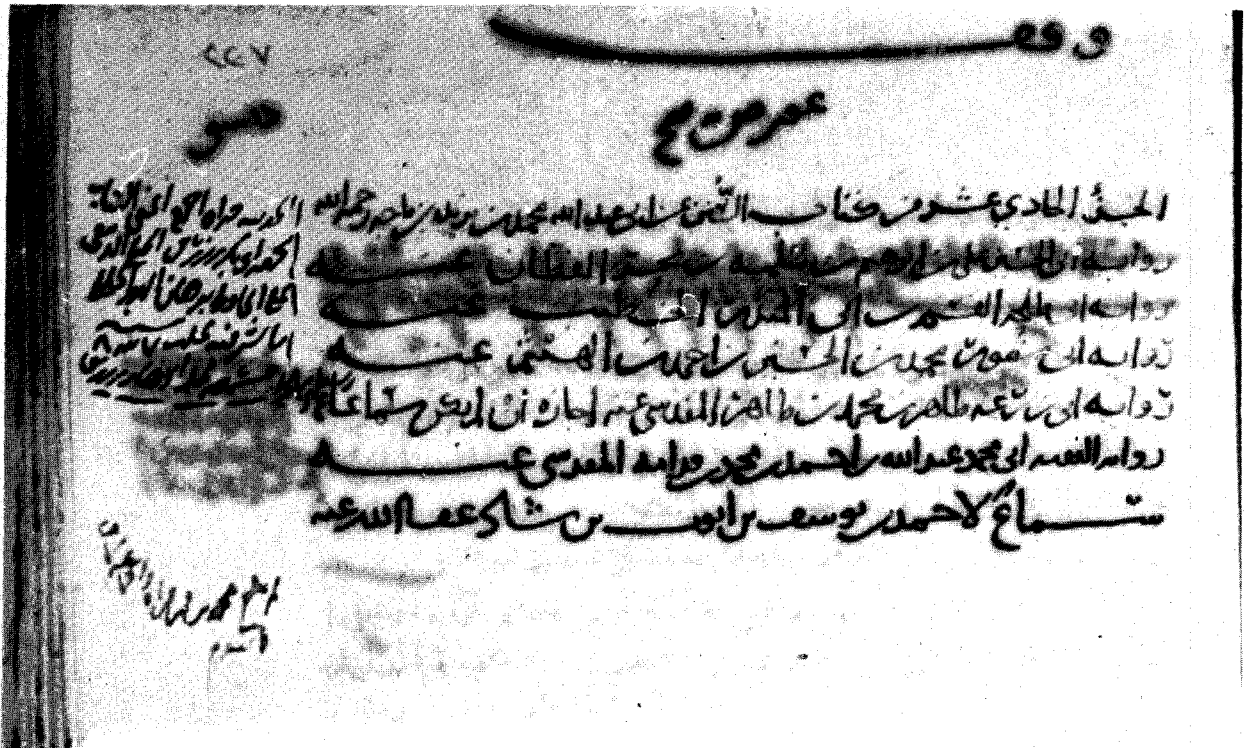
آخر الجزء العاشر

ويتلوه في أول الحادي عشر إن شاء الله، فضل الحرس والتكبير.

والحمد لله رب العالمين وصلواته على سيدنا محمد النبي وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته أجمعين وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين.

٢٧٩٤ - قال البوصري في الزوائد ١٧٢ ب: «هذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن يعلى» وقال المنذري: «آثار الوضع عليه ظاهر». قلت: محمد بن صبح متروك، كذبه ابن راهويه، انظر تقريب التهذيب.

عن أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة رحمه الله ،
رواية أبي الحسين علي بن إبراهيم بن سلمة بن بحر القطان عنه ،
رواية أبي طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب عنه ،
رواية أبي منصور محمد بن الحسين بن أحمد بن الهيثم عنه ،
رواية أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي عنه إجازة إن لم يكن سماعاً — ثم ظهر سماعه — .
رواية الفقيه أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي عنه ،
سماع لأحمد بن يوسف بن أيوب بن شاذي عفى الله عنه .



[٢٢٨]

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد النبي وعلى آله وسلم تسليماً .
 قرأت على الفقيه أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي أثابه الله الجنة في يوم السبت سلخ شهر رمضان سنة إحدى وستمائة بالمسجد الجامع بدمشق ، قال :
 قرئ على أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي ، وأنا أسمع ، في ربيع الآخر سنة إحدى وستين وخمسمائة ببغداد ، بقراءة الإمام أبي محمد عبد الله بن أحمد بن أحمد بن أحمد الخشاب .
 أخبركم أبو منصور محمد بن الحسين القومي ، إجازة - إن لم يكن سماعاً ثم ظهر سماعه - .
 قال : أنبأنا أبو طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب ،
 قال : أنبأنا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة القطان ،
 قال : حدثنا أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة رحمه الله ، قال :

(٨) فضل الحرس والتكبير

٢٧٩٥ - حدثنا محمد بن الصباح ، قال : أنبأنا عبد العزيز بن محمد ، عن صالح بن محمد بن زائدة ، عن عمر بن عبد العزيز ، عن عتبة بن عامر الجهني ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « رَجِمَ اللَّهُ حَارِسَ الْحَرَسِ » .

٢٧٩٦ - حدثنا عيسى بن يونس الرَّمْلِيُّ ، قال : حدثنا محمد بن شعيب بن شاذبور ، عن سعيد بن خالد ابن أبي الطويل ؛ قال : سمعت أنس بن مالك يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول « حَرَسُ لَيْلَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَفْضَلُ مِنْ صِيَامِ رَجُلٍ وَقِيَامِهِ ، فِي أَهْلِهِ ، أَلْفَ سَنَةٍ : السَّنَةُ ثَلَاثُمِائَةٍ [وَسِتُّونَ] يَوْماً . وَالْيَوْمُ كَأَلْفِ سَنَةٍ » .

٢٧٩٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا وكيع ، عن أسامة بن زيد ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال لِرَجُلٍ « أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ » .

(٩) الخروج في النفير

٢٧٩٨ - حدثنا أحمد بن عبدة ، قال : أنبأنا حماد بن زيد ، عن ثابت ، عن أنس بن مالك ، قال : ذكر النبي ﷺ فقال : كَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ . وَكَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ . وَكَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ . وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلُ

٢٧٩٥ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٢ ب : « هذا إسناد ضعيف » .

٢٧٩٦ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٣ - أ : نقلاً عن المنذري : « يشبه أن يكون موضوعاً » .

٢٧٩٧ - ت الحديث ٢٤٤٥ من طريق أسامة .

٢٧٩٨ - م الفضائل ٤٨ من طريق حماد .

الْمَدِينَةِ لَيْلَةً . فَانْطَلَقُوا قَبْلَ الصَّوْتِ . فَتَلَقَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ سَبَقَهُمْ إِلَى الصَّوْتِ . وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ ، عَزِي . مَا عَلَيْهِ سَرَجٌ . فِي عُنُقِهِ السَّيْفُ . وَهُوَ يَقُولُ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! لَنْ تُرَاعُوا » يُرْذَلُونَ . ثُمَّ قَالَ ، لِلْفَرَسِ « وَجَدْنَاهُ بَحْرًا » أَوْ « إِنَّهُ لَبَحْرٌ » .

قَالَ حَمَّادٌ ، وَحَدَّثَنِي ثَابِتٌ أَوْ غَيْرُهُ قَالَ : كَانَ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ يُنْطَلُ . فَمَا سَبَقَ ، بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ .

٢٧٩٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَكَّارٍ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ بُسْرِ بْنِ أَبِي أَرْطَاةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي شَيْبَانُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا اسْتَفْرَزْتُمْ فَانْفِرُوا » .

٢٨٠٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا يَجْتَمِعُ [٢٢٨ب] غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَدُخَانٌ جَهَنَّمَ ، فِي جَوْفِ عَبْدٍ مُسْلِمٍ » .

٢٨٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ شَيْبٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ رَاحَ رَوْحَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، كَانَ لَهُ بِمِثْلِ مَا أَصَابَهُ مِنَ الْغُبَارِ ، مِثْلُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

(١٠) فضل غزو البحر

٢٨٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمَيْعٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ حَبَّانٍ - هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي . ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَبْتَسِمُ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا أَضْحَكَكَ ؟ قَالَ « نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي غَرَضُوا عَلَيَّ يَرْتَكِبُونَ ظَهْرَ هَذَا الْبَحْرِ ، كَالْمَلُوكِ عَلَى الْأَسْرِ » قَالَتْ : فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . قَالَ ، فَدَعَا لَهَا . ثُمَّ نَامَ الثَّانِيَةَ . فَفَعَلَ مِثْلَهَا . ثُمَّ قَالَتْ مِثْلَ قَوْلِهَا . وَأَجَابَهَا مِثْلَ جَوَابِهَا الْأَوَّلِ . قَالَتْ : فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . قَالَ « أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ » .

قَالَ فَخَرَجَتْ مَعَ زَوْجِهَا ، عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، غَازِيَةً ، أَوَّلَ مَا رَكِبَ الْمُسْلِمُونَ الْبَحْرَ مَعَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ . فَلَمَّا انْصَرَفُوا مِنْ غَزَاتِهِمْ قَافِلِينَ ، فَقَرَّتْ إِلَيْهَا دَابَّةٌ لِتَرْكَبَ ، فَصَرَعَتْهَا فَمَاتَتْ .

٢٨٠٣ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « غَزْوَةٌ فِي الْبَحْرِ

(١) فِي الْأَصْلِ : فِي كَلَا الْمَوْضِعِينَ فَادْعُوا

٢٧٩٩ - قَالَ الْبُوصِيرِيُّ فِي الزَّوَائِدِ ١٧٣ ب : « هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ » .

٢٨٠٠ - نَ الْحَدِيثِ ٣١١٢ - ٣١١٧ .

٢٨٠١ - قَالَ الْبُوصِيرِيُّ فِي الزَّوَائِدِ ١٧٣ - أ : هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ مُخْتَلَفٌ فِي رِجَالِ إِسْنَادِهِ .

٢٨٠٢ - خَ الْجِهَادِ ٨ مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ ، مَ الْإِمَارَةِ ١٦١ ، ١٦٢ .

٢٨٠٣ - قَالَ الْبُوصِيرِيُّ فِي الزَّوَائِدِ ١٧٣ - أ : « هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لضعف معاوية بن يحيى وشيخه ليث بن أبي سليم » .

مِثْلَ عَشْرِ غُرَوَاتٍ فِي الْبَرِّ. وَالَّذِي يَسْدُرُ فِي الْبَحْرِ، كَالْمَتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ، فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٢٨٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْجُبَيْرِيُّ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكِنْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَيْرُ بْنُ مَعْدَانَ الشَّامِيُّ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «شَهِيدُ الْبَحْرِ مِثْلُ شَهِيدِ الْبَرِّ. وَالْمَائِدُ فِي الْبَحْرِ كَالْمَتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ فِي الْبَرِّ. وَمَا بَيْنَ الْمُوجَتَيْنِ كَقَاطِعِ الدُّنْيَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ. وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَلَّ مَلَكَ الْمَوْتِ بِقَبْضِ الْأَرْوَاحِ. إِلَّا شَهِيدَ الْبَحْرِ، فَإِنَّهُ يَتَوَلَّى قَبْضَ أَرْوَاحِهِمْ. وَيَعْفِرُ لِشَهِيدِ الْبَرِّ الذُّنُوبَ كُلَّهَا، إِلَّا الذُّنُوبَ. وَلِشَهِيدِ الْبَحْرِ، الذُّنُوبَ وَالذُّنُوبَ».

(١١) ذكر الديلم وفضل قزوين

٢٨٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ، كُلُّهُمَّ عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَوْ لَمْ يَتَّقِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمًا، لَطَوَّلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يَمْلِكُ جَبَلَ الدِّلِمِ وَالْقُسْطَنْطِينِيَّةَ».

٢٨٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْمَحْبَرِّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبَانَ [١٢٢٩]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ الْأَفَاقُ، وَسَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مَدِينَةٌ يُقَالُ لَهَا قَزْوِينُ. مَنْ رَابَطَ فِيهَا أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، كَانَ لَهُ فِي الْجَنَّةِ عَمُودٌ مِنْ ذَهَبٍ. عَلَيْهِ زَرْجَدَةٌ خَضْرَاءُ. عَلَيْهَا قُبَّةٌ مِنْ ياقوتة حمراء. لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ مِصْرَاعٍ مِنْ ذَهَبٍ. عَلَى كُلِّ مِصْرَاعٍ زَوْجَةٌ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ».

(١٢) الرجل يغزو وله أبوان

٢٨٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الرَّقْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْخَرَانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ السَّلْمِيِّ؛ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي كُنْتُ أَرَدْتُ الْجِهَادَ مَعَكَ، أَتُبْنِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ، وَالِدَارَ الْآخِرَةَ. قَالَ «وَيْحَكَ! أَحْيَا أُمُّكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ «ارْجِعْ فَبَرِّهَا» ثُمَّ أَتَيْتُهُ مِنَ الْجَانِبِ الْآخَرِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي كُنْتُ أَرَدْتُ الْجِهَادَ مَعَكَ. أَتُبْنِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ، وَالِدَارَ الْآخِرَةَ. قَالَ «وَيْحَكَ! أَحْيَا أُمُّكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ «فَارْجِعْ فَبَرِّهَا» ثُمَّ أَتَيْتُهُ أَمَامَهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي كُنْتُ أَرَدْتُ الْجِهَادَ مَعَكَ. أَتُبْنِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ، وَالِدَارَ الْآخِرَةَ. قَالَ «وَيْحَكَ! أَحْيَا أُمُّكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «وَيْحَكَ! الزَّمْ رَجُلَهَا. فَتَمَّ الْجَنَّةُ».

(١) في الأصل: يوسف بن عبد الله الجبيري، وفي نسخة عند الأصل: عبيد الله بن يوسف وهو الصواب، ولذلك أثبتناه.

٢٨٠٤ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٣ ب: هذا إسناد ضعيف.

٢٨٠٥ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٣ ب: هذا إسناد فيه مقال.

٢٨٠٦ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٣ ب: هذا إسناد ضعيف مسلسل بالضعفاء وذكره ابن الجوزي بالموضوعات. ت.

٢٨٠٧ - انظر الحديث الذي بعده.

٢٨٠٨ - حدثنا هرون بن عبد الله الحمالي، قال: حدثنا حجاج بن محمد، قال: حدثنا ابن جريج، قال: أخبرني محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، عن أبيه طلحة، عن معاوية بن جاهمة السلمي؛ أن جاهمة أتى النبي ﷺ. فذكر نحوه.

قال أبو عبد الله ابن ماجه: هذا جاهمة بن عباس بن مرداس السلمي، الذي عاتب النبي ﷺ يوم حنين.

٢٨٠٩ - حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء، قال: حدثنا المحاربي، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو؛ قال: أتى رجل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! إنني جئت أريد الجهاد معك، أبتغي وجه الله والدار الآخرة. ولقد أتيت، وإن والذي ليكيان. قال «فارجع إليهما، فأضحكهما كما أبكتهما».

(١٣) النية في القتال

٢٨١٠ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق، عن أبي موسى؛ قال: سئل النبي ﷺ عن الرجل يُقاتل شجاعة، ويُقاتل حمية، ويُقاتل رياء. فقال رسول الله ﷺ «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبيل الله».

٢٨١١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا حسين بن محمد، قال: حدثنا جرير بن حازم، عن محمد بن إسحق، عن داود بن الحصين، عن عبد الرحمن بن أبي عتبة، عن أبي عتبة، وكان مؤلفاً لأهل [٢٢٩ ب] فارس؛ قال: شهدت مع النبي ﷺ يوم أحد. فصرخت رجلاً من المشركين، فقلت: خذها مني، وأنا الغلام الفارسي. فبلغت النبي ﷺ فقال «ألا قلت: خذها وأنا الغلام الأنصاري!».

٢٨١٢ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: حدثنا عبد الله بن يزيد، قال: حدثنا حيوة، قال: أخبرني أبو هانئ؛ أنه سمع أبا عبد الرحمن الحبلي يقول؛ إنه سمع عبد الله بن عمرو يقول. سمعت النبي ﷺ يقول «ما من غزاة تغزو في سبيل الله، فيصيبوا غنيمة، إلا تعجلوا ثلثي أجرهم. فإن لم يصبوا غنيمة، تم لهم أجرهم».

٢٨٠٨ - ن الحديث ٣١٠٦ من طريق حجاج.

٢٨٠٩ - ن الحديث ٣١٠٥ من طريق أبي العباس عن عبد الله بن عمرو؛ د الحديث ٢٥٢٩.

٢٨١٠ - خ الجهاد ١٥ من طريق أبي وائل؛ م الإمارة ١٥٠ من طريق أبي معاوية.

٢٨١١ - حم ٢٩٥:٥ من طريق حسين بن محمد.

٢٨١٢ - م الإمارة ١٥٣ من طريق عبد الله بن يزيد؛ د الحديث ٢٤٩٧.

(١٤) ارتباط الخيل في سبيل الله عز وجل

٢٨١٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو الأخصر، عن شبيب بن غرقدة، عن غزوة البارقي؛ قال: قال رسول الله ﷺ «الخير معقود بنواصي الخيل إلى يوم القيامة».

٢٨١٤ - حدثنا محمد بن رافع، قال: أنبأنا الليث بن سعد، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، عن رسول الله ﷺ؛ أنه قال «الخيّل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة».

٢٨١٥ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، قال: حدثنا عبد العزيز بن المختار، قال: حدثنا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «الخيّل في نواصيها الخير. أو قال: الخيّل معقود في نواصيها - قال سهيل: أنا أشك الخير - إلى يوم القيامة. الخيّل ثلاثة: فهي لرجل أجر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر».

فأما الذي هي له أجر، فالرجل يتخذها في سبيل الله، ويعلّمها له. فلا تغيب شيئاً في بطونها إلا كتبت له أجر. ولو رعاها في مزج، ما أكلت شيئاً إلا كتبت له بها أجر. ولو سقاها من نهر جار كان له بكل قطرة تغيبها في بطونها أجر. حتى ذكر الأجر في أبوابها وأزوائها. ولو استنت شراً أو شرفين، كتبت له بكل خطوة تخطوها أجر.

وأما الذي هي له ستر، فالرجل يتخذها تكروماً وتجبلاً ولا يسنى حق ظهورها ويطونها، في عسرها ويسرها.

وأما الذي هي عليه وزر، فالذي يتخذها أثراً ونظراً وبذخاً ورياء الناس، فذلك الذي عليه وزر».

٢٨١٦ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبي حبيب، عن علي بن رباح، عن أبي قتادة الأنصاري؛ أن رسول الله ﷺ قال «خير الخيل الأدهم، الأقرح، المحجل، الأزثم، طلق اليد اليمنى. فإن لم يكن أدهم، فكمنيت. على هذه الشية».

٢٨١٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سلم بن عبد الرحمن النخعي، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة؛ قال: كان رسول الله ﷺ يكره الشكّال من الخيل [٢٣٠].

٢٨١٣ - خ الجهاد ٤٤؛ م الإمارة ٩٨، ٩٩؛ ت الحديث ١٦٩٤.

٢٨١٤ - خ الجهاد ٤٣.

٢٨١٥ - انظر خ الجهاد ٤٨.

٢٨١٦ - ت الحديث ١٦٩٦ من طريق يزيد بن أبي حبيب أيضاً ١٦٩٧.

٢٨١٧ - ت الحديث ١٦٩٨ من طريق سفيان؛ د الحديث ٢٥٤٧.

٢٨١٨ - حدثنا أبو عُمَيْرٍ عَيْسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّمْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ رَوْحٍ الدَّارِمِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ الْقَاضِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ ارْتَبَطَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ عَالَجَ عِلْفَهُ بِيَدِهِ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ حَبَّةٍ حَسَنَةٌ».

(١٥) القتال في سبيل الله عز وجل

٢٨١٩ - حدثنا بِشْرُ بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ يُخَايَمِرَ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ «مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، فَوَاقَ نَاقَةً، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ».

٢٨٢٠ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ذَيْلَمُ بْنُ غَزْوَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: حَضَرْتُ حَرْبًا. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: يَا نَفْسُ!

أَلَا أَرَاكَ تَكْرَهِينَ الْجَنَّةَ أَخْلَفَ بِاللهِ لَتَزِلُّهُ
طَائِعَةً أَوْ لَتُكْرَهِيَهُ

٢٨٢١ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُثَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ؛ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ «مَنْ أَهْرَقَ دَمَهُ، وَعَقَرَ جَوَادُهُ».

٢٨٢٢ - حدثنا بِشْرُ بْنُ آدَمَ وَأَحْمَدُ بْنُ ثَابِتٍ الْجَحْدَرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا مِنْ مَجْرُوحٍ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِهِ - إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَجُرْحُهُ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ جُرْحٍ، وَاللُّونُ لَوْنُ دَمٍ، وَالرَّيْحُ رِيحُ مِسْكِ».

٢٨٢٣ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُثَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ «اللَّهُمَّ مَثِّرَ الْكِتَابِ، سَرِيعَ الْحِسَابِ، أَهْزِمِ الْأَحْزَابَ. اللَّهُمَّ أَهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ».

٢٨١٨ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٤ ب: «هذا إسناد ضعيف محمد وأبوه عقبه وجده مجهولون...».

٢٨١٩ - د الحديث ٢٥٤١ مطولا من طريق مالك بن يخامر؛ ت الحديث ١٦٥٧.

٢٨٢٠ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٤ - أ: «هذا إسناد حسن، ديلم مختلف فيه».

٢٨٢١ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٤ ب: «هذا إسناد ضعيف».

٢٨٢٢ - م الإمامة ١٠٥ من طريق الأعرج عن أبي هريرة؛ ت الحديث ١٦٥٦.

٢٨٢٣ - خ الجهاد ٩٨ من طريق إسماعيل بن أبي خالد.

٢٨٢٤ - حَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى الْمَصْرِيُّانِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو شَرِيحٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيحٍ ؛ أَنَّ سَهْلَ بْنَ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُثَيْفٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ مِنْ قَلْبِهِ ، بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ » .

(١٦) فضل الشهادة في سبيل الله

٢٨٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي زَيْتَبٍ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : ذَكَرَ الشُّهَدَاءُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ « لَا تُجِفُّ الْأَرْضُ مِنْ دَمِ الشَّهِيدِ حَتَّى تَبْتَدِرَهُ زَوْجَتَاهُ . كَأَنَّهُمَا ظِلْرَانِ أَضَلَّتا فَصَبِيلَيْهِمَا فِي بَرَّاحٍ مِنَ الْأَرْضِ . وَفِي يَدِ كُلِّ وَاحِدَةٍ حُلَّةٌ ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا [٢٣٠ ب] وَمَا فِيهَا » .

٢٨٢٦ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرْبٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لِلشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ سِتُّ خِصَالٍ : يَغْفِرُ لَهُ فِي أَوَّلِ دَفْعَةٍ مِنْ دَمِهِ ، وَيُرَى مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ . وَيُحَلَّى حُلَّةَ الْإِيمَانِ . وَيُزَوَّجُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ . وَيُسَقَّعُ فِي سَبْعِينَ إِنْسَانًا مِنْ أَقَارِبِهِ » .

٢٨٢٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَرَامِيُّ الْأَنْصَارِيُّ ، سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ خِرَاشٍ ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : لَمَّا قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ ، يَوْمَ أُحُدٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا جَابِرُ ! أَلَا أُخْبِرُكَ مَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِأَبِيكَ ؟ » قَالَ : بَلَى . قَالَ « مَا كَلِمَ اللَّهُ أَحَدًا إِلَّا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ . وَكَلِمَ أَبَاكَ كِفَاحًا . فَقَالَ : يَا عَبْدِي ! تَمَنَّ عَلَيَّ أُعْطِكَ . قَالَ : يَا رَبِّ ! تُحْيِيَنِي فَأَقْتُلَ فِيكَ ثَانِيَةً . قَالَ : إِنَّهُ سَبَقَ مِنِّي (أَنَّهُمْ إِلَيْهَا لَا يُرْجَعُونَ) قَالَ : يَا رَبِّ ! فَأُبَلِّغَ مَنْ وَرَائِي . فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا ﴾ الْآيَةُ كُلُّهَا » .

٢٨٢٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ قَالَ : أَمَّا إِنَّا سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ ، « أَرْوَاهُمْ كَطِيرٍ خُضِرَ تَسْرُخُ فِي الْجَنَّةِ فِي أَيَّهَا شَاءَتْ . ثُمَّ تَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ مُعَلَّقَةٍ بِالْعَرْشِ . فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ . إِذْ طَلَعَ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ أَطْلَاعَةً . فَيَقُولُ : سَلُونِي مَا شِئْتُمْ . قَالُوا : رَبَّنَا ! مَاذَا نَسْأَلُكَ ، وَنَحْنُ نَسْرُخُ فِي الْجَنَّةِ فِي أَيَّهَا شِئْنَا ؟ فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَا يُتْرَكُونَ مِنْ أَنْ

٢٨٢ - ت الحديث ١٦٥٣ من طريق عبد الرحمن بن شريح .

٢٨٢٥ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٤ ب : هذا إسناد ضعيف فيه هلال مولاهم البصري .

٢٨٢٦ - ت الحديث ١٦٦٣ من طريق مجير بن سعد . وفيه : « ويحار من عذاب القبر » ولعلها الخصلة السادسة .

٢٨٢٧ - ت الحديث ٣٠١٠ من طريق موسى بن ابراهيم الأنصاري .

٢٨٢٨ - م الإمارة ١٢١ من طريق أبي معاوية .

يَسْأَلُوا، قَالُوا: نَسْأَلُكَ أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا إِلَى الدُّنْيَا حَتَّى نَقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ. فَلَمَّا رَأَى أَنَّهُمْ لَا يَسْأَلُونَ إِلَّا ذَلِكَ، تَرَكَوْا.

٢٨٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ وَبِشْرُ بْنُ آدَمَ قَالُوا: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مَسَّ الْقَتْلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مَسَّ الْقَرْصَةِ».

(١٧) ما يرجى فيه الشهادة

٢٨٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي الْعُمَيْسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ بْنِ عَتِيكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّهُ مَرَضَ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ. فَقَالَ قَائِلٌ مِنْ أَهْلِهِ: إِنَّ كُنَّا لَنَرْجُو أَنْ تَكُونَ وَقَاتَهُ قَتْلُ شَهَادَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ شَهْدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيلُوا الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهَادَةٌ. وَالْمَطْعُونُ شَهَادَةٌ. وَالْمَرَأَةُ تَمُوتُ بِجَمْعِ شَهَادَةٍ - يَعْنِي حَامِلًا - وَالْغَرِقُ وَالْحَرِيقُ وَالْمَجْتُوبُ - يَعْنِي ذَاتَ الْجَنْبِ - شَهَادَةٌ».

٢٨٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَّارِبِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [٢٣١]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «مَا تَقُولُونَ فِي الشَّهِيدِ فِيكُمْ؟» قَالُوا: الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ «إِنَّ شَهْدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيلُوا. مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ. وَالْمَطْعُونُ شَهِيدٌ». قَالَ سُهَيْلٌ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ^(١) عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَزَادَ فِيهِ «وَالْغَرِقُ شَهِيدٌ».

(١٨) السلاح

٢٨٣٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفَرُ.

٢٨٣٣ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ إِنَّ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، يَوْمَ أُحُدٍ، أَخَذَ دِرْعَيْنِ، كَأَنَّهُ ظَاهَرُ بَيْنَهُمَا.

٢٨٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) في الأصل: عبد الله بن مقسم والصواب ما أثبتناه إن شاء الله.

٢٨٢٩ - ت الحديث ١٦٦٨ من طريق محمد بن بشار.

٢٨٣٠ - حم ٤٤٦:٥ وانظر تفصيله (دراسات في الحديث النبوي) ٥٣٢ - ٥٣٤.

٢٨٣١ - نسخة سهيل الحديث ١٧ وانظر تفصيله في دراسات في الحديث النبوي ٥٣٢ - ٥٣٤.

٢٨٣٢ - خ الجهاد ١٦٩ من طريق مالك.

٢٨٣٣ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٥ - أ: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات على شرط البخاري.

٢٨٣٤ - خ الجهاد ٨٣ من طريق الأوزاعي.

الأوزاعي، قال: حدثني سليمان بن حبيب؛ قال: دخلنا على أبي أمامة. فرأى في سيوفنا شيئاً من حليته فضة. فغضب وقال: لقد فتح الفتوح قوم، ما كان حليته سيوفهم من الذهب والفضة. ولكن الآنك والحديد والعلابي.

قال أبو الحسن القطان: العلابي العصب.

٢٨٣٥ - حدثنا أبو كرب، قال: حدثنا ابن الصلت، عن ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ تنقل سيفه ذا الفقار، يوم بدر.

٢٨٣٦ - حدثنا محمد بن إسماعيل بن سمره، قال: أنبأنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحق، عن أبي الخليل، عن علي بن أبي طالب؛ قال: كان المغيرة بن شعبه، إذا غزا مع النبي ﷺ حمل معه رمحاً. فإذا رجع طرح رمحه حتى يحمل له. فقال له علي: لأذكرن ذلك لرسول الله ﷺ. فقال: «لا تفعل. فإنك إن فعلت لم ترفع ضالّة».

٢٨٣٧ - حدثنا محمد بن إسماعيل بن سمره، قال: أنبأنا عبيد الله بن موسى، عن أشعث بن سعيد، عن عبد الله بن بسر، عن أبي راشد، عن علي رضي الله عنه قال: كانت بيد رسول الله ﷺ قوس عربية. فرأى رجلاً بيده قوس فارسية. فقال «ما هذه؟ أليها. وعليكم بهذه وأشباهها، ورمح القنا. فإنها يزيد الله بهما في الدين. ويمكن لكم في البلاد».

(١٩) الرمي في سبيل الله عز وجل

٢٨٣٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هرون، قال: أنبأنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلام، عن عبد الله بن الأزرق، عن عتبة بن عامر الجهني، عن النبي ﷺ قال: «إن الله عز وجل ليدخل بالسهم الواحد، الثلاثة الجنة: صانع، يحنسب في صنعيته الخير. والرامي به. والممد به» وقال رسول الله ﷺ [٢٣١ ب] «ارموا واركبوا. وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا. وكل ما يلهو به المرء المسلم باطل، إلا رميه بقوسه، وتأديبه فرسه، وملاعبته امرأته. فإنهن من الحق».

٢٨٣٩ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أنبأنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحرث، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن عمرو بن عيسى؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «من رمى العدو بسهم، قبله سهمه، أصاب أو أخطأ، فعدل رقبته».

٢٨٣٥ - حم ١: ٢٧١، ت الحديث ١٥٦١/٢ من طريق ابن أبي الزناد.

٢٨٣٦ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٥ - أ: «هذا إسناد فيه مقال».

٢٨٣٧ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٥ - أ: «هذا إسناد ضعيف».

٢٨٣٨ - الحديث ٢٥١٣ من طريق خالد عن عتبة بن عامر.

٢٨٣٩ - حم ٤: ٢٣٥، ٢٣٦.

٢٨٤٠ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، قال : أنبأنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحرث ، عن أبي علي الهمداني ؛ أنه سمع عتبة بن عامر الجهني يقول : سمعت رسول الله ﷺ وهو يقرأ على المنبر «وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ . أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ» ثلاث مرات .

٢٨٤١ - حدثنا حزملة بن يحيى المصري ، قال : أنبأنا ابن وهب ، قال : أخبرني ابن لهيعة ، عن عثمان بن نعيم الرعيني ، عن المغيرة بن نهيك ؛ أنه سمع عتبة بن عامر الجهني يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول «مَنْ تَعَلَّمَ الرَّمْيَ ثُمَّ تَرَكَهُ ، فَقَدْ عَصَانِي» .

٢٨٤٢ - حدثنا محمد بن يحيى ، قال : حدثنا عبد الرزاق ، قال : أنبأنا سفيان ، عن الأعمش ، عن زياد بن الحصين ، عن أبي العالقة ، عن ابن عباس ؛ قال : مر النبي ﷺ بنقر يرمون . فقال «رمياً بني إسماعيل . فَإِنْ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِياً» .

(٢٠) الرايات والألوية

٢٨٤٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن عاصم ، عن الحرث ابن حسان ؛ قال : قدمت المدينة . فرأيت النبي ﷺ قائماً على المنبر ، وبلال قائم بين يديه ، متقلداً سيفاً . وإذا راية سوداء . فقلت : من هذا ؟ فقالوا : هذا عمرو بن العاص ، قدم من غزاة .

٢٨٤٤ - حدثنا الحسن بن علي الخلال وعبد الله بن عبد الله ، قالا : حدثنا يحيى بن آدم ، قال : حدثنا شريك ، عن عمار الدهني ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ؛ أن النبي ﷺ دخل مكة ، يوم الفتح ، ولواؤه أبيض .

٢٨٤٥ - حدثنا عبد الله بن إسحاق الواسطي الثاقب ، قال : حدثنا يحيى بن إسحاق ، عن يزيد بن حيان ، قال : سمعت أبا مجلز يحدث عن ابن عباس ؛ أن راية رسول الله ﷺ كانت سوداء ، ولواؤه أبيض .

٢٨٤٠ - م الإمامة ١٦٧ من طريق ابن وهب .

٢٨٤١ - م الإمامة ١٦٩ من طريق فقيه اللخمي عن عتبة بن عمر .

٢٨٤٢ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٥ - أ : «هذا إسناد صحيح ورجاله ثقات ، وله شاهد من حديث سلمة بن الأكوع رواه البخاري في صحيحه» .

٢٨٤٣ - انظر الحديث ٣٢٧٤ وفيه : «يريد أن يبعث عمرو بن العاص وجهاً...» .

٢٨٤٤ - د الحديث ٢٥٩٢ من طريق يحيى بن آدم ؛ ت الحديث ١٦٧٩ .

٢٨٤٥ - ت الحديث ١٦٨١ من طريق يحيى بن إسحاق .

(٢١) لبس الحرير والديباج في الحرب

٢٨٤٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن حجاج، عن أبي عمر مولى أسماء، عن أسماء بنت أبي بكر؛ أنها أخرجت جبة مزررة بالديباج. فقالت: كان النبي ﷺ يلبس هذه، إذا لقي العدو.

٢٨٤٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان، عن عمر؛ أنه كان يتهى عن الحرير والديباج إلا ما كان هكذا. ثم أشار بإصبعه ثم الثانية، ثم الثالثة، ثم الرابعة. وقال: كان رسول الله ﷺ يتهانا عنه.

(٢٢) لبس العمائم في الحرب

٢٨٤٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو أسامة، عن مساور، قال: حدثني جعفر بن عمرو بن حريث، عن أبيه، قال: كاني أنظر إلى رسول الله ﷺ وعليه عمامة سوداء، قد أرخى طرفيها بين كتفيه.

٢٨٤٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي ﷺ دخل مكة وعليه عمامة سوداء.

(٢٣) الشراء والبيع في الغزو

٢٨٥٠ - حدثنا عبيد الله بن عبد الكريم^(١)، قال: حدثنا سفيان بن داود، عن خالد بن حيان الرقي، قال: أنبأنا علي بن عروة البارق، قال: حدثنا يونس بن يزيد، عن أبي الزناد، عن خارجة بن زيد؛ قال: رأيت رجلاً سأل أبي عن الرجل يغزو فيشتري ويبيع ويتجر في غزوه؟ فقال له أبي: كن مع رسول الله ﷺ بتبوك، تشتري وتبيع، وهو يرانا ولا يتهانا.

(٢٤) تشييع الغزاة ودعائهم

٢٨٥١ - حدثنا جعفر بن مسافر، قال: حدثنا أبو الأسود، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن زيان بن فائد، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال «لأن أشييع مجاهداً في سبيل الله فأكففه على رجليه، غداً أو روحه، أحب إلي من الدنيا وما فيها».

(١) في الأصل: عبد الله بن عبد الكريم وفي نسخة عند الأصل عبيد الله وهو الصواب إن شاء الله.

٢٨٤٦ - حم ٦: ٣٤٨، ٣٥٥ من طريق حجاج.

٢٨٤٧ - م اللباس ١٢ من طريق عاصم الأحول مطولا.

٢٨٤٨ - د الحديث ٤٠٧٧ من طريق أبي أسامة.

٢٨٤٩ - د الحديث ٤٠٧٦ من طريق حماد.

٢٨٥٠ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٥ ب: «هذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عروة البارق وسنيد بن داود».

٢٨٥١ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٥ ب: «هذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة وشيخه زيان بن فائد...».

وفي القاموس ٢: ١٨٥: كفته عنه دفعته وصرفته. ومعنى أكففه ادفع عنه واحفظه.

٢٨٥٢ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن الحسن بن ثوبان، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة؛ قال: ودعني رسول الله ﷺ فقال «أستودعك الله الذي لا تضيع ودائعه».

٢٨٥٣ - حدثنا عبادة بن الوليد، قال: حدثنا حبان بن هلال، قال: حدثنا ابن محصن، عن ابن أبي ليلى، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: كان رسول الله ﷺ إذا شخص يقول للشاخص «أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك».

(٢٥) السرايا

٢٨٥٤ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا عبد الملك محمد الصنعاني، قال: حدثنا أبو سلمة العاملي، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ قال لأكثم بن الجون الخزاعي «يا أكثم! اغز مع غير قومك يحسن خلقك، وتكرم على رفقائك. يا أكثم! خير الرفقاء أربعة، وخير السرايا أربعمائة، وخير الجيوش أربعة آلاف. ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة».

٢٨٥٥ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحق، عن البراء بن عازب؛ قال: كنا نتحدث أن أصحاب النبي ﷺ كانوا، يوم بدر، ثلاثمائة وبضعة عشر. على عدة أصحاب طالوت. من جاز معه النهر. وما جاز معه إلا مؤمن.

٢٨٥٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا زيد بن الحباب، عن ابن لهيعة، قال: أخبرني يزيد بن أبي حبيب، عن لهيعة بن عتبة؛ قال: [٢٣٢ ب] سمعت أبا الوزد، صاحب رسول الله ﷺ يقول: إياكم والسرية التي إن لقيت فرت، وإن غنمت غلت.

(٢٦) الأكل في قدور المشركين

٢٨٥٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالا: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن سماك بن حرب، عن قبيصة بن هلب، عن أبيه؛ قال: سألت رسول الله ﷺ عن طعام النصارى. فقال «لا يخلجن في صدرك طعام ضارعت فيه نصرانية».

٢٨٥٢ - في الزوائد للبوصري ١٧٥ ب: في إسناده ابن لهيعة ولكنه لم ينفرد به.

٢٨٥٣ - قال البوصري في الزوائد ١٧٥ ب: «هذا إسناده ضعيف». ابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو ضعيف.

٢٨٥٤ - قال البوصري في الزوائد ١٧٦ ب: «هذا إسناده ضعيف وله شاهد من حديث ابن عيسى رواه ابن حبان في صحيحه». وقال أبو حاتم: العاملي متروك والحديث باطل. انظر تعليق فؤاد عبد الباقي على هذا الحديث.

٢٨٥٥ - خ المغازي ٦ من طريق ابن إسحق.

٢٨٥٦ - قال البوصري في الزوائد ١٧٦ أ: «هذا إسناده ضعيف موقوف ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده بالإسناد مرفوعاً».

٢٨٥٧ - د الحديث ٣٧٨٤ من طريق سماك بن حرب.

٢٨٥٨ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثني أبو فروة يزيد بن سنان، قال: حدثني عروة بن رويم اللخمي، عن أبي ثعلبة الخشني - قال ولقيته وكلمته - قال: أتيت رسول الله ﷺ فسألته قلت: يا رسول الله! قدور المشركين نطبخ فيها؟ قال «لا تطبخوا فيها» قلت: فإن احتجنا إليها، فلم نجد منها بذا؟ قال «فارخصوها رخصاً حسناً. ثم اطبخوا وكلوا».

(٢٧) الاستعانة بالمشركون

٢٨٥٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالا: حدثنا وكيع، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن عبد الله بن يزيد، عن نيار، عن عروة بن الزبير، عن عائشة؛ قالت: قال رسول الله ﷺ «إننا لا نستعين بمشرك». قال علي، في حديثه: عبد الله بن يزيد أو زيد.

(٢٨) الخديعة في الحرب

٢٨٦٠ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحق، عن يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة؛ أن النبي ﷺ قال «الحرب خدعة». ٢٨٦١ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا يونس بن بكير، عن مطر بن ميثون، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ قال «الحرب خدعة».

(٢٩) المبارزة والسلب

٢٨٦٢ - حدثنا يحيى بن حكيم وحفص بن عمرو، قالا: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي. وحدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا وكيع، قالا: حدثنا سفيان، عن أبي هاشم الرماني، قال: حدثنا أبو عبد الله - هو يحيى بن الأسود - عن أبي مجلز، عن قيس بن عباد؛ قال: سمعت أبا ذر يقسم: لنزلت هذه الآيات في هؤلاء الرهط الستة يوم بدر ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ﴾ إلى قوله ﴿إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ في حمزة بن عبد المطلب، وعلي بن أبي طالب، وعبيدة بن الحرث، وعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة. يوم بدر، اختصموا في الحجج.

٢٨٥٨ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٦ ب: «هذا إسناد ضعيف»..

٢٨٥٩ - د الحديث ٢٧٣٢ من طريق مالك.

٢٨٦٠ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٦ ب: هذا إسناد ضعيف لتدليس محمد بن إسحق. وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث جابر وأبي هريرة وعلي بن أبي طالب.

٢٨٦١ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٦ ب: هذا إسناد ضعيف.

٢٨٦٢ - خ المغازي ٨ من طريق وكيع.

٢٨٦٣ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا أبو العُميس وعكرمة بن عمار، عن إياس بن سلمة بن الأكوع، عن أبيه؛ قال: بارزت رجلاً فقتلته. فتفلىني رسول الله ﷺ سلبيه.

٢٨٦٤ - حدثنا محمد بن الصباح، قال: أنبأنا سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن عمر بن كثير بن أفلح، عن أبي محمد - مولى أبي قتادة - عن أبي قتادة؛ أن رسول الله ﷺ [٢٣٣ أ] نفلهُ سلب قتيل، قتله يوم حنين.

٢٨٦٥ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا أبو مالك الأشجعي، عن نعيم بن أبي هند، عن ابن سمرة بن جندب، عن أبيه؛ قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ قَتَلَ فَلَهُ السَّلْبُ».

(٣٠) الغارة والبيات وقتل النساء والصبيان

٢٨٦٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله ابن عبد الله، عن ابن عباس؛ قال: أنبأنا الصعب بن جثامة؛ قال: سئل النبي ﷺ عن أهل الدار من المشركين يبيتون، فيصأب النساء والصبيان؟ قال «هُم مِنْهُمْ».

٢٨٦٧ - حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: أنبأنا وكيع، عن عكرمة بن عمار، عن إياس بن سلمة بن الأكوع، عن أبيه؛ قال: غزونا، مع أبي بكر، هوازن، على عهد النبي ﷺ. فأتينا ماء لبني فزارة فعرسنا. حتى إذا كان عند الصبح شتأها عليهم غارة. فأتينا أهل ماء فيبتئهم، فقتلناهم. تسعة أو سبعة أبيات.

٢٨٦٨ - حدثنا يحيى بن حكيم، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: أنبأنا مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي ﷺ رأى امرأة مقتولة في بعض الطريق. فنهى عن قتل النساء والصبيان.

٢٨٦٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي الزناد، عن

٢٨٦٣ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٦ ب: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات. رواه أبو داود الطيالسي في مسنده. قلت رواه مسلم في الجهاد ٤٥ من طريق عكرمة مطولا.

٢٨٦٤ - خ المغازي ٥٤ من طريق يحيى مطولا.

٢٨٦٥ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٧ - أ: فيه ابن سمرة واسمه ذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن القطان حاله مجهول وباقي رجال الإسناد وثقات. قلت وإسناده حسن.

٢٨٦٦ - خ الجهاد ٤٦ من طريق ابن عيينة؛ م الجهاد ٢٦.

٢٨٦٧ - م الجهاد ٤٦ من طريق عكرمة بن عمار.

٢٨٦٨ - م الجهاد ٢٤، ٢٥؛ خ الجهاد ١٤٨.

٢٨٦٩ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٧ - أ: هذا إسناد صحيح. وله شاهد في الصحيحين من حديث ابن عمر.

المرقع بن عبد الله بن صئفي، عن حنظلة الكاتب؛ قال: غزونا مع رسول الله ﷺ. فمرزنا على امرأة مقتولة قد اجتمع عليها الناس. فأفرجوا له. فقال «ما كانت هذه تقاتل فيمن يقاتل» ثم قال للرجل «انطلق إلى خالد بن الوليد، فقل له: إن رسول الله ﷺ يأمرك، يقول: لا تقتل ذرية ولا عسيفاً».

٢٨٧٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا قتيبة، قال: حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن، عن أبي الزناد، عن المرقع عن جده رباح بن الربيع، عن النبي ﷺ، نحوه. قال أبو بكر بن أبي شيبة: يخطئ الثوري فيه.

(٣١) التحريق بأرض العدو

٢٨٧١ - حدثنا محمد بن إسماعيل بن سمرة، قال: حدثنا وكيع، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن أسامة بن زيد؛ قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى قرية يقال لها أبتى. فقال «اثبت أبتى صباحاً. ثم حرق».

٢٨٧٢ - حدثنا محمد بن رُمح، قال: أنبانا الليث بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ حرق نخل بني النضير، وقطع. وهي البويرة. فأنزل الله عز وجل ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْتَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا﴾ الآية.

٢٨٧٣ - حدثنا عبد الله بن سعيد، قال: حدثنا عتبة بن خالد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير، وقطع. وفيه يقول شاعرهم: لهان على سراة بني لوى حريق بالبويرة مستطير^(١).

(٣٢) فداء الأسرى

٢٨٧٤ - حدثنا علي بن محمد ومحمد بن إسماعيل، قالا: حدثنا وكيع، عن عكرمة بن عمار، عن إياس بن سلمة بن الأكوع، عن أبيه؛ قال: غزونا، مع أبي بكر، هوازن، على عهد النبي ﷺ. فتقلني جارية من بني فزارة، من أجمل العرب. عليها قشع لها. فما كشف لها عن ثوب حتى أتيت المدينة. فلقيني النبي ﷺ في السوق، فقال «الله أبوك! هبها لي» فوهبتها له. فبعث بها، ففادى بها أسارى من أسارى المسلمين، كانوا بمكة.

(١) في الأصل كلمة لا على حدثنا وكلمة إلى على وقطع. وبهامشه: «حاشية هذا الحديث مضروب عليه في الأصل» وأضيف بخط آخر: «وفي نسخة أخرى ليس في نسخة السماع وهي نسخة الحافظ ابن عساكر».

٢٨٧٠ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٧ - أ: ورواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث رباح بن الربيع.

٢٨٧١ - د الحديث ٢٦١٦ من طريق صالح.

٢٨٧٢ - د الحديث ٢٦١٥ من طريق الليث؛ خ المغازي ١٤؛ م الجهاد ٢٩.

٢٨٧٣ - خ المغازي ١٤ من طريق نافع؛ م الجهاد ٣٠.

٢٨٧٤ - م الجهاد ٤٦ مطولا من طريق عكرمة مطولا.

(٣٣) ما أحرز العدو ثم ظهر عليه المسلمون

٢٨٧٥ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن نُمَيْر، عن عُبَيْدِ اللَّهِ، عن نافع، عن ابنِ عُمَرَ؛ قال: دَهَبَتْ فَرَسٌ لَهُ. فَأَخَذَهَا الْعَدُوُّ. فَظَهَرَ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمُونَ. فَرَدَّ عَلَيْهِ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قال: وَابَقَ عَبْدُ لَهُ، فَلَحِقَ بِالرُّومِ. فَظَهَرَ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمُونَ. فَرَدَّهُ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(٣٤) الغلول

٢٨٧٦ - حدثنا محمد بن رُمح، قال: أنبأنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عن مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بنِ حَبَّانٍ، عن أَبِي عَمْرَةَ، عن زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ؛ قال: تَوَفَّى رَجُلٌ مِنْ أَشْجَعِ بِخَيْسَرَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ» فَأَنْكَرَ النَّاسُ ذَلِكَ، وَتَغَيَّرَتْ لَهُ وَجُوهُهُمْ. فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ «إِنَّ صَاحِبَكُمْ غُلٌّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

قال زَيْدٌ: فَالْتَمَسُوا فِي مَتَاعِهِ، فَإِذَا خَرَزَاتٌ مِنْ خَرَزٍ يَهُودٍ، مَا تَسَاوَى دِرْهَمَيْنِ.

٢٨٧٧ - حدثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قال: حدثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عن عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عن سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عن عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَمْرٍو؛ قال: كَانَ عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ كِرْكِرَةٌ فَمَاتَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «هُوَ فِي النَّارِ» فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ. فَوَجَدُوا عَلَيْهِ كِسَاءً أَوْ عَبَاءَةً، قَدْ غُلِّهَا.

٢٨٧٨ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا أَبُو أُسَامَةَ، عن أَبِي سِنَانٍ عَيْسَى بنِ سِنَانٍ، عن يَعْلَى بنِ شَدَّادٍ، عن عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ؛ قال: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، إِلَى جَنْبِ بَعِيرٍ مِنَ الْمَقَاسِمِ. ثُمَّ تَنَاولَ شَيْئًا مِنَ الْبَعِيرِ. فَأَخَذَ مِنْهُ قَرَدَةً. يَعْني وَرَةً. فَجَعَلَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ. ثُمَّ قَالَ «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ هَذَا مِنْ غَنَائِمِكُمْ. أَدُوا الْخَيْطَ وَالْمِخِيطَ، فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ، وَمَا دُونَ ذَلِكَ. فَإِنَّ الْغُلُولَ عَارٌ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَشَتَارٌ وَنَارٌ».

(٣٥) النفل

٢٨٧٩ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن سُفْيَانَ، عن يَزِيدِ بْنِ جَابِرٍ، عن جَابِرٍ، عن مَكْحُولٍ، عن زَيْدِ بْنِ جَارِيَةَ، عن حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَفَلَ الثَّلَاثَ بَعْدَ الْخُمْسِ [٢٣٤أ].

٢٨٧٥ - خ الجهاد ١٨٧ من طريق ابن عمير.

٢٨٧٦ - د الحديث ٢٧١٠ من طريق يحيى بن سعيد.

٢٨٧٧ - خ الجهاد ١٩٠ من طريق سفیان.

٢٨٧٨ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٧ ب: «هذا إسناد حسن...».

٢٨٧٩ - د الحديث ٢٧٤٨ من طريق يزيد بن جابر الشامي.

٢٨٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَرِثِ الرَّزْقِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَفَلَ، فِي الْبَدَاةِ الرَّبْعِ؛ وَفِي الرَّجْعَةِ الثَّلَاثَ.

٢٨٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجَاءُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ قَالَ: لَا نَفَلَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. يَرُدُّ الْمُسْلِمُونَ قُوَّيَهُمْ عَلَى ضَعِيفِهِمْ.

٢٨٨٢ - قَالَ رَجَاءُ: فَسَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ مُوسَى يَقُولُ لَهُ: حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ عَنْ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَفَلَ، فِي الْبَدَاةِ الرَّبْعِ؛ وَحِينَ نَفَلَ الثَّلَاثَ. فَقَالَ عَمْرُو: أَحَدَّثَكَ عَنْ أَبِي عَنْ جَدِّي، وَتَحَدَّثَنِي عَنْ مَكْحُولٍ؟!

(٣٦) قسمة الغنائم

٢٨٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَسْنَهُمْ، يَوْمَ حُنَيْنٍ^(١)، لِلْفَارِسِ ثَلَاثَةَ أَسْنَهُمْ. لِلْفَرَسِ سَهْمَانِ، وَلِلرَّجُلِ سَهْمٌ.

(٣٧) العبيد والنساء يشهدون مع المسلمين

٢٨٨٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ ابْنِ مُهَاجِرٍ بْنِ قُثَيْدٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَيْرًا، مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ - قَالَ وَكِيعٌ: كَانَ لَا يَأْكُلُ اللَّحْمَ - قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ مَوْلَايَ، يَوْمَ حُنَيْنٍ، وَأَنَا مَمْلُوكٌ. فَلَمْ يَقْسِمْ لِي مِنَ الْغَنِيمَةِ. وَأُعْطِيتُ، مِنْ خُرَّتِي الْمَتَاعِ، سَيْفًا، فَكُنْتُ أَجْرُهُ إِذَا تَقَلَّدْتُهُ.

٢٨٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةِ الْأَنْصَارِيَّةِ؛ قَالَتْ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ. أَخْلَفَهُمْ فِي رِحَالِهِمْ. وَأَصْنَعُ لَهُمُ الطَّعَامَ. وَأَدَاوِي الْجَرْحَى. وَأَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى.

(١) بهامش الأصل: «في الأصل خير».

٢٨٨٠ - ت الحديث ١٥٦١ من طريق سفيان.

٢٨٨١ - أشار الترمذي إلى رواية حبيب بن مسلمة انظر سنن الترمذي ٤: ١٣٠ وقال في الزوائد حديث حسن. انظر ابن ماجه طبعة فؤاد عبد الباقي ص ٩٥٣.

٢٨٨٢ - انظر الحديث الذي قبله؛ وموارد الظمان الحديث ١٦٧٢.

٢٨٨٣ - د الحديث ٢٧٣٣ من طريق أبي معاوية.

٢٨٨٤ - ت الحديث ١٥٥٧ من طريق محمد بن زيد.

٢٨٨٥ - م الجهاد ١٤٢ من طريق ابن أبي شيبه.

(٣٨) وصية الإمام

٢٨٨٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطِيَّةُ بْنُ الْحَرِثِ أَبُو رَعُوفٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَرِيفِ عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ؛ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ. فَقَالَ «سِيرُوا بِسْمِ اللَّهِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ. وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَغْلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا».

٢٨٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرِّبَابِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ، أَوْصَاهُ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا. فَقَالَ «اغْزُوا بِسْمِ اللَّهِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ. اغْزُوا وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تَغْلُوا وَلَا تُمَثِّلُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا. وَإِذَا أَنْتَ لَقَيْتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ [٢٣٤ ب] إِلَى إِحْدَى ثَلَاثِ خِلَالٍ، أَوْ خِصَالٍ. فَأَيُّتَهُمْ مَا أَجَابُوكَ إِلَيْهَا، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ. ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ. فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ. ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ. وَأَخْبِرْهُمْ، إِنْ هُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ، أَنَّ لَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَأَنْ عَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ. وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْفَيْءِ وَالْغَنِيمَةِ شَيْءٌ. إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ. فَإِنْ هُمْ أَبَوْا أَنْ يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ، فَسَلِّهِمْ إِعْطَاءَ الْجَزْيَةِ. فَإِنْ فَعَلُوا فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ. فَإِنْ هُمْ أَبَوْا، فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ عَلَيْهِمْ وَقَاتِلْهُمْ. وَإِنْ حَاصَرْتَ حِصْنًا، فَأَرَادُوكَ عَلَى أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّكَ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّكَ. وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَبِيكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ. فَإِنَّكُمْ، إِنْ تُخَفِّرُوا بِذِمَّتِكُمْ وَذِمَّةِ آبَائِكُمْ، أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخَفِّرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ ﷺ. وَإِنْ حَاصَرْتَ حِصْنًا فَأَرَادُوكَ أَنْ يَنْزِلُوا عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، فَلَا تَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ. وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ. فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ فِيهِمْ حُكْمَ اللَّهِ أَمْ لَا».

٢٨٨٨ - قَالَ عَلْقَمَةُ، قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ مُقَاتِلَ بْنَ حَيَّانٍ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ هَيْضَمٍ، عَنْ الثَّعْمَانِ بْنِ مِقْرَنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ ذَلِكَ.

(٣٩) طاعة الإمام

٢٨٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ. وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ. وَمَنْ أَطَاعَ الْإِمَامَ فَقَدْ أَطَاعَنِي. وَمَنْ عَصَى الْإِمَامَ فَقَدْ عَصَانِي».

٢٨٨٦ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٧ ب: «هذا إسناد حسن، رواه النسائي في السير...».

٢٨٨٧ - م الجهاد ٣ من طريق سفیان.

٢٨٨٨ - م الجهاد ٣ من طريق مقاتل بن حيان.

٢٨٨٩ - م الإمارة ٣٢ - ٣٤.

٢٨٩٠ - حدثنا محمد بن بشَّار وأبو بشرٍ بكر بن خلف، قالا : حدثنا يحيى بن سعيد، قال : حدثنا شعبة، قال : حدثني أبو التَّيَّاح، عن أنس بن مالك، قال : قال رسول الله ﷺ « اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ اسْتَعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، كَانَ رَأْسُهُ زَبِيَّةً » .

٢٨٩١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال : حدثنا وكيع بن الجراح، عن شعبة، عن يحيى بن الحصين، عن جدته أم الحصين، قالت : سمعت النبي ﷺ يقول « إِنْ أُمِرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدَّعًا، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، مَا قَاذَكُم بِكِتَابِ اللَّهِ » .

٢٨٩٢ - حدثنا محمد بن بشَّار، قال : حدثنا محمد بن جعفر، قال : حدثنا شعبة، عن أبي عمران الجوني، عن عبد الله بن الصَّامِت، عن أبي ذرٍّ؛ أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى الرَّبَذَةِ، وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ. فَإِذَا عَبْدٌ يَوْمُهُمْ. فَقِيلَ : هَذَا أَبُو ذَرٍّ. فَذَهَبَ يَتَأَخَّرُ. فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ؛ وَصَانِي خَلِيلِي ﷺ [أَنْ] أَسْمَعَ وَأَطِيعَ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا [٢٣٥] مُجَدَّعِ الْأَطْرَافِ.

(٤٠) باب لا طاعة في معصية

٢٨٩٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال : حدثنا يزيد بن هارون، قال : أنبأنا محمد بن عمرو، عن عمرو بن الحكم بن ثوبان، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ بعث علقمة بن مَجْرَزٍ عَلَى بَعْثٍ، وَأَنَا فِيهِمْ. فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى رَأْسِ غَزَاتِهِ، أَوْ كَانَ بِنَعْصِ الطَّرِيقِ، اسْتَأْذَنَتْهُ طَائِفَةٌ مِنَ الْجَيْشِ، فَأَذِنَ لَهُمْ وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ بْنُ قَيْسِ السَّهْمِيِّ. فَكَتَبْتُ فِيمَنْ غَزَا مَعَهُ. فَلَمَّا كَانَ بِنَعْصِ الطَّرِيقِ أَوْقَدَ الْقَوْمُ نَارًا لِيَصْطَلُوا أَوْ لِيَصْطَنَعُوا عَلَيْهَا صَنِيعًا. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ - وَكَانَتْ فِيهِ دُعَابَةٌ - : أَلَيْسَ لِي عَلَيْكُمْ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ؟ قَالُوا : بَلَى. قَالَ : فَمَا أَنَا بِأَمْرِكُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا صَنَعْتُمُوهُ؟ قَالُوا : نَعَمْ. قَالَ : فَإِنِّي أُعْزِمُ عَلَيْكُمْ إِلَّا تَوَاتَبْتُمْ فِي هَذِهِ النَّارِ. فَقَامَ نَاسٌ فَتَحَجَّزُوا. فَلَمَّا ظَنَّ أَنَّهُمْ وَابِتُونَ، قَالَ : أَمْسِكُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ. فَإِنَّمَا كُنْتُ أُمَرِّحُ مَعَكُمْ. فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَمَرَكَ مِنْهُمْ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَلَا تُطِيعُوهُ » .

٢٨٩٤ - حدثنا محمد بن رُمح، قال : أنبأنا الليث بن سعد، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال « عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ الطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ أَوْ كَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ. فَمَنْ أَمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ » .

٢٨٩٠ - خ الأحكام ٤ من طريق يحيى بن سعيد .

٢٨٩١ - م الإمامة ٣٧ من طريق محمد بن جعفر .

٢٨٩٢ - م الإمامة ٣٦ من طريق شعبة .

٢٨٩٣ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٨ - أ : « هذا إسناد صحيح . رواه الإمام أحمد في مسنده ... » . وانظر م الإمامة ٤٠ .

٢٨٩٤ - م الإمامة ٣٨ من طريق الليث ؛ خ الجهاد ١٠٨ .

لا : حدثنا محمد بن الصباح وسعيد بن سعيد ، قالوا : حدثنا عبد الله بن رجاء ، عن عبيد المكي ، عن نافع ، عن ابن عمر . إلى (١) .

٢٨٩٥ - حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ . وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « سَيَلِي أُمُورَكُمْ بَعْدِي رَجَالٌ يُطْفِئُونَ السُّنَّةَ وَيَعْمَلُونَ بِالْبِدْعَةِ ، وَيُخْرِجُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِفِهَا » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أَذْرَكْتَهُمْ ، كَيْفَ أَفْعَلُ ؟ قَالَ « تَسْأَلُنِي يَا ابْنَ أُمِّ عَبْدِ كَيْفَ تَفْعَلُ ؟ لَا طَاعَةَ لِمَنْ عَصَى اللَّهَ » .

(٤١) البيعة

٢٨٩٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ وَيَحْيَى ابْنَ سَعِيدٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَجَلَانَ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُبادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ؛ قَالَ : بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ . وَالْمُنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ وَالْأَثَرَةِ عَلَيْنَا . وَأَنْ نَنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ . وَأَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا . لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً .

٢٨٩٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، [٢٣٥ ب] قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الشُّوْخِيُّ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَبِيبُ الْأَمِينُ - أُمَّا هُوَ إِلَيَّ فَحَبِيبٌ . وَأُمَّا هُوَ عِنْدِي فَأَمِينٌ - عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ ؛ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَةً أَوْ ثَمَانِيَةً أَوْ تِسْعَةً ، فَقَالَ « أَلَا تَبَايَعُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ » فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا . فَقَالَ قَائِلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ . فَعَلَامَ نَبَايَعُكَ ؟ قَالَ « أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ لَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا . وَتَقِيمُوا الصَّلَاةَ الْخَمْسَ . وَتَسْمَعُوا وَتَطِيعُوا ، وَأَسْرَ كَلِمَةً خَفِيَّةً ، وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا » قَالَ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَوْلِيكَ الْفَرِّ يَسْقُطُ سَوْطُهُ فَلَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُنَاولُهُ إِثَاءً .

٢٨٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَتَابِ بْنِ مَوْلى هُرْمُزٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : بَايَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ . فَقَالَ « فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ » .

٢٨٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ :

(١) بهامش الأصل : « هذا الطريق في الأصل مضروب عليه ، لذلك أبقيناها في المتن - كما هو في الأصل - لكن بدون أن نعطيها رقماً متسلسلاً .

٢٨٩٥ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٨ ب : « هذا إسناد رجاله ثقات لكن عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي اختلط بآخرة ... فاستحق الترك .

٢٨٩٦ - خ الأحكام ٤٣ من طريق يحيى بن سعيد ؛ م الإمامة ٤١ .

٢٨٩٧ - م الزكاة ١٠٨ من طريق سعيد بن عبد العزيز .

٢٨٩٨ - قال البوصيري في الزوائد ١٧٨ ب : « رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة ... » .

٢٨٩٩ - م المساقاة ١٢٣ من طريق محمد بن رُمح .

جَاءَ عَبْدُ فَبَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْهَجْرَةِ . وَلَمْ يَشْعُرِ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ عَبْدٌ . فَجَاءَ سَيِّدُهُ يُرِيدُهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «بِعَيْنِهِ» فَاشْتَرَاهُ بِعَبْدَيْنِ أَسْوَدَيْنِ . ثُمَّ لَمْ يُبَايِعْ أَحَدًا بَعْدَ ذَلِكَ ، حَتَّى يَسْأَلَهُ أَعْبَدُ هُوَ؟ .

(٤٢) الوفاء بالبيعة

٢٩٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالْفَلَاحَةِ يَنْتَعُهُ ابْنُ السَّبِيلِ . وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لِأَخَذِهَا بِكَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ . وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا . فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى لَهُ ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَقِفْ لَهُ» .

٢٩٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ حَسَنِ بْنِ فَرَاتٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ تَسُوسُهُمْ أَنْبِيَائُهُمْ . كُلَّمَا ذَهَبَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ . وَأَنَّهُ لَيْسَ كَاثِرٌ بَعْدِي نَبِيٌّ فَيْكُمْ» قَالُوا : فَمَا يَكُونُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ «تَكُونُ خُلَفَاءُ فَتَكْثُرُ» قَالُوا : فَكَيْفَ نَصْنَعُ؟ قَالَ «أَوْفُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ . أَدُّوا الَّذِي عَلَى كُمِ فَسَيَسْأَلُكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنِ الَّذِي عَلَيْكُمْ» .

٢٩٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي [٢٣٦] وَإِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . يُقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ» .

٢٩٠٣ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى اللَّيْثِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ بْنُ جَدْعَانَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَلَا إِنَّهُ يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ» .

(٤٣) بيعة النساء

٢٩٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ الْمَكْدِيرِ قَالًا :

٢٩٠٠ - خ الشهادات ٢٢ من طريق الأعمش .

٢٩٠١ - م الإمامة ٤٤ من طريق فوات القزاز .

٢٩٠٢ - م الجهاد ١٢ من طريق محمد بن بشار .

٢٩٠٣ - م الجهاد ١٥ ، ١٦ من طريق أبي نضرة وإسناد ابن ماجه ضعيف لضعف ابن جدعان كذا قاله البوصيري في الزوائد ١٧٨ ب .

٢٩٠٤ - ن الحديث ٤١٩٥ من طريق سفیان .

[سَمِعْتُ] أُمَيَّةَ بِنْتَ رُقَيْقَةَ تَقُولُ : جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نِسْوَةِ نَبَايَعِهِ . فَقَالَ لَنَا « فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَطَقْتُمْ . إِنِّي لَا أَصَافِحُ النِّسَاءَ » .

٢٩٠٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ الْمَصْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : كَانَتْ الْمُؤْمِنَاتُ ، إِذَا هَاجَرْنَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يُمْتَحَنَنَّ بِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَمَنْ أَقَرَّ بِهَا مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ فَقَدْ أَقَرَّ بِالْمُحَنَّةِ . فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا أَقَرَّرْنَ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِنَّ ، قَالَ لَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « انْطَلِقْنَ . فَقَدْ بَايَعْتُكُنَّ » لَا . وَاللَّهِ ! مَا مَسَّتْ يَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ غَيْرَ أَنَّهُ يُبَايِعُهُنَّ بِالْكَلَامِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : وَاللَّهِ مَا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النِّسَاءِ إِلَّا مَا أَمَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . وَلَا مَسَّتْ كَفَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَفَّ امْرَأَةٍ قَطُّ . وَكَانَ يَقُولُ لَهُنَّ إِذَا أَخَذَ عَلَيْهِنَّ « قَدْ بَايَعْتُكُنَّ » كَلَامًا .

(٤٤) السبق والرهان

٢٩٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَدْخَلَ فَرَسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ ، وَهُوَ لَا يَأْمَنُ أَنْ يَسْبِقَ فَلَيْسَ بِقِمَارٍ . وَمَنْ أَدْخَلَ فَرَسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ وَهُوَ يَأْمَنُ أَنْ يَسْبِقَ ، فَهُوَ قِمَارٌ » .

٢٩٠٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : ضَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخَيْلَ . فَكَانَ يُرْسِلُ الَّتِي ضَمُرَتْ مِنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَةِ الْوَدَاعِ . وَالَّتِي لَمْ تَضْمَرْ مِنْ ثَنِيَةِ الْوَدَاعِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ .

٢٩٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ مَوْلَى بَنِي لَيْثٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ [٢٣٦ ب] : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا سَبْقَ إِلَّا فِي خُفٍّ أَوْ حَافِرٍ » .

(٤٥) النهي أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو

٢٩٠٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ وَأَبُو عُمَرَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ

٢٩٠٥ - م الإمامة ٨٨ من طريق أحمد بن عمرو بن السرح ؛ خ الشروط ١ .

٢٩٠٦ - د الحديث ٢٥٧٩ من طريق سفیان بن حسین .

٢٩٠٧ - م الإمامة ٩٥ من طريق نافع ؛ خ الجهاد ٥٦ ، ٥٧ ؛ ن الحديث ٣٦١٤ .

٢٩٠٨ - ن الحديث ٣٦١٥ من طريق نافع بن نافع عن أبي هريرة .

٢٩٠٩ - د الحديث ٢٦١٠ من طريق مالك .

أنس، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو، مخافة أن يناله العدو.

٢٩١٠ - حدثنا محمد بن رُمح، قال: أنبأنا الليث بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ؛ أنه كان ينهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو.

(٤٦) باب قسمة الخمس

٢٩١١ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا أيوب بن سويد، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب؛ أن جبير بن مطعم أخبره أنه جاء هو وعثمان بن عفان إلى رسول الله ﷺ يكلّمانه فيما قسم من قسم حنين لبني هاشم وبني المطلب. فقالا: قسمت لإخواننا بني هاشم وبني المطلب. وقربائنا واحدة! فقال رسول الله ﷺ: «إنما أرى بني هاشم وبني المطلب شيئاً واحداً».

تم كتاب الجهاد، والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله أجمعين.

٢٩١٠ - انظر الحديث الذي قبله.

٢٩١١ - ن الحديث ٤١٤١ من طريق يونس بن يزيد؛ أيضاً ٤١٤٢.

٢٠ - أبواب المناسك

(١) الخروج إلى الحج

٢٩١٢ - حدثنا هشام بن عمار وأبو مُصعب الزُّهري وسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قالوا: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ. يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ. فَإِذَا قَضَى أَحَدَكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ، فَلْيَعْجَلِ الرَّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ».

٢٩١٣ - حدثنا يعقوب بن حُمَيْد بن كَاسِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ.

٢٩١٤ - حدثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ - أَوْ أَحَدِهِمَا عَنْ الْآخَرِ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ. فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرُضُ الْمَرِيضُ، وَتَضِلُّ الضَّالَّةُ، وَتَعْرِضُ الْحَاجَّةُ».

(٢) فرض الحج

٢٩١٥ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ وَرْدَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ؛ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْحَجُّ فِي كُلِّ عَامٍ؟ فَسَكَتَ. ثُمَّ قَالُوا: فِي كُلِّ عَامٍ؟ فَقَالَ «لا. وَلَوْ قُلْتُ: نَعَمْ. لَوَجِبَتْ». فَتَرَلْتُ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدِّلُكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾.

٢٩١٦ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْحَجُّ فِي كُلِّ عَامٍ؟ قَالَ «لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ. لَوَجِبَتْ. وَلَوْ وَجِبَتْ لَمْ تَقُومُوا بِهَا. وَلَوْ لَمْ تَقُومُوا بِهَا عُذِّبْتُمْ».

٢٩١٢ - خ العمرة ١٩ من طريق مالك.

٢٩١٣ - انظر الحديث الذي قبله.

٢٩١٤ - في الزوائد: في إسناده إسماعيل أبو خليفة، قال الجرجاني: مفتر زائغ.

٢٩١٥ - ت الحديث ٨١٤ من طريق منصور بن وردان.

٢٩١٦ - في الزوائد: هذا إسناد صحيح.

٢٩١٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أُنْبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الْحَجُّ فِي كُلِّ سَنَةٍ ، أَوْ مَرَّةً وَاحِدَةً ؟ قَالَ « بَلْ مَرَّةً وَاحِدَةً . فَمَنْ زَادَ فَتَطَوَّعَ » .

(٣) فضل الحج والعمرة

٢٩١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ^(١) ، [عَنْ أَبِيهِ] ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ . فَإِنَّ الْمَتَابَعَةَ بَيْنَهُمَا تَنْفِي الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ » .

٢٩١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، نَحْوَهُ .

٢٩٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ مَا بَيْنَهُمَا . وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ » .

٢٩٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ مِسْعَرٍ وَسُفْيَانَ ، عَنْ مَنصُورٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ » .

(٤) الحج على الرحل

٢٩٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبَانَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَحْلٍ رَثٌ وَقَطِيفَةٌ تَسْوِي أَرْبَعَةَ ذَرَاهِمَ ، أَوْ لَا تَسْوِي . ثُمَّ قَالَ « اللَّهُمَّ ! حِجَّةٌ لَا رِيَاءَ فِيهَا وَلَا سُمْعَةً » .

(١) في الأصل : عبد الله بن عامر عن عمر وعليه علامة الضبة . وبهامش الأصل « صوابه عن أبيه وقد ذكره المقدسي » وكذلك في المطبوعة ولذلك أثبتنا ما هو الصواب إن شاء الله .

٢٩١٧ - د الحديث ١٧٢١ من طريق يزيد بن هارون ؛ ن ٥ : ١١١ .

٢٩١٨ - انظر الحديث الذي بعده .

٢٩١٩ - في الزوائد : مرار إسنادين علي عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف . والمتن صحيح من حديث ابن مسعود انظر ن ٥ : ١١٥ .

— ١١٦ وكذلك من حديث ابن عباس انظر ن ٥ : ١١٥ .

٢٩٢٠ - م الحج ٤٣٧ من طريق مالك ؛ ن ٥ : ١١٥ .

٢٩٢١ - خ الحج ٤ من طريق أبي حازم ؛ م الحج ٤٣٨ .

٢٩٢٢ - قال الحافظ ابن حجر في الفتح ٣ : ٣٨١ إسناد هذا الحديث ضعيف . وانظر خ الحج ٣ .

٢٩٢٣ - حدثنا أبو بشر بكر بن خلف، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن داود بن أبي هند، عن أبي العالبي، عن ابن عباس؛ قال: كنا مع رسول الله ﷺ بين مكة والمدينة. فمرزنا بؤاد. فقال «أي واد هذا؟» قالوا: وادي الأزرق. قال «كأنني» [٢٣٧ ب] أنظر إلى موسى ﷺ فذكر من طول شعره شيئاً - لا يحفظه داود - واضعاً أصبعه في أذنه. له جوار إلى الله بالتلبية. ماراً بهذا الوادي «قال: ثم سرنا حتى أتينا على ثنية. فقال «أي ثنية هذه؟» قالوا: ثنية هرشي أو لفت. قال «كأنني أنظر إلى يونس ﷺ، على ناقه حمراء، عليه جبة صوف. وخيطام ناقته خلبة، ماراً بهذا الوادي، ملبياً».

(٥) فضل دعاء الحاج

٢٩٢٤ - حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، قال: حدثنا صالح بن عبد الله بن صالح مولى بني عامر، قال: حدثني يعقوب بن يحيى بن عبد بن عبد الله بن الزبير، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ؛ أنه قال «الحاج والعمرار وقد الله. إن دعوه أجابهم، وإن استغفروه غفر لهم».

٢٩٢٥ - حدثنا محمد بن طريف، قال: حدثنا عمران بن عيينة، عن عطاء بن السائب، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ؛ قال «الغازي في سبيل الله والحاج والمعتمر، وقد الله. دعاهم فأجابوه. وسألوه فأعطاهم».

٢٩٢٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم بن عبيد الله، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر؛ أنه استأذن النبي ﷺ في العمرة. فأذن له، وقال «يا أخي! أشركنا في شيء من دُعائك، ولا تستن».

٢٩٢٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن أبي الزبير، عن صفوان بن عبد الله بن صفوان، قال، وكانت تحته ابنة أبي الدرداء. فأتاها فوجد أم الدرداء، ولم يجد أبا الدرداء. فقالت له: تريد الحج، العام؟ قال: نعم. قالت: فادع الله لنا بخير. فإن النبي ﷺ كان يقول «دعوة المرء مستجابة لأخيه بظهر الغيب. عند رأسه ملك يؤمن على دُعائه. كلما دعا له بخير قال: آمين، ولك بمثل» قال، ثم خرجت إلى السوق فليقت أبا الدرداء. فحدثني عن النبي ﷺ بمثل ذلك.

٢٩٢٣ - م الإيمان ٢٦٩ من طريق ابن أبي عدي.

٢٩٢٤ - في الزوائد: في إسناده صالح بن عبد الله، قال فيه البخاري: منكر الحديث وانظر ن ٥: ١١٣.

٢٩٢٥ - في الزوائد: إسناده حسن وعمران مختلف فيه.

٢٩٢٦ - رواه أحمد وأبو يعلى انظر مجمع الزوائد ٣: ٢١١.

٢٩٢٧ - م الذكر ٨٨ من طريق عبد الملك.

(٦) ما يوجب الحج

٢٩٢٨ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا مروان بن معاوية. وحدثنا علي بن محمد وعمر بن عبد الله، قالا: حدثنا وكيع، قال: حدثنا إبراهيم بن يزيد المكِّي، عن محمد بن عباد بن جعفر المخزومي، عن ابن عمر، قال: قام رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! ما يوجب الحج؟ قال «الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ» قال: يا رسول الله! فما الحاج؟ قال «الشَّعِثُ التَّفِلُّ» وقام آخر، فقال: يا رسول الله! ما الحج؟ قال «العَجَّ وَالثَّجَّ».

قال وكيع: يعني بالعَجِّ العَجِيجِ بالتَّليَةِ. والثَّجُّ نحرُ البُدنِ.

٢٩٢٩ - حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قال: حدثنا هشام بن سليمان القرشي، عن ابن جريج. قال، وأخبرني أيضاً عن ابن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ» يَفْنِي قَوْلَهُ (مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا).

(٧) المرأة تحج بغير ولي

٢٩٣٠ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ «لا تسافر المرأة سفراً ثلاثة أيام فصاعداً، إلا مع أبيها أو أخيها أو ابنها أو زوجها أو ذي محرم».

٢٩٣١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا شبابة، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم واحد، ليس لها ذو حرمة».

٢٩٣٢ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا شعيب بن إسحاق، قال: حدثنا ابن جريج، قال: حدثني عمرو بن دينار، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَعْبِدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي اكْتَبَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا، وَأَمْرَاتِي حَاجَّةٌ. قَالَ «فَارْجِعْ مَعَهَا».

(٨) الحج جهاد النساء

٢٩٣٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن فضيل، عن حبيب بن أبي عمرة،

٢٩٢٨ - ت الحديث ٨١٣ من طريق وكيع مختصراً.

٢٩٢٩ - قال البوصيري في الزوائد ١٨٠ - ١: هذا إسناد حسن.

٢٩٣٠ - م الحج ٤٢٣ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة.

٢٩٣١ - م الحج ٤٢٠، ٤٢١ من طريق سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة.

٢٩٣٢ - م الحج ٤٢٤ من طريق عمرو بن دينار.

٢٩٣٣ - خ الحج ٤ من طريق حبيب بن أبي عمرة.

عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! عَلَى النِّسَاءِ جِهَادٌ ؟ قَالَ « نَعَمْ . عَلَيْهِنَّ جِهَادٌ لَا قِتَالٌ فِيهِ : الْحُجُّ وَالْعُمْرَةُ » .

٢٩٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ الْحُدَّانِيِّ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْحُجُّ جِهَادٌ كُلُّ ضَعِيفٍ » .

(٩) الحج عن الميت

٢٩٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنٍ سُلَيْمَانَ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عِزَّةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : لَبَّيْكَ عَنْ شُبْرُمَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ شُبْرُمَةُ ؟ » قَالَ : قَرِيبٌ لِي . قَالَ « هَلْ حَجَّجْتَ قَطُّ ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ « فَاجْعَلْ لَهُ مِنْ نَفْسِكَ ، ثُمَّ احْجِجْ عَنْ شُبْرُمَةَ » .

٢٩٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَنبَأَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : أَحُجُّ عَنْ أَبِي ؟ قَالَ « نَعَمْ . حُجَّ عَنْ أَبِيكَ . فَإِنْ لَمْ تَزِدْهُ خَيْرًا لَمْ تَزِدْهُ شَرًّا » .

٢٩٣٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي الْغَوْثِ بْنِ حُصَيْنٍ - رَجُلٌ مِنَ الْفُرَجِ - أَنَّهُ اسْتَفْتَى النَّبِيَّ ﷺ عَنْ حِجَّةٍ كَانَتْ عَلَى أَبِيهِ . مَاتَ وَلَمْ يَحُجَّ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « حُجَّ عَنْ أَبِيكَ » وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « وَكَذَلِكَ الصِّيَامُ فِي النَّذْرِ ، يُقْضَى عَنْهُمْ » .

(١٠) الحج عن الحي إذا لم يستطع

٢٩٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ [٢٣٨ ب] وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ الثَّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ أَبِي زَرِينِ الْعُقَيْلِيِّ ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أَبِي شَتَّخَ كَبِيرًا ، لَا يَسْتَطِيعُ الْحُجَّ وَلَا الْعُمْرَةَ وَلَا الطَّعْنَ . قَالَ « حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ » .

٢٩٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ الْمُخْزُومِيَّ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ بْنِ عَبَّادِ بْنِ حَنْفٍ

٢٩٣٤ - انظر ن ٥ : ١١٤ - ١١٥ .

٢٩٣٥ - د الحديث ١٨١١ من طريق عبده بن سليمان .

٢٩٣٦ - في الزوائد : إسناده صحيح . وانظر ن ٥ : ١١٧ .

٢٩٣٧ - في الزوائد : في إسناده عثمان بن عطاء الخراساني ، قال الحاكم : روي عن أبيه أحاديث موضوعة .

٢٩٣٨ - ن ٥ : ١١٧ من طريق وكيع ؛ ت الحديث ٩٣٠ .

٢٩٣٩ - م الحج ٤٠٨ ؛ ت الحديث ٩٢٨ ؛ ن ٥ : ١١٧ .

الأنصاري، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَتَمٍ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبِي شَيْخٌ، قَدْ أَفْتَدَ وَأَذْرَكَهُ فَرِيضَةُ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ، وَلَا يَسْتَطِيعُ أَدَاءَهَا. فَهَلْ يُجْزَى عَنْهُ أَنْ أُوَدِّيَهَا عَنْهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «نَعَمْ».

٢٩٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَرِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُصَيْنُ بْنُ عَوْفٍ؛ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبِي أَذْرَكَهُ الْحَجَّ وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَحُجَّ إِلَّا مُعْتَرِضًا. فَصَمَتَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ «حُجَّ عَنْ أَبِيكَ».

٢٩٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّلَيْدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَخِيهِ الْفَضْلِ؛ أَنَّهُ كَانَ رَدَفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَدَاةَ النَّحْرِ: فَاتَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ خَتَمٍ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ أَذْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَرْكَبَ. أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ «نَعَمْ. فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ ذَنْبٌ قَضَيْتِهِ».

(١١) حج الصبي

٢٩٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوْقَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: رَفَعَتْ امْرَأَةٌ صَبِيًّا لَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّتِهِ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ «نَعَمْ. وَلَكِ أَجْرٌ».

(١٢) النفساء والحائض تهل بالحج

٢٩٤٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: نَفِسَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ بِالشَّجَرَةِ. فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يَأْمُرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتَهْلُ.

٢٩٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ خَرَجَ حَاجًّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَمَعَهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ. فَوَلَدَتْ بِالشَّجَرَةِ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ. فَأَتَى أَبُو بَكْرٍ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ. فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْمُرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ، ثُمَّ تَهْلُ بِالْحَجِّ، وَتَصْنَعَ مَا يَصْنَعُ النَّاسُ. إِلَّا أَنَّهَا [٢٣٩] لَا تَطُوفُ بِالْبَيْتِ.

٢٩٤٠ - في الزوائد: في إسناده محمد بن كريب، قال أحمد: منكر الحديث. وقال البخاري: منكر الحديث.

٢٩٤١ - م الحج ٤٠٧ من طريق الزهري مختصراً؛ انظر ت الحديث ٩٢٨.

٢٩٤٢ - ت الحديث ٩٢٤ من طريق محمد بن طريف؛ م الحج ٤٠٨.

٢٩٤٣ - د الحديث ١٧٤٣ من طريق عثمان بن أبي شيبة؛ م الحج ١٠٩.

٢٩٤٤ - ن ٥ : ١٢٧ من طريق القاسم بن محمد.

٢٩٤٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: نَفَسْتُ أَسْمَاءَ بِنْتُ عُمَيْسٍ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتَسْتَشْفِرَ بِثَوْبٍ ثُمَّ تَهَلَّ.

(١٣) مواقيت أهل الآفاق

٢٩٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «يَهْلُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحِلْفَةِ. وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ. وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَمَّا هَذِهِ الثَّلَاثَةُ، فَقَدْ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَبَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «وَيَهْلُ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمَلَمَ».

٢٩٤٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ «مُهَلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحِلْفَةِ. وَمُهَلُّ أَهْلِ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ. وَمُهَلُّ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمَلَمَ. وَمُهَلُّ أَهْلِ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ. وَمُهَلُّ أَهْلِ الْمَشْرِقِ مِنْ ذَاتِ عِرْقٍ» ثُمَّ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الْأَفْقِ، ثُمَّ قَالَ «اللَّهُمَّ! أَقْبِلْ بِقُلُوبِهِمْ».

(١٤) الإحرام

٢٩٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَرَّرُ بْنُ سَلَمَةَ الْعَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَدْرَاوَرْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ، إِذَا أَدْخَلَ رِجْلَهُ فِي الْعَرَزِ، وَاسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، أَهَلَ مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي الْحِلْفَةِ.

٢٩٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: إِنِّي عِنْدَ ثِقَاتٍ نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عِنْدَ الشَّجَرَةِ. فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ قَائِمَةً، قَالَ «لَبَّيْكَ! بِعُمْرَةِ وَحُجَّةٍ مَعًا» وَذَلِكَ فِي حُجَّةِ الْوَدَاعِ.

(١٥) التلبية

٢٩٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبُو أُسَامَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ

٢٩٤٥ - م الحج ١٤٧ من طريق جعفر مطولا.

٢٩٤٦ - م الحج ١٣ من طريق مالك؛ خ الحج ٨.

٢٩٤٧ - في الزوائد: في إسناده إبراهيم الجريري، قال فيه أحمد وغيره: متروك الحديث وأصل الحديث رواه مسلم من حديث جابر، انظر م الحج ١٨.

٢٩٤٨ - م الحج ٢٧ من طريق عبيد الله؛ أيضاً خ الحج ٢.

٢٩٤٩ - في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

٢٩٥٠ - م الحج ١٩، ٢٠؛ ن ٥: ١٦٠ - ١٦١.

عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: قَالَ: تَلَقَّيْتُ التَّلْبِيَةَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ! لَبَّيْكَ! لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ! إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ، وَالْمُلْكُ. لَا شَرِيكَ لَكَ». وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَزِيدُ فِيهَا: لَبَّيْكَ! لَبَّيْكَ! لَبَّيْكَ! وَسَعْدَيْكَ! وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ لَبَّيْكَ! وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ.

٢٩٥١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَتْ تَلْبِيَةُ النَّبِيِّ ﷺ «لَبَّيْكَ! اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ! لَبَّيْكَ! لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ! إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ، وَالْمُلْكُ. لَا شَرِيكَ لَكَ».

٢٩٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، [٢٣٩ ب] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي تَلْبِيَّتِهِ «لَبَّيْكَ! إِلَهَ الْحَقِّ، لَبَّيْكَ!».

٢٩٥٣ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُمَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَا مِنْ مُلَبٍّ يُلَبِّي إِلَّا لَبَّى مِنْ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، مِنْ حَجَرٍ أَوْ شَجَرٍ أَوْ مَدْرٍ. حَتَّى تَنْقَطِعَ الْأَرْضُ مِنْ هَهُنَا وَهَهُنَا».

(١٦) رفع الصوت بالتلبية

٢٩٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْحَرِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «أَتَانِي جِبْرِيلُ. فَأَمَرَنِي أَنْ أَمُرَ أَصْحَابِي أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالْإِهْلَالِ».

٢٩٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَبِيدٍ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «جَاءَنِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! مَرُّ أَصْحَابِكَ فَلْيَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّلْبِيَةِ. فَإِنَّهَا مِنْ شِعَارِ الْحَجِّ».

٢٩٥٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ وَيَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَرْبُوعٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ

٢٩٥١ - انظر م الحج ١٤٧ مطولا.

٢٩٥٢ - ن ٥ : ١٦١ من طريق عبد العزيز.

٢٩٥٣ - ت الحديث ٨٢٨ من طريق إسماعيل بن عياش.

٢٩٥٤ - ت الحديث ٨٢٩ من طريق ابن عيينة؛ د الحديث ١٨١٤؛ ن ٥ : ١٦٢.

٢٩٥٥ - انظر الترمذي ٣ : ١٨٣. قال الترمذي معلقاً على الحديث ٢٩٥٤ «وروى بعضهم هذا الحديث عن خلاد بن السائب عن زيد بن خالد... ولا يصح....».

٢٩٥٦ - ت الحديث ٨٢٧ من طريق ابن أبي فدرك.

الصَّدِيقِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « الْعَجُّ وَالشَّجُّ » .

(١٧) الظلال للمحرم

٢٩٥٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ مُحْرِمٍ يَضْحَى اللَّهُ يَوْمَهُ ، يُلَبِّي حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ ، إِلَّا غَابَتْ بِذَنبِهِ ، فَعَادَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ » .

(١٨) الطيب عند الإحرام

٢٩٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ ، جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرَمَ . وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يُفَيْضَ . قَالَ سُفْيَانُ : بِيَدَيَّ هَاتَيْنِ .

٢٩٥٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ يُلَبِّي .

٢٩٦٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَأَنِّي أَرَى وَبِصَ الطَّيِّبِ فِي مَفْرِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ثَلَاثَةِ وَهُوَ مُحْرِمٌ .

(١٩) ما يلبس المحرم

٢٩٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، [٢٤٠] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَلْبَسُ الْقُمُصَ وَلَا الْعِمَائِمَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبُرَانِسَ وَلَا الْخِفَافَ . إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ نَعْلَيْنِ ، فَيَلْبَسُ خُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ . وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئاً مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ أَوْ الْوَرُزُّ » .

٢٩٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ ثَوْباً مَصْبُوغاً بِوَرُزٍ أَوْ زَعْفَرَانٍ .

٢٩٥٧ - في الزوائد : إسناده ضعيف لضعف عاصم بن عبيد الله .

٢٩٥٨ - خ الحج ١٧ من طريق عبد الرحمن بن القاسم ؛ م الحج ٣٢ .

٢٩٥٩ - خ الحج ١٧ من طريق الأسود عن عائشة ؛ م الحج ٤١ .

٢٩٦٠ - م الحج ٤٢ وليس فيه : بعد ثلاثة .

٢٩٦١ - خ الحج ٢١ من طريق مالك ؛ م الحج ١ .

٢٩٦٢ - م الحج ٣ من طريق مالك مطولا .

(٢٠) السراويل والخفين للمحرم إذا لم يجد إزارا أو نعلين

٢٩٦٣ - حدثنا هشام بن عمار ومحمد بن الصباح ، قالوا : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد أبي الشعثاء ، عن ابن عباس ؛ قال : سمعت النبي ﷺ يخطب - قال هشام : على المنبر - فقال : من لم يجد إزارا ، فليلبس سراويل . ومن لم يجد نعلين ، فليلبس خفين . قال هشام في حديثه « فليلبس سراويل ، إلا أن يفقد » .

٢٩٦٤ - حدثنا أبو مصعب ، قال : حدثنا مالك بن أنس ، عن نافع وعن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال « من لم يجد نعلين فليلبس خفين ، وليقطعهما أسفل من الكعبين » .

(٢١) التوقي في الإحرام

٢٩٦٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا عبد الله بن إدريس ، عن محمد بن إسحاق ، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه ، عن أسماء بنت أبي بكر ؛ قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ . حتى إذا كنا بالعرج ، نزلنا . فجلس رسول الله ﷺ ، وعائشة إلى جنبه . وأنا إلى جنب أبي . فكانت زمالتنا وزمالة أبي بكر واحدة ، مع غلام أبي بكر . قال ، فطلع الغلام وليس معه بغيره . فقال له : أين بغيرك ؟ قال : أضلته البارحة . قال : معك بغير واحد ، تضله ؟ قال ، فطلق يضربه . ورسول الله ﷺ يقول « انظروا إلى هذا المحرم ما يصنع » .

(٢٢) المحرم يغسل رأسه

٢٩٦٦ - حدثنا أبو مصعب ، قال : حدثنا مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن إبراهيم بن عبد الله ابن حنين ، عن أبيه ؛ أن عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالأبواء . فقال عبد الله بن عباس : يغسل المحرم رأسه . وقال المسور بن مخرمة : لا يغسل المحرم رأسه . فأرسلني ابن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري أسأله عن ذلك . فوجدته يغتسل بين القرنين ، وهو يستبرئ بتوب . فسألت عليه ، فقال : من هذا ؟ قلت : أنا عبد الله بن حنين . أرسلني إليك عبد الله بن عباس ، أسألك كيف كان رسول الله ﷺ يغسل رأسه وهو محرم ؟ قال ، فوضع أبو أيوب يده على الثوب . فطأطأه حتى بدا لي رأسه . ثم قال لإنسان صب عليه : اصب . فصب على رأسه . ثم حرك رأسه بيده [٢٤٠ ب] . فأقبل بهما وأذبر . ثم قال : هكذا رأيته ﷺ يفعل .

٢٩٦٣ - م الحج ٤ من طريق سفيان .

٢٩٦٤ - م الحج ٣ من طريق مالك ؛ خ الحج ٢١ .

٢٩٦٥ - د الحديث ١٨١٨ من طريق عبد الله بن إدريس .

٢٩٦٦ - م الحج ٩١ من طريق مالك .

(٢٣) المحرمة تسدل الثوب على وجهها

٢٩٦٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن عائشة؛ قالت: كنا مع النبي ﷺ، ونحن محرمون. فإذا لقينا الراكب أسدلنا ثيابنا من فوق رؤوسنا. فإذا جاوزنا رفعناها.

٢٩٦٨ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن عائشة، عن النبي ﷺ نحوه.

(٢٤) الشرط في الحج

٢٩٦٩ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا أبي. وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، قال: حدثنا عثمان بن حكيم، عن أبي بكر بن عبد الله بن الزبير، عن جدته - قال: لا أدري أسماء بنت أبي بكر، أو سعدى بنت عوف - أن رسول الله ﷺ دخل على ضباعة بنت عبد المطلب. فقال «ما يمنحك، يا عمتاه! من الحج؟» فقالت: أنا امرأة سقيمة. وأنا أخاف الحبس. قال «فأحرمي واشترطي أن محللك حيث حبست».

٢٩٧٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن فضيل ووكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ضباعة؛ قالت: دخل علي النبي ﷺ وأنا شاكية. فقال «ما تريد من الحج، العام؟» قلت: إني لعليلة، يا رسول الله! قال «حجي وقولي: محلي حيث تحبيني».

٢٩٧١ - حدثنا أبو بشر بكر بن خلف، قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع طاوساً وعكرمة يحدثان عن ابن عباس؛ قال: جاءت ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب رسول الله ﷺ فقالت: إني امرأة ثقيلة. وإني أريد الحج. فكيف أهمل؟ قال «أهلي واشترطي: محلي حيث حبستني».

(٢٥) دخول الحرم

٢٩٧٢ - حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا إسماعيل بن صبيح، قال: حدثنا مبارك بن حسان أبو عبد الله، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عباس؛ قال: كانت الأنبياء تدخل الحرم مشاة حفاة. ويطوفون بالبيت. ويقضون المناسك حفاة مشاة.

٢٩٦٧ - د الحديث ١٨٣٣ من طريق يزيد بن أبي زياد.

٢٩٦٨ - انظر الحديث الذي قبله.

٢٩٦٩ - في الزوائد: ليس لسعدى بنت عوف عند المصنف سوى هذا الحديث وليس لها في بقية الكتب شيء.

٢٩٧٠ - في الزوائد: رجاله رجال الصحيح؛ حم ٦: ٣٦٠.

٢٩٧١ - م الحج ١٠٦ من طريق أبي عاصم.

٢٩٧٢ - في الزوائد: في إسناده مبارك بن حسان، مختلف فيه.

(٢٦) دخول مكة

٢٩٧٣ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ كان يدخل مكة من الثنية العليا. وإذا خرج، خرج من الثنية السفلى.

٢٩٧٤ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا العُمري، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي ﷺ دخل مكة نهراً.

٢٩٧٥ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أنبأنا معمر، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد؛ قال، قلت: يا رسول الله! أين تنزل غداً؟ وذلك في حجته. قال: «وهل ترك لنا عقيل من لا؟» ثم قال «نحن» [٢٤١] نازلون غداً بخيف بني كنانة - يعني المحصب - حيث قاسمت قريش على الكفر. وذلك أن بني كنانة خالفت قريشاً على بني هاشم أن لا يئامروهم ولا يبايعوهم. قال معمر: قال الزهري: والخيف الوادي.

(٢٧) استلام الحجر

٢٩٧٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالا: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا عاصم الأحول، عن عبد الله بن سرجس، قال: رأيت الأصمعي عمر بن الخطاب يقبل الحجر ويقول: إني لأقبلك، وإنني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع. ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك، ما قبلتك.

٢٩٧٧ - حدثنا سويد بن سعيد، قال: حدثنا عبد الرحيم الرازي، عن ابن خثيم، عن سعيد ابن جبير، قال: سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ «ليأتين هذا الحجر يوم القيامة، وله عيتان يئصر بهما، ولسان ينطق به، يشهد على من يستلمه بحق».

٢٩٧٨ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا خالي يعلى، عن محمد بن عون، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: استقبل رسول الله ﷺ الحجر. ثم وضع شفتيه عليه يئكي طويلاً. ثم التفت فإذا هو بعمر بن الخطاب يئكي. فقال «يا عمر! ههنا تسكب العبرات».

٢٩٧٣ - م الحج ٢٢٣ من طريق عبيد الله عن نافع؛ خ الحج ٤٠.

٢٩٧٤ - م الحج ٢٢٧ من طريق أيوب عن نافع.

٢٩٧٥ - خ الحج ٤٥ من حديث أبي هريرة؛ د الحديث ٢٠١٠ من طريق عبد الرزاق.

٢٩٧٦ - م الحج ٢٥٠ من طريق عاصم الأحول؛ خ الحج ٥٠؛ ت الحديث ٨٦٠.

٢٩٧٧ - أخرجه الترمذي. الحديث ٩٦١ من طريق ابن خثيم.

٢٩٧٨ - في الزوائد: في إسناده محمد بن عوف الخراساني ضعفه ابن معين وغيره.

٢٩٧٩ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح المصري، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه؛ قال: لم يكن رسول الله ﷺ يستلم من أركان البيت إلا الركن الأسود، والذي يليه من نحو دور الجمحين.

(٢٨) من استلم الركن بمحجنه

٢٩٨٠ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور، عن صفية بنت شيبة؛ قالت: لما أطمأن رسول الله ﷺ عام الفتح، طاف على بعير يستلم الحجر بمحجن بيده. ثم دخل الكعبة فوجد فيها حمالة عيذان. فاكسرها. ثم قام على باب الكعبة، فرمى بها. وأنا أنظر.

٢٩٨١ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، قال: أنبأنا عبد الله بن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ طاف في حجة الوداع على بعير، يستلم الركن بمحجن.

٢٩٨٢ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع. وحدثنا هديث بن عبد الوهاب، قال: حدثنا الفضل بن موسى، قال: حدثنا معروف بن خربوذ المكي، قال: سمعت أبا الطفيل غامر بن وائلة قال: رأيت النبي ﷺ يطوف بالبيت على راحلته يستلم الركن بمحجنه، ويقبل المحجن.

(٢٩) الرمل حول البيت [٢٤١ ب]

٢٩٨٣ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا أحمد بن بشير. وحدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا محمد بن عبيد، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ، كان إذا طاف بالبيت الطواف الأول، رمل ثلاثة، ومشى أربعة، من الحجر إلى الحجر. وكان ابن عمر يفعل.

٢٩٨٤ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا أبو الحسين العكلي، عن مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر؛ أن النبي ﷺ رمل من الحجر إلى الحجر ثلاثاً، ومشى أربعاً.

٢٩٧٩ - م الحج ٢٤٣؛ ن ٥ : ٢٣٢.

٢٩٨٠ - د الحديث ١٨٧٨ من طريق يونس.

٢٩٨١ - م الحج ٢٥٣ من طريق ابن وهب؛ خ الحج ٥٨.

٢٩٨٢ - م الحج ٢٥٧ من طريق معروف بن خربوذ.

٢٩٨٣ - خ الحج ٥٧؛ م الحج ٢٣٣ من طريق عبيد الله.

٢٩٨٤ - انظر م الحج ١٤٧، ٢٣٥، ٢٣٦.

٢٩٨٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا جعفر بن عون، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه؛ قال: سمعتُ عمر يقول: فيم الرملات الآن؟ وقد أطأ الله الإسلام، ونفى الكفر وأهله. وإني لله! ما ندع شيئاً كنا نفعله على عهد رسول الله ﷺ.

٢٩٨٦ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أنبأنا معمر عن ابن خثيم، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس؛ قال: قال النبي ﷺ لأصحابه، حين أرادوا دخول مكة، في عمرته بعد الحديبية «إِنَّ قَوْمَكُمْ عَدَا سَيَرُونَكُمْ. فَلْيَرُونَكُمْ جُلْدًا». فلما دخلوا المسجد استلموا الركن ورملوا. والنبي ﷺ معهم. حتى إذا بلغوا الركن اليماني مشوا إلى الركن الأسود. ثم رملوا حتى بلغوا الركن اليماني. ثم مشوا إلى الركن الأسود. ففعل ذلك ثلاث مرات، ثم مشى الأربع.

(٣٠) الاضطباع

٢٩٨٧ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن يوسف وقيصة، قالا: حدثنا سفيان، عن ابن جريج، عن عبد الحميد، عن ابن يعل بن أمية، عن أبيه يعل؛ أن النبي ﷺ طاف مضطبعاً. قال قيصة: وعليه برؤ.

(٣١) الطواف بالحجر

٢٩٨٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: حدثنا شيبان، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة؛ قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الحجر. فقال «هُوَ مِنَ الْبَيْتِ» قلت: ما منعهم أن يدخلوه فيه؟ فقال «عَجَزَتْ بِهِمُ الثَّقَفَةُ» قلت: فما شأن بابه مرتفعاً، لا يصعد إليه إلا بسلم؟ قال «ذَلِكَ فِعْلُ قَوْمِكَ. لِيَدْخُلُوهُ مَنْ شَاءُوا وَيَمْنَعُوهُ مَنْ شَاءُوا، وَلَوْ أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، مَخَافَةَ أَنْ تَنْفِرَ قُلُوبُهُمْ، لَنَظَرْتُ هَلْ أُعْيِرُهُ، فَأَدْخِلَ فِيهِ مَا انْتَقَصَ مِنْهُ، وَجَعَلْتُ بَابَهُ بِالْأَرْضِ».

(٣٢) فضل الطواف

٢٩٨٩ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا محمد بن الفضل، عن العلاء بن المسيب، عن عطاء، عن عبد الله بن عمر؛ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، كَانَ كَعَتَقِ رَقَبَةٍ».

٢٩٨٥ - د الحديث ١٨٨٧ من طريق هشام بن سعد.

٢٩٨٦ - انظر م الحج ٢٣٧ - ٢٤١.

٢٩٨٧ - د الحديث ١٨٨٧ من طريق سفيان؛ ت الحديث ٨٥٩.

٢٩٨٨ - م الحج ٤٠٦ من طريق ابن أبي شيبة.

٢٩٨٩ - قال البوصيري في الزوائد ١٨٣ - ١: هذا إسناد رجاله ثقات.

٢٩٩٠ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، قال: حدثنا حميد بن أبي سوية، قال: سمعت ابن هشام يسأل [٢٤٢أ] عطاء بن أبي رباح عن الركن اليماني، وهو يطوف بالبيت. فقال عطاء: حدثني أبو هريرة أن النبي ﷺ قال «وَكَلَّ بِهِ سَبْعُونَ مَلَكًا. فَمَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ، قَالُوا: آمِينَ».

فَلَمَّا بَلَغَ الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ قَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! مَا بَلَغَكَ فِي هَذَا الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ فَاوَضَهُ فَإِنَّمَا يُفَاوِضُ يَدَ الرَّحْمَنِ». قَالَ لَهُ ابْنُ هِشَامٍ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! فَالطَّوْفُ؟ قَالَ عَطَاءٌ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، مُحِيطٌ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ بِهَِا عَشْرَةَ دَرَجَاتٍ. وَمَنْ طَافَ فَتَكَلَّمَ وَهُوَ فِي تِلْكَ الْحَالِ، خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ بِرَجُلَيْهِ، كَخَائِضِ الْمَاءِ بِرَجُلَيْهِ».

(٣٣) الركعتان بعد الطواف

٢٩٩١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو أسامة، عن ابن جريج، عن كثير بن كثير ابن المطلب بن أبي وذاعة السهمي، عن أبيه، عن المطلب؛ قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا فرغ من سبعة جاء حتى يحاذي بالركن. فصلَّى ركعتين في حاشية المطاف. وليس بينه وبين الطواف أحد. قال ابن ماجه: هذا بمكة خاصة.

٢٩٩٢ - حدثنا علي بن محمد وعمر بن عبد الله، قالا: حدثنا وكيع، عن محمد بن ثابت العبدي، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قدِمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا. ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ. قَالَ وَكَيْعٌ: يَعْنِي عِنْدَ الْمَقَامِ. ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا.

٢٩٩٣ - حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن مالك بن أنس، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر؛ أنه قال: لما فرغ رسول الله ﷺ من طواف البيت، أتى مقام إبراهيم. فقال عمر: يا رسول الله! هذا مقام أبينا إبراهيم الذي قال الله عز وجل ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾.

قَالَ الْوَلِيدُ: فَقُلْتُ لِمَالِكٍ: هَكَذَا قَرَأَهَا: وَاتَّخِذُوا؟ قَالَ: نَعَمْ.

٢٩٩٠ - في الزوائد: يدل على أن الحديث من الزوائد ويدل كلام النعماني بأنه غير محفوظ.

٢٩٩١ - ن ٥ : ٢٣٥ من طريق ابن جريج.

٢٩٩٢ - ن ٥ : ٢٣٥.

٢٩٩٣ - م الحج ١٤٧ مطولا.

(٣٤) المريض يطوف راكباً

٢٩٩٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا معلى بن منصور. وحدثنا إسحاق بن منصور وأحمد بن سنان، قالا: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قالا: حدثنا مالك بن أنس عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، عن عروة، عن زينب، عن أم سلمة؛ أنها مرضت. فأمرها رسول الله ﷺ أن تطوف من وراء الناس، وهي راكبة. قالت، فرأيت رسول الله ﷺ يصلي إلى البيت وهو يقرأ ﴿ وَالطُّورِ . وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ ﴾ [٢٤٢ ب].

قال ابن ماجة: هذا حديث أبي بكر.

(٣٥) الملتزم

٢٩٩٥ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: سمعت الثني بن الصباح يقول: حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده^(١)؛ قال: طفت مع عبد الله بن عمرو. فلما فرغنا من السبع ركعنا في دبر الكعبة. فقلت: ألا نتعوذ! قال: أعوذ بالله من النار. قال ثم مضى فاستلم الركن. ثم قام بين الحجر والباب. فالتصق صدره ويديه وخذه. إليه. ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ.

(٣٦) الحائض تقضي المناسك إلا الطواف

٢٩٩٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، قالا: حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نرى إلا الحج. فلما كنا يسرف أو قريباً من سرف حضت. فدخل علي رسول الله ﷺ وأنا أبكي. فقال «مالك؟ أنفست؟» قلت: نعم. قال «إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم. فأقضي المناسك كلها، غير أن لا تطوفي بالبيت».

قالت: وضحي رسول الله ﷺ عن نسائه بالبقر.

(٣٧) الأفراد بالحج

٢٩٩٧ - حدثنا هشام بن عمار وأبو مصعب، قالا: حدثنا مالك بن أنس، قال: حدثني عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ أفرد الحج.

(١) كذا في الأصل.

٢٩٩٤ - خ الحج ٦٤؛ م الحج ٢٥٨ من طريق مالك.

٢٩٩٥ - د الحديث ١٨٩٩ من طريق الثني بن الصباح.

٢٩٩٦ - م الحج ١١٩ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة؛ خ الحج ٣٦.

٢٩٩٧ - م الحج ١٢٢ من طريق مالك؛ ت الحديث ٨٢٠ من طريق مالك عن عبد الله عن عبد الرحمن بن القاسم د الحديث

٢٩٩٨ - حدثنا أبو مُصْعَب، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ نَوْفَلٍ - وَكَانَ يَتِيمًا فِي حَجَرِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ - عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ الْحَجَّ .

٢٩٩٩ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ وَحَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ الْحَجَّ .

٣٠٠٠ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَمَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكْدِرِ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ أَفْرَدُوا الْحَجَّ .

(٣٨) من قرن الحج والعمرة

٣٠٠١ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَكَّةَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : «لَبَّيْكَ ! عُمْرَةٌ وَحَجَّةٌ» .

٣٠٠٢ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَبَّيْكَ ! بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ» .

٣٠٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ شَقِيقَ بِنِ سَلَمَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ الصَّبِيَّ بْنَ مَعْبُدٍ يَقُولُ : كُنْتُ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا . فَأَسْلَمْتُ . فَأَهْلَلْتُ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ [٢٤٣] . فَسَمِعَنِي سَلْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَزَيْدُ بْنُ صُوحَانَ وَأَنَا أَهْلُ بِهِمَا جَمِيعًا بِالْقَادِسِيَّةِ . فَقَالَا : لِهَذَا أَضَلُّ مِنْ بَعِيرِهِ . فَكَأَنَّمَا أَحْمَلُ عَلَيَّ جَبَلًا بِكَلِمَتَيْهِمَا . فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ . فَأَقْبَلَ عَلَيَّهِمَا، فَلَا مَهْمَا . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ : هُدَيْتَ لِسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ . هُدَيْتَ لِسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ .

قَالَ هِشَامُ فِي حَدِيثِهِ : قَالَ شَقِيقٌ : فَكَثِيرًا مَا ذَهَبْتُ، أَنَا وَمَسْرُوقٌ، نَسْأَلُهُ عَنْهُ .

٣٠٠٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَخَالِي يَغْلَى قَالُوا : حَدَّثَنَا

٢٩٩٨ - انظر الحديث الذي قبله ؛ ن ٥ : ١٤٥ من طريق مالك عن الأسود .

٢٩٩٩ - في الزوائد : إسناده حديث جابر صحيح وانظر م الحج ١٤٧ .

٣٠٠٠ - في الزوائد : في إسناده القاسم بن عبد الله وهو متروك وانظر ت ٣ : ١٧٤ .

٣٠٠١ - انظر الحديث الذي بعده ؛ د الحديث ١٧٩٥ من طريق يحيى بن أبي إسحاق .

٣٠٠٢ - ت الحديث ٨٢١ من طريق حميد عن أنس ؛ م الحج ١٨٥ ، ١٨٦ .

٣٠٠٣ - د الحديث ١٧٩٩ من طريق أبي وائل ؛ ن ٥ : ١٤٦ .

٣٠٠٤ - انظر الحديث الذي قبله .

الأعمش، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ الصُّبَيْيِّ بْنِ مَعْبَدٍ؛ قَالَ: كُنْتُ حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَصْرَانِيَّةٍ. فَأَسْلَمْتُ. فَلَمْ أَلْ أَنْ أَجْتَهِدَ. فَأَهْلَلْتُ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٠٠٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو طَلْحَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَنَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ.

(٣٩) طواف القارن

٣٠٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى بْنِ الْحَارِثِ الْمَحَارِبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَامِعٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَطَاوُسٍ وَمُجَاهِدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَطُفْ هُوَ وَأَصْحَابُهُ لِعُمْرَتِهِمْ وَحَجَّتِهِمْ، حِينَ قَدِمُوا، إِلَّا طَوَافاً وَاحِداً.

٣٠٠٧ - حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَثَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ طَوَافاً.

٣٠٠٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الرَّنَجِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ قَدِمَ قَارِناً. فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعاً. وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٣٠٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَرِّزُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، كَفَى لَهُمَا طَوَافٌ وَاحِدٌ. وَلَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ، وَيَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعاً».

(٤٠) التمتع بالعمرة إلى الحج

٣٠١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشَقِيُّ - يَعْنِي دُحَيْمًا - قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ

٣٠٠٥ - في الزوائد: في إسناده حجاج بن أرطاة ضعيف ومذلس.

٣٠٠٦ - في الزوائد: في إسناده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف ومذلس.

٣٠٠٧ - ت الحديث ٩٤٧ من طريق أبي الزبير؛ ن ٥: ٢٢٦.

٣٠٠٨ - ن ٥: ٢٢٦ من طريق عبيد الله بن عمر.

٣٠٠٩ - ت الحديث ٩٤٨ من طريق عبد العزيز بن محمد.

٣٠١٠ - خ الحج ١٦ من طريق الوليد.

قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، وَهُوَ بِالْعَقِيقِ « أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي . فَقَالَ : صَلِّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ . وَقُلْ ^(١) : عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ » .
وَاللَّفْظُ لِلْحَجِّ .

٣٠١١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ سُرَّاقَةَ بْنِ جُعْثَمٍ ، قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا فِي هَذَا الْوَادِي ، فَقَالَ « أَلَا إِنَّ الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ [٢٤٣ ب] إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

٣٠١٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ يَزِيدَ بْنِ الشَّخِيرِ ، عَنْ أَخِيهِ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ، قَالَ : قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ : إِنِّي أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَّقَعَكَ بِهِ بَعْدَ الْيَوْمِ . اعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَعْمَرَ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِهِ فِي الْعَشْرِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ . فَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَلَمْ يَنْزِلْ نَسْخُهُ . قَالَ فِي ذَلِكَ ، بَعْدَ ، رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ أَنْ يَقُولَ .

٣٠١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ أَبِي مُوسَى ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، أَنَّهُ كَانَ يُفْتِي بِالْمُنْتَعَةِ . فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : رُؤَيْدُكَ بَعْضَ قُتَيْبَاكَ . فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أُحَدِّثُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فِي النَّسْكِ ، بَعْدَكَ .
حَتَّى لَقِيتُهُ ، بَعْدَ ، فَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ عُمَرُ : قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَهُ وَأَصْحَابُهُ . وَلَكِنِّي كَرِهْتُ أَنْ يَظْلَمُوا بِهِمْ مُعْرِسِينَ تَحْتَ الْأَرَاكِ . ثُمَّ يَرُوحُونَ بِالْحَجِّ تَقْطُرُ رُءُوسَهُمْ .

(٤١) فسَخِ الْحَجَّ

٣٠١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشَقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : أَهْلَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ خَالِصًا ، لَا نَخْلُطُهُ بِعُمْرَةٍ . فَقَدِمْنَا مَكَّةَ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ . فَلَمَّا طُفْنَا بِالْبَيْتِ ، وَسَعَيْنَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً ، وَأَنْ نَحِلَّ إِلَى النَّسَاءِ . فَقُلْنَا : لَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا خَمْسٌ . فَخَرَجْنَا إِلَيْهَا وَمَذَاكِيرُنَا تَقْطُرُ مَنِيًّا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي لِأَبْرُكُمْ وَأَصْدُقُكُمْ . وَلَوْ لَا الْهَدْيُ لَأَحْلَلْتُ » فَقَالَ سُرَّاقَةُ بْنُ مَالِكٍ : أُمْتَعَتْنَا هَذِهِ لِعَامِنَا هَذَا ، أَمْ لِأَبْدٍ ؟ قَالَ « لَا . بَلْ لِأَبْدٍ الْأَبَدِ » .

(١) في الأصل : قال وعليه الضبة .

٣٠١١ - انظر م الحج ١٤١ .

٣٠١٢ - خ الحج ٣٦ من طريق مطرف مختصراً نحوه ؛ م الحج ١٦٥ من طريق الجريري .

٣٠١٣ - م الحج ١٥٧ من طريق محمد بن بشار .

٣٠١٤ - م الحج ١٤١ من طريق عطاء ؛ د الحديث ١٧٨٧ من طريق الأوزاعي .

٣٠١٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد، عن عمره، عن عائشة؛ قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ لخمس بقين من ذي القعدة لا نرى إلا الحج. حتى إذا قدمنا أو دنونا، أمر رسول الله ﷺ من لم يكن معه هدي أن يحل. فحل الناس كلهم، إلا من كان معه هدي. فلما كان يوم النحر، دخل علينا بلحم بقر. فقيل: ذبح رسول الله ﷺ عن أزواجه.

٣٠١٦ - حدثنا محمد بن الصباح، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن البراء ابن عازب؛ قال: خرج رسول الله ﷺ وأصحابه. فأخرجنا بالحج. فلما قدمنا مكة قال «اجعلوا حجتكم عمرة» فقال الناس: يا رسول الله! قد أخرجنا بالحج. فكيف نجعلها عمرة. قال «انظروا ما أمركم به، فافعلوا» فرؤوا عليه القول. فغضب ثم انطلق حتى دخل على عائشة غضبان. فرأت الغضب في وجهه، فقالت: من أغضبك؟ أغضبه الله! قال «ومالي [٢٤٤] لا أغضب وأنا أمر أمرأ فلا أتبع؟».

٣٠١٧ - حدثنا بكر بن خلف أبو بشر، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: أنبأنا ابن جريج، قال: أخبرني منصور بن عبد الرحمن، عن أمه صفية، عن أسماء بنت أبي بكر، قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ محرمين. فقال النبي ﷺ «من كان معه هدي فليقيم على إحرامه. ومن لم يكن معه هدي، فليحل». قالت: فلم يكن معي هدي فأحللت. وكان مع الزبير هدي فلم يحل. فلبست ثيابي وجئت إلى الزبير فقال: قومي عني. فقلت: أتخشى أن أثب عليك؟.

(٤٢) من قال كان فسخ الحج لهم خاصة

٣٠١٨ - حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن الحرث بن بلال بن الحرث، عن أبيه؛ قال: قلت: يا رسول الله! أرايت فسخ الحج في العمرة، ألنا خاصة؟ أم للناس عامة؟ فقال رسول الله ﷺ «بل لنا خاصة».

٣٠١٩ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، [عن أبي ذر^(١)]، قال: كانت المنعة في الحج لأصحاب محمد ﷺ خاصة.

(١) ما بين المعكوفين ساقطة من الأصل وهي ثابتة في نسخة عند الأصل وكذلك في نسخة البستي وفي المطبوعة لذلك أثبتناها.

٣٠١٥ - م الحج ١٢٥ من طريق يحيى.

٣٠١٦ - في الزوائد: رجال إسناده ثقات إلا أن فيه أبا إسحق وقد اختلط بأخرة وله شاهد من حديث عائشة، انظر م الحج ١٣٠.

٣٠١٧ - م الحج ١٩١ من طريق ابن جريج؛ ن ٥: ٢٤٦.

٣٠١٨ - د الحديث ١٨٠٨ من طريق الدراوردي. قال أحمد: حديث بلال عندي غير ثابت ولا أقول به. كذا نقله الأستاذ فؤاد عبد

الباقى.

٣٠١٩ - م الحج ١٦٠ من طريق أبي معاوية.

(٤٣) السعي بين الصفا والمروة

٣٠٢٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو أسامة، عن هشام بن عروة، قال: أخبرني أبي، قال: قلت لعائشة: ما أرى عليّ جناحاً أن لا أطوف بين الصفا والمروة. قالت: إن الله يقول ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ، فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ ولو كان كما تقول، لكان (فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما) إنما أنزل هذا في ناسٍ من الأنصار. كانوا إذا أهلوا، أهلوا لمناة. فلا يحلّ لهم أن يطوفوا بين الصفا والمروة. فلما قدموا مع النبي ﷺ في الحج، ذكر ذلك له. فأنزل الله. فلعمري! ما أنتم الله عز وجل حج من لم يطوف بين الصفا والمروة.

٣٠٢١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالا: حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام الدستوائي، عن بديل بن ميسرة، عن صفية بنت شيبة، عن أم ولد لشيبة، قالت: رأيت رسول الله ﷺ يسعى بين الصفا والمروة، وهو يقول «لا يقطع الأبطح إلا شداً».

٣٠٢٢ - حدثنا علي بن محمد وعمرو بن عبد الله، قالا: حدثنا وكيع، قال: حدثنا أبي، عن عطاء بن السائب، عن كثير بن جهمان، عن ابن عمر، قال: إن أسع بين الصفا والمروة، فقد رأيت رسول الله ﷺ يسعى. وإن أمش، فقد رأيت رسول الله ﷺ يمشي. وأنا شئخ كبير.

(٤٤) العمرة

٣٠٢٣ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا الحسن بن يحيى [٢٤٤ ب] الخشنى، قال: حدثنا عمر بن قيس، قال: أخبرني طلحة بن يحيى، عن عمه إسحاق بن طلحة، عن طلحة بن عبيد الله، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول «الحج جهادٌ والعمرة تطوعٌ».

٣٠٢٤ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا يعلى، قال: حدثنا إسماعيل، قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى يقول: كنا مع النبي ﷺ حين اعتمر. فطاف وطفنا معه. وصلى وصليتنا معه. وكنا نستتره من أهل مكة، لا يصيبه أحد بشيء.

(٤٥) العمرة في رمضان

٣٠٢٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالا: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان،

٣٠٢٠ - م الحج ٢٦٠ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة؛ ن ٥: ٢٣٧ - ٢٣٨.

٣٠٢١ - ن ٥: ٢٤٢ وفيه: لا يقطع الوادي إلا شداً.

٣٠٢٢ - ت الحديث ٨٦٤ من طريق عطاء بن السائب؛ د الحديث ١٩٠٤.

٣٠٢٣ - في الزوائد: في إسناده ابن قيس والحسن وهما ضعيفان.

٣٠٢٤ - خ العمرة ١١ من طريق إسماعيل.

٣٠٢٥ - في الزوائد: إسناده صحيح.

عَنْ بَيَّانٍ ، وَجَابِرٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ خُبَيْشٍ ؛ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً» .

٣٠٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ . وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، جَمِيعاً عَنْ دَاوُدَ بْنِ يَزِيدَ الزُّعَاوَرِيِّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ هَرَمِ بْنِ خُبَيْشٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً» .

٣٠٢٧ - حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمَغْلَسِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ابْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي مَعْقِلٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً» .

٣٠٢٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ حَجَّاجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً» .

٣٠٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً» .

(٤٦) العمرة في ذي القعدة

٣٠٣٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : لَمْ يَغْتَمِرْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا فِي ذِي الْقَعْدَةِ .

٣٠٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : لَمْ يَغْتَمِرْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا فِي ذِي الْقَعْدَةِ .

(٤٧) العمرة في رجب

٣٠٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ حَبِيبٍ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي ثَابِتٍ - عَنْ عُرْوَةَ ، قَالَ : سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ : فِي أَيِّ شَهْرٍ اغْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ ؟ قَالَ : فِي رَجَبٍ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : مَا اغْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَجَبٍ [٢٤٥] قَطُّ . وَمَا اغْتَمَرَ إِلَّا وَهُوَ مَعَهُ - تَعْنِي ابْنَ عُمَرَ - .

٣٠٢٦ - في الزوائد : إسناده ضعيف .

٣٠٢٧ - ت الحديث ٩٣٩ من طريق أبي إسحق ؛ د الحديث ١٩٨٩ ؛ الدارمي ٢ : ٥١ .

٣٠٢٨ - م الحج ٢٢١ من طريق عطاء . خ العمرة ٤ .

٣٠٢٩ - أخرجه البخاري انظر الزوائد للبوصيري ١٨٤ ب .

٣٠٣٠ - في الزوائد : إسناده ضعيف . وانظر ت الحديث ٩٣٨ .

٣٠٣١ - قال ابن حجر في الفتح ٣ : ٦٠٠ إسناده صحيح .

٣٠٣٢ - خ العمرة ٣ من طريق عروة ؛ م الحج ٢١٩ ، ٢٢٠ .

(٤٨) العمرة من التمتع

٣٠٣٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو إسحاق الشافعي إبراهيم بن محمد بن العباس بن عثمان ابن شافع، قالا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار. قال: أخبرني عمرو بن أوس، قال: حدثني عبد الرحمن بن أبي بكر؛ أن النبي ﷺ أمره أن يُردف عائشة، فيُعمرها من التمتع.

٣٠٣٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع. نوافي هلال ذي الحجة. فقال رسول الله ﷺ «من أراد منكم أن يهل بعمره، فليهل. فإني لولا أني أهديت لأهلكت بعمره». قالت: فكان من القوم من أهل بعمره. ومنهم من أهل بحج. فكنت أنا ممن أهل بعمره. قالت: فخرجنا حتى قدمنا مكة. فأذكرني يوم عرفة وأنا حائض، لم أحل من عمرتي. فشكوت ذلك إلى النبي ﷺ. فقال «دعي عمرتك، وانقضي رأسك، وامتشطي، وأهلي بالحج». قالت: ففعلت. فلما كانت ليلة الحصة، وقد قضى الله حجنا، أرسل معي عبد الرحمن بن أبي بكر، فأردفني وخرج إلى التمتع. فأحللت بعمره. فقضى الله حجنا وعمرتنا، ولم يكن في ذلك هدي ولا صدقة ولا صوم.

(٤٩) من أهل بعمره من بيت المقدس

٣٠٣٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني سليمان بن سحيم، عن أم حكيم بنت أمية، عن أم سلمة؛ أن رسول الله ﷺ قال «من أهل بعمره من بيت المقدس، غفر له».

٣٠٣٦ - حدثنا محمد بن المصنف الحمصي، قال: حدثنا أحمد بن خالد، قال: حدثنا محمد ابن إسحاق عن يحيى بن أبي سفيان، عن أمه أم حكيم بنت أمية، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ؛ قالت: قال رسول الله ﷺ «من أهل بعمره من بيت المقدس، كانت كفارة لما قبلها من الذنوب». قالت: فخرجت أمي من بيت المقدس بعمره.

(٥٠) كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم

٣٠٣٧ - حدثنا أبو إسحاق الشافعي إبراهيم بن محمد، قال: حدثنا داود بن عبد الرحمن، عن

٣٠٣٣ - م الحج ١٣٥ من طريق ابن أبي شيبة؛ خ العمرة ٦.

٣٠٣٤ - م الحج ١١٥ - ١١٧؛ خ الحج ٣١.

٣٠٣٥ - د الحديث ١٧٤١ من طريق حكيمة عن أم سلمة.

٣٠٣٦ - انظر الحديث الذي قبله.

٣٠٣٧ - انظر ت ٣ : ٢٦٦.

عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: اغْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ [٢٤٥ ب] أَرْبَعَ عُمَرٍ: عُمَرَةَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَعُمَرَةَ الْقَضَاءِ مِنْ قَابِلٍ، وَالثَّلَاثَةَ مِنَ الْجِعْرَانَةِ، وَالرَّابِعَةَ الَّتِي مَعَ حَجَّتِهِ.

(٥١) الخروج إلى منى

٣٠٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِمِنًى، يَوْمَ التَّوْبَةِ، الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ. ثُمَّ غَدَا إِلَى عَرَفَةَ.

٣٠٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَبْنَانَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ بِمِنًى. ثُمَّ يُخْبِرُهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

(٥٢) النزول بمنى

٣٠٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا نَبْنِي لَكَ بِمِنًى بَيْتًا؟ قَالَ «لَا. مِنِّي مُنَاحٌ مَنْ سَبَقَ».

٣٠٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ أُمِّهِ مُسَيِّكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا نَبْنِي لَكَ بِمِنًى بَيْتَانَا يُظْلُكَ؟ قَالَ «لَا. مِنِّي مُنَاحٌ مَنْ سَبَقَ».

(٥٣) الغدو من منى إلى عرفات

٣٠٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: غَدَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْيَوْمِ، مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَةَ. فَمِنَّا مَنْ يُكَبِّرُ. وَمِنَّا مَنْ يَهْلُ. فَلَمْ يَعْزْ هَذَا عَلَى هَذَا. وَلَا هَذَا عَلَى هَذَا، وَرَبَّمَا قَالَ: هَوْلَاءِ عَلَى هَوْلَاءِ. وَلَا هَوْلَاءِ عَلَى هَوْلَاءِ.

٣٠٣٨ - ت الحديث ٨٧٩ من طريق إسماعيل.

٣٠٣٩ - في الزوائد: إسناده حديث ابن عمر فيه عبد الله بن عمر وهو ضعيف.

٣٠٤٠ - ت الحديث ٨٨١ من طريق وكيع؛ د الحديث ٢٠١٩.

٣٠٤١ - انظر الحديث الذي قبله.

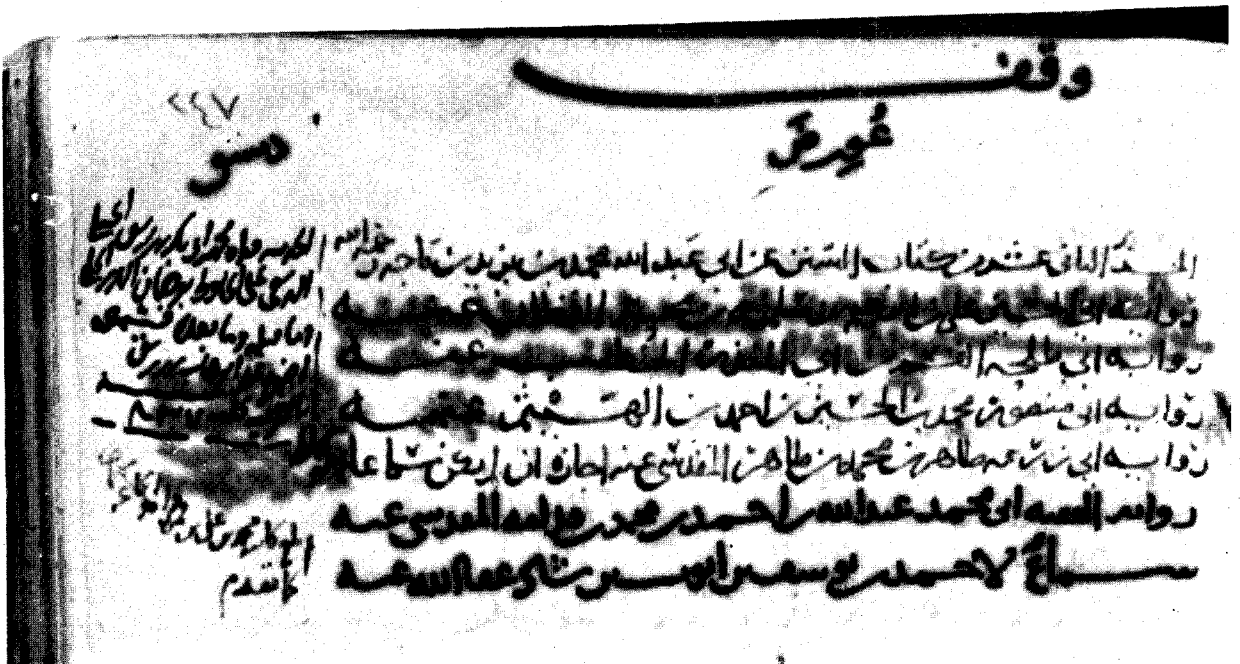
٣٠٤٢ - م الحج ٢٧٥ من طريق محمد بن أبي بكر.

(٥٤) المنزل بعرفة

٣٠٤٣ - حدثنا علي بن محمد وعمر بن عبد الله ، قالا : حدثنا وكيع ، قال : حدثنا نافع بن عمر الجمحي عن سعيد بن حسبان ، عن ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ كان ينزل بعرفة في وادي نمرة . قال : فلما قتل الحجاج ابن الزبير ، أُرسل إلى ابن عمر : أي ساعة كان النبي ﷺ يروح في هذا اليوم ؟ قال : إذا كان ذلك رُحنا . فأرسل الحجاج رجلاً يَظُر أي ساعة يَرتحل . فلما أراد ابن عمر أن يَرتحل قال : أزاغت الشمس ؟ قالوا : لم تزع بعد . فجلس . ثم قال : أزاغت الشمس ؟ قالوا : لم تزع بعد . ثم قال : [٢٤٦] أزاغت الشمس ؟ قالوا : نعم . فلما قالوا : قد زاغت ، ارتحل . قال وكيع : يعني راح .

تم الحادي عشر ويتلوه إن شاء الله في أول الثاني عشر الموقف بعرفة .
والحمد لله رب العالمين وصلواته على سيدنا محمد النبي وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته أجمعين وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين .

عن أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه رحمه الله ،
 رواية أبي الحسين علي بن إبراهيم بن سلمة بن بحر القطان عنه ،
 رواية أبي طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب عنه ،
 رواية أبي منصور محمد بن الحسين بن أحمد بن الهيثم عنه ،
 رواية أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي عنه إجازة إن لم يكن سماعاً - ثم ظهر سماعه - .
 رواية الفقيه أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي عنه ،
 سماع لأحمد بن يوسف بن أيوب بن شاذى عفى الله عنه .



[٢٤٨]

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد النبي وعلى آله وسلم تسليماً .
 قرأت على الفقيه أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي أثابه الله الجنة في مجلس واحد يوم الجمعة لست خلون من ثوال سنة إحدى وستمائة بالمسجد الجامع بدمشق .
 قال : أخبرنا الشيخ أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي ، قراءة عليه ونحن نسمع ، في يوم الاثنين الخامس والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة إحدى وستين وخمسمائة ببغداد .
 قال : أنبأنا الشيخ أبو منصور محمد بن الحسين بن أحمد المقومي ، إجازة إن لم يكن سماعاً - ثم ظهر سماعه - .

قال : أنبأنا أبو طلحة القاسم بن أبي المنذر ،
 قال : أنبأنا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة القطان ،
 قال : أنبأنا أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه رحمه الله ، قال :

(٥٥) الموقف بعرفة

٣٠٤٤ - حدثنا علي بن محمد ، قال : حدثنا يحيى بن آدم ، عن سفيان ، عن عبد الرحمن بن عياش ، عن زيد بن علي ، عن أبيه ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن علي ؛ قال : وقف رسول الله ﷺ بعرفة . فقال « هذا الموقف . وعرفة كلها موقف » .

٣٠٤٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن عمرو بن عبد الله بن صفوان ، عن يزيد بن شيبان ؛ قال : كنا وقوفاً في مكان يُباعده من الموقف . فأتانا ابن مربي فقال : إني رسول رسول الله ﷺ إليكم . يقول « كونوا على مشاعركم . فإنكم اليوم على إثر من إثر إبراهيم » .

٣٠٤٦ - حدثنا هشام بن عمار ، قال : حدثنا القاسم بن عبد الله العمري ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « كل عرفة موقف . وازفَعُوا عَنْ بَطْنِ عُرْنَةَ ، وكلُّ المزدلفة موقف . وازفَعُوا عَنْ بَطْنِ مُحَسَّرٍ . وكلُّ منى منحَرٌ . إلا ما وراء العقبة » .

٣٠٤٤ - ت الحديث ٨٨٥ من طريق سفيان مطولاً ؛ د الحديث ١٩٣٥ .

٣٠٤٥ - د الحديث ١٩١٩ من طريق سفيان ؛ ت الحديث ٨٨٣ .

٣٠٤٦ - أخرجه الإمام مالك في الموطأ ١ : ٣٨٨ بلاغاً بدون ذكر المنحر .

(٥٦) الدعاء بعرفة

٣٠٤٧ - حدثنا أيوب بن محمد الهاشمي، قال: حدثنا عبد القاهر بن السري السلمي، قال: حدثنا عبد الله بن كنانة بن عباس بن مرداس السلمي؛ أن أباه أخبره عن أبيه أن رسول الله ﷺ دعا لأمتيه عشيّة عرفة بالمغفرة. فأجيب: إني قد غفرت لهن، ما خلا الظالم. فإني أخذ للمظلوم منه. قال «أي رب! إن شئت أعطيت المظلوم من الجنة. وغفرت للظالم» فلم يجب عشيته. فلما أصبح بالزلفة أعاد الدعاء. فأجيب إلى ما سأل. قال فضحك رسول الله ﷺ، أو قال تبسم. فقال أبو بكر وعمر: بأبي أنت وأمي! إن هذه لساعة ما كنت تضحك فيها. فما الذي أضحكك؟ أضحكك الله سيك! قال «إن عدو الله إبليس، لما علم أن الله عز وجل، قد استجاب دُعائي، وغفر لأمتي، أخذ التراب فجعل يحشوه على رأسه ويدعو بالويل والثبور. فأضحكني ما رأيته من جرعه».

٣٠٤٨ - حدثنا هارون بن سعيد [٢٤٨ ب] المصري أبو جعفر، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني مخزومة بن بكير، عن أبيه، قال: سمعت يونس بن يوسف يقول عن ابن المسيب، قال: قالت عائشة: إن رسول الله ﷺ قال «ما من يوم أكثر أن يعتق الله عز وجل فيه عبداً من النار، من يوم عرفة. وإنه ليدنو عز وجل، ثم يباهي بك الملائكة فيقول: ما أراد هؤلاء؟».

(٥٧) من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع

٣٠٤٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالا: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن بكير بن عطاء، قال: سمعت عبد الرحمن بن يعمر الديلي؛ قال: شهدت رسول الله ﷺ، وهو واقف بعرفة. وأتاه ناس من أهل نجد. فقالوا: يا رسول الله! كيف الحج؟ قال «الحج عرفة فمن جاء قبل صلاة الفجر ليلة جمع فقد تم حجه. أيام منى ثلاثة. فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه. ومن تأخر فلا إثم عليه» ثم أزدف رجلاً خلفه فجعل ينادي بهن.

٣٠٥٠ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أنبأنا الثوري، عن بكير بن عطاء اللثبي، عن عبد الرحمن بن يعمر الديلي؛ قال: أتيت رسول الله ﷺ بعرفة، فجاءه نفر من أهل نجد. فذكر نحوه.

قال محمد بن يحيى: ما أرى للثوري حديثاً أشرف منه.

٣٠٤٧ - في الزوائد: في إسناده عبد الله بن كنانة. قال البخاري لم يصح حديثه وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ٤: ١٤ - ١٥.

٣٠٤٨ - م الحج ٤٣٦ من طريق هارون بن سعيد المصري؛ ن ٥: ٢٥١ - ٢٥٢.

٣٠٤٩ - ت الحديث ٨٨٩ من طريق سفيان؛ د الحديث ١٩٤٩.

٣٠٥٠ - ن: ٢٦٤ - ٢٦٥ من طريق سفيان.

٣٠٥١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالا : حدثنا وكيع، قال : حدثنا إسماعيل ابن أبي خالد عن الشعبي، عن عروة بن مضر بن الطائي؛ أنه حج، على عهد رسول الله ﷺ. فلم يدرك الناس إلا وهم يجمع. قال، فأتيت النبي ﷺ. فقلت : يا رسول الله ! إنني أنصيت راحلتي. وأتعبت نفسي. والله ! إن تركت من حبل إلا وقفت عليه. فهل لي من حج؟ فقال النبي ﷺ « من شهد معنا الصلاة، وأفاض من عرفات، ليلاً أو نهاراً، فقد قضى تفته، وتم حجه ».

(٥٨) الدفع من عرفة

٣٠٥٢ - حدثنا علي بن محمد وعمرو بن عبد الله، قالا : حدثنا وكيع، قال : حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسامة بن زيد، أنه سئل : كيف كان رسول الله ﷺ يسير حين دفع من عرفة؟ قال : كان يسير العنق، فإذا وجد فجوة نصر. قال وكيع : والنصر يعني فوق العنق.

٣٠٥٣ - حدثنا محمد بن يحيى، قال : حدثنا عبد الرزاق، قال : أنبأنا الثوري، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت : قالت قريش : نحن قواطن البيت. لا نجاوز الحرم. فقال الله عز وجل ﴿ ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس ﴾.

(٥٩) النزول بين عرفات وجمع لمن كانت له حاجة

٣٠٥٤ - حدثنا محمد بن بشر، قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال : حدثنا سفيان عن إبراهيم بن عتبة، عن كريب، عن أسامة بن زيد، قال : أفضت مع رسول الله ﷺ [٢٤٩]. فلما بلغ الشعب الذي ينزل عنده الأمراء، نزل قبال وتوضأ. قلت : الصلاة ! قال « الصلاة أمانك » فلما انتهى إلى جمع أذن وأقام ثم صلى المغرب، ثم لم يحل أحد من الناس، حتى قام فصلى العشاء.

(٦٠) الجمع بين الصلاتين بجمع

٣٠٥٥ - حدثنا محمد بن رُمح، قال : أنبأنا الليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، عن عدي بن ثابت الأنصاري، عن عبد الله بن يزيد الخطمي؛ أنه سمع أبا أيوب الأنصاري يقول : صليت مع رسول الله ﷺ المغرب والعشاء في حجة الوداع بالمزدلفة.

٣٠٥١ - ت الحديث ٨٩١ من طريق إسماعيل بن أبي خالد؛ د الحديث ١٩٥٠؛ ن ٥ : ٢٦٣، ٢٦٤.

٣٠٥٢ - م الحج ٢٨٣، ٢٨٤ من طريق هشام؛ ن ٥ : ٢٥٨ - ٢٥٩.

٣٠٥٣ - في الزوائد : هذا إسناد صحيح.

٣٠٥٤ - م الحج ٢٧٩ من طريق إبراهيم بن عتبة؛ خ الحج ٩٥.

٣٠٥٥ - خ الحج ٩٦ من طريق يحيى بن سعيد؛ م الحج ٢٨٥.

٣٠٥٦ - حدثنا مُعَرِّزٌ^(١) بنُ سلمةَ العدنِيّ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الْمَغْرِبَ بِالْمُزْدَلِفَةِ. فَلَمَّا أَنْخَأْنَا قَالَ «الصَّلَاةُ بِإِقَامَةٍ».

(٦١) الوقوف بجمع

٣٠٥٧ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي شَيْبَةَ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ؛ قال: حَجَجْنَا مَعَ عُمَرَ، فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَفِيزَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ، قَالَ: إِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا يَقُولُونَ: أَشْرُقُ نَبِيرُ. كَيْمَا نَغِيرُ. وَكَانُوا لَا يُفِيزُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. فَخَالَفَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَفَاضَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ.

٣٠٥٨ - حدثنا مُحَمَّدُ بنُ الصَّبَّاحِ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ رَجَاءٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ الثَّوْرِيِّ، قال: قال أبو الزَّيْتَرِ: قال جَابِرٌ: أَفَاضَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ، وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ، وَأَمَرَهُمْ بِالسَّكِينَةِ. وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَرْمُوا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ. وَأَوْضَعَ فِي وَادِي مُحَسِّرٍ. وَقَالَ «لِتَأْخُذْ أُمَّتِي نُسُكَهَا. فَإِنِّي لَا أَذْرِي لَعَلِّي لَا أَلْقَاهُمْ بَعْدَ عَامِي هَذَا».

٣٠٥٩ - حدثنا عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدٍ وَعَمْرُو بنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ الْحِمَصِيِّ، عَنْ بِلَالِ بْنِ رِيَاحٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ، غَدَاةَ جَمْعٍ «يَا بِلَالُ! أَسْكَبْتُ النَّاسَ» أَوْ «أَنْصَبْتُ النَّاسَ» ثُمَّ قَالَ «إِنَّ اللَّهَ تَطَاوَلَ عَلَيْكُمْ فِي جَمْعِكُمْ هَذَا فَوَهَبْ مُسِيئَتَكُمْ لِمُحْسِنِكُمْ. وَأَعْطَى مُحْسِنَكُمْ مَا سَأَلَ. اذْفَعُوا بِاسْمِ اللَّهِ».

(٦٢) من تقدم من جمع لرمي الجمار

٣٠٦٠ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قال: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ وَسُفْيَانٌ عَنْ سَلَمَةَ بنِ كُهَيْلٍ، عَنْ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قال: قَدِمْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَغْيِلِمَةَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، عَلَى حُمُرَاتٍ لَنَا مِنْ جَمْعٍ. فَجَعَلَ يَلْطَحُ أَفْخَاذَنَا وَيَقُولُ «أُبَيِّنِي! لَا تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ».

زَادَ سُفْيَانٌ فِيهِ «وَلَا إِخَالَ أَحَدًا يَرْمِيهَا حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ».

٣٠٦١ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي شَيْبَةَ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، قال: حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قال: كُنْتُ فِيْمَنْ قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ضَعْفَةِ أَهْلِهِ.

(١) في الأصل: محمد بن سلمة، والتصويب من التقريب.

٣٠٥٦ - م الحج ٢٨٦، ٢٨٨؛ خ الحج ٩٦.

٣٠٥٧ - خ الحج ١٠٠ من طريق أبي إسحاق؛ ت الحديث ٨٩٦.

٣٠٥٨ - د الحديث ١٩٤٤ مختصراً؛ ت الحديث ٨٨٦ من طريق أبي الزبير مختصراً.

٣٠٥٩ - في الزوائد: هذا إسناد ضعيف.

٣٠٦٠ - د الحديث ١٩٤٠ من طريق سفیان.

٣٠٦١ - د الحديث ١٩٣٩؛ خ الحج ٩٨.

٣٠٦٢ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سُفيان، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن [٢٤٩ ب] أبيه، عن عائشة؛ أن سودة بنت زمعة كانت امرأة ثبطة، فاستأذنت رسول الله ﷺ أن تدفع من جمع قبل دفعة الناس، فأذن لها.

(٦٣) قدر حصى الرمي

٣٠٦٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا علي بن مسهر، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأخوص، عن أمه؛ قالت: رأيت النبي ﷺ، يوم النحر، عند جمرة العقبة. وهو راكب على بعلّة. فقال «يا أيها الناس! إذا رميتم الجمرة، فارموا بمثل حصى الخذف».

٣٠٦٤ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا أبو أسامة، عن عوف، عن زياد بن الحصين، عن أبي العالية، عن ابن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ، غداة العقبة. وهو على ناقته «ألقط لي حصي» فلقطت له سبع حصيات هن حصى الخذف. فجعل ينفضهن في كفه ويقول «أمثال هؤلاء فارموا» ثم قال «أيها الناس! إياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين».

(٦٤) من أين ترمى جمرة العقبة؟

٣٠٦٥ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، عن المسعودي، عن جامع بن شداد، عن عبد الرحمن بن يزيد: قال: لما أتى عبد الله بن مسعود جمرة العقبة، استبطن الوادي، واستقبل الكعبة. وجعل الجمرة على حاجبه الأيمن. ثم رمى بسبع حصيات. يكبر مع كل حصاة. ثم قال: «من ههنا، والذي لا إله غيره! رمى الذي أنزلت عليه سورة البقرة».

٣٠٦٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا علي بن مسهر، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأخوص، عن أمه؛ قالت: رأيت النبي ﷺ، يوم النحر، عند جمرة العقبة. استبطن الوادي، فرمى الجمرة بسبع حصيات. يكبر مع كل حصاة. ثم انصرف.

٣٠٦٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأخوص، عن أم جندب، عن النبي ﷺ، بنحوه.

٣٠٦٢ - خ الحج ٩٨ من طريق القاسم؛ م الحج ٢٩٤ من طريق عبد الرحمن.

٣٠٦٣ - د الحديث ١٩٦٦ من طريق علي بن مسهر.

٣٠٦٤ - ن ٥: ٢٦٩ من طريق عوف وليس فيه ذكر سبع.

٣٠٦٥ - خ الحج ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧؛ م الحج ٣٠٦ من طريق عبد الرحمن.

٣٠٦٦ - انظر د الحديث ١٩٦٦، ١٩٦٧.

٣٠٦٧ - أم جندب هي أم سليمان. وانظر الحديث الذي قبله.

(٦٥) إذا رمى جمرة العقبة لم يقف عندها

٣٠٦٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا طلحة بن يحيى، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر؛ أنه رمى جمرة العقبة ولم يقف عندها. وذكر أن النبي ﷺ فعل ذلك.

٣٠٦٩ - حدثنا سويد بن سعيد، قال: حدثنا علي بن مسهر، عن الحجاج، عن الحكم بن عتيبة، عن مقسم، عن ابن عباس؛ قال: كان رسول الله ﷺ، إذا رمى جمرة العقبة، مضى ولم يقف.

(٦٦) رمى الجمار راكباً

٣٠٧٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن حجاج، عن الحكم، [٢٥٠أ] عن مقسم، عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ رمى الجمرة على راحلته.

٣٠٧١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن أيمن بن نابل، عن قدامة بن عبد الله العامري؛ قال: رأيته النبي ﷺ رمى الجمرة، يوم النحر، على ناقة له صهباء. لا ضرب ولا طرد. ولا إليك! إليك!

(٦٧) تأخير رمي الجمار من عذر

٣٠٧٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبي البداح بن عدي، عن أبيه؛ أن النبي ﷺ رخص للرعاة أن يرموا يوماً ويدعوا يوماً.

٣٠٧٣ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أنبأنا مالك بن أنس. وحدثنا أحمد بن سنان، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك بن أنس، قال: حدثني عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن أبي البداح بن عاصم، عن أبيه؛ قال: رخص رسول الله ﷺ للرعاة الإبل في البيئتين، أن يرموا يوم النحر. ثم يجمعوا رمي يومين بعد النحر، فيرمونه في أحدهما. قال مالك: ظننت أنه قال: في الأول منهما، ثم يرمون يوم النحر.

٣٠٦٨ - خ الحج ١٤٢ من طريق يونس؛ ن ٥: ٢٧٦ - ٢٧٧.

٣٠٦٩ - في الزوائد: في إسناده سويد بن سعيد مختلف فيه.

٣٠٧٠ - ت الحديث ٨٩٩ من طريق حجاج.

٣٠٧١ - ت الحديث ٩٠٣ من طريق أيمن بن نابل؛ ن ٥: ٢٧٠.

٣٠٧٢ - د الحديث ١٩٧٦ من طريق سفيان؛ ت الحديث ٩٩٥؛ ن ٥: ٢٧٣.

٣٠٧٣ - د الحديث ١٩٧٥ من طريق مالك؛ ت الحديث ٩٩٤؛ ن ٥: ٢٧٣.

(٦٨) الرمي عن الصبيان

٣٠٧٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الله بن نُمَيْرٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: حَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَنَا النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ. فَلَبَّيْنَا عَنِ الصَّبِيَّانِ وَرَمَيْنَا عَنْهُمَا.

(٦٩) متى يقطع الحاج التلبية

٣٠٧٥ - حدثنا بكر بن خلف، قال: حدثنا حمزة بن الحارث بن عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ.

٣٠٧٦ - حدثنا هناد بن السري، قال: حدثنا أبو الأخوص، عَنْ خَصِيفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: قَالَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ: كُنْتُ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ. فَمَا زِلْتُ أَسْمَعُهُ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ. فَلَمَّا رَمَاهَا قَطَعَ التَّلْبِيَةَ.

(٧٠) ما يحل للرجل إذا رمى جمرة العقبة؟

٣٠٧٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَوَكَيْعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: إِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ كُلُّ شَيْءٍ، إِلَّا النِّسَاءَ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا بَا عَبَّاسٍ! وَالطَّيْبُ؟ قَالَ: أَمَا أَنَا فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُضْمَخُ رَأْسَهُ بِالْمَسْكِ. أَفَطَيْبٌ ذَلِكَ أَمْ لَا؟

٣٠٧٨ - حدثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِي مُحَمَّدٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبُو أُسَامَةَ [٢٥٠ ب]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ حِينَ أُحْرِمَ، وَلَا إِحْلَالِهِ حِينَ أُحِلَّ.

(٧١) الحلق

٣٠٧٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ، قَالَ:

٣٠٧٤ - ت الحديث ٩٢٧ من طريق ابن ثمر وفيه: كنا نلبي عن النساء ورمي عن الصبيان.

٣٠٧٥ - في الزوائد: إسناده صحيح وانظر ن ٥: ٢٧٦.

٣٠٧٦ - ن ٥: ٢٧٦ من طريق هناد بن السري.

٣٠٧٧ - ن ٥: ٢٧٧ من طريق يحيى بن سعيد.

٣٠٧٨ - م الحج ٣٤ من طريق عبید الله؛ خ الحج ١٤٣.

٣٠٧٩ - خ الحج ١٢٧ من طريق محمد بن فضيل؛ م الحج ٣٢٠.

حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَالْمَقْصَرِينَ ؟ قَالَ «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» ثَلَاثًا . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَالْمَقْصَرِينَ ؟ قَالَ «وَالْمَقْصَرِينَ» .

٣٠٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْخَوَارِيزْمِيِّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا : وَالْمَقْصَرِينَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ «رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا : وَالْمَقْصَرِينَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ «رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا : وَالْمَقْصَرِينَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ «وَالْمَقْصَرِينَ» .

٣٠٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لِمَ ظَاهَرْتَ لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلَاثًا ، وَلِلْمَقْصَرِينَ وَاحِدَةً ؟ قَالَ «إِنَّهُمْ لَمْ يَشْكُوا» .

(٧٢) من لبس رأسه

٣٠٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ^(١) بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ حَفْصَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا شَأْنُ النَّاسِ ، حَلُّوا وَلَمْ تَحِلْ أَنْتَ مِنْ عُمَرَتِكَ ؟ قَالَ «إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي ، وَقَلَدْتُ هَذِي ، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ» .

٣٠٨٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ الْمَصْرِيُّ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهَلُّ مُلَبِّدًا .

(٧٣) الذبح

٣٠٨٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مِئْتَى كُلِّهَا مَنْحَرٌ . وَكُلُّ فَجَاجٍ مَكَّةَ طَرِيقٌ وَمَنْحَرٌ . وَكُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ . وَكُلُّ الْمَزْدَلِفَةِ مَوْقِفٌ» .

(١) في الأصل : عبد الله ، وفي نسخة البستي ومصادر أخرى : عبيد الله وهو الصواب لذلك أثبتناه .

٣٠٨٠ - م الحج ٣١٨ من طريق ابن نمير ؛ خ الحج ١٢٧ .

٣٠٨١ - أخرجه ابن إسحاق في المغازي انظر فتح الباري ٣ : ٥٦٣ وكان ذلك في الحديبية .

٣٠٨٢ - م الحج ١٧٧ من طريق عبيد الله .

٣٠٨٣ - م الحج ٢١ من طريق ابن وهب .

٣٠٨٤ - م الحج ١٤٩ دون قوله : وكل فجاج مكة طريق ومنحر .

(٧٤) من قدم نسكاً قبل نسك

٣٠٨٥ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ قال: ما سئل رسول الله ﷺ عن قدم قدم شيئاً قبل شيء إلا يلقي بيديه كلتيهما «لا حرج».

٣٠٨٦ - حدثنا أبو بشر بكر بن خلف، قال: حدثنا يزيد بن زريع، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ قال: كان رسول الله ﷺ يسأل يوم منى، فيقول «لا حرج. لا حرج» فأتاه رجل فقال: خلقت قبل أن أذبح. قال «لا حرج» [٢٥١] قال: «رميت بعد ما أمسيت. قال «لا حرج».

٣٠٨٧ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عيسى بن طلحة، عن عبد الله بن عمرو؛ أن النبي ﷺ سئل عن ذبح قبل أن يخلق أو خلق قبل أن يذبح، قال «لا حرج».

٣٠٨٨ - حدثنا هارون بن سعيد المصري، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني أسامة بن زيد، قال: حدثني عطاء بن أبي رباح، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: فعذ رسول الله ﷺ بمى، يوم النحر، للناس. فجاءه رجل فقال: يا رسول الله! إني خلقت قبل أن أذبح. قال «لا حرج» ثم جاءه آخر فقال: يا رسول الله! إني نحرته قبل أن أرمي. قال «لا حرج» فما سئل يومئذ عن شيء قدم قبل شيء، إلا قال «لا حرج».

(٧٥) رمي الجمار أيام التشريق

٣٠٨٩ - حدثنا حرملة بن يحيى المصري، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: حدثنا ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر؛ قال: رأيت رسول الله ﷺ رمى جمرة العقبة ضحى. فأما بعد ذلك، فبعد زوال الشمس.

٣٠٩٠ - حدثنا جبارة بن المغلس، قال: حدثنا إبراهيم بن عثمان بن شيبة، أبو شيبة، عن الحكم، عن مفسم، عن ابن عباس؛ أن رسول الله ﷺ كان يرمي الجمار إذا زالت الشمس، قدر ما إذا فرغ من رميته، صلى الظهر.

٣٠٨٥ - خ الحج ١٣٠ من طريق عكرمة؛ م الحج ٣٣٤ من طريق طائوس.

٣٠٨٦ - انظر الحديث الذي قبله.

٣٠٨٧ - خ الحج ١٣١ من طريق عيسى بن طلحة؛ م الحج ٣٢٧ - ٣٣٣.

٣٠٨٨ - في الزوائد: إسناده صحيح وانظر ت ٣: ٢٤٩.

٣٠٨٩ - م الحج ٣١٤ من طريق ابن جريج.

٣٠٩٠ - ت الحديث ٨٩٨ من طريق الحكم.

(٧٦) الخطبة يوم النحر

٣٠٩١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وهناد بن السري، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن شبيب بن عرقدة، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أبيه؛ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: في حجة الوداع «يا أيها الناس! ألا أي يوم أحرم؟» ثلاث مرات. قالوا: يوم الحج الأكبر. قال «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا. ألا لا يجني جان إلا على نفسه. لا يجني والد على ولده، ولا مولود على والده. ألا إن الشيطان قد أيس أن يعبد في بلدكم هذا أبداً. ولكن ستكون له طاعة في بعض ما تحتقرون من أعمالكم، فيرضى بها. ألا وكل دم من دماء الجاهلية موضوع. وأول ما وضع منها دم الحرث بن عبد المطلب - كان مسترضعاً في بني ليث، فقتلته هذيل - ألا وإن كل ريا من ريا الجاهلية موضوع. لكم رؤوس أموالكم. لا تظلمون ولا تظلمون. ألا يا أمته! هل بلغت؟» ثلاث مرات. قالوا: نعم. قال «اللهم اشهد» ثلاث مرات.

٣٠٩٢ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، عن عبد السلام، عن الزهري، عن محمد بن جبير [٢٥١ ب] بن مطيع، عن أبيه؛ قال: قام رسول الله ﷺ بالخيف من مئى. فقال «نصر الله أمراً سمع مقالتي فبلغها. فرب حامل فقه غير فقيه. ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه. ثلاث لا يغل عليهن قلب مؤمن: إخلاص العمل لله، والنصيحة لؤلاة المسلمين، وجماعتهم. فإن دعوتهم تحيط من ورائهم».

٣٠٩٣ - حدثنا إسماعيل بن توبة، قال: حدثنا زافر بن سليمان، عن أبي سنان، عن عمرو بن مرة، عن مرة عن عبد الله بن مسعود؛ قال: قال رسول الله ﷺ، وهو على ناقته المخضمة بعرفات، فقال «أتدرون أي يوم هذا، وأي شهر هذا، وأي بلد هذا؟» قالوا: هذا بلد حرام، وشهر حرام، ويوم حرام. قال «ألا وإن أموالكم ودماءكم عليكم حرام كحرمة شهركم هذا في بلدكم هذا ويومكم هذا. ألا وإنني فرطكم على الحوض. وأكاثركم الأمم. فلا تسودوا وجهي. ألا وإنني مستنقذ أناساً، ومستنقذ مئى أناس. فأقول: يارب! أصيحابي؟ فيقول: إنك لا تدري ما أخذوا بعذك».

٣٠٩٤ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا صدقة بن خالد، قال: حدثنا هشام بن الغاز، قال: سمعت نافعاً يحدث عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ وقف يوم النحر. بين الجمرات، في الحجة التي حج فيها. فقال النبي ﷺ «أي يوم هذا؟» قالوا: يوم النحر. قال «فأي بلد هذا؟» قالوا: هذا بلد الحرام. قال «فأي شهر هذا؟» قالوا: شهر الحرام. قال «هذا يوم الحج الأكبر. ودماءكم وأموالكم

٣٠٩١ - انظر حم ٣: ٤٢٦، ٤٩٨.

٣٠٩٢ - في الزوائد: هذا إسناد فيه محمد بن إسحق وهو مدلس والمتن على حاله صحيح.

٣٠٩٣ - في الزوائد: إسناده صحيح.

٣٠٩٤ - خ الحج ١٣٢ من طريق هشام بن الغاز.

وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ هَذَا الْبَلَدِ، فِي هَذَا الْيَوْمِ» ثُمَّ قَالَ «هَلْ بَلَغْتُ؟» قَالُوا: نَعَمْ. فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ «اللَّهُمَّ اشْهَدْ» ثُمَّ وَدَّعَ النَّاسَ، فَقَالُوا: هَذِهِ حَجَّةُ الْوَدَاعِ.

(٧٧) زِيَارَةُ الْبَيْتِ

٣٠٩٥ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ أَبُو بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَارِقٍ، عَنْ طَاوُسٍ وَأَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخْرَجَ طَوَافَ الزِّيَارَةِ إِلَى اللَّيْلِ.

٣٠٩٦ - حَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَبَانَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَزْمَلْ فِي السَّيِّحِ الَّذِي أَفَاضَ فِيهِ. قَالَ عَطَاءٌ: لَا زَمَلَ فِيهِ.

(٧٨) الشَّرْبُ مِنْ زَمْزَمَ

٣٠٩٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ جَالِسًا. فَجَاءَهُ رَجُلٌ. فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ قَالَ: مِنْ زَمْزَمَ. قَالَ: فَشَرِبْتَ مِنْهَا كَمَا يَنْبَغِي؟ قَالَ: وَكَيْفَ؟ قَالَ: إِذَا شَرِبْتَ مِنْهَا فَاسْتَقْبِلِ [٢٥٢] الْكَعْبَةَ وَادْكِرِ اسْمَ اللَّهِ وَتَنَفَّسْ ثَلَاثًا مِنْ زَمْزَمَ. وَتَضَلَّعْ مِنْهَا. فَإِذَا فَرَعْتَ فَاحْمَدِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ آيَةَ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ، لَا يَتَضَلَّعُونَ مِنْ زَمْزَمَ».

٣٠٩٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمِّلِ: إِنَّهُ سَمِعَ أَبَا الزُّبَيْرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «زَمْزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ».

(٧٩) دُخُولُ الْكَعْبَةِ

٣٠٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ الْكَعْبَةَ. وَمَعَهُ بِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ شَيْبَةَ. فَأَغْلَقُوهَا عَلَيْهِمْ مِنْ دَاخِلٍ. فَلَمَّا خَرَجُوا سَأَلْتُ بِلَالًا: أَيَّنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ صَلَّى عَلَى وَجْهِهِ، حِينَ دَخَلَ، بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ، عَنْ يَمِينِهِ. ثُمَّ لَمْتُ نَفْسِي أَنْ لَا أَكُونَ سَأَلْتُهُ: كَمْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟

٣٠٩٥ - د الحديث ٢٠٠٠ من طريق أبي الزبير؛ ت الحديث ٩٢٠.

٣٠٩٦ - د الحديث ٢٠٠١ من طريق ابن وهب.

٣٠٩٧ - في الزوائد: هذا إسناد صحيح وزجاله موثقون.

٣٠٩٨ - قال فؤاد عبد الباقي نقلاً عن حاشية السيوطي: «هذا الحديث مشهور على الألسنة كثيراً فمنهم من صححه ومنهم من حسنه

ومنهم من ضعفه والمعتمد الأول».

٣٠٩٩ - م الحج ٣٨٩ من طريق نافع.

٣١٠٠ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الملك، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، قالت: خرج النبي ﷺ من عدي وهو قريز العين، طيب النفس. ثم رجع إلي وهو حزين. فقلت: يا رسول الله! خرجت من عدي وأنت قريز العين، ورجعت وأنت حزين؟ فقال: «إني دخلت الكعبة. ووددت أني لم أكن فعلت. إني أخاف أن أكون أتعبت أمي من بعدي».

(٨٠) البيوتة بمكة ليالي منى

٣١٠١ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، قال: حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: استأذن العباس بن عبد المطلب رسول الله ﷺ أن يبيت بمكة أيام منى. من أجل سقايته. فأذن له.

٣١٠٢ - حدثنا علي بن محمد وهناد بن السري، قال: حدثنا أبو معاوية، عن إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن ابن عباس؛ قال: لم يرخص النبي ﷺ لأحد يبيت بمكة إلا للعباس، من أجل السقاية.

(٨١) نزول المحصب

٣١٠٣ - حدثنا هناد بن السري، قال: حدثنا ابن أبي زائدة وعبد الوكيل وأبو معاوية. وحدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع وأبو معاوية. وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا حفص بن غياث، كلهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: إن نزل الأبطح ليس بسنة. إنما نزل رسول الله ﷺ ليكون أسمح لخروجه.

٣١٠٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا معاوية بن هشام، عن عمار بن رزق، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة؛ قالت: أدلج النبي ﷺ، ليلة النفر، [٢٥٢ ب] من البطحاء أدلاجاً.

٣١٠٥ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أنبأنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان ينزلون الأبطح.

٣١٠٠ - ت الحديث ٨٧٣ من طريق وكيع.

٣١٠١ - م الحج ٣٤٦ من طريق ابن نمير؛ خ الحج ١٣٣.

٣١٠٢ - انظر مجمع الزوائد ٣: ٢٦٥.

٣١٠٣ - م الحج ٣٣٩ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة؛ خ الحج ١٤٧.

٣١٠٤ - في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات على شرط مسلم.

٣١٠٥ - م الحج ٣٣٧، ٣٣٨، ٣٤٠ بدون ذكر عثمان.

(٨٢) طواف الوداع

٣١٠٦ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن سليمان، عن طاووس، عن ابن عباس؛ قال: كان الناس يتصرفون كل وجه. فقال رسول الله ﷺ «لا يتفرق أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت».

٣١٠٧ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا إبراهيم بن يزيد، عن طاووس، عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتفرق الرجل حتى يكون آخر عهده بالبيت.

(٨٣) الحائض تنفر قبل أن تودع

٣١٠٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. وحدثنا محمد بن رُمح، قال: أنبأنا الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة وعروة، عن عائشة، قالت: حاضت صفيّة بنت حيي بعد ما أقاضت. قالت عائشة: فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ. فقال «أحاسبنا هي؟» فقلت: إنها قد أقاضت ثم حاضت بعد ذلك. قال رسول الله ﷺ «فلتنفر».

٣١٠٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالا: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة؛ قالت: ذكر رسول الله ﷺ صفيّة فقلنا: قد حاضت فقال «عقري! خلقي! ما أراها إلا حابستنا» فقلنا: يا رسول الله! إنها قد طافت يوم النحر. قال «فلا، إذن. مروها فلتنفر».

(٨٤) حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣١١٠ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، قال: حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه؛ قال: دخلنا على جابر بن عبد الله. فلما انتهينا إليه سأل عن القوم. حتى انتهى إلينا. فقلت: أنا محمد بن علي بن الحسين. فأهوى بيده إلى رأسي فحل زري الأعلى. ثم حل زري الأسفل. ثم وضع كفه بين ثلثي. وأنا يومئذ غلام شاب. فقال مرحباً بك. سل عما شئت. فسألته، وهو أعمى. فجاء وقت الصلاة. فقام في نساجة ملتحفاً بها. كلماً وضعها على منكبيه رجع طرفاًها إليه، من صغرها. ورداؤه إلى جانبه على المشجب. فصلى بنا. فقلت: أخبرنا عن حجة رسول الله ﷺ. فقال بيده، فعقد تسعاً وقال: إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحج. فأذن في الناس في العاشرة: أن رسول الله ﷺ حاج. فقدم المدينة بشر كثير. كلهم يلتبس أن يأتهم برسول الله ﷺ ويعمل بمثل عمله.

٣١٠٦ - م الحج ٣٧٩ من طريق سفيان؛ خ الحج ١٤٤.

٣١٠٧ - في الزوائد: في إسناده إبراهيم ضعفه أحمد وغيره.

٣١٠٨ - م الحج ٣٨٢ من طريق ليث؛ خ الحج ١٤٥.

٣١٠٩ - م الحج ٣٨٧ من طريق ابن أبي شيبة.

٣١١٠ - م الحج ١٤٧ من طريق حاتم بن إسماعيل؛ د الحديث ١٩٠٥.

فَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ . فَأَتَيْنَا ذَا الْحُلَيْفَةِ . قَوْلَدْتُ [٢٥٣] أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ . فَأَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : كَيْفَ أَصْنَعُ ؟ قَالَ « اغْتَسِلِي وَاسْتَشْفِرِي وَأَحْرِمِي » فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ . حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ عَلَى الْبَيْدَاءِ . قَالَ جَابِرٌ : نَظَرْتُ إِلَى مَدِّ بَصَرِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ ، بَيْنَ رَاكِبٍ وَمَاشٍ . وَعَنْ يَمِينِهِ مِثْلُ ذَلِكَ . وَعَنْ يَسَارِهِ مِثْلُ ذَلِكَ . وَمِنْ خَلْفِهِ مِثْلُ ذَلِكَ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا وَعَلَيْهِ يَنْزُلُ الْقُرْآنُ . وَهُوَ يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ . مَا عَمِلَ مِنْ شَيْءٍ عَمِلْنَا بِهِ . فَأَهْلُ بِالتَّوْحِيدِ « لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ . لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ . إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ ، وَالْمُلْكُ لَا شَرِيكَ لَكَ » . وَأَهْلُ النَّاسِ بِهَذَا الَّذِي يُهْلُونَ بِهِ . فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ شَيْئاً مِنْهُ . وَلَزِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَلْبِيئَتَهُ . قَالَ جَابِرٌ : لَسْنَا نَتَّبِعِي إِلَّا الْحَجَّ . لَسْنَا نَعْرِفُ الْعُمْرَةَ . حَتَّى إِذَا أَتَيْنَا الْبَيْتَ مَعَهُ ، اسْتَلَمَ الرُّكْنَ . فَرَمَلَ ثَلَاثاً . وَمَشَى أَرْبَعاً . ثُمَّ قَامَ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ . فَقَالَ « وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى » فَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ . فَكَانَ أَبِي يَقُولُ (وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا ذِكْرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) كَانَ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ و ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ . ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَيْتِ فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ . ثُمَّ خَرَجَ^(١) مِنَ الْبَابِ إِلَى الصُّفَا . حَتَّى إِذَا ذَنَا مِنْ الصُّفَا قَرَأَ « إِنَّ الصُّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ . نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ » . فَبَدَأَ بِالصُّفَا . فَفَرَّقَ عَلَيْهِ . حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ . فَكَبَّرَ اللَّهُ وَهَلَّلَهُ وَحَمِدَهُ . وَقَالَ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . أَنْجَزَ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ » ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ وَقَالَ مِثْلَ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ فَمَشَى حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ ، رَمَلَ فِي بَطْنِ الْوَادِي . حَتَّى إِذَا صَعِدْتَ ، مَشَى حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ . فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصُّفَا . فَلَمَّا كَانَ آخِرَ طَوَافِهِ عَلَى الْمَرْوَةِ قَالَ « لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أُسْقِ الْهَلْدِي ، وَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً . فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُخْلِلْ فَلْيُجْعَلْهَا عُمْرَةً » فَحَلَّ النَّاسُ كُلُّهُمْ وَقَصَّروا . إِلَّا النَّبِيَّ ﷺ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَلْدِي . فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ جُعْشَمٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلْعَامِنَا هَذَا أَوْ لَا يَبْدُ أَبَد ؟ قَالَ ، فَشَبَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصَابِعُهُ فِي الْأُخْرَى فَقَالَ « دَخَلْتَ الْعُمْرَةَ فِي الْحَجِّ هَكَذَا » مَرَّتَيْنِ « لَا . بَلْ لَا يَبْدُ أَبَد » قَالَ ، وَقَدِمَ عَلَيَّ بِلْدَنٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَوَجَدَ فَاطِمَةَ مِمَّنْ حَلَّ . وَلَبِسَتْ ثِيَاباً صَبِيغاً . وَاسْتَحَلَّتْ . فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا ، عَلَيَّ [٢٥٣ ب] فَقَالَتْ : أَمَرَنِي أَبِي بِهَذَا . فَكَانَ عَلَيَّ يَقُولُ بِالْعِرَاقِ : فَذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحَرَّشاً عَلَى فَاطِمَةَ فِي الَّذِي صَنَعْتَهُ . مُسْتَفْتِياً رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الَّذِي ذَكَرْتُ عَنْهُ ، وَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهَا . فَقَالَ « صَدَقْتَ . صَدَقْتَ . مَاذَا قُلْتَ حِينَ فَرَضْتَ الْحَجَّ ؟ » قَالَ : قُلْتُ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَهْلٌ بِمَا أَهْلُ بِهِ رَسُولُكَ ﷺ . قَالَ « فَإِنَّ مَعِيَ الْهَلْدِي ، فَلَا تَحُلْ » قَالَ ، فَكَانَ جَمَاعَةُ الْهَلْدِي الَّذِي جَاءَ بِهِ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ ، وَالَّذِي أَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ ، مَائَةٌ . ثُمَّ حَلَّ النَّاسُ كُلُّهُمْ وَقَصَّروا . إِلَّا النَّبِيَّ ﷺ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ . فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّزْوِيَةِ وَوَجَّهُوا إِلَى مِثَى ، أَهْلُوا بِالْحَجِّ فَارْكَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَصَلَّى بَنَاتُ الطُّهَرِ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالصُّبْحَ . ثُمَّ مَكَثَ قَلِيلاً حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ . وَأَمَرَ بِقَبَّةٍ مِنْ شَعَرٍ فَضَرِبَتْ لَهُ بِعِمْرَةٍ . فَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . لَا تَشْكُ قُرَيْشٌ إِلَّا أَنَّهُ وَاقِفٌ عِنْدَ الْمَشْعَرِ

(١) في الأصل : رجع وتصويبه بالهامش : خرج وهو الصواب إن شاء الله ولذلك أثبتناها .

الْحَرَامِ أَوْ الْمُرْدَلِفَةِ ، كَمَا كَانَتْ تُرْيَسُ تَصْنَعُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . فَأَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ . فَوَجَدَ الْقُبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِنَمِرَةٍ . فَنَزَلَ بِهَا . حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ ، أَمَرَ بِالْقَصْوَاءِ فُرِحِلَتْ لَهُ . فَرَكِبَ حَتَّى أَتَى بَطْنَ الْوَادِي . فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ « إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا . أَلَا إِنَّ كُلَّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ تَحْتَ قَدَمِي هَذِهِ . وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ . وَأَوَّلُ دَمٍ أَضَعُهُ دَمَ رَيْبَعَةَ بْنِ الْحَرْثِ . كَانَ مُسْتَرْضِعاً فِي بَنِي سَعْدِ ، فَقَتَلْتَهُ هَذَا . وَرَبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ . وَأَوَّلُ رَبَا أَضَعُهُ رَبَانَا . رَبَا الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ . فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النَّسَاءِ . فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ . وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ . وَإِنْ لَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فُرُوشَكُمْ أَحَدًا تَكَرَّهُوهُ . فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ فَاضْرُبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ . وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ . وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَمْ تَضِلُّوا بِهِ إِنْ اغْتَصَمْتُمْ بِهِ . كِتَابُ اللَّهِ . وَأَنْتُمْ مَسْئُولُونَ عَنِّي . فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ ؟ » قَالُوا : نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ وَأَدَّبْتَ وَنَصَحْتَ . فَقَالَ بِاصْبِرْ السَّابِقَةَ إِلَى السَّمَاءِ ، وَتُنَكِّبُهَا إِلَى النَّاسِ « اللَّهُمَّ ! اشْهَد ! اللَّهُمَّ ! اشْهَد ! ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ أَدْنَى بِإِلَالٍ . ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ . ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ . لَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا . ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى الْمَوْقِفَ . فَجَعَلَ بَطْنَ نَاقَتِهِ إِلَى الصَّخْرَاتِ . وَجَعَلَ حَبْلَ الْمَشَاةِ بَيْنَ يَدَيْهِ . وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ . فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَذَهَبَتْ [١٢٥٤] الصُّفْرَةُ قَلِيلًا . حِينَ غَابَ الْقُرْصُ . وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ بْنُ زَيْدٍ خَلْفَهُ . فَدَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَتَّقَ الْقَصْوَاءَ بِالرَّمَامِ . حَتَّى إِنْ رَأَسَهَا لِيَصِيبَ مَوْرِكَ رَحْلِهِ . وَيَقُولُ بِيَدِهِ الْيَمْنَى « أَيُّهَا النَّاسُ ! السَّكِينَةَ . السَّكِينَةَ » كُلَّمَا أَتَى حَبْلًا مِنَ الْجِبَالِ أَرَخَى لَهَا قَلِيلًا حَتَّى تَصْعَدَ . ثُمَّ أَتَى الْمُرْدَلِفَةَ فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ . وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا . ثُمَّ اضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ . فَصَلَّى الْفَجْرَ ، حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ ، بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ . ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ . حَتَّى أَتَى الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ . فَرَفَى عَلَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَكَبَّرَهُ وَهَلَّلَهُ . فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى أَسْفَرَ جِدًّا . ثُمَّ دَفَعَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ . فَأَرْدَفَ الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ . وَكَانَ رَجُلًا حَسَنَ الشَّعْرِ أَيْبَضَ وَسِيمًا . فَلَمَّا دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مَرَّ الطُّعْنُ يَجْرَيْنِ . فَطَفِقَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهِنَّ . فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ . وَصَرَفَ الْفَضْلُ وَجْهَهُ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ يَنْظُرُ . حَتَّى أَتَى مُحَسَّرًا . حَرَكٌ قَلِيلًا . ثُمَّ سَلَكَ الطَّرِيقَ الْوُسْطَى الَّتِي تَخْرُجُكَ عَلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرَى . حَتَّى أَتَى الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الشَّجَرَةِ . فَرَمَى بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ . يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهَا . مِثْلَ حَصَى الْخَذْفِ . وَرَمَى مِنْ بَطْنِ الْوَادِي . ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمُحَرِّ . فَتَحَرَ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ بَدَنَةً بِيَدِهِ . وَأَعْطَى غُلِيًّا . فَتَحَرَ مَا غَبَرَ . وَشَرَكُهُ فِي هَذِهِ . ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِبَضْعَةٍ ، فَجَعَلَتْ فِي قَدْرِ . فَطَبِخَتْ . فَأَكَلَا مِنْ لَحْمِهَا وَشَرَبَا مِنْ مَرَقِهَا . ثُمَّ أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْبَيْتِ . فَصَلَّى بِمَكَّةَ الظُّهْرَ . فَأَتَى بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَهُمْ يَسْتَقُونَ عَلَى زَمْزَمَ . فَقَالَ « انْزِعُوا . بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! لَوْلَا أَنْ يَغْلِبَكُمْ النَّاسُ عَلَى سِقَاتِكُمْ لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ » فَنَالُوهُ دَلُوءًا فَشَرَبَ مِنْهُ .

٣١١١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَجِّ

على أنواع ثلاثة . فَمِمَّا مِنْ أَهْلٍ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ مَعًا . وَمِمَّا مِنْ أَهْلٍ بِحَجٍّ مُفْرَدٍ . وَمِمَّا مِنْ أَهْلٍ بِعُمْرَةٍ مُفْرَدَةٍ . فَمَنْ كَانَ أَهْلٌ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ مَعًا لَمْ يَخْلِلْ مِنْ شَيْءٍ مِمَّا حَرَّمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِيَ مَنَاسِكَ الْحَجِّ . وَمَنْ أَهْلٌ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا لَمْ يَخْلِلْ مِنْ شَيْءٍ مِمَّا حَرَّمَ مِنْهُ ، حَتَّى يَقْضِيَ مَنَاسِكَ الْحَجِّ . وَمَنْ أَهْلٌ بِعُمْرَةٍ مُفْرَدَةٍ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، حَلَّ مِمَّا حَرَّمَ مِنْهُ حَتَّى يَسْتَقْبِلَ حَجًّا .

٣١١٢ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ بْنِ عَبْدِ الْمُهَلَّبِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ [٢٥٤ ب] ﷺ ثَلَاثَ حَجَّاتٍ : حَجَّتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُهَاجِرَ ، وَحَجَّتَهُ بَعْدَ مَا هَاجَرَ ، مِنَ الْمَدِينَةِ . وَقَرَنَ مَعَ حَجَّتِهِ عُمْرَةً ، وَاجْتَمَعَ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، وَمَا جَاءَ بِهِ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِائَةً بَدَنَةٍ . مِنْهَا جَمَلٌ لِأَبِي جَهْلٍ ، فِي أَنْفِهِ بُرَّةٌ مِنْ فِضَّةٍ . فَتَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدَيْهِ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ . وَتَحَرَ عَلِيُّ مَا غَبَرَ .

قِيلَ لَهُ : مَنْ ذَكَرَهُ ؟ قَالَ : جَعْفَرُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ . وَابْنُ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ^(١) .

(٨٥) المحصر

٣١١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ عُثَيْمٍ ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « مَنْ كُسِرَ أَوْ عَرِجَ فَقَدْ حَلَّ وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى » . فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ ، فَقَالَا : صَدَقَ .

٣١١٤ - حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ ، مَوْلَى أُمِّ سَلْمَةَ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ الْحَجَّاجَ بْنَ عَمْرِو عَنْ حَبْسِ الْمُحْرِمِ ؟ فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ كُسِرَ أَوْ مَرِضَ أَوْ عَرِجَ ، فَقَدْ حَلَّ . وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ » . قَالَ عِكْرَمَةُ : فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ ، فَقَالَا : صَدَقَ . قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : وَجَدْتُهُ فِي جُزْءِ هِشَامِ صَاحِبِ الدُّسْتَوَائِي ، فَأَثَبْتُ بِهِ مَعْمَرًا . فَقَرَأَ عَلَيَّ أَوْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ .

(٨٦) فدية المحصر

٣١١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

(١) بهامش الأصل : « بلغ المقاتلي في التاسع بحلب » .

٣١١٢ - ت الحديث ٨١٥ من طريق سفیان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر .

٣١١٣ - ت الحديث ٩٤٠ من طريق روح بن عبادة عن حجاج ؛ د الحديث ١٨٦٢ .

٣١١٤ - د الحديث ١٨٦٣ من طريق عبد الرزاق ؛ ت ٣ : ٢٦٩ .

٣١١٥ - م الحج ٨٥ من طريق محمد بن بشار وأخرجه أصحاب الأصول الستة ؛ خ المحصر ٥ .

شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ ، قَالَ : قَعَدْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ فِي الْمَسْجِدِ . فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿ فَعَلَيْتُمْ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ ﴾ ؛ قَالَ كَعْبٌ : فِيَّ أَنْزَلْتُ . كَانَ بِي أَدَى مِنْ رَأْسِي . فَحُمِلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَالْقَمْلُ يَنْتَابِرُ عَلَى وَجْهِهِ . قَالَ « مَا كُنْتُ أَرَى الْجَهْدَ بَلَغَ مِنْكَ مَا أَرَى . أَنْتَجِدُ شَأْنًا ؟ » قُلْتُ : لَا . قَالَ ، فَزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ فَعَلَيْتُمْ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ ﴾ . قَالَ : فَالْصَّوْمُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ . وَالصَّدَقَةُ عَلَى سِتَّةِ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ طَعَامٍ . وَالنُّسْكَ شَأْنٌ .

٣١١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ؛ قَالَ : أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ ، حِينَ آذَانِي الْقَمْلُ ، أَنْ أَخْلِقَ رَأْسِي ، وَأَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعِمَ سِتَّةَ مَسَاكِينَ . وَقَدْ عَلِمَ أَنْ لَيْسَ عِنْدِي مَا أَنْسُكَ .

(٨٧) الْحَجَامَةُ لِلْمَحْرَمِ

٣١١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زَيْدٍ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، اخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ مُحْرِمٌ [١٢٥٥] .

٣١١٨ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ أَبُو بَشِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الضَّيْفِ ، عَنْ ابْنِ خُثَيْمٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ ، عَنْ رَهْصَةٍ أَخَذَتْهُ .

(٨٨) مَا يَدَّهْنُ بِهِ الْمَحْرَمُ

٣١١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدَّهْنُ رَأْسَهُ بِالزَّيْتِ وَهُوَ مُحْرِمٌ ، غَيْرَ الْمَقْتَتِ .

(٨٩) الْمَحْرَمُ يَمُوتُ

٣١٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَوْقَصَتْهُ رَاحِلَتُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ . وَكَفُّوهُ فِي ثَوْبَيْهِ . وَلَا تَحْمَرُّوا وَجْهَهُ ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا » .

(١) فِي الْأَصْلِ : وَأَطْعَمَ سِتَّةَ مَسَاكِينَ ، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتْنَاهُ .

٣١١٦ - انْظُرِ الْحَدِيثَ الَّذِي قَبْلَهُ .

٣١١٧ - م الْحَج ٨٧ مِنْ طَرِيقِ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الصَّوْمِ .

٣١١٨ - فِي الزَّوَائِدِ : فِي إِسْنَادِهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الضَّيْفِ لَمْ أَرِ مِنْ ضَعْفِهِ وَلَا مِنْ جَرَحِهِ .

٣١١٩ - أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ . الْحَدِيثُ ٩٦٢ مِنْ طَرِيقِ وَكِيعٍ .

٣١٢٠ - م الْحَج ٩٨ مِنْ طَرِيقِ وَكِيعٍ .

٣١٢١ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، مثله. إلا أنه قال: أغصصته راحلته. وقال «لا تقرئوه طيباً. فإنه يبعث يوم القيامة ملبداً».

(٩٠) جزاء الصيد يصيده المحرم

٣١٢٢ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا جرير بن حازم، عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي عمارة، عن جابر، قال: جعل رسول الله ﷺ في الضبع، يصيئه المحرم، كبشاً. وجعله من الصيد.

٣١٢٣ - حدثنا محمد بن موسى القطان الواسطي، قال: حدثنا يزيد بن موهب، قال: حدثنا مروان بن معاوية الفزاري، قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، قال: حدثنا حسين المعلم، عن أبي المهزم، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ، قال، في يئض النعام يصيئه المحرم «ثمته».

(٩١) ما يقتل المحرم

٣١٢٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المثنى ومحمد بن الوليد، قالوا: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب، عن عائشة؛ أن النبي ﷺ قال «خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم: الحية والغراب الأبقع والفأرة والكلب العقور والحديا».

٣١٢٥ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ «خمس من الدواب لا جناح على من قتلهن، [أو قال]^(١)، في قتلهن، وهو حرام: العقرب والغراب والجدأة^(٢) والفأرة والكلب العقور».

٣١٢٦ - حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن ابن أبي نعم، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ؛ أنه قال «يقتل المحرم الحية والعقرب والسبع العادي والكلب العقور [٢٥٥ ب] والفأرة الفوسقة».

فقيل له: لم قيل لها الفوسقة؟ قال: لأن رسول الله ﷺ استيقظ لها، وقد أخذت الفتيلة لتحرق بها البيت.

(١) سقط من الأصل يقتضيه السياق.

(٢) في الأصل: والجدى ولعل الصواب ما أثبتناه.

٣١٢١ - م الحج ١٠١ من طريق شعبة.

٣١٢٢ - انظر ن ٥ : ١٩١.

٣١٢٣ - في الزوائد: في إسناده علي بن عبد العزيز مجهول.

٣١٢٤ - م الحج ٦٧ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة؛ ن ٥ : ٢٠٨.

٣١٢٥ - م الحج ٧٦ من طريق مالك عن نافع.

٣١٢٦ - في الزوائد: في إسناده يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف؛ وأخرجه أبو داود الحديث / ١٨٤٨ من طريق يزيد بن أبي زياد وليس فيه: فقيل له... إلى آخر الحديث.

(٩٢) ما ينهى عنه المحرم من الصيد

٣١٢٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وهشام بن عمار، قالا : حدثنا سُفيان بن عُيينة . وحدثنا محمد بن رُمح ، قال : أنبأنا الليث بن سعد ، جميعاً عن ابن شهاب الزهري ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عَبْدِ اللَّهِ ، عن ابن عَبَّاسٍ ؛ قال : أنبأنا الصغب بن جثامة قال : مرَّ بي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وأنا بالأبواء أو بؤدان . فَأَهْدَيْتُ لَهُ حِمَارًا وَحْشٍ . فَرَدَّهُ عَلَيَّ . فَلَمَّا رَأَى فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ قَالَ « إِنَّهُ لَيْسَ بِنَا رَدُّ عَلَيْكَ . وَلَكِنَّا حُرْمٌ » .

٣١٢٨ - حدثنا عُثْمَانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قال : حدثنا عِمْرَانُ بنُ مُحَمَّدٍ بنِ أَبِي لَيْلَى ، عن أبيه ، عن عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بنِ الْحَرثِ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ، عن عَلِيٍّ بنِ أَبِي طَالِبٍ ؛ قال : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِلَحْمٍ صَيْدٍ ، وَهُوَ مُحْرَمٌ ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ .

(٩٣) الرخصة في ذلك إذا لم يُصد له

٣١٢٩ - حدثنا هِشَامُ بنُ عَمَّارٍ ، قال : حدثنا سُفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ ، عن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ ، عن مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عن عِيسَى بنِ طَلْحَةَ ، عن طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ حِمَارًا وَحْشٍ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُفَرِّقَهُ فِي الرَّفَاقِ ، وَهُمْ مُحْرِمُونَ .

٣١٣٠ - حدثنا مُحَمَّدُ بنُ يَحْيَى ، قال : حدثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قال : أنبأنا مَعْمَرٌ ، عن يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عن أبيه ؛ قال : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ . فَأُحْرِمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ أُحْرَمْ . فَرَأَيْتُ حِمَارًا . فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ فَاصْطَلَدْتُهُ . فَذَكَرْتُ شَأْنَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أُحْرِمْتُ ، وَأَنِّي إِنَّمَا اصْطَلَدْتُهُ لَكَ . فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ فَأَكَلُوا . وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ ، حِينَ أَخْبَرْتُهُ أَنِّي اصْطَلَدْتُهُ لَهُ .

(٩٤) تقليد البدن

٣١٣١ - حدثنا مُحَمَّدُ بنُ رُمَحٍ ، قال : أنبأنا الليث بن سعد ، عن ابنِ شِهَابٍ ، عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ وَعُمَرَةُ بنتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ . فَأَقْبَلُ قَلَائِدَ هَدِيَّةٍ . ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُ الْمُحْرِمُ .

٣١٣٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن

٣١٢٧ - م الحج ٥٠ - ٥١ من طريق محمد بن رُمح .

٣١٢٨ - في الزوائد : في إسناده عبد الكريم وهو ضعيف .

٣١٢٩ - في الزوائد : رجال إسناده ثقات وانظر م الحج ٦٥ .

٣١٣٠ - م الحج ٦٢ من طريق يحيى وليس فيه : ولم يأكل منه .

٣١٣١ - خ الحج ١٠٧ من طريق الليث ؛ م الحج ٣٥٩ .

٣١٣٢ - م الحج ٣٦٦ من طريق ابن أبي شيبة ؛ خ .

الأسود، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كُنْتُ أَقْتُلُ الْقَلَائِدَ لَهْدِي النَّبِيِّ ﷺ. فَيَقْلُدُ هَدْيَهُ. ثُمَّ يَتَعَثُّ بِهِ. ثُمَّ يُقِيمُ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُهُ الْمُحَرَّمُ.

(٩٥) تقليد الغنم

٣١٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، [٢٥٦] قَالَتْ: أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَرَّةً غَنَمًا إِلَى الْبَيْتِ فَقَلَّدَهَا.

(٩٦) إشعار البدن

٣١٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ الْأَعْرَجِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْعَرَ الْهَدْيَ فِي السَّنَامِ الْإِيْمَنَ، وَأَمَاطَ عَنْهُ الدَّمَ. وَقَالَ عَلِيُّ، فِي حَدِيثِهِ: بِذِي الْحُلَيْفَةِ، وَقَلَّدَ نَعْلَيْنِ.

٣١٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَفْلَحَ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَلَّدَ وَأَشْعَرَ وَأَرْسَلَ بِهَا. وَلَمْ يَجْتَنِبْ مَا يَجْتَنِبُ الْمُحَرَّمُ.

(٩٧) من جلد البدنة

٣١٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقُومَ عَلَى بُذْنِهِ. وَأَنْ أَقْسِمَ جَلَالَهَا وَجُلُودَهَا، وَأَنْ لَا أُعْطِيَ الْجَازِرَ مِنْهَا شَيْئًا. وَقَالَ «نَحْنُ نُعْطِيهِ».

(٩٨) الهدى من الإناث والذكور

٣١٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْدَى فِي بُذْنِهِ، جَمَلًا لِأَبِي جَهْلٍ بُرْتُهُ مِنْ فِضَّةٍ.

٣١٣٣ - م الحج ٣٦٧ من طريق ابن أبي شيبة؛ خ الحج ١١٠.

٣١٣٤ - م الحج ٢٠٥ من طريق هشام عن قتادة.

٣١٣٥ - م الحج ٣٦٢ من طريق أفلح؛ خ الحج ١٠٨.

٣١٣٦ - خ الحج ١١٣ من طريق مجاهد؛ م الحج ٣٤٨ من طريق ابن عينة؛ د الحديث ١٧٦٩.

٣١٣٧ - د الحديث ١٧٤٩ من طريق مجاهد عن ابن عباس.

٣١٣٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبيد الله، قال: حدثنا موسى بن عبيدة، عن إياس بن سلمة، عن أبيه؛ أن النبي ﷺ كان في بطنه جمل.

(٩٩) الهدي يساق من دون الميقات

٣١٣٩ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا يحيى بن يمان، عن سفيان، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي ﷺ اشترى هديه من قديد.

(١٠٠) ركوب البدن

٣١٤٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان الثوري، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة. قال «اركبها» قال: إنها بدنة. قال «اركبها. ويحك!».

٣١٤١ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، عن هشام صاحب الدستوائي، عن قتادة، عن أنس بن مالك؛ أن النبي ﷺ مر عليه بدنة. فقال «اركبها» قال: إنها بدنة. قال «اركبها». قال، فرأيت راعيها مع النبي ﷺ، في عنقه نعل.

(١٠١) في الهدي إذا عطب [٢٥٦ ب]

٣١٤٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن بشر العبدي، قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سنان بن سلمة، عن ابن عباس؛ أن دؤيباً الخزاعي حدث أن رسول الله ﷺ كان يتبع معاً بالبدن. ثم يقول «إذا عطب منها شيء فخشيت عليه مؤناً فأنحرها. ثم اغمس نعلها في دميها. ثم اضرب صفحتها. ولا تطعم منها، أنت ولا أحد من أهل رقتك».

٣١٤٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد وعمرو بن عبد الله، قالوا: حدثنا وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ناجية الخزاعي - قال عمرو في حديثه: وكان صاحب بدن النبي ﷺ - قال: قلت: يا رسول الله! كيف أصنع بما عطب من البدن؟ قال «انحره. واغمس نعله في دمه. ثم اضرب صفحته. وخل بينه وبين الناس، فلْيأكلوه».

٣١٣٨ - في الزوائد: في إسناده موسى بن عبيدة ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما.

٣١٣٩ - ت الحديث ٩٠٧ من طريق يحيى بن الجمان.

٣١٤٠ - م الحج ٣٧١ من طريق أبي الزناد؛ خ الحج ١١٢.

٣١٤١ - م الحج ٣٧٣ من طريق ثابت عن أنس. وانظر خ الحج ١١٢.

٣١٤٢ - م الحج ٣٧٨ من طريق سعيد بن أبي عروبة.

٣١٤٣ - د الحديث ١٧٦٢ من طريق هشام؛ ت الحديث ٩١٠.

(١٠٢) أجر بيوت مكة

٣١٤٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن عمر بن سعيد بن أبي حسين، عن عثمان بن أبي سليمان، عن علقمة بن نضلة؛ قال: توفي رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر، وما تدعى رِباع مكة إلا السَّوائِب. من احتاج سكن. ومن استغنى أسكن.

(١٠٣) فضل مكة

٣١٤٥ - حدثنا عيسى بن حماد المصري، قال: أنبأنا الليث بن سعد، قال: أخبرني عُقيل عن محمد بن مسلم؛ أنه قال: إن أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أخبره؛ أن عبد الله بن عدي بن الحمراء قال له: رأيت رسول الله ﷺ، وهو على راحلته؛ واقف بالحزورة يقول «والله! إنك لخير أرض الله، وأحب أرض الله إلى الله! ولولا أنني أخرجت منك، ما خرجت».

٣١٤٦ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، قال: حدثنا أبان بن صالح، عن الحسن بن مسلم بن يثاق، عن صفية بنت شيبة؛ قالت: سمعت النبي ﷺ يخطب عام الفتح، فقال «يا أيها الناس! إن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض. فهي حرام إلى يوم القيامة. لا يُعصد شجرها، ولا يُنفر صيدها، ولا يأخذ لقطتها إلا مُشيد». فقال العباس: إلا الإذخر، فإنه للبيوت والقبور. فقال رسول الله ﷺ «إلا الإذخر».

٣١٤٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا علي بن مسهر وابن الفضيل، عن يزيد بن أبي زياد، قال: أنبأنا عبد الرحمن بن سابط، عن عياش بن أبي ربيعة المخزومي؛ [٢٥٧] قال: قال رسول الله ﷺ «لا تزال هذه الأمة بخير ما عظموا هذه الحرمه حق تعظيمها. فإذا ضيعوا ذلك، هلكوا».

(١٠٤) فضل المدينة

٣١٤٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة، عن عبيد الله ابن عمر، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إن الإيمان ليأرز إلى المدينة، كما تارز الحية إلى جحرها».

٣١٤٤ - في الزوائد: إسناده صحيح على شرط مسلم وليس لعلقمة بن نضلة سوى هذا الحديث عند ابن ماجه وليس له شيء في بقية الكتب.

٣١٤٥ - حم ٤: ٣٠٥ من طريق الزهري؛ ت الحديث ٣٩٢١.

٣١٤٦ - في الزوائد: هذا الحديث وإن كان صريحاً في سماعها من النبي صلى الله عليه وسلم لكن في إسناده أبان بن صالح وهو ضعيف.

٣١٤٧ - في الزوائد: في إسناده يزيد بن أبي زياد واختلط بآخره.

٣١٤٨ - خ فضائل المدينة ٦ من طريق عبيد الله.

٣١٤٩ - حدثنا بكر بن خلف، قال: حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثنا أبي، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ «مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَفْعَلْ، فَإِنِّي أَشْهَدُ لِمَنْ مَاتَ بِهَا».

٣١٥٠ - حدثنا أبو مروان محمد بن عثمان العثماني، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قال «اللَّهُمَّ! إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَكَ وَنَبِيَّكَ. وَإِنَّكَ حَرَّمْتَ مَكَّةَ عَلَى لِسَانِ إِبْرَاهِيمَ. اللَّهُمَّ! وَأَنَا عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ. وَإِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا». قَالَ أَبُو مَرْوَانَ: لَابَتَيْهَا، حَرَّتِي الْمَدِينَةَ.

٣١٥١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ، أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ».

٣١٥٢ - حدثنا هناد بن السري، قال: حدثنا عبدة، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن مكنف؛ قال: سمعت أنس بن مالك يقول: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ أَحَدًا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ وَهُوَ عَلَى تَرْعَةٍ مِنْ تَرْعِ الْجَنَّةِ. وَعَيْرٌ عَلَى تَرْعَةٍ مِنْ تَرْعِ النَّارِ».

(١٠٥) مال الكعبة

٣١٥٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا المحاربي، عن الشَّيْبَانِي، عن واصل الأحنوب، عن شقيق؛ قال: بَعَثَ رَجُلٌ مَعِيَ بَدْرَاهِمَ، هَدِيَّةً إِلَى الْبَيْتِ. قَالَ، فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ وَشَيْئَةً جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيٍّ. فَتَأَوَّلْتُه إِثَّامًا. فَقَالَ: أَلَيْكَ هَذِهِ؟ قُلْتُ: لَا. وَلَوْ كَانَتْ لِي، لَمْ آتِكَ بِهَا. قَالَ: أَمَّا لَعْنُ قُلْتُ ذَاكَ، لَقَدْ جَلَسَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَجْلِسَكَ الَّذِي جَلَسْتُ فِيهِ. فَقَالَ: لَا أَخْرُجُ حَتَّى أَقْسِمَ مَالِ الْكَعْبَةِ بَيْنَ فَقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ. قُلْتُ: مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ. قَالَ: لَا فَعَلَنْ. قَالَ: وَلِمَ ذَاكَ؟ قُلْتُ: لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رَأَى مَكَانَهُ. وَأَبُو بَكْرٍ. وَهُمَا أَخْرُجَ مِنْكَ إِلَى الْمَالِ. فَلَمْ يُحَرِّكَاهُ. فَقَامَ كَمَا هُوَ، فَخَرَجَ.

(١٠٦) صوم شهر رمضان بمكة

٣١٥٤ - حدثنا محمد بن أبي عمر [٢٥٧ ب] العدني، قال: حدثنا عبد الرحيم بن زيد العمي، عن أبيه، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ أَذْرَكَ رَمَضَانَ

٣١٤٩ - انظر مجمع الزوائد ٣: ٣٠٦.

٣١٥٠ - في الزوائد: أصل الحديث في الصحيحين لكن الحديث بهذا الوجه من الزوائد. انظر الحج ٤٥٩، ٤٦٢.

٣١٥١ - م الحج ٤٩٢، ٤٩٣.

٣١٥٢ - م الحج ٥٠٣، ٥٠٤ ومن قوله: وهو على ترعة من ترع الجنة.

٣١٥٣ - د الحديث ٢٠٣١ من طريق المحاربي.

٣١٥٤ - قال البوصيري في الزوائد ١٨٩ ب: هذا إسناد فيه زيد العمي وهو ضعيف.

بِمَكَّةَ فَصَامَهُ وَقَامَ مِنْهُ مَا تَنَسَّرَ لَهُ ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِائَةَ أَلْفِ شَهْرٍ رَمَضَانَ ، فِيمَا سِوَاهَا . وَكَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ وَكُلِّ لَيْلَةٍ عِتْقَ رَقَبَةٍ . وَكُلُّ يَوْمٍ حُمْلَانٍ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . وَفِي كُلِّ يَوْمٍ حَسَنَةً . وَفِي كُلِّ لَيْلَةٍ حَسَنَةً .

(١٠٧) الطواف في مطر

٣١٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَجْلَانَ ، قَالَ : طُفْنَا مَعَ أَبِي عِقَالٍ فِي مَطَرٍ . فَلَمَّا قَضَيْنَا طَوَافَنَا ، أَتَيْنَا خَلْفَ الْمَقَامِ . قَالَ : طُفْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي مَطَرٍ . فَلَمَّا قَضَيْنَا الطَّوَّافَ ، أَتَيْنَا الْمَقَامَ فَصَلَّيْنَا رَكَعَتَيْنِ . فَقَالَ لَنَا أَنَسٌ : اتَّبِعُوا الْعَمَلَ . فَقَدْ غُفِرَ لَكُمْ . هَكَذَا قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَطُفْنَا مَعَهُ فِي مَطَرٍ .

(١٠٨) الحج ماشياً

٣١٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَفْصِ الْأُبُلِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ حَبِيبِ الزُّبَيَاتِ ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَغَيْنٍ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مُشَاةً . مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ . وَقَالَ « ازْبَطُوا أَوْسَاطَكُمْ بِأُزْرَكُمْ » وَمَشَى خِلْطَ الْهَرَوَلَةِ .

آخر كتاب الحج .

٣١٥٥ - في الزوائد : في إسناده داود بن عجلان ضعفه ابن معين وأبو داود والحاكم والنقاش وقال روي عن أبي عقال أحاديث موضوعة .

٣١٥٦ - في الزوائد : هذا إسناد ضعيف .

٢١ - أبواب الأضاحي

(١) أضاحي رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣١٥٧ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي، قال: حدثنا أبي. وحدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ كان يضحى بكبشين أملحين أقرنين. ويسمي ويكبر. ولقد رأيته يذبح بيده، واضعاً قدمه على صفاحيهما.

٣١٥٨ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي عياش الزرقعي، عن جابر بن عبد الله؛ قال: ضحى رسول الله ﷺ، يوم عيد بكبشين، فقال حين وجههما: «وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض خنيماً وما أنا من المشركين. إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين. لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين. اللهم! منك ولك عن محمد وأمة».

٣١٥٩ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا الثوري، عن عبد الله ابن محمد بن عقيل، عن أبي سلمة، عن عائشة، أو عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ كان، إذا أراد أن يضحى، اشترى كبشين عظيمين سميتين أقرنين أملحين موجوءين. فذبح أحدهما عن أمته، ليمن شهد بالتوحيد [٢٥٨] وشهد له بالبلاغ. وذبح الآخر عن محمد وآل محمد ﷺ.

(٢) الأضاحي واجبة هي أم لا؟

٣١٦٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا زائد بن الحباب، قال: حدثنا عبد الله بن عياش، قال: حدثنا عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال «من كان له سعة، ولم يضح، فلا يقرن مصلانا».

٣١٦١ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، قال: حدثنا ابن عون، عن محمد بن سيرين، قال: سألت ابن عمر عن الضحايا. أواجبة هي؟ قال: ضحى رسول الله ﷺ، والمسلمون من بعده، وجرت به السنة.

٣١٥٧ - م الأضاحي ١٨ من طريق شعبة، أيضاً م الأضاحي ١٧؛ خ الأضاحي ٩؛ د الحديث ٢٧٩٤.

٣١٥٨ - د الحديث ٢٧٩٥ من طريق محمد بن إسحق.

٣١٥٩ - انظر م الأضاحي ١٩؛ د الحديث ٢٧٢٩ من طريق عروة عن عائشة. وقال البوصيري في الزوائد ١٩٠ ب: «عن عائشة

أو عن أبي هريرة...» ثم قال: هذا إسناد حسن.

٣١٦٠ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٠ ب: هذا إسناد فيه مقال.

٣١٦١ - انظر الحديث الذي بعده.

٣١٦٢ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، قال: حدثنا الحجاج بن أوطاة، قال: عن جبلة بن سحيم، قال: سألت ابن عمر. فذكر مثله سواء.

٣١٦٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا معاذ بن معاذ، عن ابن عون. قال: أنبأني أبو زملة، عن مخنف بن سليم، قال: كنا^(١) وقوفاً عند النبي ﷺ بعرفة فقال «يا أيها الناس! إن على كل أهل بيت، في كل عام، أضحية وعتيرة». أتدرون ما العتيرة؟ هي التي يسميها الناس الرجبية.

(٣) أبواب الأضحية

٣١٦٤ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، قال: حدثنا عبد الله بن نافع، قال: حدثني أبو المثنى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ أن النبي ﷺ قال «ما عمل ابن آدم يوم النحر عملاً أحب إلى الله عز وجل من هراقة دم. وإنه ليأتي يوم القيامة بقرونها وأظلافها وأشعارها. وإن الدم ليقع من الله عز وجل بمكان، قبل أن يقع [على] الأرض. فطيبوا بها نفساً».

٣١٦٥ - حدثنا محمد بن خلف العسقلاني، قال: حدثنا آدم بن أبي إياس، قال: حدثنا سلام بن مسكين، قال: حدثنا عائذ الله، عن أبي داود، عن زيد بن أرقم؛ قال: قال أصحاب رسول الله ﷺ: يا رسول الله! ما هذه الأضاحي؟ قال «سنة أبيكم إبراهيم» قالوا: فما لنا فيها؟ يا رسول الله! قال «بكل شعرة حسنة» قالوا: فالصوف؟ يا رسول الله! قال «بكل شعرة من الصوف حسنة».

(٤) ما يستحب من الأضاحي

٣١٦٦ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن أبي سعيد؛ قال: ضحى رسول الله ﷺ بكبش أقرن فحيل، يأكل في سواد، ويمشي في سواد، ويتنظر في سواد.

(١) في الأصل: قال ذكروا قوماً عند النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة فقال: يا أيها الناس أن على أهل بيت في كل عام أضحية أو عتيرة. وكلمة: ذكروا قوماً عدلت بخط آخر وهناك إشارة من المصحح على كلمة أضحية والعبارة غير واضحة لذلك صححتها من نسخة البستي ق ١٦٩ ب، ومن رواية الترمذي.

٣١٦٢ - ت الحديث ١٥٠٦ من طريق حجاج بن أوطاة، أيضاً ت الحديث ١٥٠٧.

٣١٦٣ - ت الحديث ١٥١٨ من طريق ابن عون.

٣١٦٤ - ت الحديث ١٤٩٣ من طريق عبد الله بن نافع.

٣١٦٥ - قال البوصيري في الزوائد ١٩١ - أ: «هذا إسناده فيه أبو داود واسمه نفع بن الحارث وهو متروك...».

٣١٦٦ - د الحديث ٢٧٩٦ من طريق حفص بن غياث.

٣١٦٨ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ الدَّمَشْقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَائِدٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ سُلَيْمَ بْنَ عَامِرٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « خَيْرُ الْكَفَنِ الْحُلَّةُ . وَخَيْرُ الضَّحَايَا الْكَبِشُ الْأَقْرَنُ » .

(٦) كم تجزئ من الغنم عن البدنة

٣١٧٤ - حدثنا محمد بن مَعْمَرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ : قَالَ عَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّ عَلِيَّ بَدَنَةٌ . وَأَنَا مُوسِرٌ لَهَا . وَلَا أَجِدُهَا فَأَشْتَرِيهَا . فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَنَاقَسَ شَيْئَاهُ فَيَذْبَحَهُنَّ .

٣١٧٥ - حدثنا أبو كَرِيبٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمَحَارِبِيُّ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ؛ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ مِنْ تِهَامَةٍ . فَأَصَبْنَا إِسْلًا وَغَنَمًا . فَعَجَلِ الْقَوْمُ . فَأَعْلَيْنَا الْقُدُورَ قَبْلَ أَنْ تَقْسَمَ . فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَمَرَ بِهَا . فَأَكْفَيْتُ . ثُمَّ عَدَلَ الْجَزُورَ بِعَشْرَةٍ مِنَ الْغَنَمِ .

(٧) ما تجزئ في الأضاحي

٣١٧٦ - حدثنا محمد بن رُمَيْحٍ، قَالَ : أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ [٢٥٩] بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَمًا . فَقَسَمَهَا عَلَى أَصْحَابِهِ ضَحَايَا . فَبَقِيَ عَتُودٌ . فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ « ضَحَّ بِهِ أَنْتَ » .

٣١٧٧ - حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى مَوْلَى الْأَسْلَمِيِّينَ، عَنْ أُمِّهِ ؛ قَالَتْ : حَدَّثَنِي أُمُّ بِلَالٍ بِنْتُ هِلَالٍ، عَنْ أَبِيهَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَجُوزُ الْجَذَعُ مِنَ الضَّأْنِ أَضْحِيَّةٌ » .

٣١٧٨ - حدثنا محمد بن يَحْيَى، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُثَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَجُلٍ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ مُجَاشِعٌ، مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ . فَعَزَّتِ الْغَنَمُ . فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ « إِنَّ الْجَذَعُ يُوفِي مِمَّا تُوفِي مِنْهُ الشَّيْئَةُ » .

٣١٧٤ - قال البوصيري في الزوائد ١٩١ ب : « هذا إسناد رجاله رجال الصحيح وفيه مقال » .

٣١٧٥ - خ الشركة ١٦ من طريق الثوري .

٣١٧٦ - خ الشركة ١٢ من طريق الليث . والقعود هو الذي قوي على الرعي واستقل بنفسه عن الأم .

٣١٧٧ - قال البوصيري في الزوائد ١٩١ ب : « ليس لهلال عند ابن ماجه سوى هذا الحديث وليس له رواية في شيء من الخمسة الأصول » .

٣١٧٨ - د الحديث ٢٧٩٩ من طريق عبد الرزاق .

٣١٧٩ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ حَبَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أُنْبَأْنَا زُهَيْرٌ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَذْبُحُوا إِلَّا مُسِنَّةً . إِلَّا أَنْ يَغْسَرَ عَلَيْكُمْ ، فَتَذْبُحُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّأْنِ » .

(٨) مَا يَكْرَهُ أَنْ يُضْحَى بِهِ

٣١٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ الثُّعْمَانِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُضْحَى بِمُقَابَلَةٍ أَوْ مُدَابَرَةٍ أَوْ شَرْقَاءَ أَوْ خَرْقَاءَ أَوْ جَدْعَاءَ .

٣١٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ حُجْبَةَ بْنِ عَدِيٍّ ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ قَالَ : أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالْأُذُنَ .

٣١٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَبُو دَاوُدَ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَأَبُو الْوَلِيدِ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ فَيْرُوزَ ؛ قَالَ : قُلْتُ لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ : حَدَّثَنِي بِمَا كَرِهَ أَوْ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَضَاحِيِّ . فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، هَكَذَا بِيَدِهِ - وَيَدِي أَقْصَرُ مِنْ يَدِهِ - « أَرْبَعٌ لَا تَجْزِي فِي الْأَضَاحِيِّ : الْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوْرَهَا . وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا . وَالْعَرَجَاءُ الْبَيِّنُ ظَلْعُهَا . وَالْكَسِيرَةُ الَّتِي لَا تُنْقِي » .

قَالَ : فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ نَقْصٌ فِي الْأُذُنِ . قَالَ : فَمَا كَرِهْتَ مِنْهُ ، فَدَعُهُ . وَلَا تَحَرِّمُهُ عَلَى أَحَدٍ .

٣١٨٣ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَ جُرَيْجَ بْنَ كَلْبٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُضْحَى بِأَغْضَبِ الْقَرْنِ وَالْأُذُنِ .

٣١٧٩ - د الحديث ٢٧٩٧ من طريق زهير؛ م الأضاحي ١٣ .

٣١٨٠ - ن الحديث ٤٣٧٩ من طريق أبي بكر بن عياش؛ ت الحديث ١٤٩٨؛ د الحديث ٢٨٠٤ .

٣١٨١ - ن الحديث ٤٣٨١ من طريق سلمة بن كهيل .

٣١٨٢ - ن الحديث ٤٣٧٤ من طريق شعبة ، وأيضاً الحديث ٤٣٧٥؛ د الحديث ٢٨٠٢ .

٣١٨٣ - ن الحديث ٤٣٨٢ من طريق قتادة ولم يذكر فيه الأذن؛ د الحديث ٢٨٠٥ .

[٢٥٩ب] (٩) من اشترى أضحية صحيحة فأصابها عنده شيء

٣١٨٤ - حدثنا محمد بن يحيى ومحمد بن عبد الملك أبو بكر، قالا : حدثنا عبد الرزاق، عن الثوري، عن جابر بن يزيد، عن محمد بن قزلة الأنصاري، عن أبي سعيد الخدري؛ قال : ابتعنا كبشاً نضحى به . فأصاب الذئب من ألبته . فسألنا النبي ﷺ . فأمرنا أن نضحى به .

(١٠) من ضحى بشاة عن أهله

٣١٨٥ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، قال : حدثنا ابن أبي فذيك، قال : حدثني الضحاك بن عثمان، عن عمارة بن عبد الله بن صياد، عن عطاء بن يسار؛ قال : سألت أبا أيوب الأنصاري : كيف كانت الضحايا فيكم على عهد رسول الله ﷺ؟ قال : كان الرجل، في عهد النبي ﷺ، يضحى بالشاة عنه وعن أهل بيته . فيأكلون ويطعمون . ثم تنهى الناس، فصار كما ترى .

٣١٨٦ - حدثنا إسحاق بن منصور، قال : أنبأنا عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن يوسف . وحدثنا محمد بن يحيى، قال : حدثنا عبد الرزاق، جميعاً عن سفيان الثوري، عن بيان، عن الشعبي، عن أبي سريحة؛ قال : حملني أهلي على الجفاء، بعدما علمت من السنة . كان أهل البيت يضحون بالشاة والشاتين . والآن يخلننا جيراننا .

(١١) من أراد أن يضحى فلا يأخذ في العشر من شعره وأظفاره

٣١٨٧ - حدثنا هارون بن عبد الله الحمالي، قال : حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن سعيد بن المسبب، عن أم سلمة؛ أن النبي ﷺ قال «إذا دخل العشر وأراد أحدكم أن يضحى، فلا يمس من شعره ولا بشره شيئاً» .

٣١٨٨ - حدثنا حاتم بن بكر الضبي أبو عمرو، قال : حدثنا محمد بن بكر البرساني . وحدثنا محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم، قال : حدثنا أبو قتيبة ويحيى بن كثير، قالا : حدثنا شعبة عن مالك بن أنس، عن عمرو بن مسلم، عن سعيد بن المسيب، عن أم سلمة؛ قالت : قال رسول الله ﷺ «من رأى منكم هلال ذي الحجة، فأراد أن يضحى، فلا يقرن له شعراً ولا ظفراً» .

٣١٨٤ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٢ - أ : «هذا إسناد ضعيف، فيه جابر بن يزيد الجعفي وقد اتهم . . .» .

٣١٨٥ - ت الحديث ١٥٠٥ من طريق الضحاك بن عثمان .

٣١٨٦ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٢ - أ : «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات . . .» .

٣١٨٧ - م الأضاحي ٣٩ من طريق سفيان؛ ن الحديث ٤٣٦٧ .

٣١٨٨ - ن الحديث ٤٣٦٦ من طريق عمرو بن مسلم؛ م الأضاحي ٤١ .

(١٢) النهي عن ذبح الأضحية قبل الصلاة

٣١٨٩ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا إسماعيل بن علفية، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك؛ أن رجلاً ذبح يوم النحر قبل الصلاة، فأمره النبي ﷺ أن يعيد.

٣١٩٠ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الأسود بن قيس، عن جندب البجلي؛ أنه سمعه يقول: شهدت الأضحية مع النبي ﷺ، فذبح أناس قبل [٢٦٠] الصلاة. فقال النبي ﷺ «من كان ذبح منكم قبل الصلاة فليعد أضحيته. ومن لا فليذبح على اسم الله».

٣١٩١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن عباد بن تميم، عن عويمر بن أشقر؛ أنه ذبح قبل الصلاة. فذكره للنبي ﷺ. فقال «أعد أضحيتك».

٣١٩٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الأعلى، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة؛ عن أبي زيد. قال أبو بكر: وقال غير عبد الأعلى: عن عمرو بن بجدان، عن أبي زيد. وحدثنا محمد بن المثنى أبو موسى، قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: أنبأنا أبي عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عمرو بن بجدان، عن أبي زيد الأنصاري؛ قال: مر رسول الله ﷺ بدار من دور الأنصار. فوجد ريح قتار. فقال «من هذا الذي ذبح؟» فخرج إليه رجل مئاً. فقال: أنا. يا رسول الله! ذبحت قبل أن أصلي لأطعم أهلي وجيران. فأمره أن يعيد. فقال: لا. والله! الذي لا إله إلا هو. ما عندي إلا جذع أو حمل من الضأن. قال «فاذبحها، ولن تجزئ جذعة عن أحد بعدك».

(١٣) من ذبح أضحية بيده

٣١٩٣ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك؛ قال: رأيت رسول الله ﷺ يذبح أضحيته بيده، واضبعاً قدمه على صفايحها.

٣١٨٩ - م الأضاحي ١٠ من طريق ابن علفية مطولا.

٣١٩٠ - م الأضاحي ٣ من طريق الأسود.

٣١٩١ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٢ - أ: «ليس لعويمر عند ابن ماجه سوى هذا الحديث وليس له رواية في شيء من الكتب

الخمس. ورجال إسناده حديثه ثقات إلا أنه منقطع».

٣١٩٢ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٢ ب: «هذا إسناده حسن».

٣١٩٣ - م الأضاحي ١٨ من طريق شعبة.

٣١٩٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارٍ بْنِ سَعْدٍ مُؤَدِّنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَبَحَ أَضْحِيَّتَهُ عِنْدَ طَرَفِ الرُّزَاقِ ، طَرِيقَ بَنِي زُرَيْقٍ بِيَدِهِ بِشَفْرَةٍ .

(١٤) جلود الأضاحي

٣١٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَمَّرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيُّ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ ؛ أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَ بِلَدْنِهِ كُلِّهَا ، لِحُومِهَا وَجُلُودِهَا وَجِلَالِهَا لِلْمَسَاكِينِ .

(١٥) الأكل من لحوم الضحايا

٣١٩٦ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ مِنْ كُلِّ جَزُورٍ بِبَضْعَةٍ . فَجَعَلْتُ فِي قِلْدَرٍ . فَأَكَلُوا مِنَ اللَّحْمِ ، وَحَسَنُوا مِنَ الْمَرْقِ .

(١٦) ادخار لحوم الضحايا

٣١٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ لِجَهْدِ النَّاسِ ، ثُمَّ رَخَّصَ فِيهَا [٢٦٠ ب] .

٣١٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ، عَنْ نَيْشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ . فَكُلُوا وَادْخَرُوا » .

(١٧) الذبح بالمصلى

٣١٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَذْبَحُ بِالمَصْلَى .

٣١٩٤ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٢ ب : « هذا إسناد ضعيف وله شاهد من حديث أنس بن مالك رواه الشيخان وغيرهما » .

٣١٩٥ - خ الحج ١٢٠ من طريق مجاهد ؛ م الحج ٣٤٩ .

٣١٩٦ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٢ ب : « هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه النسائي في الكبرى » .

٣١٩٧ - ن الحديث ٤٤٣٧ من طريق سفيان نحوه وانظر أيضاً د الحديث ٢٨١٢ .

٣١٩٨ - د الحديث ٢١٨٣ من طريق خالد الحذاء .

٣١٩٩ - د الحديث ٢٨١١ من طريق أسامة بن زيد .

٢٢ - أبواب الذبائح

(١) العقيقة

٣٢٠٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وهشام بن عمار، قالا : حدثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أُمِّ كُرَيْزٍ، قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ «عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافَتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ».

٣٢٠١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال : حدثنا عَفَّانُ، قال : حدثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قال : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَعُقَّ عَنِ الْغُلَامِ شَاتَيْنِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةً.

٣٢٠٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال : حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قال : حدثنا هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ «إِنْ مَعَ الْغُلَامِ عَقِيْقَةٌ، فَأَهْرِقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى».

٣٢٠٣ - حدثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قال : حدثنا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، قال : حدثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عُرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال «كُلُّ غُلَامٍ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيْقَتِهِ. تَذْبِيعُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ، وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ، وَيُسَمَّى».

٣٢٠٤ - حدثنا يَغْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ، قال : حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قال : حدثني عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ عَبْدِ الْمَزْنِيِّ، قال : حدثه ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال «يَعُقُّ عَنِ الْغُلَامِ، لَا يُمَسُّ رَأْسُهُ بِدَمٍ».

(٢) الفرعة والعتيرة

٣٢٠٥ - حدثنا أبو بشر بكر بن خلف، قال : حدثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ نَبِيْثَةَ، قال : نَادَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا كُنَّا نَغْتَبِرُ عَتِيرَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي رَجَبٍ. فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قال «اذْبَحُوا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فِي أَيِّ شَهْرٍ مَا كَانَ. وَتَرَوْا اللَّهَ، وَأَطَعُمُوا».

٣٢٠٠ - ن الحديث ٤٢٢٢ من طريق سفيان .

٣٢٠١ - ت الأصاحي ١٦ الحديث ١٥١٣ من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم .

٣٢٠٢ - ن الحديث ٤٢١٩ من طريق محمد بن سيرين عن سلمان بن عامر .

٣٢٠٣ - ن الحديث ٤٢٢٥ من طريق سعيد .

٣٢٠٤ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٣ - أ : ليس ليزيد بن عبيد عن ابن ماجه (كذا) سوى هذا الحديث . وليس له رواية في شيء من الخمسة الأصول ... وهو حديث مرسل .

٣٢٠٥ - ن الحديث ٤٢٣٤ من طريق خالد .

قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا كُنَّا نَفْرُقُ فَرَعًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ . فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ « فِي كُلِّ سَائِمَةٍ فَرَعٌ تَغْلُوهُ مَا شِئْتُمْ . حَتَّى إِذَا اسْتَحْمَلَ ذَبْحَتَهُ ، فَتَصَدَّقَتْ بِلَحْمِهِ . أَرَأَاهُ قَالَ عَلَى ابْنِ السَّبِيلِ . فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ خَيْرٌ » .

٣٢٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَيْشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ [٢٦١] ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا فَرَعَةَ وَلَا عَتِيرَةَ » . قَالَ هَيْشَامٌ ، فِي حَدِيثِهِ : وَالْفَرَعَةُ أَوَّلُ النَّتَاجِ . وَالْعَتِيرَةُ الشَّاةُ يَذْبَحُهَا أَهْلُ الْبَيْتِ فِي رَجَبٍ .

٣٢٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا فَرَعَةَ وَلَا عَتِيرَةَ » . قَالَ ابْنُ مَاجَةٍ : هَذَا مِنْ فَرَائِدِ الْعَدَنِيِّ .

(٣) إِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ

٣٢٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءُ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ . فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ . وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ . وَلْيُحِدِّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ، وَلْيُرِخْ ذَبِيحَتَهُ » .

٣٢٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ ، وَهُوَ يَجْرُ شَاةً بِأَذْنِهَا . فَقَالَ « دَعْ أَذْنَهَا ، وَخُذْ بِسَافَتِهَا » .

٣٢١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ أَخِي حُسَيْنِ الْجُعْفِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي قُرَّةُ بْنُ حَبِوَيْلٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَدِّ الشِّقَارِ ، وَأَنْ تُوَارَى عَنِ الْبَهَائِمِ . وَقَالَ « إِذَا ذَبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجْهِزْ » .

٣٢٠٦ - م الأضاحي ٣٨ من طريق ابن أبي شيبة ؛ ن الحديث ٤٢٢٧ .

٣٢٠٧ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٣ ب : « هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة ... » .

٣٢٠٨ - م الصيد ٥٧ من طريق خالد الحذاء ؛ ن الحديث ٤٤١٠ .

٣٢٠٩ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٣ - أ : « هذا إسناد ضعيف لضعف موسى بن محمد ... » .

٣٢١٠ - انظر الحديث الذي بعده .

٣٢١١ - حدثنا جعفر بن مسافر، قال: حدثنا أبو الأسود، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مثله.

(٤) التسمية عند الذبح

٣٢١٢ - حدثنا عمرو بن عبد الله، قال: حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن سيمك، عن عكرمة، عن ابن عباس (وإن الشياطين ليؤخون إلى أوليائهم) قال: كانوا يقولون: ما ذكر عليه اسم الله فلا تأكلوا. وما لم يذكر اسم الله عليه فكلوه. فقال الله عز وجل ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكِّرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾.

٣٢١٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أم المؤمنين؛ أن قوماً قالوا: يا رسول الله! إن قوماً يأتونا بلحم، لا ندري: ذكر اسم الله عليه أم لا؟ قال «سموا أنتم [وكلوا]»^(١). وكانوا حديث عهد بالكفر.

(٥) ما يذكر به

٣٢١٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن عاصم، عن الشعبي، عن محمد بن صيفي؛ قال: ذبحت أرنبين بمروة. فأتيت بهما النبي ﷺ. فأمرني بأكلهما.

٣٢١٥ - حدثنا أبو بشر بكر بن خلف، قال: حدثنا غندر، قال: حدثنا [٢٦١ ب] شعبة، قال: سمعت حاصراً بن مهاجر يحدث عن سليمان بن يسار، عن زيد بن ثابت؛ أن ذبأ نيب في شاة، فذبحوها بمروة. فرخص لهم رسول الله ﷺ في أكلها.

٣٢١٦ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا سفيان، عن سيمك بن حرب، عن مربي بن قطني، عن عدي بن حاتم؛ قال: قلت: يا رسول الله! إننا نصيد فلا نجد سكيناً إلا الظرازة وشيعة العصا. قال «أمر الدم بم شئت، واذكر اسم الله عز وجل».

(١) وما بين المعكوفتين زيادة من نسخة عند الأصل

٣٢١١ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٣ ب: «إسنادي حديث ابن عمر ضعيف لأن مدار الإسنادين على عبد الله بن هبة وهو ضعيف وله شاهد من حديث شداد بن أوس رواه مسلم ٤٠٠٠».

٣٢١٢ - انظر د الحديث ٢٨١٧ - ٢٨١٩.

٣٢١٣ - خ الذبائح ٢١ من طريق هشام؛ د الحديث ٢٨٢٩.

٣٢١٤ - ن الحديث ٤٤٠٤ من طريق الشعبي. والمروة الحجر الأبيض.

٣٢١٥ - ن الحديث ٤٤٠٥ من طريق غندر.

٣٢١٦ - د الحديث ٢٨٢٤ من طريق سمالك بن حرب. والظرار جمع ظرر وهو حجر صلب محدد.

٣٢١٧ - حدثنا محمد بن عبد الله - هو ابن نعيم - ، قال : حدثنا عمر بن عبيد الطنافسي ، عن سعيد بن مسروق ، عن عبيدة بن رفاع ، عن جده رافع بن خديج ، قال : كنا مع النبي ﷺ في سفر . فقلت : يا رسول الله ! إننا نكون في المغازي ، فلا يكون معنا مدى . قال « أنهر الدم ، وأذكر اسم الله عليه ، وكل غير السن والظفر . فإن السن عظم ، والظفر مدى الحبشة » .

(٦) السلخ

٣٢١٨ - حدثنا أبو كرب ، قال : حدثنا مروان بن معاوية ، قال : أنبأنا هلال بن ميمون الجهني ، عن عطاء بن يزيد الليثي - قال عطاء : لا أعلمه إلا - عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله ﷺ مر بـ غلام يسلخ شاة . فقال له رسول الله ﷺ « تنح حتى أريك » فأدخل رسول الله ﷺ يده بين الجلد واللحم ، فدحس بها حتى توارت إلى الإبط . وقال « يا غلام ! هكذا فاسلخ » ثم مضى وصلى للناس ولم يتوضأ .

(٧) النهي عن ذبح ذوات الدّر

٣٢١٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا خلف بن خليفة . وحدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ، قال : أنبأنا مروان بن معاوية ، جميعاً عن يزيد بن كيسان ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ أتى رجلاً من الأنصار . فأخذ الشفرة ليذبح لرسول الله ﷺ . فقال له النبي ﷺ « إياك والحلوب » .

٣٢٢٠ - حدثنا علي بن محمد ، قال : حدثنا عبد الرحمن المخاري ، عن يحيى بن عبيد الله ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : حدثني أبو بكر بن أبي قحافة ، أن رسول الله ﷺ قال له ولعمركم « انطلقوا بنا إلى الواقفي » قال ، فانطلقنا في القمر حتى أتينا الحائط . فقال : مرحباً وأهلاً . ثم أخذ الشفرة . ثم جال في الغنم . فقال رسول الله ﷺ « إياك والحلوب » أو قال « ذات الدّر » .

(٨) ذبيحة المرأة

٣٢٢١ - حدثنا هناد بن السري ، قال : حدثنا عبدة بن سليمان ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن لكعب بن مالك ، عن أبيه ؛ أن امرأة ذبحت شاة بحجر . فذكر ذلك للنبي ﷺ . فلم ير به بأساً .

٣٢١٧ - م الأضاحي ٢٠ من طريق سعيد ؛ خ الذبائح ٣٦ .

٣٢١٨ - د الحديث ١٨٥ من طريق مروان بن معاوية .

٣٢١٩ - م الأشربة ١٤٠ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة .

٣٢٢٠ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٣ ب : « هذا إسناد فيه يحيى بن عبيد الله وهو ضعيف » .

٣٢٢١ - انظر خ الذبائح ١٨ .

(٩) ذكاة الناذ من البهائم [٢٦٢]

٣٢٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُثَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ؛ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ. فَقَدْ بَعِيرُ. فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ. فَقَالَ [رَسُولُ اللَّهِ ﷺ] ^(١) «إِنَّ لَهَا أَوَابِدَ - أَحْسَبُهُ قَالَ - كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ. فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا».

٣٢٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْعُشَّاءِ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا تَكُونُ الذَّكَاءُ إِلَّا فِي الْحَلْقِ وَاللِّبَةِ؟ قَالَ «لَوْ طَعَنْتَ فِي فَخْذِهَا لَأَجْزَأَكَ».

(١٠) النهي عن صبر البهائم وعن المثلة

٣٢٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْجُدَرِيِّ؛ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُمَثَّلَ بِالْبَهَائِمِ.

٣٢٢٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَبْرِ الْبَهَائِمِ.

٣٢٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا».

٣٢٢٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقْتَلَ شَيْءٌ مِنَ الدَّوَابِّ صَبْرًا.

(١) ما بين المعكوفين زيادة من نسخة عند الأصل

٣٢٢٢ - خ الذبائح ١٨ من طريق سعيد بن مسروق؛ م الأصاحي ٢٠.

٣٢٢٣ - د الحديث ٢٨٢٥ من طريق حماد بن سلمة.

٣٢٢٤ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٣: «هذا إسناد ضعيف».

٣٢٢٥ - م الصيد ٥٨ من طريق شعبة.

٣٢٢٦ - م الصيد ٥٨ مكرر من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس.

٣٢٢٧ - م الصيد ٦٠ من طريق ابن جريج.

(١١) النهي عن لحوم الجلالة

٣٢٢٨ - حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْجَلَالَةِ وَالْبَانِهَاءِ.

(١٢) لحوم الخيل

٣٢٢٩ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ؛ قَالَتْ : نَحَرْنَا فَرَسًا فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٣٢٣٠ - حدثنا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ أَبُو بَشِيرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الرُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أَكَلْنَا زَمَنَ خَيْلٍ وَحُمُرٍ الْوَحْشِ.

(١٣) لحوم الحمر الأهلية

٣٢٣١ - حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، فَقَالَ : أَصَابَتْنا مَجَاعَةٌ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَدْ أَصَابَ الْقَوْمَ حُمْرًا خَارِجًا مِنَ الْمَدِينَةِ فَتَحَرَّنَاهَا. وَإِنْ قُدِّرْنَا لَتَغْلِي، إِذْ نَادَى [٢٦٢ ب] مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ أَنْ أَكْفَنُوا الْقُدُورَ وَلَا تَطْعَمُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمُرِ شَيْئًا. فَأَكْفَأْنَاهَا. قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى : حَرَّمَهَا تَحْرِيمًا؟ قَالَ : تَحَدَّثْنَا أَنَّهَا حَرَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَلْبَنَةً مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا تَأْكُلُ الْعَذْرَةَ.

٣٢٣٢ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ الْكِنْدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ أَشْيَاءَ. حَتَّى ذَكَرَ الْحُمُرَ الْإِنْسِيَّةَ.

٣٢٣٣ - حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ؛ قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُلْقِيَ لُحُومَ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ نَيْثَةً وَنَضِيجَةً، ثُمَّ لَمْ يَأْمُرْنَا بِهِ بَعْدَ.

٣٢٢٨ - انظر د الحديث ٢٥٥٨.

٣٢٢٩ - خ الذبائح ٢٤ من طريق هشام؛ م الصيد ٣٨.

٣٢٣٠ - م الصيد ٣٧ من طريق ابن جريج.

٣٢٣١ - م الصيد ٢٦ من طريق علي بن مسهر نحوه.

٣٢٣٢ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٣ ب : «هذا إسناد صحيح، الحسن بن جابر ذكره ابن حبان في الثقات وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم».

٣٢٣٣ - م الصيد ٣١ من طريق عاصم.

٣٢٣٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمَغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ؛ قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ خَيْبَرَ . فَأَمْسَى النَّاسُ قَدْ أَوْقَدُوا النَّيْرَانَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «عَلَامَ يُوقَدُونَ؟» قَالُوا : عَلَى لُحُومِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ . فَقَالَ «أَهْرِيقُوا مَا فِيهَا وَاكْسِرُوهَا» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَوْ نَهْرِقُ مَا فِيهَا وَنَغْسِلُهَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «أَوْ ذَاكَ» .

٣٢٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ مُنَادِيَ النَّبِيِّ ﷺ نَادَى : إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَتَهَيَّأَانِ لَكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَإِنَّهَا رِجْسٌ .

(١٤) لُحُومُ الْبِغَالِ

٣٢٣٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَنبَأَنَا الثَّوْرِيُّ وَمَعْمَرٌ ، جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : كُنَّا نَأْكُلُ لُحُومَ الْخَيْلِ . قُلْتُ : فَالْبِغَالُ؟ قَالَ : لَا .

٣٢٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ .

(١٥) ذِكَاةُ الْجَنِينِ ذِكَاةُ أُمِّهِ

٣٢٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُجَالِدٍ ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ قَالَ : سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَنِينِ . فَقَالَ «كُلُّوهُ إِنْ شِئْتُمْ . فَإِنَّ ذِكَاةَ الْجَنِينِ ذِكَاةُ أُمِّهِ» .

٣٢٣٤ - خ الذبائح ١٤ من طريق يزيد بن أبي عبيد ؛ م الصيد ٣٣ .

٣٢٣٥ - خ الذبائح ٢٨ من طريق أيوب ؛ م الصيد ٣٤ - ٣٥ .

٣٢٣٦ - انظر د الحديث ٣٧٨٩ .

٣٢٣٧ - د الحديث ٣٧٩٠ من طريق بقية ؛ ن الحديث ٤٣٣٦ ، ٤٣٣٧ .

٣٢٣٨ - د الحديث ٢٨٢٧ من طريق مجالد .

٢٣ - أبواب الصيد

(١) قتل الكلاب إلا قتل كلب صيد أو زرع [٢٦٣]

٣٢٣٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا شبابة، قال: حدثنا شعبه، عن أبي التياح؛ قال: سمعت مطرفاً يحدث عن عبد الله بن مغفل؛ أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب. ثم قال: «مالهم والكلاب؟» ثم رخص لهم في كلب الصيد.

٣٢٤٠ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا عثمان بن عمر. وحدثنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبه، عن أبي التياح، قال: سمعت مطرفاً عن عبد الله بن مغفل؛ أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب. ثم قال: «مالهم وللكلاب؟» ثم رخص في كلب الزرع وكلب العين. قال بئذار: العين حيطان المدينة.

٣٢٤١ - حدثنا سويد بن سعيد، قال: أنبأنا مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: أمر رسول الله ﷺ بقتل الكلاب.

٣٢٤٢ - حدثنا أبو طاهر، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ، رافعاً صوته، يأمر بقتل الكلاب. وكانت الكلاب تقتل إلا كلب صيد أو ماشية.

(٢) النهي عن اقتناء الكلب إلا كلب صيد أو حرث أو ماشية

٣٢٤٣ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «من اقتنى كلباً فإنه ينقص من عمله كل يوم، قيراط. إلا كلب حرث أو ماشية».

٣٢٤٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أحمد بن عبد الله، عن أبي شهاب، قال: حدثني يونس بن عبيد، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل؛ قال: قال النبي ﷺ «لولا أن الكلاب أمة

٣٢٣٩ - م المساقاة ٤٨ من طريق شعبه.

٣٢٤٠ - م المساقاة ٤٩ من طريق محمد بن جعفر.

٣٢٤١ - م المساقاة ٤٣ من طريق مالك.

٣٢٤٢ - ن الحديث ٤٢٨٣ من طريق ابن وهب؛ وانظر أيضاً م المساقاة ٤٦.

٣٢٤٣ - م المساقاة ٥٩ من طريق الأوزاعي.

٣٢٤٤ - ن الحديث ٤٢٨٥ من طريق يونس.

مِنَ الْأَمَمِ لَا مَرُتُ بِقَتْلِهَا . فَأَقْتَلُوا مِنْهَا الْأَسْوَدَ الْبَهِيمَ . وَمَا مِنْ قَوْمٍ اتَّخَذُوا كَلْبًا ، - إِلَّا كَلَبَ مَاشِيَةً أَوْ كَلَبَ صَيْدٍ أَوْ كَلَبَ حَرْثٍ - ، إِلَّا نَقَصَ مِنْ أَجُورِهِمْ كُلُّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ .

٣٢٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زُرْعًا وَلَا ضَرْعًا ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلُّ يَوْمٍ قِيرَاطًا » . فَقِيلَ لَهُ : أَنْتَ سَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ؟ قَالَ : إِي . وَرَبُّ هَذَا الْمَسْجِدِ ! .

(٣) صيد الكلب

٣٢٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الضُّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ [٢٦٣ ب] بْنُ يَزِيدَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا بِأَرْضِ أَهْلِ كِتَابٍ نَأْكُلُ فِي آيَاتِهِمْ . وَبِأَرْضِ صَيْدٍ أَصِيدُ بِقَوْسِي وَأَصِيدُ بِكَلْبِي الْمَعْلَمِ ، وَأَصِيدُ بِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمَعْلَمٍ . قَالَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَا مَا ذَكَرْتَ أَنْكُمْ فِي أَرْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَلَا تَأْكُلُوا فِي آيَاتِهِمْ . إِلَّا أَنْ لَا تَجِدُوا مِنْهَا بُدًّا . فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مِنْهَا بُدًّا فَاعْسِلُوهَا وَكُلُوا فِيهَا . وَأَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَمْرِ الصَّيْدِ ، فَمَا أَصَبْتَ بِقَوْسٍ فَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ وَكُلْ . وَمَا صِيدَتْ بِكَلْبِكَ الْمَعْلَمِ . فَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ وَكُلْ . وَمَا صِيدَتْ بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ بِمَعْلَمٍ ، فَادْكُرْ ذِكْرَهُ ، فَكُلْ » .

٣٢٤٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَيَّانُ بْنُ بِشْرِ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ : إِنَّا لَقَوْمٌ نَتَصَيَّدُ بِهِذِهِ الْكِلَابِ . قَالَ « إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمَعْلَمَةُ ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا ، فَكُلْ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ وَإِنْ قَتَلْتَ . إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ . فَإِنْ أَكَلَ الْكَلْبُ فَلَا تَأْكُلْ . فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهَا . وَإِنْ خَالَطَهَا كِلَابٌ آخَرُ ، فَلَا تَأْكُلْ » .

قَالَ ابْنُ مَاجَهَ : سَمِعْتُهُ يُعْنِي عَلِيُّ بْنُ الْمُثَنَّى يَقُولُ : حَجَبْتُ ثَمَانِيَّةً وَخَمْسِينَ حِجَّةً . أَكْثَرُهَا رَاجِلٌ .

(٤) صيد كلب المجوسي

٣٢٤٨ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَرَّةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْيَشْكُرِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : نَهَيْتَا عَنْ صَيْدِ كَلْبِهِمْ وَطَائِرِهِمْ ، يُعْنِي الْمَجُوسَ .

٣٢٤٥ - م المساقاة ٦١ من طريق مالك ؛ خ بدء الخلق ١٧ .

٣٢٤٦ - خ الذبائح ١٤ من طريق أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة ؛ م الصيد ٨ .

٣٢٤٧ - خ الذبائح ١ من طريق الشعبي ؛ م الصيد ٢ .

٣٢٤٨ - ت الحديث ١٤٦٦ من طريق وكيع وليس فيه ذكر الطير .

٣٢٤٩ - حدثنا عمرو بن عبد الله ، قال : حدثنا وكيع ، عن سليمان بن المغيرة ، عن حميد بن هلال ، عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر ؛ قال : سألت رسول الله ﷺ عن الكلب الأسود البهيم . فقال « شيطان » .

(٥) صيد القوس

٣٢٥٠ - حدثنا أبو عمير عيسى بن محمد التماس وعيسى بن يونس الرملي ، قالا : حدثنا ضمرة بن ربيعة ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي ثعلبة الخشني ؛ أن النبي ﷺ قال « كل ما ردت عليك قوسك » .

٣٢٥١ - حدثنا علي بن المنذر ، قال : حدثنا محمد بن فضيل ، قال : حدثنا مجالد بن سعيد ، عن عامر ، عن عدي بن حاتم ؛ قال : قلت : يا رسول الله ! إننا قوم نرمي . قال « إذا رميت [٢٦٤] وأخرقت ، فكل ما أخرقت » .

(٦) الصيد يغيب ليلة

٣٢٥٢ - حدثنا محمد بن يحيى ، قال : حدثنا عبد الرزاق ، قال : أنبأنا معمر ، عن عاصم ، عن الشعبي ، عن عدي بن حاتم ؛ قال : قلت : يا رسول الله ! أرمي الصيد فيغيب عني ليلة ؟ قال « إذا وجدت فيه سهمك ، ولم تجد فيه شيئاً غيره . فكل » .

(٧) صيد المعراض

٣٢٥٣ - حدثنا عمرو بن عبد الله ، قال : حدثنا وكيع . وحدثنا علي بن المنذر ، قال : حدثنا محمد بن فضيل ، قالا : حدثنا زكريا بن أبي زائدة ، عن عامر ، عن عدي بن حاتم ؛ قال : سألت رسول الله ﷺ عن الصيد بالمعراض . قال « ما أصبت بحده ، فكل . وما أصبت بعرضه ، فهو وقيد » .

٣٢٥٤ - حدثنا عمرو بن عبد الله ، قال : حدثنا وكيع ، عن أبيه ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن همام بن الحرث النخعي ، عن عدي بن حاتم ؛ قال : سألت رسول الله ﷺ عن المعراض ؟ فقال « لا تأكل إلا أن يخزق » .

٣٢٤٩ - انظر م المساقاة ٤٧ .

٣٢٥٠ - انظر م الصيد ٨ .

٣٢٥١ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٤ - أ : هذا إسناد ضعيف وأصله في الصحيحين بغير هذا السياق .

٣٢٥٢ - م الصيد ٦ من طريق عاصم .

٣٢٥٣ - خ الذبائح ٢ من طريق الشعبي ؛ م الصيد ٣ .

٣٢٥٤ - انظر م الصيد ٣ .

(٨) ما قطع من البهيمة وهي حية

٣٢٥٥ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، قال: حدثنا معن بن عيسى، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر؛ أن النبي ﷺ قال «ما قطع من بهيمة وهي حية، فما قطع منها فهو ميتة».

٣٢٥٦ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، قال: حدثنا أبو بكر الهذلي، عن شهر بن حوشب، عن تميم الداري؛ قال: قال رسول الله ﷺ «يكون في آخر الزمان قوم يحبون أسنمة الإبل، ويقطعون أذناب الغنم. ألا، فما قطع من حي، فهو ميت».

(٩) صيد الحيتان والجراد

٣٢٥٧ - حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عبد الله ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال «أحلت لنا ميتتان: الحوت والجراد».

٣٢٥٨ - حدثنا أبو بشر بكر بن خلف ونصر بن علي، قالا: حدثنا زكريا بن يحيى بن عمار، قال: حدثنا أبو العوام، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان؛ قال: سئل رسول الله ﷺ عن الجراد؟ فقال «أكثر جود الله. لا آكله ولا أحرمه».

٣٢٥٩ - حدثنا أحمد بن منيع، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن أبي سعد يعني البقال، سمع أنس بن مالك يقول: كن أزواج النبي ﷺ يتهاذين الجراد على الأطباق.

٣٢٦٠ - حدثنا هرون بن عبد الله الحمالي، قال: حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا زياد بن عبد الله بن علاثة، عن موسى بن محمد بن [٢٦٤ ب] إبراهيم، عن أبيه، عن جابر وأنس بن مالك؛ أن النبي ﷺ كان، إذا دعا على الجراد، قال «اللهم أهلك كباره. وأقتل صغاره. وأفسد بيضه. وأقطع ذابره. وخذ بأفواهها عن معايشنا وأرزاقنا. إنك سميع الدعاء» فقال رجل: كيف تدعو على الجراد من

٣٢٥٥ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٤ ب: رواه الحاكم في المستدرک.

٣٢٥٦ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٤ ب: «هذا إسناد ضعيف لضعف أبي بكر الهذلي وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رواه الحاكم في المستدرک».

٣٢٥٧ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٤ ب: «هذا إسناد فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف».

٣٢٥٨ - د الحديث ٣٨١٤ من طريق نصر بن علي.

قال أبو داود رواه حماد بن سلمة... ولم يذكر سليمان.

٣٢٥٩ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٤ ب: «هذا إسناد ضعيف لضعف أبي سعد».

٣٢٦٠ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٤ ب: «هذا إسناد ضعيف لضعف موسى بن محمد... أورده ابن الجوزي في الموضوعات... ت الحديث ١٨٢٣ من طريق هاشم. وقال فؤاد عبد الباقي: «قال الدميري هو مما انفرد به المصنف ولم يذكره صاحب الزوائد».

أَجْنَادِ اللَّهِ يَقْطَعُ دَابِرَهُ؟ قَالَ «إِنَّ الْجَرَادَ نَثْرَةُ الْحُوتِ فِي الْبَحْرِ». قَالَ هَاشِمٌ^(١): قَالَ زِيَادٌ: فَحَدَّثَنِي مَنْ رَأَى الْحُوتَ يَنْثُرُهُ.

٣٢٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَزَّمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ. فَاسْتَقْبَلَنَا رَجُلٌ أَوْ ضَرْبٌ مِنَ جَرَادٍ. فَجَعَلْنَا نَضْرِبُهُنَّ بِأَسْوَاطِنَا وَنَعَالِنَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «كُلُوهُ». فَإِنَّهُ مِنْ صَيْدِ الْبَحْرِ.

(١٠) ما ينهى عن قتله

٣٢٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ الصُّرْدِ وَالضُّفْدَعِ وَالْتُمْلَةِ وَالْهُدْهِدِ.

٣٢٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوَابِّ: التُّمْلَةِ وَالنُّحْلِ وَالْهُدْهِدِ وَالصُّرْدِ.

٣٢٦٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى الْمَصْرِيُّانِ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَرَصَتْهُ نَمْلَةٌ. فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأُخْرِقَتْ. فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ: فِي أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ، أَهْلَكَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ تَسْبُحُ؟».

٣٢٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِإِسْنَادِهِ، نَحْوَهُ. وَقَالَ: قَرَصَتْ.

(١) في الأصل: هشام وهو سهو من الكتاب.

٣٢٦١ - إسناده منكر، فيه أبو المهزم وهو متروك الحديث.

٣٢٦٢ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٥ - أ: «هذا إسناده ضعيف لضعف إبراهيم بن الفضل المخزومي. وله شاهد من حديث ابن عباس. رواه أبو داود وابن ماجه...».

٣٢٦٣ - د الحديث ٥٢٦٧ من طريق عبد الرزاق.

٣٢٦٤ - م السلام ١٤٨ من طريق ابن وهب؛ د الحديث ٥٢٦٦؛ ن الحديث ٤٣٦٣.

٣٢٦٥ - انظر الحديث الذي قبله.

(١١) النهي عن الخذف

٣٢٦٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا إسماعيل بن علية، عن أيوب، عن سعيد بن جبيرة؛ أن قريباً لعبد الله بن مغفل خذف. فنهاه، وقال: إن النبي ﷺ نهى عن الخذف. وقال: «إنها لا تصيد صيداً ولا تنكأ عدواً. ولكنها تكسر السن وتفقأ العين» قال، فعاد. فقال: أحدثك أن النبي ﷺ نهى عنه ثم عدت؟ لا أكلمك أبداً.

٣٢٦٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبيد بن سعيد. وحدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة عن قتادة، عن عتبة بن صهبان، عن عبد الله [٢٦٥] بن مغفل؛ قال: نهى النبي ﷺ عن الخذف، وقال: «إنها لا تقتل صيداً ولا تشكي العدو. ولكنها تفقأ العين وتكسر السن».

(١٢) قتل الوزغ

٣٢٦٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الحميد بن جبيرة، عن سعيد بن المسيب، عن أم شريك أن النبي ﷺ أمرها بقتل الوزغ.

٣٢٦٩ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، قال: حدثنا عبد العزيز بن المختار، قال: حدثنا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «من قتل وزغاً في أول ضربة، فله كذا وكذا حسنة. ومن قتلها في الثانية، فله كذا وكذا أذن من الأولى، ومن قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة - أذن من الذي ذكره في المرة الثانية -».

٣٢٧٠ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ قال للوزغ «الفؤيق».

٣٢٦٦ - م الصيد ٥٦ من طريق ابن أبي شيبة.

٣٢٦٧ - م الصيد ٥٥ من طريق محمد بن جعفر.

٣٢٦٨ - م السلام ١٤٢ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة؛ خ بدء الخلق ١٥.

٣٢٦٩ - م السلام ١٤٦ من طريق سهيل.

٣٢٧٠ - م السلام ١٤٥ من طريق أبي الطاهر عن ابن وهب.

٣٢٧١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا جرير بن حازم، عن نافع، عن سائبة، مولاة الفاكه بن المغيرة؛ أنها دخلت على عائشة فرأت في بيتها رمحاً موضوعاً. فقالت: يا أم المؤمنين! ما تصنعين بهذا؟ قالت: نقتل به الأوزاع. فإن نبي الله ﷺ أخبرنا أن إبراهيم، لما ألقى في النار لم تكن في الأرض دابة إلا أطفأت النار. غير الوزغ. فإنها كانت تنفخ عليه. فأمر رسول الله ﷺ بقتله.

(١٣) كل ذي ناب من السباع

٣٢٧٢ - حدثنا محمد بن الصباح، قال: أنبأنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، قال: أخبرني أبو إدريس الخولاني، عن أبي ثعلبة الخشني؛ أن النبي ﷺ نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع. قال الزهري: ولم أسمع بهذا حتى دخلت الشام.

٣٢٧٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا معاوية بن هشام. وحدثنا أحمد بن سنان وإسحاق بن منصور، قالا: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قالا: حدثنا مالك بن أنس، عن إسماعيل ابن أبي حكيم، عن عبيدة بن سفيان، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال «أكل كل ذي ناب من السباع حرام».

٣٢٧٤ - حدثنا بكر بن خلف، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن علي بن الحكم، عن ميمون بن مهران، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛ قال: نهى رسول الله ﷺ، يوم خيبر، عن أكل كل ذي ناب من السباع، وعن كل ذي مخلب من الطير.

(١٤) الذئب والثعلب

٣٢٧٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يحيى بن واضح، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن جبان بن جزء، عن أخيه خزيمة بن جزء؛ قال: قلت: يا رسول الله! جئتكم لأسألك عن أختاسر الأرض، ما تقول في الثعلب؟ قال «ومن يأكل الثعلب؟» قلت: يا رسول الله! ما تقول في الذئب؟ قال «ويأكل الذئب أحد فيه خير؟».

٣٢٧١ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٥ - أ: «هذا إسناد صحيح رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده هكذا».

٣٢٧٢ - م الصيد ١٢ من طريق ابن عيينة.

٣٢٧٣ - م الصيد ١٥ من طريق عبد الرحمن بن مهدي.

٣٢٧٤ - م الصيد ١٦ من طريق ميمون بن مهران عن ابن عباس ولم يذكر فيه: سعيد بن جبير.

٣٢٧٥ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٥ - أ: «إسناده ضعيف. وانظروا الأظعمة ٤».

(١٥) الضبع

٣٢٧٦ - حدثنا هشام بن عمار ومحمد بن الصباح ، قالوا : حدثنا عبد الله بن رجاء المكِّي ، عن إسماعيل بن أمية ، عن عبد الله بن عبيد بن عمير ، عن أبي عمار - وهو عبد الرحمن - قال : سألت جابر بن عبد الله عن الضبع ، أصيد هو؟ قال : نعم . قلت : آكلها؟ قال : نعم . قلت : أشتى سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال : نعم .

٣٢٧٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا يحيى بن واضح ، عن ابن إسحاق ، عن عبد الكريم بن أبي المخارق ، عن حبان بن جزء ، عن خزيمة بن جزء ، قال : قلت : يا رسول الله ! ما تقول في الضبع؟ قال : « ومن يأكل الضبع؟ » .

(١٦) باب الضب

٣٢٧٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا محمد بن فضيل ، عن حصين ، عن زيد بن وهب ، عن ثابت بن يزيد الأنصاري ، قال : كنا مع النبي ﷺ . فأصاب الناس ضباباً . فاشتروها فأكلوها منها . فأصبحت منها ضباً فشويته . ثم أتيت به النبي ﷺ . فأخذ جريدة فجعل يعد بها أصابعه . فقال « إن أمة في بني إسرائيل مسخت دواباً في الأرض . وإنني لا أدري لعلها هي » فقلت : إن الناس قد اشتروها فأكلوها . فلم يأكل ولم يته .

٣٢٧٩ - حدثنا أبو إسحاق إبراهيم الهروي بن عبد الله بن حاتم ، قال : حدثنا إسماعيل بن علي ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن سليمان الشكري ، عن جابر بن عبد الله ، أن النبي ﷺ لم يحرم الضب . ولكن قذره . وإنه لطعام عامة الرعاء . وإن الله عز وجل ليثفع به غير واحد . ولو كان عندي لأكلته .

٣٢٨٠ - حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف ، قال : حدثنا عبد الأعلى ، قال : حدثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن سليمان ، عن جابر ، عن عمر بن الخطاب ، عن النبي ﷺ ، نحوه .

٣٢٧٦ - ن الحديث ٤٣٢٨ من طريق عبد الله بن عبيد .

٣٢٧٧ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٥ - أ : إسناده ضعيف . عبد الكريم ، قال ابن عبد البر مجمع على ضعفه .

٣٢٧٨ - ن الحديث ٤٣٢٥ من طريق حصين .

٣٢٧٩ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٥ ب : « هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع » .

٣٢٨٠ - م الصيد ٤٩ من طريق أبي الزبير عن جابر بن عمر .

٣٢٨١ - حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري؛ قال: نادى رسول الله ﷺ رجلاً من أهل الصفّة، حين انصرف من الصلاة. فقال: يا رسول الله! إن أرضنا أرض مضبّة. فما ترى في الضباب؟ قال «بلغني أن أمة مسخت، فلم يأمر به، ولم يئه عنه [١٢٦٦].»

٣٢٨٢ - حدثنا محمد بن المصنف، قال: حدثنا محمد بن حرب، قال: حدثني محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عبد الله بن عباس، عن خالد بن الوليد، أن رسول الله ﷺ أتى بضب مشوي، فقرأ إليه، فأهوى بيده ليأكل منه. فقال له من حضرة: يا رسول الله! إنه لحم ضب. فرفع يده عنه. فقال له خالد: يا رسول الله! أحرأ الضب؟ قال «لا. ولكنّه لم يكن بأرضي، فأجذني أعافه». قال فأهوى خالد إلى الضب، فأكل منه، ورسول الله ﷺ ينظر إليه.

٣٢٨٣ - حدثنا محمد بن المصنف، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لا أحرأ» يعني الضب.

(١٧) باب الأرنب

٣٢٨٤ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي، قالوا: حدثنا شعبه، عن هشام بن زيد، عن أنس بن مالك؛ قال: مررنا بمر الظهران فاستفجنا أرنباً. فسعوا عليها. فسعيت حتى أدركتها. فأتيت بها أبا طلحة، فذبحها. فبعث بفخذها ووركيها إلى النبي ﷺ، فقبلها.

٣٢٨٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أنبأنا داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن محمد بن صفوان؛ أنه مرّ على النبي ﷺ بأرنبين، معلقهما. فقال: يا رسول الله! إني أصبت هذين الأرنبين، فلم أجد حديدة أدكيهما بها. فذكيتهما بمرورة أفأكل؟ قال «كل».

٣٢٨١ - م الصيد ٥٠ من طريق داود.

٣٢٨٢ - خ الذبائح ٣٣ من طريق الزهري؛ م الصيد ٤٥.

٣٢٨٣ - م الصيد ٣٩ من طريق عبد الله بن دينار.

٣٢٨٤ - م الصيد ٥٣ من طريق محمد بن جعفر؛ خ الذبائح ٣٢؛ ن الحديث ٤٣١٧.

٣٢٨٥ - ن الحديث ٤٣١٨ من طريق داود.

٣٢٨٦ - حدثنا أبو بكر قال : حدثنا يحيى بن واضح ، عن محمد بن إسحاق ، عن عبد الكريم ابن أبي المخارق ، عن جبان بن جزي ، عن أخيه خزيمه بن جزي ، قال قلت : يا رسول الله ! جئت لك لأسألك عن أخناش الأرض . ما تقول في الضب ؟ قال « لا آكله ، ولا أحرمه » قال : قلت : فإني آكل مما لم تحرم . ولم ؟ يا رسول الله ! قال فقذت أمه من الأمم . ورأيت خلقاً رابني قلت : يا رسول الله ! ما تقول في الأذب ؟ قال « لا آكله ولا أحرمه » قلت : فإني آكل مما لم تحرم . ولم ؟ يا رسول الله ! قال « نبئت أنها تدمى » .

(١٨) باب الطافي من صيد البحر

٣٢٨٧ - حدثنا هشام بن عمار ، قال : حدثنا مالك بن أنس ، قال : حدثني صفوان بن سليم ، عن سعيد بن سلمة ، من آل الأزرق ؛ أن المغيرة بن أبي بردة ، وهو من بني عبد الدار ، حدثه ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ « البحر الطهور ماؤه ، الحل ميتته » .

٣٢٨٨ - حدثنا أحمد بن عبدة ، قال : حدثنا يحيى بن سليم الطائفي ، قال : حدثنا إسماعيل ابن أمية ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « ما ألقى البحر [٢٦٦ ب] أو جزر عنه فكلوه . وما مات فيه وطفًا ، فلا تأكلوه » .

(١٩) باب الغراب

٣٢٨٩ - حدثنا أحمد بن الأزهر التيسابوري ، قال : حدثنا الهيثم بن جميل ، قال : حدثنا شريك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن ابن عمر ؛ قال : من يأكل الغراب ؟ وقد سمأه رسول الله ﷺ « فاسقاً » . والله ! ما هو من الطييات .

٣٢٨٦ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٥ ب : « هذا إسناد ضعيف » .

٣٢٨٧ - صحيح ابن خزيمة الحديث ١١١ ؛ موارد الظمان الحديث ١١٩ ، د الحديث ٨٣ .

٣٢٨٨ - د الحديث ٣٨١٥ . وقال أبو داود : « روى هذا الحديث سفيان الثوري وأيوب وحماد عن أبي الزبير ، أوقفوه على جابر . . . » .

٣٢٨٩ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٥ ب : « هذا إسناد صحيح » .

٣٢٩٠ - حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا الأنصاري، قال: حدثنا المسعودي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، عن أبيه، عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «الحيَّةُ فاسقةٌ، والعقربُ فاسقٌ، والفأرةُ فاسقةٌ، والغرابُ فاسقٌ». فقيل للقاسم: أيؤكل الغراب؟ قال: من يأكله؟ بعد قول رسول الله ﷺ «فاسقٌ».

(٢٠) باب الهرة

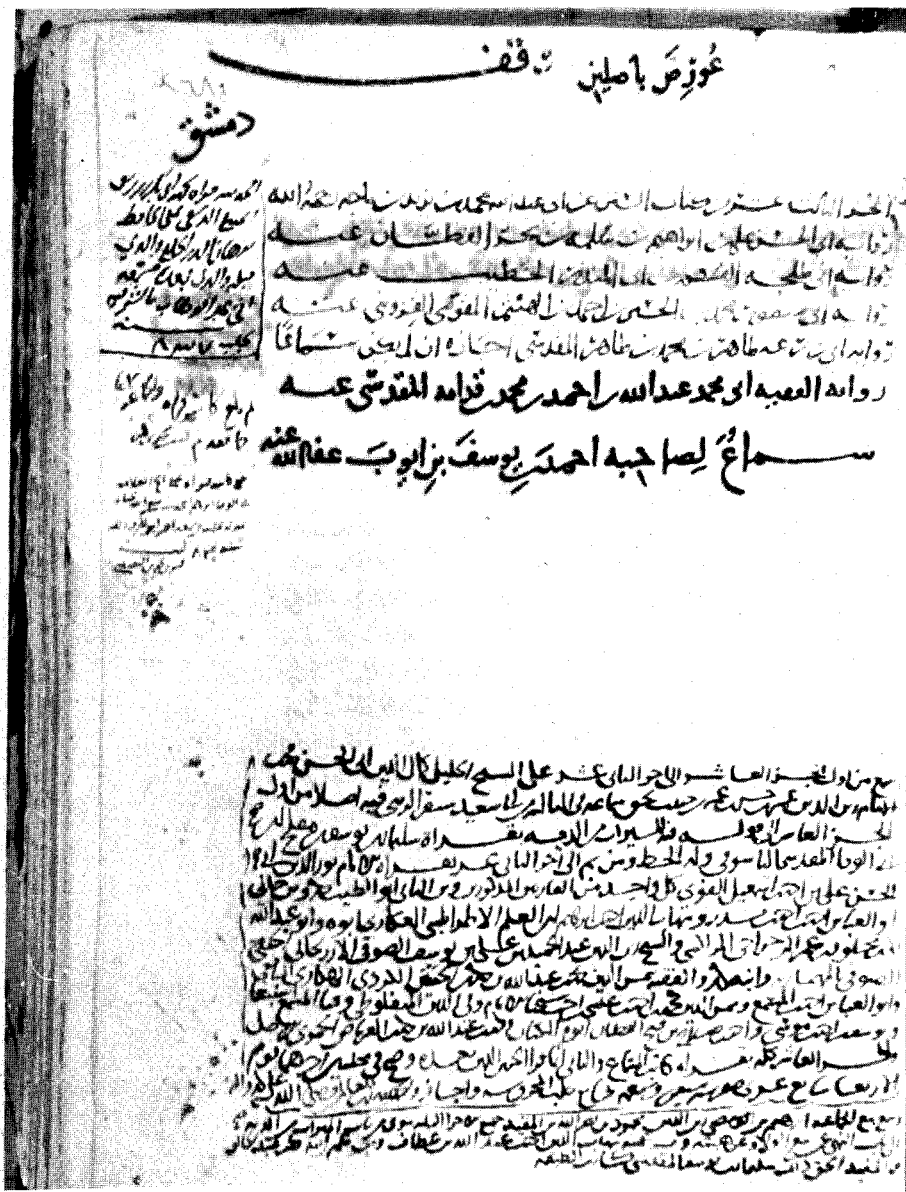
٣٢٩١ - حدثنا الحسين بن مهدي، قال: أنبأنا عبد الرزاق، قال: أنبأنا عمر بن زيد، عن أبي الزبير، عن جابر؛ قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل الهرة وثمنها.

آخر الثاني عشر، يتلوه في أول الثالث عشر إن شاء الله، أبواب الأطعمة. والحمد لله رب العالمين وصلواته على سيدنا محمد النبي وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته أجمعين وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين.

٣٢٩٠ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٦ - أ: «هذا إسناد رجاله ثقات».

٣٢٩١ - الترمذي الحديث ١٢٨٠ من طريق عبد الرزاق.

عن أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه رحمه الله ،
رواية أبي الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة بن بحر القطان عنه ،
رواية أبي طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب عنه ،
رواية أبي منصور محمد بن الحسين بن أحمد بن الهيثم المقومي القزويني عنه ،
رواية أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي - إجازة إن لم يكن سماعاً - .
رواية الفقيه أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي عنه ،
سماع لصاحبه أحمد بن يوسف بن أيوب عفى الله عنه .



[٢٦٩]

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد النبي وعلى آله وسلم تسليماً .
 قرأت على الشيخ الفقيه الإمام أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي أثابه الله
 الجنة في مجلسين آخرهما يوم الجمعة الثالث عشر من ربيع الأول سنة اثنتين وستمئة بالمسجد الجامع
 بدمشق .

قلت له : قرئ على الشيخ أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي ، وأنت تسمع ، في ربيع الآخر
 سنة إحدى وستين وخمسائة ببغداد ؟ فأقر به .

قيل له : أخبركم الشيخ أبو منصور محمد بن الحسين بن أحمد بن الهيثم المقومي ، إجازة إن لم يكن
 سماعاً ،

قال : أنبأنا أبو طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب ،

قال : أنبأنا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة بن بحر القطان ،

قال : حدثنا أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه ، قال :

٢٤ - أبواب الأطعمة

(١) باب إطعام الطعام

٣٢٩٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا أبو أسامة ، عن عوف ، عن زُرارة بن أوفى ،
 قال : حدثني عبد الله بن سلام قال : لما قدم النبي ﷺ المدينة ، انجفل الناس قبله . وقيل : قد قدم
 رسول الله ﷺ قدم رسول الله . قدم رسول الله . ثلاثاً . فجئت في الناس لأنظر . فلما تبيئت وجهه ،
 عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب . فكان أول شيء سمعته تكلم به أن قال « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! أَفْشُوا
 السَّلَامَ ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ ، وَصَلُّوا الْأَرْحَامَ ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامَ ، وَادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ » .

٣٢٩٣ - حدثنا محمد بن يحيى الأزدي ، قال : حدثنا حجاج بن محمد ، عن ابن جريج ، قال
 سليمان بن موسى : حدثنا عن نافع ، أن عبد الله بن عمر كان يقول : إن رسول الله ﷺ قال : « أَفْشُوا
 السَّلَامَ ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ ، وَكُونُوا إِخْوَاناً كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » .

٣٢٩٢ - ت الحديث ٢٤٨٥ من طريق عوف .

٣٢٩٣ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٦ - أ : « هذا إسناد صحيح إن كان ابن جريج سمعه من سليمان بن موسى » .

٣٢٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ».

(٢) باب طعام الواحد يكفي الاثنين

٣٢٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَيْدٍ الْأَسَدِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ. وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ».

٣٢٩٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَهْرَمَانُ آلِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ طَعَامَ [٢٦٩ ب] الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ. وَإِنَّ طَعَامَ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الثَّلَاثَةَ وَالْأَرْبَعَةَ. وَإِنَّ طَعَامَ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الْخَمْسَةَ وَالسَّتَةَ».

(٣) باب المؤمن يأكل في معى واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء

٣٢٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ».

٣٢٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ، وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ».

٣٢٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كَرْزَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ».

٣٢٩٤ - خ الاستذنان ٩ من طريق الليث.

٣٢٩٥ - م الأشربة ١٧٩ من طريق ابن جريج، وفيه: وطعام الأربعة يكفي الثمانية.

٣٢٩٦ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٦ ب: «هذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن دينار».

٣٢٩٧ - م الأشربة ١٨٥ من طريق العلاء عن أبيه عن أبي هريرة.

٣٢٩٨ - م الأشربة ١٨٢ من طريق ابن غنيم.

٣٢٩٩ - م الأشربة ١٨٥ من طريق أبي كريب.

(٤) باب النهي أن يعاب الطعام

٣٣٠٠ - حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة؛ قال: ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قط. إن رضى به أكله، ولا تركه.

٣٣٠١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي يحيى، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، مثله.

قال أبو بكر: نخالف فيه. يقولون: عن أبي حازم.

(٥) باب الوضوء عند الطعام

٣٣٠٢ - حدثنا جبارة بن المغلس، قال: حدثنا كثير بن سليم، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ «من أحب أن يكثر الله خير بيته، فليتوضأ إذا حضر غذاؤه، وإذا رفع».

٣٣٠٣ - حدثنا جعفر بن مسافر، قال: حدثنا صاعد بن عبيد الجري، قال: حدثنا زهير بن معاوية، قال: حدثنا محمد بن جحادة، قال: حدثنا عمرو بن دينار المكي، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ؛ أنه خرج من العائط. فأتى بطعام. فقال رجل: يا رسول الله! ألا آتيتك بوضوء؟ قال «أريد الصلاة؟».

(٦) باب الأكل متكئاً

٣٣٠٤ - حدثنا محمد بن الصباح، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن مسعر، عن علي بن الأقرم، عن أبي جحيفة؛ أن رسول الله ﷺ قال «لا أكل متكئاً».

٣٣٠٥ - حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي، قال: حدثنا أبي، قال: أنبأنا محمد بن عبد الرحمن بن عرق، قال: حدثنا عبد الله بن بسر، قال: أهديت للنبي ﷺ شاة.

٣٣٠٠ - م الأشربة ١٨٧ من طريق سفيان.

٣٣٠١ - م الأشربة ١٨٨ من طريق ابن أبي شيبة.

٣٣٠٢ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٦ ب: «هذا إسناد ضعيف لضعف كثير وجبارة وله شاهد من حديث سلمان رواه أبو داود والترمذي وضعفاه».

٣٣٠٣ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٦ ب: «هذا إسناد فيه مقال... وأصله في صحيح مسلم وغيره من حديث ابن عباس» وانظر د الحديث ٣٧٦٠.

٣٣٠٤ - د الحديث ٣٧٦٩ من طريق سفيان.

٣٣٠٥ - د الحديث ٣٧٧٣ من طريق عمرو بن عثمان نحوه. قال البوصيري في الزوائد ١٩٦ ب: «هذا إسناد صحيح رواه أبو داود بعضه من حديث عبد الله بن بسر أيضاً».

فَجَنَى رَسُولُ اللَّهِ [٢٧٠] ﷺ عَلَى رُكْبَتَيْهِ يَأْكُلُ . فَقَالَ أَغْرَابِي : مَا هَذِهِ الْجِلْسَةُ ؟ فَقَالَ « إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي عَبْدًا كَرِيمًا ، وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا غَنِيدًا » .

(٧) باب التسمية عند الطعام

٣٣٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ هِشَامِ الدُّسْتَوَائِيِّ ، عَنْ بُذَيْلِ بْنِ مِيسَرَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ طَعَامًا فِي سِتَّةِ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ . فَجَاءَ أَغْرَابِي فَأَكَلَهُ بِلَفْمَتَيْنِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَا أَنَّهُ لَوْ كَانَ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ، لَكَفَاكُم . فَإِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا ، فَلْيَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَقُولَ : بِسْمِ اللَّهِ ، فَلْيَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ ، فِي أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ » .

٣٣٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ؛ قَالَ : قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ ، « وَأَنَا آكُلُ » سَمِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ .

(٨) باب الأكل باليمين

٣٣٠٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْهَقْلُ بْنُ زِيَادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لِيَأْكُلْ أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ ، وَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ ، وَلْيَأْخُذْ بِيَمِينِهِ ، وَلْيُعْطِ بِيَمِينِهِ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ وَيُعْطِي بِشِمَالِهِ وَيَأْخُذُ بِشِمَالِهِ » .

٣٣٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، سَمِعَهُ مِنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ؛ قَالَ : كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجَرِ النَّبِيِّ ﷺ . وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ . فَقَالَ لِيَ « يَا غُلَامُ ! سَمِ اللَّهَ ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ » .

٣٣١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي الرَّبْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَأْكُلُوا بِالشَّمَالِ . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشَّمَالِ » .

٣٣٠٦ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٧ - أ : هذا إسناد رجاله ثقات على شرط مسلم إلا أنه منقطع .

٣٣٠٧ - م الأشربة ١٠٨ من طريق وهب بن كيسان عن عمر بن أبي سلمة .

٣٣٠٨ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٧ - أ : « هذا إسناد صحيح رجاله ثقات » .

٣٣٠٩ - م الأشربة ١٠٨ من طريق محمد بن أبي عمر .

٣٣١٠ - م الأشربة ١٠٤ من طريق الليث .

(٩) باب لعق الأصابع

٣٣١١ - حدثنا محمد بن أبي عمر العدني، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ قال «إذا أكل أحدكم طعاماً، فلا يمسح يده، حتى يلعقها أو يلعقها».

٣٣١٢ - قال سفيان: سمعتُ عمر بن قيس يسأل عمرو بن دينار: أرأيت حديث عطاء «لا يمسح أحدكم يده حتى يلعقها أو يلعقها» ممن هو؟ قال: عن ابن عباس؛ قال: فإنه حدثناه عن جابر. قال: حفظناه من عطاء عن ابن عباس قبل أن يقدم جابر علينا. وإنما لقي عطاء جابراً في سنة جاور فيها بمكة.

٣٣١٣ - حدثنا موسى بن عبد الرحمن، قال: حدثنا أبو داود الحفري، عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر؛ [٢٧٠ ب] قال: قال رسول الله ﷺ «لا يمسح أحدكم يده حتى يلعقها». فإنه لا يلدي في أي طعامه البركة».

(١٠) باب تنقية الصفحة

٣٣١٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أنبأنا أبو اليمان البراء، قال: حدثني جدتي أم عاصم، قالت: دخل علينا نبيشة، مولى النبي ﷺ ونحن نأكل في قصعة. فقال: قال النبي ﷺ «من أكل في قصعة، فلحسها، استغفرت له القصعة».

٣٣١٥ - حدثنا أبو بشر بكر بن خلف، ونصر بن علي، قالوا: حدثنا المعل بن راشد أبو اليمان^(١)، قال: حدثني جدتي عن رجل من هذيل يقال له نبيشة، قالت: دخل علينا نبيشة ونحن نأكل في قصعة لنا. فقال: حدثنا رسول الله ﷺ قال «من أكل في قصعة ثم لحسها، استغفرت له القصعة».

(١) في الأصل: حدثنا المعل بن راشد ثنا أبو اليمان والمعل بن راشد هو أبو اليمان انظر تقريب التهذيب ٢: ٢٦٥ لذلك صححه.

٣٣١١ - م الأشربة ١٢٩ من طريق ابن أبي عمر.

٣٣١٢ - انظر الحديث الذي قبله وم الأشربة ١٣٠.

٣٣١٣ - م الأشربة ١٣٤ من طريق سفيان.

٣٣١٤ - ت الحديث ١٨٠٤ من طريق أبي اليمان.

٣٣١٥ - انظر الحديث الذي قبله.

(١١) باب الأكل مما يليك

٣٣١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا وُضِعَتْ الْمَائِدَةُ فَلْيَأْكُلْ مِمَّا يَلِيهِ، وَلَا يَتَنَاوَلْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْ جَلِيسِهِ».

٣٣١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي السَّوِّتِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِكْرَاشٍ عَنْ أَبِيهِ عِكْرَاشِ بْنِ ذُوئُبٍ؛ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِجَفَنَةٍ كَثِيرَةِ الشَّرِيدِ وَالْوَدَكِ. فَأَقْبَلْنَا نَأْكُلُ مِنْهَا. فَخَبِطْتُ يَدِي فِي نَوَاحِيهَا. فَقَالَ «يَا عِكْرَاشُ! كُلْ مِنْ مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، فَإِنَّهُ طَعَامٌ وَاحِدٌ» ثُمَّ أَتَيْنَا بِطَبَقٍ فِيهِ أَلْوَانٌ مِنَ الرُّطْبِ. فَجَالَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الطَّبَقِ وَقَالَ «يَا عِكْرَاشُ! كُلْ مِنْ حَيْثُ شِئْتَ. فَإِنَّهُ غَيْرُ لَوْنٍ وَاحِدٍ».

(١٢) باب النهي عن الأكل من ذروة الشريد

٣٣١٨ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ دِينَارِ الْحِمَصِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عِزْقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِقَصْعَةٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «كُلُوا مِنْ جَوَانِبِهَا. وَدَعُوا ذُرْوَتَهَا، يُبَارَكُ فِيهَا».

٣٣١٩ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ الدَّرَفَسِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي قُسَيْمَةَ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ اللَّيْثِيِّ؛ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَأْسِ الشَّرِيدِ، وَقَالَ «كُلُوا بِسْمِ اللَّهِ مِنْ حَوَالِيِّهَا، وَاعْفُوا رَأْسَهَا. فَإِنَّ الْبَرَكَهَ تَأْتِيهَا مِنْ فَوْقِهَا».

٣٣٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا وُضِعَ الطَّعَامُ، فَخُذُوا [٢٧١ أ] مِنْ حَافَتِهِ، وَذَرُوا وَسْطَهُ. فَإِنَّ الْبَرَكَهَ تَنْزُلُ فِي وَسْطِهِ».

٣٣١٦ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٧ ب: «هذا إسناد فيه عبد الأعلى... قد ضعفه العقيلي وابن حبان والدارقطني وله شاهد من حديث عكراش رواه الترمذي وابن ماجه».

٣٣١٧ - ت الحديث ١٨٤٨ من طريق محمد بن بشار.

٣٣١٨ - د الحديث ٣٧٧٣ من طريق عمرو بن عثمان.

٣٣١٩ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٧ ب: «هذا إسناد فيه مقال».

٣٣٢٠ - د الحديث ٣٧٧٢ من طريق عطاء بن السائب.

(١٣) باب اللقمة إذا سقطت

٣٣٢١ - حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ؛ قَالَ : بَيْنَمَا هُوَ يَتَعَدَّى، إِذْ سَقَطَتْ مِنْهُ لُقْمَةٌ. فَتَنَاوَلَهَا فَأَمَاطَ مَا كَانَ فِيهَا مِنْ أَدَى فَأَكَلَهَا. فَتَغَامَزَ بِهِ الدَّهَاقِينَ. فَقِيلَ : أَصْلَحَ اللَّهُ الْأَمِيرَ. إِنَّ هَؤُلَاءِ الدَّهَاقِينَ يَتَغَامَزُونَ مِنْ أَخْذِكَ اللَّقْمَةَ وَيَتَنَ يَدِيكَ هَذَا الطَّعَامَ. قَالَ : إِنِّي لَمْ أَكُنْ لِأَدْعَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِهَذِهِ الْأَعْجَامِ. إِنَّا كُنَّا نَوْمَرُ أَحَدَنَا، إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَتُهُ، أَنْ يَأْخُذَهَا فَيَمِيطَ مَا كَانَ فِيهَا مِنْ أَدَى وَيَأْكُلَهَا وَلَا يَدْعَهَا لِلشَّيْطَانِ.

٣٣٢٢ - حدثنا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا وَقَعَتِ اللَّقْمَةُ مِنْ يَدٍ أَحَدِكُمْ، فَلْيَمْسَحْ مَا عَلَيْهَا مِنَ الْأَدَى، وَلْيَأْكُلَهَا ».

(١٤) باب فضل الشريد على الطعام

٣٣٢٣ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، يَعْنِي عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ « كَمَلْ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْثَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَأَسِيَّةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ. وَإِنْ فَضَلَ عَائِشَةُ عَلَى النِّسَاءِ، كَفَضَلَ الشَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ ».

٣٣٢٤ - حدثنا خَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ : أَنبَأَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَضَلَ عَائِشَةُ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضَلَ الشَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ ».

(١٥) باب مسح اليد بعد الطعام

٣٣٢٥ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَصْرِيُّ، أَبُو الْحَارِثِ الْمَزْنِي، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ : كُنَّا، زَمَانَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَلِيلٌ مَا نَجِدُ الطَّعَامَ. فَإِذَا نَحْنُ وَجَدْنَاهُ، لَمْ يَكُنْ لَنَا مَنَادِيلُ إِلَّا أَكْفْنَا وَسَوَاعِدُنَا وَأَقْدَامُنَا. ثُمَّ نَصَلِّي وَلَا نَتَوَضَّأُ.

٣٣٢١ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٧ ب : « هذا إسناد رجاله ثقات غير أنه منقطع ... وله شاهد في صحيح مسلم وغيره من حديث جابر بن عبد الله وأنس ».

٣٣٢٢ - م الأشربة ١٣٤ من طريق أبي الزبير عن جابر.

٣٣٢٣ - خ الأطعمة ٢٥ من طريق محمد بن بشار.

٣٣٢٤ - خ الأطعمة ٢٥ من طريق أبي طوالة عن أنس.

٣٣٢٥ - خ الأطعمة ٥٣ من طريق سعيد بن الحارث.

(١٦) باب ما يقال إذا فرغ من الطعام

٣٣٢٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن حجاج، عن رياح بن عبيدة، عن مؤلى لأبي سعيد، عن أبي سعيد؛ قال: كان النبي ﷺ إذا أكل طعاماً قال «الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين».

٣٣٢٧ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة الباهلي، عن النبي ﷺ؛ أنه كان يقول، إذا رفع طعامه أو ما بين يديه قال «الحمد لله حمداً [٢٧١ ب] كثيراً طيباً مباركاً، غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه. ربنا».

٣٣٢٨ - حدثنا حرملة بن يحيى، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني سعيد بن أبي أيوب، عن أبي مرحوم عبد الرحيم، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال «من أكل طعاماً فقال: الحمد لله الذي أطعمني هذا وززني من غير حولٍ مِنِّي ولا قوة، غفر له ما تقدم من ذنبه».

٣٣٢٩ - حدثنا هشام بن عمار، وداود بن رشيد ومحمد بن الصباح، قالوا: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا وحشي بن حرب بن حبيب، عن أبيه، عن جده وحشي؛ أنهم قالوا: يا رسول الله! إننا نأكل ولا نشبع. قال «فلعلكم تأكلون متفرقين؟» قالوا: نعم. قال «فاجتمعوا على طعامكم، وادكروا اسم الله عليه يُبارك لكم فيه».

٣٣٣٠ - حدثنا الحسن بن علي الخلال، قال: حدثنا الحسن بن موسى، قال: حدثنا سعيد بن زيد، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قهرمان آل الزبير؛ قال: سمعت سالم بن عبد الله يعني عن عبد الله ابن عمر؛ قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله ﷺ «كلوا جميعاً ولا تفرقوا. فإن البركة مع الجماعة».

٣٣٢٦ - ت الحديث ٣٤٥٧ من طريق أبي خالد الأحمر.

٣٣٢٧ - ت الحديث ٣٤٥٦ من طريق ثور بن يزيد.

٣٣٢٨ - ت الحديث ٣٤٥٨ من طريق سعيد بن أبي أيوب.

٣٣٢٩ - د الحديث ٣٧٦٤ من طريق الوليد بن مسلم.

٣٣٣٠ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٨ - أ: «هذا إسناد ضعيف... وله شاهد من حديث وحشي رواه أبو داود وابن ماجه وابن حبان في صحيحه».

(١٧) باب النفخ في الطعام

٣٣٣١ - حدثنا أبو كريب، قال : حدثنا عبدُ الرَّحِيمِ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ المَحَارِبِيُّ، قال : حدثنا شريك، عن عبدِ الكريم، عن عكرمة، عن ابنِ عباسٍ ؛ قال : لم يكن رسولُ الله ﷺ يتفخ في طعام ولا شراب، ولا يتنفس في الإناء .

(١٨) باب إذا أتاه أحدكم خادمه بطعامه فليتناوله منه

٣٣٣٢ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نعيم، قال : حدثني أبي، قال : أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، قال : سمعتُ أبا هريرة يقول : قال رسولُ الله ﷺ « إذا جاء أحدكم خادمه بطعامه، فليجلسه فليأكل معه . فإن أبي، فليتناوله منه » .

٣٣٣٣ - حدثنا عيسى بن حماد المصري، قال : أنبأنا الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن عبدِ الرحمن الأغرَج، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسولُ الله ﷺ « إذا أحدكم قَرَبَ إِلَيْهِ مَمْلُوكُهُ طَعَاماً قَدْ كَفَاهُ عَنَاءَهُ وَحَرَّهُ، فَلْيَدْعُهُ فليأكل معه . فإن لم يفعل، فليأخذ لُقْمَةً، فليجعلها في يده » .

٣٣٣٤ - حدثنا علي بن المثير، قال : حدثنا محمد بن فضيل، قال : حدثنا إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبدِ الله ؛ قال : قال رسولُ الله ﷺ « إذا جاء خادِمٌ أحدكم بِطَعَامِهِ، فليقعده معه، أو لِيُتَنَاوَلْهُ مِنْهُ . فَإِنَّهُ هُوَ الَّذِي وَلِيَ حَرَّهُ وَدُخَانَهُ » .

(١٩) باب الأكل على الخوان والسفرة

٣٣٣٥ - حدثنا محمد بن المنثري، قال : حدثنا معاذ بن هشام، قال : حدثنا أبي، عن يونس بن أبي الفرات الإسكافي، عن قتادة، عن أنس بن مالك ؛ قال : ما أكل النبي ﷺ على خِوَانٍ، ولا في سُرْجَةٍ . قال : فعلام كانوا يأكلون ؟ قال : على السفرة .

٣٣٣٦ - حدثنا عبيد الله [٢٧٢ أ] بن يوسف الجبيري، قال : أنبأنا أبو بخر، قال : حدثنا سعيد بن أبي عروبة، قال : حدثنا قتادة عن أنس بن مالك، قال : ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ أكلَ على الخِوَانِ، حتَّى مات .

٣٣٣١ - ت الحديث ١٨٨٨ من طريق عبد الكريم الجزري .

٣٣٣٢ - ت الحديث ١٨٥٣ من طريق إسماعيل بن أبي خالد .

٣٣٣٣ - انظر خ الأطعمة ٥٥ ؛ م الإيمان ٤٢ .

٣٣٣٤ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٨ - أ : « هذا إسناد فيه إبراهيم بن مسلم المجري الكوفي وهو ضعيف . وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الشيخان وأبو داود والترمذي وابن ماجه » .

٣٣٣٥ - خ الأطعمة ٢٣ من طريق معاذ .

٣٣٣٦ - خ الرقاق ١٦ من طريق سعيد بن أبي عروبة .

(٢٠) باب النهي أن يقام عن الطعام حتى يرفع ، وأن يكف يده حتى يفرغ القوم

٣٣٣٧ - حدثنا عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي ، قال : حدثنا الوليد بن مسلم ، عن مثير بن الزبير ، عن مكحول ، عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ نهى أن يُقام عن الطعام ، حتى يُرفع .

٣٣٣٨ - حدثنا محمد بن خلف العسقلاني ، قال : حدثنا عبيد الله ، قال : أنبأنا عبد الأعلى ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عروة بن الزبير ، عن ابن عمر ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « إذا وضعت المائدة فلا يقوم رجل حتى ترفع المائدة . ولا يرفع يده ، وإن شبع ، حتى يفرغ القوم . وليغدير . فإن الرجل يجلس جلسته فيقبض يده . وعسى أن يكون له في الطعام حاجة » .

(٢١) باب من بات وفي يده ريح عمر

٣٣٣٩ - حدثنا جبارة بن المغلس ، قال : حدثنا عبيد بن الوسيم الجمال . قال : حدثني الحسن بن الحسن ، عن أمه فاطمة بنت الحسين ، عن الحسين بن علي ، عن أمه فاطمة ابنة رسول الله ﷺ ؛ قالت : قال رسول الله ﷺ « ألا ، لا يلومن امرؤ إلا نفسه . يبيت وفي يده ريح عمر » .

٣٣٤٠ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ، قال : حدثنا عبد العزيز بن المختار ، قال : حدثنا سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال « إذا نام أحدكم وفي يده ريح عمر ، فلم يغسل يده ، فأصابه شيء ، فلا يلومن إلا نفسه » .

(٢٢) باب عرض الطعام

٣٣٤١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وعلي بن محمد ، قالا : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن ابن أبي حنسين ، عن شهر بن حوشب ، عن أسماء بنت يزيد ؛ قالت : أتني النبي ﷺ بطعام . فعرض عليتنا . فقلنا : لا نشتهي . فقال « لا تجمعن جوعاً وكذباً » .

٣٣٤٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وعلي بن محمد ، قالا : حدثنا وكيع ، عن أبي هلال ، عن عبد الله بن سودة ، عن أنس بن مالك - رجل من بني عبد الأشهل - قال : أتيت النبي ﷺ وهو يتغذى فقال « اذن فكل » قلت : إني صائم . فبألف نفسي ! هلاً كنت طعمت من طعام رسول الله ﷺ !

٣٣٣٧ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٨ - أ : « هذا إسناد ضعيف ... » .

٣٣٣٨ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٨ ب : « هذا إسناد ضعيف » .

٣٣٣٩ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٨ ب : « هذا إسناد فيه جارة وهو ضعيف ... وله شاهد من حديث أبي هريرة ... » .

٣٣٤٠ - انظر تفصيله في دراسات في الحديث النبوي ٥٦٢ - ٥٦٣ ؛ حم ٢ : ٣٤٤ ؛ ت الحديث ١٨٥٩ ، ١٨٦٠ .

٣٣٤١ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٨ ب : « هذا إسناد حسن ، شهر بن حوشب مختلف فيه ... » .

٣٣٤٢ - انظر ما قبله الحديث ١٦٦٨ .

(٢٣) باب الأكل في المسجد

٣٣٤٣ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، وحزملة بن يحيى، قالا: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، قال: حدثني سليمان بن زياد الحضرمي؛ أنه سمع عبد الله ابن الحارث بن جزء الزبدي يقول: كنا نأكل، على عهد رسول الله ﷺ، في المسجد، الخبز واللحم.

(٢٤) باب الأكل قائماً [٢٧٢ ب]

٣٣٤٤ - حدثنا أبو السائب سلم بن جنادة، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: كنا على عهد رسول الله ﷺ، نأكل ونخرب نمشي. ونشرب ونخرب قياماً.

(٢٥) باب الدباء

٣٣٤٥ - حدثنا أحمد بن منيع، قال: حدثنا عبيدة بن حميد، عن حميد، عن أنس؛ قال: كان النبي ﷺ يحب القرع.

٣٣٤٦ - حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا ابن أبي عدي عن حميد، عن أنس؛ قال: بعثت معي أم سليم، بمكتل فيه رطب، إلى رسول الله ﷺ. فلم أجده. وخرج قريباً إلى مؤلى. دعاه فصنع له طعاماً. فأتته وهو يأكل. قال، فدعاني لأكل معه. قال، وصنع ثريدة بلحم. وقرع. قال، فإذا هو بفجبه القرع. قال، فجعلت أجمعه فأذنيه منه. فلما طعمنا ورجع إلى منزله. ووضع المكتل بين يديه. فجعل يأكل ويقسم، حتى فرغ من آخره.

٣٣٤٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن حكيم بن جابر، عن أبيه؛ قال: دخلت على النبي ﷺ في بيته، وعنده هذا الدباء. فقلت: أي شيء هذا؟ [قال] القرع. هو الدباء. نكثر به طعاماً.

٣٣٤٣ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٨ ب: «هذا إسناد حسن ويعقوب مختلف فيه...».

٣٣٤٤ - ت الحديث ١٨٨٠ من طريق سلم بن جنادة.

٣٣٤٥ - انظر ت الحديث ١٨٤٩، ١٨٥٠.

٣٣٤٦ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٩ - أ: «هذا إسناد صحيح رجاله رواه الشيخين في صحيحهما...».

٣٣٤٧ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٩ - أ: «هذا إسناد صحيح...».

(٢٦) باب اللحم

٣٣٤٨ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الْخَلَّالُ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَطَاءٍ الْجَزْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَسْلَمَةُ الْجُهَنِيُّ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي مَشْجَعَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «سَيِّدُ طَعَامِ أَهْلِ الدُّنْيَا وَأَهْلِ الْجَنَّةِ، اللَّحْمُ».

٣٣٤٩ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَطَاءٍ الْجَزْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَسْلَمَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيُّ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي مَشْجَعَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ؛ قَالَ: مَا دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى لَحْمٍ قَطُّ، إِلَّا أَجَابَ. وَلَا أَهْدِي لَهُ لَحْمٌ قَطُّ، إِلَّا قَبِلَهُ.

(٢٧) باب أطايب اللحم

٣٣٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ، بِلَحْمٍ. فَرَفَعَ إِلَيْهِ الدَّرَاعَ، وَكَانَتْ تَعُجْبُهُ، فَتَهَسَّ مِنْهَا.

٣٣٥١ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ أَبُو بَشِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ فَهْمٍ - قَالَ، وَأَطْنُوهُ يُسَمَّى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يُحَدِّثُ ابْنَ الرُّبَيْرِ، وَقَدْ نَحَرَ لَهُمْ جُزُوراً أَوْ بَعيراً؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ، وَالْقَوْمُ يُلْقُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّحْمَ، يَقُولُ «أَطِيبَ اللَّحْمِ لَحْمُ الظَّهْرِ».

(٢٨) باب الشواء

٣٣٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: مَا أَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى شَاةً سَمِيطاً، حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٣٣٥٣ - حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ [٢٧٣] الْمَغْلَسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: مَا رَفَعَ مِنْ بَيْنِ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضُلٌ شِوَاءٍ قَطُّ. وَلَا حُمِلَتْ مَعَهُ طُنْفَسَةٌ ﷺ.

٣٣٤٨ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٩ - أ: «قلت ذكره ابن الجوزي في الموضوعات».

٣٣٤٩ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٩ - أ: «هذا إسناد ضعيف لضعف سليمان بن عطاء».

٣٣٥٠ - انظر م الإيمان ٣٢٧ من طريق أبي حيان.

٣٣٥١ - إسناده ضعيف. قال البوصيري في الزوائد ١٩٩ ب: رواه الطيالسي والآخرين.

٣٣٥٢ - خ الرقاق ١٧ من طريق همام.

٣٣٥٣ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٩ ب: «إسناده ضعيف لضعف كثير وجبارة».

٣٣٥٤ - حَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ زِيَادٍ الْحَضْرَمِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْجَزْءِ الرُّبَيْدِيِّ ، قَالَ : أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا فِي الْمَسْجِدِ . لَحْمًا قَدْ شَوِيَ . فَمَسَحْنَا أَيْدِيَنَا بِالْحَصْبَاءِ . ثُمَّ قُمْنَا فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

(٢٩) باب القديد

٣٣٥٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَسَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ . فَكَلَّمَهُ . فَجَعَلَ تَرْعُدُ فَرَائِصُهُ فَقَالَ لَهُ « هُوَ عَلَىكَ . فَإِنِّي لَسْتُ بِمَلِكٍ . إِنَّمَا أَنَا ابْنُ امْرَأَةٍ تَأْكُلُ الْقَدِيدَ » .

٣٣٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : لَقَدْ كُنَّا نَرْفَعُ الْكَرَاعَ فَيَأْكُلُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بَعْدَ خَمْسِ عَشْرَةَ مِنَ الْأَصْحَاءِ .

(٣٠) باب الكبد والطحال

٣٣٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُصَنَّبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أُحِلَّتْ لَنَا مِثْنَتَانِ وَدَمَانٍ . فَأَمَّا الْمِثْنَتَانِ فَالْحَوْتُ وَالْجَرَادُ . وَأَمَّا الدَّمَانُ ، فَالْكَبِدُ وَالطَّحَالُ » .

(٣١) باب الملح

٣٣٥٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ أَبِي عَيْسَى ، عَنْ رَجُلٍ - أَرَاهُ مُوسَى - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَيِّدُ إِدَامِكُمْ الْمَلْحُ » .

(٣٢) باب الاتخدام بالخل

٣٣٥٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْخَوَّازِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نِعَمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ » .

-
- ٣٣٥٤ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٩ ب : « إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة ، رواه الترمذي في الشمائل » .
 ٣٣٥٥ - قال البوصيري في الزوائد ١٩٩ ب : « هذا إسناده صحيح ، رجاله ثقات » .
 ٣٣٥٦ - خ الأطعمة ٢٧ من طريق سفیان ؛ أيضاً خ الأطعمة ٣٧ .
 ٣٣٥٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٠ أ : « هذا إسناده ضعيف ، عبد الرحمن هذا قال فيه أبو عبد الله الحاكم روى عن أبيه أحاديث موضوعة » .
 ٣٣٥٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٠ أ : « هذا إسناده ضعيف لضعف عيسى بن أبي عيسى الخياط » .
 ٣٣٥٩ - م الأشربة ١٦٤ من طريق سليمان بن بلال .

٣٣٦٠ - حدثنا جُبَارَةُ بْنُ الْمَغْلَسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ».

٣٣٦١ - حدثنا الْعَبَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ الدَّمَشَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْسَةُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَادَانَ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ سَعْدٍ قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ، وَأَنَا عِنْدَهَا. فَقَالَ «هَلْ مِنْ غَدَاءٍ؟» قَالَتْ: عِنْدَنَا خَبْزٌ وَتَمْرٌ وَخَلٌّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ. اللَّهُمَّ! بَارِكْ فِي الْخَلِّ. فَإِنَّهُ كَانَ إِدَامَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي. وَلَمْ يَفْتَقِرْ بَيْتٌ فِيهِ خَلٌّ».

باب الزيت (٣٣)

٣٣٦٢ - حدثنا الْحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِثْنَدِمُوا بِالزَّيْتِ وَادَّهِئُوا بِهِ، فَإِنَّهُ مِنْ [٢٧٣ ب] شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ».

٣٣٦٣ - حدثنا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ جَدِّهِ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «كُلُوا الزَّيْتِ وَادَّهِئُوا بِهِ، فَإِنَّهُ مُبَارَكٌ».

باب اللبن (٣٤)

٣٣٦٤ - حدثنا أَبُو كَرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْدٍ الرَّاسِبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَوْلَانِي أُمُّ سَالِمٍ الرَّاسِبِيَّةُ؛ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى بِلَبَنِ قَالَ «بَرَكَهٌ أَوْ بَرَكَتَيْنِ».

٣٣٦٥ - حدثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَامًا، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَارْزُقْنَا خَيْرًا مِنْهُ. وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ لَبَنًا، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَارْزُقْنَا مِنْهُ، فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ مَا يُجْزَى، مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، إِلَّا اللَّبَنُ».

٣٣٦٠ - م الأشربة ١٦٦، ١٦٧.

٣٣٦١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٠ ب: «رجال إسناده حديثها فيه محمد بن زاذان وعنبسة بن عبد الرحمن وهما ضعيفان وله شاهد في صحيح مسلم وغيره...».

٣٣٦٢ - ت الحديث ١٨٥١ من طريق عبد الرزاق. وقال الترمذي: «كان عبد الرزاق يضطرب في رواية هذا الحديث».

٣٣٦٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٠ ب: «هذا إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن سعيد المقبري...».

٣٣٦٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٠ ب: «قلت أم سالم الراسبية وجعفر بن برد لم أر من تكلم فيها لا بجرح ولا بتوثيق...».

٣٣٦٥ - أخرجه أبو داود الحديث ٣٧٣٠ مطولا من طريق عمر بن حرملة عن ابن عباس.

(٣٥) باب الحلاوة

٣٣٦٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد وعبد الرحمن بن إبراهيم، قالوا: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: كان رسول الله ﷺ يحب الحلاوة والعسل.

(٣٦) باب القثاء والرطب يجمعان

٣٣٦٧ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: كانت أمي تعالجني للسمنة. تريد أن تدخلني على رسول الله ﷺ. فما استقام لها ذلك حتى أكلت القثاء بالرطب. فسميت كأحسن سمنة.

٣٣٦٨ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب وإسماعيل بن موسى، قالوا: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر؛ قال: رأيت رسول الله ﷺ يأكل القثاء بالرطب.

٣٣٦٩ - حدثنا محمد بن الصباح وعمر بن رافع؛ قالوا: حدثنا يعقوب بن الوليد بن أبي هلال المدني، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد؛ قال: كان رسول الله ﷺ يأكل الرطب بالبطيخ.

(٣٧) باب التمر

٣٣٧٠ - حدثنا أحمد بن أبي الخوارى الدمشقي، قال: حدثنا مروان بن محمد، قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: قال رسول الله ﷺ «يَتَّ لَا تَمَرَّ فِيهِ، جِيَاعَ أَهْلُهُ».

٣٣٧١ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، قال: حدثنا ابن أبي فديك، قال: حدثنا هشام بن سعد، عن عبد الله بن علي بن أبي رافع، عن جدته سلمى، أن النبي ﷺ قال «يَتَّ لَا تَمَرَّ فِيهِ، كَالْيَتِّ لَا طَعَامَ فِيهِ».

٣٣٦٦ - خ الأطعمة ٣٢ من طريق أبي أسامة؛ م الرضاع ٨٨.

٣٣٦٧ - د الحديث ٣٩٠٣ من طريق هشام.

٣٣٦٨ - م الأشربة ١٤٧ من طريق إبراهيم بن سعد.

٣٣٦٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٠ ب: «هذا إسناد فيه يعقوب بن الوليد وهو ضعيف واتهموه».

٣٣٧٠ - م الأشربة ١٥٣ من طريق عمرة عن عائشة؛ د الحديث ٣٨٣١.

٣٣٧١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠١ - أ: «هذا حديث في إسناده مقال».

(٣٨) باب إذا أتى بأول الثمرة

٣٣٧٢ - حدثنا محمد بن الصَّبَّاح وَيَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بِنِ كَاسِبٍ، [١٧٤] قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ، إِذَا أَتَى بِأَوَّلِ الثَّمَرَةِ قَالَ «اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا وَفِي ثِمَارِنَا وَفِي مُدُنَا وَفِي صَاعِنَا، بَرَكَةً مَعَ بَرَكَةٍ» ثُمَّ يُتَاوَلُهُ أَصْغَرَ مَنْ يَحْضُرْتَهُ مِنَ الْوِلْدَانِ .

(٣٩) باب أكل البلح بالتمر

٣٣٧٣ - حدثنا أَبُو بَشِيرٍ بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بِنِ قَيْسِ الْمَدَنِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «كُلُوا الْبَلَحَ بِالتَّمْرِ . كُلُوا الْخَلَقَ بِالْجَدِيدِ . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَغْضَبُ وَيَقُولُ : بَقِيَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الْخَلْقَ بِالْجَدِيدِ !» .

(٤٠) باب النهي عن قران التمر

٣٣٧٤ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُهَيْمٍ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْرَنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ .

٣٣٧٥ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدٍ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ - وَكَانَ سَعْدٌ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، وَكَانَ يُعْجِبُهُ حَدِيثُهُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ . يَعْنِي فِي التَّمْرِ .

(٤١) باب تفتيش التمر

٣٣٧٦ - حدثنا أَبُو بَشِيرٍ بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِتَمْرٍ عَتِيقٍ، فَجَعَلَ يُفْتَشُهُ .

٣٣٧٢ - د الحديث ٣٤٥٤ من طريق سهيل .

٣٣٧٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠١ - أ : «هذا إسناد فيه يحيى بن محمد بن قيس وهو ضعيف» .

٣٣٧٤ - م الأشربة ١٥١ من طريق عبد الرحمن ؛ خ الشركة .

٣٣٧٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠١ ب : «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات» .

٣٣٧٦ - د الحديث ٣٨٣٢ من طريق أبي قتبية .

(٤٢) باب التمر بالزبد

٣٣٧٧ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا صدقة بن خالد، قال: حدثني ابن جابر، قال: حدثني سليم بن عامر، عن ابني بسر السلمي، قالوا: دخل علينا رسول الله ﷺ. فوضعنا تحته قطيفة لنا. صبتاها له صباً. فجلس عليها. وأنزل الله عز وجل عليه الوحي في بيتنا. وقلعنا له زبداً وتمراً. وكان يحب الزبد، ﷺ.

(٤٣) باب الخوازي

٣٣٧٨ - حدثنا محمد بن الصباح وسويد بن سعيد، قالوا: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، قال: حدثني أبي، قال: سألت سهل بن سعد: هل رأيت النبي؟ قال: ما رأيت النبي حتى قبض رسول الله ﷺ. قلت: فهل كان لهم مناخيل على عهد رسول الله ﷺ؟ قال: ما رأيت مناخيل حتى قبض رسول الله ﷺ. قلت: فكيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول؟ قال: نعم كنا ننفخه. فيطير منه ما طار، وما بقي نريناه.

٣٣٧٩ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحرث. قال: أخبرني بكر بن سودة: أن حنن بن عبد الله حدثه عن أم أيمن، أنها غرثت دقيقاً. فصنعت للنبي ﷺ [٢٧٤ ب] رغيفاً. فقال «ما هذا؟» قالت: طعام نصنعه بأرضنا. فأحييت أن أصنع منه لك رغيفاً. فقال «رؤيه فيه، ثم اغنيه».

٣٣٨٠ - حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي، قال: حدثنا محمد بن عثمان أبو الجماهر، قال: حدثنا سعيد بن بشير، قال: حدثنا قتادة عن أنس بن مالك، قال: ما رأى رسول الله ﷺ رغيفاً محوراً، بواحد من عينيه، حتى لحق بالله.

(٤٤) باب الرقاق

٣٣٨١ - حدثنا أبو عمير عيسى بن محمد بن النحاس الرملي، قال: حدثنا ضمرة بن ربيعة، عن عطاء، عن أبيه، قال: زار أبو هريرة قومه يثرب، فأتوه برقاق من رقاق الأول. فبكى وقال: ما رأى رسول الله ﷺ هذا بعينه قط.

٣٣٧٧ - أخرجه أبو داود الحديث ٣٨٣٧ من طريق ابن جابر مختصراً.

٣٣٧٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠١ ب: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».

٣٣٧٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٢ أ: «... ورجال إسناده حسن... وله شاهد من حديث أنس بن مالك رواه البخاري في صحيحه وغيره».

٣٣٨٠ - انظر خ الرقاق ١٦.

٣٣٨١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٢ أ: «هذا إسناد ضعيف لضعف ابن عطاء...».

٣٣٨٢ - حدثنا إسحاق بن منصور وأحمد بن سعيد الدارمي، قالا: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثنا همام، قال: حدثنا قتادة؛ قال: كنا نأتي أنس بن مالك - قال إسحاق: وخبازة قائم. قال الدارمي: وخوانه موضوع - فقال يوماً: كلوا. فما أعلم رسول الله ﷺ رأى رغيماً مرققاً، بعينه، حتى لحق بالله. ولا شاة سميطاً قط.

(٤٥) باب الفالودج

٣٣٨٣ - حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك السلمي أبو الخريث، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، قال: حدثنا محمد بن طلحة، عن عثمان بن يحيى، عن ابن عباس؛ قال: أول ما سمعنا بالفالودج، أن جبريل، عليه السلام، أتى النبي ﷺ فقال: إن أمتك تفتح عليهم الأرض فيفاض عليهم من الدنيا. حتى إنهم ليأكلون الفالودج. قال النبي ﷺ: «وما الفالودج؟» قال: يخلطون السمن والعسل جميعاً. فشهِق النبي ﷺ لذلك شهقة.

(٤٦) باب الخبز الملبق بالسمن

٣٣٨٤ - حدثنا هديّة بن عبد الوهاب، قال: أنبأنا الفضل بن موسى السنياني، قال: حدثنا الحسين بن واقد عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ، ذات يوم «وددت لو أن عندنا خبزة بيضاء من برة سمراء ملبقة بسمن ناكلها» قال، فسمع بذلك رجل من الأنصار فاتخذهُ. فجاء به إليه. فقال رسول الله ﷺ: «في أي شيء [كان] هذا السمن؟» قال: في عكة صب. قال، فأبى أن يأكلهُ.

٣٣٨٥ - حدثنا أحمد بن عبدة، قال: أخبرنا عثمان بن عبد الرحمن، قال: حدثنا حميد الطويل عن أنس بن مالك؛ قال: صنعت أم سليم للنبي ﷺ خبزة، فصنعت فيه شيئاً من سمن. ثم قالت: اذهب إلى النبي ﷺ فاذعه. قال، فأبته فقلت: أمي تدعوك. قال، فقام، وقال، لمن كان عنده من الناس «قوموا» فسبقتهم إليها فأخبرتها. فجاء النبي ﷺ فقال «هاتي ما صنعت» فقالت: إنما صنعتُ لك وخذك. قال «هاتي» فقال «يا أنس! أدخل علي [٢٧٥] عشرة عشرة» قال، فما زلتُ أدخل عليه عشرة عشرة. فأكلوا حتى شبعوا. وكانوا ثمانين.

٣٣٨٢ - انظر خ الرقاق ١٦.

٣٣٨٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٢ - أ: «هذا إسناد ضعيف. عبد الوهاب، قال فيه أبو داود يضع الحديث».

٣٣٨٤ - د الحديث ٣٨١٨ من طريق الفضل بن موسى. قال أبو داود: «هذا حديث منكر».

٣٣٨٥ - م الأشربة ١٤٢، ١٤٣، خ الأطعمة ٤٨.

(٤٧) باب خبز البر

٣٣٨٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! مَا شَبَعَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعاً مِنْ خُبْزِ الْحِطَّةِ ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ .

٣٣٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : مَا شَبَعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُنْذُ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ ، ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاعاً ، مِنْ خُبْزِ بَرْ ، حَتَّى تَوَفَّى ﷺ .

(٤٨) باب خبز الشعير

٣٣٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : لَقَدْ تَوَفَّى النَّبِيُّ ﷺ ، وَمَا فِي بَيْتِي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ دُو كَبِدٍ ، إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ ، فِي رَفٍّ لِي . فَأَكَلْتُ مِنْهُ ، حَتَّى طَالَ عَلَيَّ . فَكَلَّمْتُهُ فَقَنِي .

٣٣٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدٍ يُحَدِّثُ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : مَا شَبَعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ حَتَّى قُبِضَ .

٣٣٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبِيتُ اللَّيَالِيَ الْمُتَتَابِعَةَ طَاوِيًا ، وَأَهْلُهُ لَا يَجِدُونَ الْعِشَاءَ . وَكَانَ عَامَّةُ خُبْزِهِمْ خُبْزُ الشَّعِيرِ .

٣٣٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ دِينَارِ الْجُمَحِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ نُوحِ بْنِ ذَكْوَانَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : لَيْسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّوْفَ ، وَاحْتَدَى الْمُخْصُوفَ .

وَقَالَ : أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَبْعًا وَلَيْسَ خَشِينًا خَشِينًا .
فَقِيلَ لِلْحَسَنِ : مَا الْبَشْعُ ؟ قَالَ : غَلِيظُ الشَّعِيرِ ، مَا كَانَ يُسَيِّغُهُ إِلَّا بِجُرْعَةٍ مَاءٍ .

٣٣٨٦ - م الزهد ٣٢ ، ٣٣ من طريق يزيد بن كيسان .

٣٣٨٧ - م الزهد ٢٠ من طريق منصور .

٣٣٨٨ - خ فرض الخمس ٣ من طريق أبي أسامة ؛ م الزهد ٢٧ .

٣٣٨٩ - م الزهد ٢٢ من طريق محمد بن بشار .

٣٣٩٠ - ت الحديث ٢٣٦٠ من طريق عبد الله بن معاوية الجمحي .

٣٣٩١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٢ ب : « هذا إسناد ضعيف » .

(٤٩) باب الاقتصاد في الأكل وكراهة الشبع

٣٣٩٢ - حدثنا هشام بن عبد الملك الحمصي، قال: حدثنا محمد بن حَرْب، قال: حدثتني أمي، عن أمها؛ أنها سمعت المقدام بن معديكرب يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول «مَا مَلَأَ آدَمِي وَعَاءَ شَرًّا مِنْ بَطْنٍ. حَسْبُ الْآدَمِي لَقِيَمَاتٍ يُقَمِّنُ صُلْبَهُ. فَإِنْ غَلَبَتِ الْآدَمِي نَفْسُهُ، فَتَلَتْ لِلطَّعَامِ، وَتَلَتْ لِلشَّرَابِ، وَتَلَتْ لِلنَّفْسِ».

٣٣٩٣ - حدثنا عمرو بن رافع، قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله أبو يحيى، عن يحيى البكاء، عن ابن عمر؛ قال: تَجَشَّأَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ «كَفْ جُشَاءَكَ عَنَّا. فَإِنْ أَطْوَلَكُمْ جُوعًا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَكْثَرَكُمْ شَبَعًا، فِي دَارِ الدُّنْيَا».

٣٣٩٤ - حدثنا داود بن سليمان العسكري ومحمد بن الصباح^(١). قالا: حدثنا [٢٧٥ ب] سعيد بن محمد الثقفي عن موسى الجهني عن زيد بن وهب، عن عقبة بن عامر الجهني؛ قال: سمعت سلمان، وأكثره على الطعام يأكله فقال: حسبي. إني سمعت رسول الله ﷺ يقول «إِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ شَبَعًا فِي الدُّنْيَا، أَطْوَلُهُمْ جُوعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(٥٠) باب من الإسراف أن تأكل كل ما اشتهيت

٣٣٩٥ - حدثنا هشام بن عمار وسويد بن سعيد ويحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي، قالوا: حدثنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، قال: حدثنا يوسف بن أبي كثير، عن نوح بن دكوان، عن الحسن، عن أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إِنَّ مِنَ السَّرَفِ أَنْ تَأْكُلَ كُلَّ مَا اشْتَهَيْتَ».

(٥١) باب النهي عن إلقاء الطعام

٣٣٩٦ - حدثنا إبراهيم بن محمد بن يوسف الفريابي، قال: حدثنا وسَّاجُ بْنُ عُقْبَةَ بْنِ وَسَّاجٍ، قال: حدثنا الوليد بن محمد الموقري، قال: حدثنا الزُّهْرِيُّ، عن عُرْوَةَ، عن عائشة؛ قالت: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ. فَرَأَى كِسْرَةَ مُلْقَاةٍ. فَأَخَذَهَا فَمَسَحَهَا ثُمَّ أَكَلَهَا، وَقَالَ «يَا عَائِشَةُ! أَكْرَمِي كَرِيمَكَ. فَإِنَّهَا مَا نَفَرَتْ عَنْ قَوْمٍ قَطُّ، فَعَادَتْ إِلَيْهِمْ».

(١) في الأصل: حدثنا داود بن سليمان العسكري حدثنا محمد بن الصباح قال ثنا سعيد والتصويب من نسخة البستي

ق ١٧٩ - ١.

٣٣٩٢ - ت الحديث ٢٣٨٠ من طريق يحيى بن جابر عن مقدم بن معدي كرب.

٣٣٩٣ - ت الحديث ٢٤٧٨ من طريق عبد العزيز.

٣٣٩٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٢ ب: «هذا إسناد فيه مقال...».

٣٣٩٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٢ ب: «هذا إسناد ضعيف».

٣٣٩٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٣ - أ: «هذا إسناد ضعيف».

(٥٢) باب التَعَوُّذُ مِنَ الْجُوعِ

٣٣٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُرَيْثٌ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ كَعْبٍ ، [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(١)] ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ ، فَإِنَّهُ يَشْنُ الضَّجِيعُ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ ، فَإِنَّهَا بِشَتْ الْبَطَانَةُ» .

(٥٣) باب ترك العشاء

٣٣٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ الْمُخْزُومِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْمُونٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَكِّدِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تَدْعُوا الْعِشَاءَ وَلَوْ بِكَفٍّ مِنْ تَمْرٍ . فَإِنَّ تَرْكَهُ يُهْرَمُ» .

(٥٤) باب الضيافة

٣٣٩٩ - حَدَّثَنَا جُبَارَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْخَيْرُ أَسْرَعُ إِلَى الْبَيْتِ الَّذِي يُغْنَى ، مِنَ الشَّقَرَةِ إِلَى سَنَامِ الْبَعِيرِ» .

٣٤٠٠ - حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمَغْلَسِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمَخَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَهْشَلٍ ، عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاهِمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْخَيْرُ أَسْرَعُ إِلَى الْبَيْتِ الَّذِي يُؤْكَلُ فِيهِ ، مِنَ الشَّقَرَةِ إِلَى سَنَامِ الْبَعِيرِ» .

٣٤٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنْ مِنْ السَّنَةِ أَنْ يَخْرُجَ الرَّجُلُ مَعَ ضَيْفِهِ إِلَى بَابِ الدَّارِ» .

(٥٥) باب إذا رأى الضيف منكراً رجع

٣٤٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

(١) ما بين المعكوفتين سقط من الأصل وهو ثابت في نسخة البستي ١٧٩ - وكذلك في مصباح الزجاجية للبوصيري .

٣٣٩٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٣ - أ : «هذا إسناد ضعيف» .

٣٣٩٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٣ - أ : «هذا إسناد فيه إبراهيم بن عبد السلام وهو ضعيف» .

٣٣٩٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٣ - أ : «هذا إسناد ضعيف لضعف كثير وجبارة ...» .

٣٤٠٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٣ ب : «هذا إسناد ضعيف لضعف جبارة» .

٣٤٠١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٣ ب : «هذا إسناد ضعيف . علي بن عروة أحد الضعفاء المتروكين . وقال ابن حبان يضع

الحديث» .

٣٤٠٢ - انظر الحديث الذي بعده .

السَّيِّبِ، عَنْ عَلِيٍّ؛ قَالَ: صَنَعْتُ طَعَامًا. فَدَعَوْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَجَاءَ فَرَأَى فِي الْبَيْتِ تَصَاوِيرَ. فَرَجَعَ [١٢٧٦].

٣٤٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَزْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِينَةُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ رَجُلًا ضَافَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا. فَقَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ: لَوْ دَعَوْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَكَلْنَا مَعًا. فَدَعَا فَجَاءَ. فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى عِضَادَتِي الْبَابِ. فَرَأَى قِرَامًا فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ. فَرَجَعَ. فَقَالَتْ فَاطِمَةُ لِعَلِيِّ: الْحَقُّ. فَقُلْتُ لَهُ: مَا رَجَعَكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ لِي أَنْ أُدْخَلَ بَيْتًا مُزَوَّفًا».

(٥٦) باب الجمع بين اللحم والسمن

٣٤٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَزْهَبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي الْيَعْفُورِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: قَالَ: دَخَلَ عَلَيْهِ عُمَرُ، وَهُوَ عَلَى مَائِدَةٍ. فَأَوْسَعَ لَهُ عَنْ صَدْرِ الْمَجْلِسِ. فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ. ثُمَّ ضَرَبَ يَدَيْهِ فَلَقِمَ لِقْمَةً. ثُمَّ ثَنَى بِأُخْرَى. ثُمَّ قَالَ: إِنِّي لَأَجِدُ طَعْمَ دَسَمٍ. مَا هُوَ بِدَسَمِ اللَّحْمِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنِّي خَرَجْتُ إِلَى السُّوقِ أَطْلُبُ السَّمِينَ لِأَشْتَرِيهِ. فَوَجَدْتُهُ غَالِيًا. فَاشْتَرَيْتُ بِدِرْهَمٍ مِنَ الْمَهْزُولِ. وَحَمَلْتُ عَلَيْهِ بِدِرْهَمٍ سَمْنًا. فَأَزِدْتُ أَنْ يَتَرَدَّدَ عِيَالِي عَظْمًا عَظْمًا. فَقَالَ عُمَرُ: مَا اجْتَمَعَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطُّ، إِلَّا أَكَلَ أَحَدُهُمَا وَتَصَدَّقَ بِالْآخَرِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: خُذْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فَلَنْ يَجْتَمِعَا عِنْدِي إِلَّا فَعَلْتُ ذَلِكَ. قَالَ: مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ.

(٥٧) باب من طبخ فليكثر ماءه

٣٤٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا عَمِلْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، وَاعْتَرِفْ لِجِيرَانِكَ مِنْهَا».

(٥٨) باب أكل الثوم والبصل والكراث

٣٤٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْعَطْفَانِيِّ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ خَطِيبًا. فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّكُمْ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ.

٣٤٠٣ - د الحديث ٣٧٥٥ من طريق حماد بن سلمة.

٣٤٠٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٣ ب: «هذا إسناد حسن. يحيى بن عبد الرحمن ويونس بن أبي يعفور مختلف فيها».

٣٤٠٥ - م البر والصلة ١٤٢، ١٤٣ من طريق أبي عمران الجوني.

٣٤٠٦ - م المساجد ٧٨ مطولا من طريق قتادة.

لا أَرَاهُمَا إِلَّا خَبِيثَتَيْنِ : هَذَا الثُّومُ وَهَذَا الْبَصَلُ . وَلَقَدْ كُنْتُ أَرَى الرَّجُلَ ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يُوجَدُ رِيحُهُ مِنْهُ ، فَيُؤْخَذُ بِيَدِهِ حَتَّى يُخْرَجَ بِهِ إِلَى الْبَيْعِ . فَمَنْ كَانَ أَكْلُهُمَا ، لَا بُدَّ ، فَلْيَمْتَهُمَا طَبَخًا .

٣٤٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أُمِّ أَيُّوبَ ، قَالَتْ : صَنَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا ، فِيهِ مِنْ بَغْضِ الْبُقُولِ . فَلَمْ يَأْكُلْ ، وَقَالَ : « إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُؤْذِيَ صَاحِبِي » .

٣٤٠٨ - حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا أَبُو شَرِيحٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَمْرَانَ الْحَجَرِيِّ ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ ، عَنْ جَابِرٍ [٢٧٦ ب] ، أَنَّ نَفَرًا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ . فَوَجَدَ مِنْهُمْ رِيحَ الْكَرَّاثِ . فَقَالَ « أَلَمْ أَكُنْ نَهَيْتُكُمْ عَنْ أَكْلِ هَذِهِ الشَّجَرَةِ ! إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّى مِنْهَا يَتَأَذَّى مِنَ الْإِنْسَانِ » .

٣٤٠٩ - حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيْعَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ نُعَيْمٍ ، عَنْ الْمَغِيرَةِ بْنِ نَهِيْكَ ، عَنْ دُخَيْنِ الْحَجَرِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ غَامِرٍ الْجُهَنِيَّ يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ « لَا تَأْكُلُوا الْبَصَلَ » ثُمَّ قَالَ كَلِمَةً خَفِيَّةً « الْيَاءُ » .

(٥٩) باب أكل الجبن والسمن

٣٤١٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى السُّدِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ هَازُونَ^(١) ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التُّهْدِيِّ ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ؛ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ السَّمَنِ وَالْجُبْنِ وَالْفِرَاءِ ؟ قَالَ « الْحَلَالُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ . وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ . وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ » .

(٦٠) باب أكل الثمار

٣٤١١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ دِينَارٍ الْحِنَاصِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَزْقٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ؛ قَالَ : أُهْدِيَ لِلنَّبِيِّ ﷺ عِنَبٌ مِنَ الطَّائِفِ . فَدَعَانِي فَقَالَ « خُذْ هَذَا الْعُنُقُودَ فَأَبْلِغْهُ أُمَّكَ ، فَأَكَلَتْهُ قَبْلَ أَنْ أُبْلِغَهُ إِيَّاهَا . فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ لَيْالٍ قَالَ لِي « مَا فَعَلَ الْعُنُقُودُ ؟ هَلْ أُبْلَغْتَهُ أُمَّكَ ؟ » قُلْتُ : لَا . قَالَ ، فَسَمَّانِي عُذَرَ .

(١) في الأصل : سفیان . وبهامشه : « صوابه سيف » وكذلك سيف في المطبوعة ، وهو الصواب إن شاء الله ولذلك أثبتناه .

٣٤٠٧ - انظر ت الحديث ١٨٠٧ .

٣٤٠٨ - انظر ت الحديث ١٨٠٦ .

٣٤٠٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٤ - أ : « إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة » .

٣٤١٠ - ت الحديث ١٧٢٦ من طريق إسماعيل بن موسى .

٣٤١١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٤ - أ : « هذا إسناد صحيح رجاله ثقات » .

٣٤١٢ - حدثنا إسماعيل بن محمد الطَّلحي، قال: حَدَّثَنَا نَعِيبُ بْنُ حَاجِبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ؛ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَبِيَدِهِ سَفَرَجَلَةٌ. فَقَالَ «دُونَكهَا، يَا طَلْحَةُ! فَإِنَّهَا تَجْمُ الْفُؤَادَ».

(٦١) باب النهي عن الأكل منبطحاً

٣٤١٣ - حدثنا محمد بن بشار، قال: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ وَهُوَ مُنْبَطِحٌ عَلَى وَجْهِهِ.

٢٥ - أبواب الأشرية

(١) باب الخمر مفتاح كل شر

٣٤١٤ - حدثنا الحسين بن الحسن المروزي، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، جَمِيعاً عَنْ رَاشِدِ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ خُوْشَبٍ، عَنْ أُمِّ الدُّدَاءِ، عَنْ أَبِي الدُّدَاءِ؛ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ «لَا تَشْرَبِ الْخَمْرَ، فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ».

٣٤١٥ - حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي، قال: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُنِيرُ بْنُ الرُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبَادَةَ بْنَ نَسِيٍّ يَقُولُ: سَمِعْتُ خَبَّابَ بْنَ الْأَرْتِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ «إِيَّاكَ وَالْخَمْرَ. فَإِنَّ [٢٧٧أ] خَطِيئَتَهَا تَفْرُغُ الْخَطَايَا. كَمَا أَنَّ شَجَرَتَهَا تَفْرُغُ الشَّجَرَ».

(٢) باب من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة

٣٤١٦ - حدثنا علي بن محمد، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ، إِلَّا أَنْ يَتُوبَ».

٣٤١٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٤ - أ: «هذا إسناد فيه مقال. عبد الملك الزبيري مجهول».

٣٤١٣ - د الحديث ٣٧٧٤ من طريق كثير بن هشام. قال أبو داود: «هذا الحديث لم يسمعه جعفر من الزهري وهو منكر».

٣٤١٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٤ ب: «هذا إسناد حسن وله شاهد من حديث ابن عمر...».

٣٤١٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٤ ب: «هذا إسناد فيه منير بن الزبير الأزدي الشامي وهو ضعيف».

٣٤١٦ - م الأشرية ٧٨ من طريق عبد الله بن نمير.

٣٤١٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ، قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ ؛ أَنَّ خَالِدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُسَيْنٍ حَدَّثَهُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ، لَمْ يَشْرَتْهَا فِي الْآخِرَةِ » .

(٣) باب مدمن الخمر

٣٤١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مُدْمِنُ الْخَمْرِ كَعَابِدٍ وَثْنٍ » .

٣٤١٩ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُثْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلْبَسٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مُدْمِنُ خَمْرٍ » .

(٤) باب من شرب الخمر لم تقبل له صلاة

٣٤٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ وَسَكِرَ ، لَمْ تَقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا . فَإِنْ مَاتَ دَخَلَ النَّارَ . وَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ . فَإِنْ عَادَ فَشَرِبَ فَسَكِرَ ، لَمْ تَقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا . فَإِنْ مَاتَ دَخَلَ النَّارَ . وَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ . فَإِنْ عَادَ فَشَرِبَ فَسَكِرَ ، لَمْ تَقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا . فَإِنْ مَاتَ دَخَلَ النَّارَ . فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ . وَإِنْ عَادَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ رَدْعَةِ الْخَبَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا رَدْعَةُ الْخَبَالِ ؟ قَالَ « عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ » .

(٥) باب ما تكون منه الخمر

٣٤٢١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَمَامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ السُّحَيْمِيُّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ : الثُّخْلَةِ وَالْعَنْبِ » .

٣٤١٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٤ ب : « هذا إسناد صحيح » .

٣٤١٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٤ ب : « هذا إسناد فيه مقال » .

٣٤١٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٥ أ : « هذا إسناد حسن ، سليمان بن عتبة مختلف فيه ... » .

٣٤٢٠ - ن الحديث ٥٦٧٣ من طريق الأوزاعي ، وفيه : « لم تقبل له توبة أربعين صباحاً » . وانظرت الحديث ١٨٦٢ .

٣٤٢١ - م الأشرية ١٤ من طريق أبي كثير ؛ د الحديث ٣٦٧٨ .

٣٤٢٢ - حدثنا محمد بن زُفج، قال: أخبرنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب؛ أن خالد بن كثير الهذلي حدثه أن السري بن إسماعيل حدثه أن الشعبي حدثه أنه سمع الثعمان بن بشير يقول: قال رسول الله ﷺ «إن من الحنطة خمرًا، ومن الشعير خمرًا، ومن الزبيب خمرًا، ومن التمر خمرًا، ومن العسل خمرًا» [٢٧٧ ب].

(٦) باب لعنت الخمر على عشرة أوجه

٣٤٢٣ - حدثنا علي بن محمد ومحمد بن إسماعيل، قالا: حدثنا وكيع، قال: حدثنا عبد العزيز ابن عمر بن عبد العزيز، عن عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي وأبي طعمة مولاهم؛ أنهما سمعا ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ «لعنت الخمر بعينها، وعاصرها، ومعتصرها، ونائعها، ومبتاعها، وحاملها، والمحمولة إليه، وأكل ثمنها، وشاربها، وساقها».

٣٤٢٤ - حدثنا محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التستري، قال: حدثنا أبو عاصم، عن شبيب؛ قال: سمعت أنس بن مالك - أو حدثنا أنس - قال: لعن رسول الله ﷺ في الخمر عشرة: عاصرها، والمعتصرة له، وحاملها، والمحمولة له، ونائعها، والمبتاعة له وساقها، والمستقاة له. حتى عد عشرة من هذا الضرب.

(٧) باب التجارة في الخمر

٣٤٢٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالا: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها؛ قالت: لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة في الربا، خرج رسول الله ﷺ فحرم التجارة في الخمر.

٣٤٢٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس؛ قال: بلغ عمر أن سمرة باع خمرًا. فقال: قاتل الله سمرة. ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال: «لعن الله اليهود. حرمت عليهم الشحوم، فجملوها فباعوها».

٣٤٢٢ - ت الحديث ١٨٧٢ من طريق الشعبي؛ د الحديث ٣٦٧٦.

٣٤٢٣ - د الحديث ٣٦٧٤ من طريق وكيع.

٣٤٢٤ - ت الحديث ١٢٩٥ من طريق أبي عاصم.

٣٤٢٥ - م المساقاة ٧٠ من طريق ابن أبي شيبة.

٣٤٢٦ - م المساقاة ٧٢ من طريق ابن أبي شيبة.

(٨) باب الخمر يسمونها بغير اسمها

٣٤٢٧ - حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي، قال: حدثنا عبد السلام بن عبد القدوس، قال: حدثنا ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة الباهلي؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لا تذهب الليالي والآيام حتى تشرب طائفة من أمتي الخمر. يسمونها بغير اسمها».

٣٤٢٨ - حدثنا الحسين بن أبي السري، قال: حدثنا عبد الله، قال: حدثنا سعيد^(١) بن أوس العبسي، عن بلال بن يحيى العبسي، عن أبي بكر بن حفص، عن ابن مخيرز، عن ثابت بن السمط، عن عبادة بن الصامت؛ قال: قال رسول الله ﷺ «يشرب ناس من أمتي الخمر، باسم يسمونها إياه».

(٩) باب كل مسكر حرام

٣٤٢٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن [٢٧٨] أبي سلمة، عن عائشة، تبلى به النبي ﷺ، قال «كل شراب أسكر فهو حرام».

٣٤٣٠ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا صدقة بن خالد، قال: حدثنا يحيى بن الحارث الذمري، قال: سمعت سالم بن عبد الله بن عمر يحدث عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ «كل مسكر حرام».

٣٤٣١ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني ابن جريج، عن أيوب بن هاني، عن مسروق، عن ابن مسعود؛ أن رسول الله ﷺ قال «كل مسكر حرام».

٣٤٣٢ - حدثنا علي بن ميمون الرقي، قال: حدثنا خالد بن حيان، عن سليمان بن عبد الله بن الزرقان، عن يعل بن شداد بن أوس، قال: سمعت معاوية يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول «كل مسكر حرام على كل مؤمن».

٣٤٣٣ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة عن سعيد بن أبي بريدة، عن أبيه، عن أبي موسى؛ قال: قال رسول الله ﷺ «كل مسكر حرام».

٣٤٢٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٥ - ١: «هذا إسناد ضعيف لضعف عبد السلام».

٣٤٢٨ - ن الحديث وانظر د الحديث ٣٦٨٨.

٣٤٢٩ - م الأشرية ٦٧، ٦٨، ٦٩.

٣٤٣٠ - م الأشرية ٧٣، ٧٤ من طريق نافع عن ابن عمر.

٣٤٣١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٥ ب: «هذا إسناد حسن. أيوب بن هاني مختلف فيه....».

٣٤٣٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٥ ب: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».

٣٤٣٣ - م الأشرية ٧٠ من طريق شعبة.

(١٠) باب ما أسكر كثيره فقليله حرام

٣٤٣٤ - حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، قال: حدثنا أبو يحيى زكريا بن منظور، عن أبي حازم، عن عبد الله بن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ «كل مسكر حرام وما أسكر كثيره، فقليله حرام».

٣٤٣٥ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: حدثنا أنس بن عياض، قال: حدثني داود بن بكر، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال «ما أسكر كثيره، فقليله حرام».

٣٤٣٦ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: حدثنا أنس بن عياض، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ أن رسول الله ﷺ قال «ما أسكر كثيره، فقليله حرام».

(١١) باب النهي عن الخليطين

٣٤٣٧ - حدثنا محمد بن رُمح، قال: أنبأنا الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله؛ عن رسول الله ﷺ أنه نهى أن يُبَدَّ التَّمْرُ وَالزَّيْبُ جَمِيعاً. ونهى أن يُبَدَّ البُسْرُ والرُّطْبُ جَمِيعاً.

٣٤٣٨ - قال الليث بن سعد: وحدثني عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ، مثله.

٣٤٣٩ - حدثنا يزيد بن عبد الله اليمامي، قال: حدثنا عكرمة بن عمار، عن أبي كثير، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لا يُبَدَّ التَّمْرُ والبُسْرُ جَمِيعاً» [٢٧٨ ب]. وانبأوا كل واحدٍ مِنْهُنَّ على حَدِّثِهِ.

٣٤٤٠ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول «لا تَجْمَعُوا بَيْنَ الزُّهُوِّ والرُّطْبِ، وَلَا بَيْنَ الزَّيْبِ والتَّمْرِ. وانبأوا كل واحدٍ مِنْهُمَا على حَدِّثِهِ».

٣٤٣٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٥ ب: «هذا إسناد فيه زكريا بن منظور وهو ضعيف».

٣٤٣٥ - د الحديث ٣٦٨١ من طريق داود بن بكر؛ ت الحديث ١٨٦٥.

٣٤٣٦ - ن الحديث ٥٦١٠ من طريق عبيد الله بن عمر.

٣٤٣٧ - م الأشرية ١٩ من طريق محمد بن رُمح عن الليث.

٣٤٣٨ - م الأشرية ١٧ من طريق الليث عن عطاء.

٣٤٣٩ - م الأشرية ٢٦ مكرر من طريق عكرمة بن عمار.

٣٤٤٠ - م الأشرية ٢٤ من طريق يحيى بن أبي كثير.

(١٢) باب صفة النبيذ وشره

٣٤٤١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو معاوية. وحدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد، قال: حدثنا عاصم الأحول. قال: حدثنا تباله بنت يزيد العيشية عن عائشة؛ قالت: كنا نبذ لرسول الله ﷺ في سقاء. فأنخذ قبضة من تمر، وقبضة من زبيب، فطرخها فيه. ثم نصب عليه الماء، فنبذه غدوة فبشرته عشيّة. ونبذه عشيّة فبشرته غدوة. وقال أبو معاوية: نهراً فبشرته ليلاً. أو ليلاً فبشرته نهراً.

٣٤٤٢ - حدثنا أبو كرب، قال: حدثنا إسماعيل بن صبيح، عن إسرائيل، عن أبي عمير البهراني، عن ابن عباس؛ قال: كان يُبذ لرسول الله ﷺ. فبشرته يومه ذلك، والغد، واليوم الثالث. فإن بقي منه شيء أهرقه، أو أمر به فأهريق.

٣٤٤٣ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله؛ قال: كان يُبذ لرسول الله ﷺ في تور من حجارة.

(١٣) باب النهي عن نبذ الأوعية

٣٤٤٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن بشر، عن محمد بن عمر، قال: حدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة؛ قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُبذ في الثَّقِيرِ والمَزْقَتِ والدُّبَاءِ والحَتَمَةِ. وقال «كل مسكر حرام».

٣٤٤٥ - حدثنا محمد بن رُمح، قال: أنبأنا الليث بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُبذ في المَزْقَتِ والْقَرَعِ.

٣٤٤٦ - حدثنا نصر بن علي، قال: حدثنا أبي، عن المثني بن سعيد، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد الخدري؛ قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشرب في الحَتَمِ والدُّبَاءِ والثَّقِيرِ.

٣٤٤١ - انظر د الحديث ٣٧١١، ٣٧١٢؛ ت الحديث ١٨٧١.

٣٤٤٢ - ن الحديث ٥٧٤٠ - ٥٧٤٢ من طريق البهراني؛ د الحديث ٣٧١٣.

٣٤٤٣ - م الأشربة ٦١ من طريق أبي عوانة.

٣٤٤٤ - قال البوصيري في الزوائد: ٢٠٦ - أ: «هذا إسناد صحيح ثقات رواه الشيخان هذا اللفظ من حديث أبي هريرة خلا قوله وكل مسكر حرام. وانظر الأشربة ٣٢ - ٣٣».

٣٤٤٥ - م الأشربة ٤٩ من طريق الليث.

٣٤٤٦ - م الأشربة ٤٥ من طريق نصر بن علي.

٣٤٤٧ - حدثنا أبو بكر، والعباس بن عبد العظيم العبدي، قالا: حدثنا شبابة، عن شعبة، عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والحتم.

(١٤) باب ما رخص فيه من ذلك

٣٤٤٨ - حدثنا عبد الحميد بن بيان الواسطي [٢٧٩]، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف، عن شريك، عن سمالك، عن القاسم بن مخيمرة، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال «كُتُّ نهيكم عن الأوعية. فانتبذوا [فيه]. واجتنبوا كل مسكر».

٣٤٤٩ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أنبأنا ابن جريج، عن أيوب بن هاني، عن مسروق بن الأجدع، عن ابن مسعود؛ أن رسول الله ﷺ قال «إني كُتُّ نهيكم عن نبيذ الأوعية. ألا وإن وعاء لا يحرم شيئاً. كل مسكر حرام».

(١٥) باب نبيذ الجر

٣٤٥٠ - حدثنا سويد بن سعيد، قال: حدثنا المعتمر بن سليمان، عن أبيه، قال: حدثني ربيعة، عن عائشة؛ أنها قالت: أتعجز إحدكن أن تتخذ، كل عام، من جلد أضحيها سقاء؟ ثم قالت: نهى رسول الله ﷺ أن يُنْبَذَ في الجر، وفي كذا، وفي كذا. إلا الخل.

٣٤٥١ - حدثنا إسحاق بن موسى الخطمي، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُنْبَذَ في الجرار.

٣٤٥٢ - حدثنا مجاهد بن موسى، قال: حدثنا الوليد، عن صدقة أبي معاوية، عن زيد بن واقد، عن خالد بن عبد الله، عن أبي هريرة؛ قال: أتى النبي ﷺ بنبيذ جر يئش فقال «اضرب بهذا، الحائط. فإن هذا شراب من لا يؤمن بالله واليوم الآخر».

٣٤٤٧ - انظر تفصيل هذا الحديث في دراسات في الحديث النبوي ٥٤٩ - ٥٥٥.

٣٤٤٨ - م الأشرية ٦٣ - ٦٥.

٣٤٤٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٦ - أ: «هذا إسناد حسن».

٣٤٥٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٦ - أ: «هذا إسناد حسن، سويد مختلف فيه».

٣٤٥١ - انظر م الأشرية ٣١، ٣٢.

٣٤٥٢ - د الحديث ٣٧١٦ من طريق صدقة وينش أي يغلي.

(١٦) باب تخمير الإناء

٣٤٥٣ - حدثنا محمد بن رُمح، قال: أنبأنا الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ أنه قال «غَطُّوا الإناء. وأوكوا السقاء. وأطفئوا السراج. وأغلقوا الباب. فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحُلُّ سِقَاءً وَلَا يَفْتَحُ بَابًا وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً. فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدَكُمْ إِلَّا أَنْ يَغْرُضَ عَلَى إِنَائِهِ غُودًا أَوْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ، فَلْيَفْعَلْ. فَإِنَّ الْمُوتِسِقَةَ تَضُرُّ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ».

٣٤٥٤ - حدثنا عبد الحميد بن بيان الواسطي، قال: حدثنا خالد بن عبد الله، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال: أمرنا رسول الله ﷺ بتغطية الإناء، وإيكاء السقاء، وإكفاء الإناء.

٣٤٥٥ - حدثنا عصمة بن الفضل، قال: حدثنا حرمي بن عمار بن أبي حفصة، قال: حدثنا حريش بن خريت. قال: أنبأنا ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت: كنت أضغ لرسول الله ﷺ ثلاثة آنية من الليل مخمرة: إناء لظهوره، وإناء لسواكه، وإناء لشرابه.

(١٧) باب الشرب في آنية الفضة

٣٤٥٦ - حدثنا محمد بن رُمح، قال: أنبأنا الليث بن سعد [٢٧٩ ب]، عن نافع، عن زيد بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أم سلمة؛ أنها أخبرته عن رسول الله ﷺ قال «إِنَّ الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءِ الْفِضَّةِ، إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ».

٣٤٥٧ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الثور، قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن حذيفة؛ قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشرب في آنية الذهب والفضة. وقال «هِيَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَهِيَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ».

٣٤٥٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عُثْدَر، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن نافع، عن امرأة ابن عمر، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال «مَنْ شَرَبَ فِي إِنَاءِ فِضَّةٍ، فَكَأَنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ».

٣٤٥٣ - م الأشرية ٩٦ من طريق محمد بن رُمح.

٣٤٥٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٦ ب: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».

٣٤٥٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٦ ب: «هذا إسناد ضعيف لضعف حريش....».

٣٤٥٦ - م اللباس والزينة ٢ من طريق محمد بن رُمح؛ خ الأشرية ٢٨.

٣٤٥٧ - خ الأشرية ٢٨ من طريق مجاهد؛ م اللباس ٤.

٣٤٥٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٦ ب: «هذا إسناد صحيح ورجاله ثقات». وفيه: «عن صفية بنت أبي عبيد امرأة ابن عمر....».

(١٨) باب الشرب بثلاثة أنفاس

٣٤٥٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا ابن مهدي، قال: حدثنا عزرة بن ثابت الأنصاري، عن عامر^(١) بن عبد الله، عن أنس؛ أنه كان يتنفس في الإناء ثلاثاً. وزعم أن رسول الله ﷺ كان يتنفس في الإناء ثلاثاً.

٣٤٦٠ - حدثنا هشام بن عمار ومحمد بن الصباح، قالا: حدثنا مروان بن معاوية، قال: حدثنا رشدين بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس أن النبي ﷺ شرب، فتنفس فيه مرتين.

(١٩) باب الشرب من قم السقاء

٣٤٦١ - حدثنا بشر بن هلال الصواف، قال: حدثنا عبد الوارث بن سعيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن أبي هريرة؛ قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشرب في قم السقاء.

٣٤٦٢ - حدثنا بكر بن خلف أبو بشر، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ أن رسول الله ﷺ نهى أن يشرب من قم السقاء.

(٢٠) باب اختناث الأسقية

٣٤٦٣ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، قال: حدثنا ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي سعيد الخدري؛ قال: نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية: أن يشرب من أفواهها.

٣٤٦٤ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا زفعة بن صالح، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ قال: نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية. وإن رجلاً، بعد ما نهى رسول الله ﷺ عن ذلك، قام من الليل إلى سقاء، فاختنه. فخرجت عليه منه حية.

(١) بهامش الأصل: «حاشية». وكذا ذكره القدسي وهو وهم فاحش وقع في الأصل وإنما هو ثمامة بن عبد الله، وقد أخرجه مسلم من حديثه. وكذلك في المطبوعة ثمامة. انظر الحديث رقم ٣٤١٦.

٣٤٥٩ - م الأشربة ١٢٢ من طريق عزرة عن ثمامة بن عبد الله؛ خ الأشربة ٢٦؛ ت الحديث ١٨٨٤.

٣٤٦٠ - ت الحديث ١٨٨٦ من طريق رشدين بن كريب. وقال الترمذي: هذا حديث غريب.

٣٤٦١ - خ الأشربة ٢٤ من طريق أيوب.

٣٤٦٢ - خ الأشربة ٢٤ من طريق يزيد بن زريع.

٣٤٦٣ - خ الأشربة ٢٣ من طريق الزهري؛ م الأشربة ١١٠، ١١١. واختناث الأسقية أن يقلب رأسها حتى يشرب منها.

٣٤٦٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٦ ب: هذا إسناد فيه مقال.

(٢١) باب الشرب قائماً [١٢٨٠]

٣٤٦٥ - حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: سَقَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ. فَشَرِبَ قَائِماً. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعِكْرَمَةَ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ، مَا فَعَلَ.

٣٤٦٦ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ جَدِّهِ لَهُ يُقَالُ لَهَا كِبَشَةُ الْأَنْصَارِيَّةِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، وَعِنْدَهَا قِرْنَةٌ مُعَلَّقَةٌ. فَشَرِبَ مِنْهَا وَهُوَ قَائِمٌ. فَقَطَعَتْ فَمِ الْقِرْنَةِ، تَبْتَغِي بَرَكَתَ مَوْضِعٍ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٣٤٦٧ - حدثنا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشَّرْبِ قَائِماً.

(٢٢) باب إذا شرب أعطى الأيمن فالأيمن

٣٤٦٨ - حدثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِلْتَنَ، قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ. وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ. وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ. فَشَرِبَ ثُمَّ أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ، وَقَالَ «الْأَيْمَنُ فَالْأَيْمَنُ».

٣٤٦٩ - حدثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلْتَنَ. وَعَنْ يَمِينِهِ ابْنُ عَبَّاسٍ. وَعَنْ يَسَارِهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِابْنِ عَبَّاسٍ «أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُسْقِيَ خَالِدًا؟» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا أَحَبُّ أَنْ أُؤْتَرَ بِسُورِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَى نَفْسِي أَحَدًا. فَسَأَخَذَ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَشَرِبَ وَشَرِبَ خَالِدٌ.

(٢٣) باب التنفس في الإناء

٣٤٧٠ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْخُرَيْثِ بْنِ أَبِي دُبَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ. فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَعُودَ، فَلْيَنْفُخْ الْإِنَاءَ ثُمَّ لِيَعُدْ، إِنْ كَانَ يُرِيدُ».

٣٤٦٥ - م الأشربة ١١٧، ١١٨، ١١٩، ١٢٠ وليس فيه قول عكرمة.

٣٤٦٦ - ت الحديث ١٨٩٢ من طريق سفیان.

٣٤٦٧ - م الأشربة ١١٣ من طريق سعيد.

٣٤٦٨ - خ الأشربة ١٨ من طريق مالك؛ م الأشربة ١٢٤.

٣٤٦٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٧ - أ: «هذا إسناد حسن رجاله ثقات. لأن رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين ضعيف... وله شاهد في الصحيحين....»

٣٤٧٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٧ - أ: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».

٣٤٧١ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ أَبُو بَشِيرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ التَّنْفُسِ فِي الْإِنَاءِ.

(٢٤) باب النفخ في الشراب

٣٤٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُنْفَخَ فِي الْإِنَاءِ.

٣٤٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَحَارِيُّ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ : لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفَخُ فِي الشَّرَابِ.

(٢٥) باب الشرب بالأكف والكرع

٣٤٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْجَمَصِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَشْرَبَ عَلَى بُطُونِنَا، وَهُوَ الْكَرْعُ. وَنَهَانَا أَنْ نَعْتَرِفَ بِالْيَدِ الْوَاحِدَةِ. وَقَالَ « لَا يَلْغُ أَحَدُكُمْ كَمَا يَلْغُ الْكَلْبُ. وَلَا يَشْرَبَ بِاللَّيْلِ مِنْ إِنَاءٍ حَتَّى يُحَرِّكُهُ. إِلَّا أَنْ يَكُونَ إِنَاءٌ مُخَمَّرًا. وَمَنْ شَرِبَ بِيَدِهِ، وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى إِنَاءٍ. يُرِيدُ التَّوَاضُعَ؛ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِعَدَدِ أَصَابِعِهِ حَسَنَاتٍ. وَهُوَ إِنَاءٌ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ، إِذْ طَرَحَ الْقَدَحَ فَقَالَ : أَفْ! هَذَا مَعَ الدُّنْيَا ».

٣٤٧٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَرِثِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَجُلٍ مِنْ الْأَنْصَارِ. وَهُوَ يُحَوِّلُ الْمَاءَ فِي حَائِطِهِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ فِي شَنْ، فَاسْقِنَا وَلَا كَرَعْنَا » قَالَ : عِنْدِي مَاءٌ بَاتَ فِي شَنْ. فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْنَا مَعَهُ إِلَى الْعَرِيشِ. فَحَلَبَ لَهُ شَاةً عَلَى مَاءٍ بَاتَ فِي شَنْ. فَشَرِبَ. ثُمَّ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ بِصَاحِبِهِ الَّذِي مَعَهُ.

٣٤٧١ - ت الحديث ١٨٨٨ من طريق عكرمة؛ د الحديث ٣٧٢٨.

٣٤٧٢ - د الحديث ٣٧٢٨ من طريق ابن عيينة.

٣٤٧٣ - انظر الحديث الذي قبله.

٣٤٧٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٧ ب : « هذا إسناد ضعيف لتدليس بقية ».

٣٤٧٥ - خ الأشرية ١٤، ٢٠ من طريق فليح؛ د الحديث ٣٧٢٤.

٣٤٧٦ - حدثنا واصل بن عبد الأعلى ، قال : حدثنا ابن فضيل ، عن ليث ، عن سعيد بن عامر ، عن ابن عمر ، قال : مررنا على بركة . فجعلنا نكرع فيها . فقال رسول الله ﷺ « لا تكرعوا . ولكن اغسلوا أيديكم ، ثم اشربوا فيها . فإنه ليس إناء أطيب من اليد » .

(٢٦) باب ساقى القوم آخرهم شرباً

٣٤٧٧ - حدثنا أحمد بن عبد الله وسويد بن سعيد ، قالا : حدثنا حماد بن زيد ، عن ثابت البناني ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة ، قال : قال رسول الله ﷺ « ساقى القوم آخرهم شرباً » .

(٢٧) باب الشرب في الزجاج

٣٤٧٨ - حدثنا أحمد بن سنان ، قال : حدثنا زيد بن الحباب ، قال : حدثنا منذل بن علي ، عن محمد بن إسحاق ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، قال : [٢٨١] كان لرسول الله ﷺ قَدْحٌ مِنْ قَوَارِيرَ يَشْرَبُ فِيهِ^(١) .

(١) بهامش الأصل : بلغ السماع والعراض بأصلين .

٣٤٧٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٧ ب : « هذا إسناد ضعيف ... » .

٣٤٧٧ - ت الحديث ١٨٩٤ من طريق حماد بن زيد .

٣٤٧٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٧ ب : « هذا إسناد ضعيف » .

٢٦ - أبواب الطب

(١) باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء

٣٤٧٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وهشام بن عمار، قالا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك؛ قال: شهدت الأعراب يسألون النبي ﷺ: أعلينا حرج في كذا؟ أعلينا حرج في كذا؟ فقال لهم «عباد الله! وضع الله الحرج إلا من اقترض من عرض أخيه شيئاً. فذاك الذي حرج» قالوا: يا رسول الله! هل علينا جناح أن لا نتداوى؟ قال «تداؤوا، عباد الله! فإن الله، لم يضع داء إلا وضع معه شفاء. إلا الهرم» قالوا: يا رسول الله! ما خير ما أعطي العبد؟ قال «خلق حسن».

٣٤٨٠ - حدثنا محمد بن الصباح، قال: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن ابن أبي خزيمة، عن أبي خزيمة؛ قال: سئل رسول الله ﷺ: أرأيت أدوية نتداوى بها، ورقى نسترقى بها، وتقى نتقيها، هل ترد من قدر الله؟ قال «هي من قدر الله».

٣٤٨١ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا سفيان، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن، عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال «ما أنزل الله داء، إلا أنزل له دواء».

٣٤٨٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإبراهيم بن سعيد الجوهري، قالا: حدثنا أبو أحمد، عن عمر بن سعيد بن أبي حسين، قال: حدثنا عطاء، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «ما أنزل الله داء، إلا أنزل له شفاء».

(٢) باب المريض يشتهي الشيء

٣٤٨٣ - حدثنا الحسن بن علي الخلال، قال: حدثنا صفوان بن هبيرة، قال: حدثنا أبو مكي، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ عاد رجلاً. فقال له «ما تشتهي؟» فقال: أشتهي خبزاً براً. قال النبي ﷺ «من كان عنده خبز براً، فليبعث إلى أخيه» ثم قال النبي ﷺ «إذا اشتهى مريض أحدكم شيئاً، فليطعمه».

٣٤٧٩ - ت الحديث ٢٠٣٨ من طريق زياد بن علاقة. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». د الحديث ٣٨٥٥.

٣٤٨٠ - ت الحديث ٢٠٦٥ من طريق سفيان.

٣٤٨١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٨ - أ: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».

٣٤٨٢ - خ الطب أ من طريق أبي أحمد الزيري.

٣٤٨٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٨ - أ: «هذا إسناد حسن مختلف فيه....».

٣٤٨٤ - حدثنا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الْجُمَانِيُّ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مَرِيضٍ يَبْعُوهُ . فَقَالَ « أَتَشْتَهِي شَيْئاً ؟ أَتَشْتَهِي كَفْكَأً ، قَالَ نَعَمْ ، فَطَلَبُوا لَهُ .

(٣) باب الحمية [٢٨١ ب]

٣٤٨٥ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَنْعَةَ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو غَامِرٍ وَأَبُو دَاوُدَ ؛ قَالَا : حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ يَغْقُوبَ بْنِ أَبِي يَغْقُوبَ ، عَنْ أُمِّ الْمُذَرِّ بْنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَمَعَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ . وَعَلِيُّ نَاقَهُ مِنْ مَرَضٍ . وَلَنَا ذَوَالِي مُعَلَّقَةٍ . فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ مِنْهَا . فَتَنَاولَ عَلِيُّ لِيَأْكُلَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « يَا عَلِيُّ ! إِنَّكَ نَاقَهُ » قَالَتْ : فَصَنَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ سِلْقاً وَشَعِيراً . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيِّ : « مِنْ هَذَا ، فَأَصِيب . فَإِنَّهُ أَنْفَعَ لَكَ .

٣٤٨٦ - حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَيْفِيٍّ (مِنْ وَلَدِ صُهَيْبٍ) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ صُهَيْبٍ ؛ قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَتَيْنَ يَدَيْهِ خُبْزٌ وَتَمْرٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَذْنُ فَكَلْ » فَأَخَذْتُ أَكُلُ مِنَ التَّمْرِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « تَأْكُلُ تَمراً وَبِكَ رَمَدٌ ؟ » قَالَ ، قُلْتُ : إِنِّي أَنْصَعُ مِنْ نَاحِيَةِ أُخْرَى . فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

(٤) باب لا تكثرهوا المريض على الطعام

٣٤٨٧ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا [بَكْرُ بْنُ] يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ غَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَكْرِهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ . فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ » .

(٥) باب التليينة

٣٤٨٨ - حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ بْنِ بَرْكَةَ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا أَخَذَ أَهْلَهُ الْوَعَكُ ،

(١) بهامش الأصل : « صوابه عبد الحميد » .

(٢) ما بين المعكوفتين سقط من الأصل .

٣٤٨٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٨ ب : « هذا إسناد ضعيف » .

٣٤٨٥ - ت الحديث ٢٠٣٧ من طريق يونس بن محمد ؛ د الحديث ٣٨٥٦ . ودوالي جمع دالية وهي العلق من البهر يعلق حتى إذا أرطب أكل .

٣٤٨٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٨ ب : « هذا إسناد صحيح » .

٣٤٨٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٨ ب : « هذا إسناد حسن ، بكر بن يونس مختلف فيه » .

٣٤٨٨ - ت الحديث ٢٠٣٩ من طريق إسماعيل . وسرو بمعنى يكشف ويجلو .

أَمَرَ بِالْحَسَاءِ . قَالَتْ : وَكَانَ يَقُولُ « إِنَّهُ لَيَرْتَوِ قُودَ الْحَزِينِ ، وَيَسْرُو عَنْ قُودِ السَّقِيمِ ، كَمَا تَسْرُو إِحْدَاكُنَّ الْوَسَخَ عَنْ وَجْهَهَا بِالماءِ » .

٣٤٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي الْخَصِيبِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ أَيَمَنْ بْنِ نَابِلٍ ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ - يُقَالُ لَهَا كُلُّثَمٌ - عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « عَلَيْكُمْ بِالْبَغِيضِ النَّافِعِ ، التَّلْبِينِ » يَغْنِي الْحَسَاءَ . قَالَتْ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا اشْتَكَى أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ ، لَمْ تَزَلِ الْبُرْمَةُ عَلَى النَّارِ . حَتَّى يَنْتَهِيَ أَحَدٌ طَرَفِيهِ [١٢٨٢] . يَغْنِي يَبْرَأُ أَوْ يَمُوتُ .

(٦) باب الحبة السوداء

٣٤٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَرِثِ الْمَصْرِيُّانِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ ، إِلَّا السَّامَ » . وَالسَّامُ الْمَوْتُ . وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ الشُّونِيزُ .

٣٤٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ . فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ ، إِلَّا السَّامَ » .

٣٤٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، قَالَ : أَبَانُ بْنُ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ مَثُورٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعْدٍ ؛ قَالَ : خَرَجْنَا وَمَعَنَا غَالِبُ بْنُ أَبَجَرَ . فَمَرَضَ فِي الطَّرِيقِ . فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهُوَ مَرِيضٌ . فَقَادَهُ ابْنُ أَبِي عَتِيقٍ وَقَالَ لَنَا : عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ . فَخَذُّوا مِنْهَا خَمْسًا أَوْ سَبْعًا . فَاسْتَحَقَوْهَا ، ثُمَّ أَفْطَرُوهَا فِي أَنْفِهِ بِقَطْرَاتٍ زَيْتٍ ، فِي هَذَا الْجَانِبِ وَفِي هَذَا الْجَانِبِ . فَإِنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُمْ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ هَذِهِ الْحَبَّةَ السَّوْدَاءَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ السَّامُ » قُلْتُ : وَمَا السَّامُ ؟ قَالَ « الْمَوْتُ » .

(٧) باب العسل

٣٤٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خِدَاشٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَكْرِيَاءَ الْقُرَشِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَاشِمِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ لَعِقَ الْعَسَلَ

٣٤٨٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٩ - أ : رواه النسائي في كتاب الطب من طرق .

٣٤٩٠ - م السلام ٨٨ من طريق محمد بن رُمح ؛ خ الطب ٧ من طريق الليث .

٣٤٩١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٩ - أ : « هذا إسناد حسن عثمان مختلف فيه » .

٣٤٩٢ - خ الطب ٧ من طريق عبيد الله .

٣٤٩٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٩ - أ : « هذا إسناد فيه لين ومع ذلك فهو منقطع » .

ثلاث غَدَوَاتٍ، كُلُّ شَهْرٍ، لَمْ يُصِبْهُ عَظِيمٌ مِنَ الْبَلَاءِ».

٣٤٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَهْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَمْرَةَ الْعَطَّارُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: أَهْدَيْ لِلنَّبِيِّ ﷺ عَسَلٌ. فَقَسَمَ بَيْنَنَا لُعَقَةً لُعَقَةً. فَأَخَذْتُ لُعَقَتِي. ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَزْدَادُ أُخْرَى؟ قَالَ «نَعَمْ».

٣٤٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «عَلَيْكُمْ بِالشِّفَاءَيْنِ: الْعَسَلِ وَالْقُرْآنِ».

(٨) باب الكمأة والعجوة

٣٤٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَجَابِرِ [٢٨٢ ب]، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْكُمَاءُ مِنَ الْمَنِّ. وَمَاوَاهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ. وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ. وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ».

٣٤٩٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقِّيَّانِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ هِشَامٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلُهُ.

٣٤٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، سَمِعَ عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ «الْكُمَاءَ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ. وَمَاوَاهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ».

٣٤٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَطَرُ الْوَرَّاقِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: كُنَّا نَحَدِّثُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرْنَا الْكُمَاءَ. فَقَالَ: هُوَ جَذْرِي الْأَرْضِ. فَنَمَى الْحَدِيثُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ «الْكُمَاءُ مِنَ الْمَنِّ. وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ. وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ».

٣٤٩٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٩ ب: «هذا إسناد حسن».

٣٤٩٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٩ ب: «هذا إسناد صحيح».

٣٤٩٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٠٩ ب: «هذا إسناد حسن، شهر مختلف فيه. رواه النسائي في الكبرى».

٣٤٩٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٠ أ: «هذا إسناد ضعيف لضعف سعيد بن مسleme».

٣٤٩٨ - م الأشربة ١٥٧ - ١٦٢؛ ت الحديث ٢٠٦٧.

٣٤٩٩ - ت الحديث ٢٠٦٨ من طريق شهر بن حوشب. وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

٣٥٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُشْتَمِلُ بْنُ إِبَّاسِ الْمَزْنِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سُلَيْمٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ عَمْرٍو الْمَزْنِيَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « الْعَجُوزَةُ وَالصَّخْرَةُ مِنَ الْجَنَّةِ » .
قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : حَفِظْتُ الصَّخْرَةَ مِنْ فِيهِ .

(٩) باب السنا والسنوت

٣٥٠١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ بْنِ سَرْحِ الْفَرْيَابِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ بَكْرِ السَّكْسَكِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عُبَلَةَ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أَبِي بَنْ أُمِّ حَرَامٍ، وَقَدْ كَانَ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَتَيْنِ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « عَلَيْكُمْ بِالسُّتِ وَالسُّتُوتِ . فَإِنَّ فِيهِمَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ ، إِلَّا السَّامَ » قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا السَّامُ ؟ قَالَ « الْمَوْتُ » .
قَالَ عَمْرُو : قَالَ ابْنُ أَبِي عُبَلَةَ : السُّتُوتُ الشَّبْتُ . وَقَالَ آخَرُونَ : بَلْ هُوَ الْعَسَلُ الَّذِي يَكُونُ فِي زَقَاقِ السَّمَنِ . وَهُوَ قَوْلُ الشَّاعِرِ :
هُمْ السَّمْنُ بِالسُّتُوتِ لَا أَلْسَ فِيهِمْ وَهُمْ يَمْنَعُونَ جَارَهُمْ أَنْ يَتَقَرَّدَا

(١٠) باب الصلاة شفاء

٣٥٠٢ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ مَسْكِينٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا ذَوَادُ بْنُ عُلْبَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، [٢٨٣ أ] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : هَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَهَجَرْتُ . فَصَلَّيْتُ ثُمَّ جَلَسْتُ . فَالْتَفَتَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ « اشْكَبْ دَرْدًا ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « قُمْ فَصَلِّ ، فَإِنَّ فِي الصَّلَاةِ شِفَاءً »^(١) .

(١١) باب النهي عن الدواء الخبيث

٣٥٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّوَاءِ الْخَبِيثِ . يَغْنِي السَّمُ .

(١) في الأصل : « قلت : لا . يا رسول الله قال : قم صل » وهو مغاير للسياق والتصحيح من المطبوعة .
٣٥٠٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٠ - أ : « هذا إسناد صحيح رجاله ثقات » . رواه الحاكم في المستدرک .
٣٥٠١ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٠ ب : « ليس لأبي أبي عند ابن ماجه سوى هذا الحديث وليس له رواية في شيء من الكتب الخمسة ، وإسناد حديثه ضعيف » .

٣٥٠٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٠ ب : « هذا إسناد ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم » .

٣٥٠٣ - د الحديث ٣٨٧٠ من طريق يونس .

٣٥٠٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ شَرَبَ سُمًّا، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا».

(١٢) باب دواء المشي

٣٥٠٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو أسامة، عن عبد الحميد بن جعفر، عن زُرْعَةَ بن عبد الرحمن، عن مَوْلَى لمَعْمَرِ التَّيْمِيِّ، عن مَعْمَرِ التَّيْمِيِّ، عن أسماء بنت عميس؛ قالت: قال لي رسول الله ﷺ «بِمَاذَا كُنْتَ تَسْتَمِشِينَ؟» قالت: بِالشَّيْثَانِ. قَالَ «حَارٌّ جَارٌّ» ثُمَّ اسْتَمَشَيْتِ بِالسَّيِّ فَقَالَ «لَوْ كَانَ شَيْءٌ يَشْفِي مِنَ الْمَوْتِ، كَانَ السَّيِّ. وَالسَّيِّ شِفَاءٌ مِنَ الْمَوْتِ».

(١٣) باب دواء العُدْرَةِ والنهي عن الغمز

٣٥٠٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن الصباح، قالا: حدثنا سُفْيَانُ بن عُيَيْنَةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عبد الله، عن أُمِّ قَيْسِ بنتِ مِخْصَنٍ؛ قالت: دَخَلْتُ بِإِثْنِ لِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْعُدْرَةِ. فَقَالَ «عَلَامَ تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذَا الْعِلَاقِ؟ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ. فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ. يُسْعَطُ مِنَ الْعُدْرَةِ، وَيُلْكَ بِهِ مِنَ ذَاتِ الْجَنْبِ».

٣٥٠٧ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح المصري، قال: أنبأنا عبد الله بن وهب، قال: أنبأنا يونس، عن ابن شهاب، عن عُبَيْدِ اللَّهِ، عن أُمِّ قَيْسِ بنتِ مِخْصَنٍ، عن النبي ﷺ، بِتُخْوِهِ. قَالَ يُونُسُ: أَعْلَقْتُ يَغْنِي غَمَزْتُ.

(١٤) باب دواء عرق النسا

٣٥٠٨ - حدثنا هشام بن عمار وراشد بن سعيد الرَّمْلِيُّ، قالا: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا هشام بن حسان، قال: حدثنا أنس بن سيرين؛ أنه سمع أنس بن مالك يقول: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «شِفَاءُ عَرَقِ النِّسَاءِ، أَلْيَةُ شَاةٍ أَعْرَابِيَّةٍ تَذَابُ. ثُمَّ تُجْرَأُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، ثُمَّ تُشْرَبُ [٢٨٣ ب] عَلَى الرَّيْقِ، فِي كُلِّ يَوْمٍ جُرْءًا».

٣٥٠٤ - خ الطب ٦٥ من طريق الأعمش؛ د الحديث ٣٨٧٢.

٣٥٠٥ - ت الحديث ٢٠٨١ من طريق عبد الحميد بن جعفر.

٣٥٠٦ - خ الطب ٢٣ من طريق الزهري؛ م السلام ٨٦ والدغر غمز الخلق بالأصبع.

٣٥٠٧ - م السلام ٨٧ من طريق ابن وهب.

٣٥٠٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٠ ب: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده...».

(١٥) باب دواء الجراحة

٣٥٠٩ - حدثنا هشام بن عمار ومحمد بن الصباح ، قالا : حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، عن أبيه ، عن سهل بن سعد الساعدي ؛ قال : جرح رسول الله ﷺ يوم أحد ، وكسرت رِباعيته ، وهشمت البيضة على رأسه . فكانت فاطمة عليها السلام تغسل الدم عنه ، وعلي يسكب عليها الماء بالمجن . فلما رأت فاطمة أن الماء لا يزيد الدم إلا كثرة ، أخذت قطعة حصير فأخرقتها . حتى إذا صار رماداً ، ألزمته الجرح فاستمسك الدم .

٣٥١٠ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ، قال : حدثنا ابن أبي فذيك ، قال : حدثنا عبد المهيمن ابن عباس بن سهل بن سعد الساعدي ، عن أبيه ، عن جدّه ؛ قال : إنني لأعرف يوم أحد ، من جرح وجه رسول الله ﷺ . ومن كان يرقى الكلم من وجه رسول الله ﷺ ويُدأويه . ومن يحمل الماء في المجن . وبما دُوي به الكلم حتى رقاً . قال : أما من كان يحمل الماء في المجن ، فعلي رضي الله عنه . وأما من كان يدوي الكلم ، ففاطمة رضي الله عنها . أخرقت ، حين لم يرقاً ، قطعة حصير خلق . فوضعت رماداً عليه فرقاً الكلم .

(١٦) باب من تطب ولم يعلم منه طب

٣٥١١ - حدثنا هشام بن عمار وزايد بن سعيد الرملي ، قالا : حدثنا الوليد بن مسلم ، قال : حدثنا ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدّه ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « من تطب ، ولم يعلم منه طب قبل ذلك ، فهو ضامن » .

(١٧) باب دواء ذات الجنب

٣٥١٢ - حدثنا عبد الرحمن بن عبد الوهاب ، قال : حدثنا يعقوب بن إسحاق ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن ميمون ، قال : حدثني أبي ، عن زيد بن أرقم ؛ قال : نعت رسول الله ﷺ من ذات الجنب وزساً وتسطاً وزيتاً ، يُلدّ به .

٣٥١٣ - حدثنا أبو طاهر أحمد بن عمرو المصري ، قال : أنبأنا عبد الله بن وهب ، قال : أنبأنا يونس وابن سَمْعَانَ ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن أم قيس بنت مخصن ؛

٣٥٠٩ - خ الطب ٢٧ من طريق أبي حازم ؛ م الجهاد ١٠١ من طريق عبد العزيز . ت الحديث ٢٠٨٥ .

٣٥١٠ - انظر الحديث الذي قبله .

٣٥١١ - د الحديث ٤٥٨٦ من طريق الوليد بن مسلم . قال أبو داود : « هذا لم يروه إلا الوليد لا ندرى هو صحيح أم لا ؟ » .

٣٥١٢ - عبد الرحمن بن ميمون ليس له رواية في الأصول الخمسة . وروى له ابن ماجه هذا الحديث فقط . ت الحديث ٢٠٧٨ من

طريق أبي عبد الله عن زيد بن أرقم .

٣٥١٣ - مر من قبل انظر الحديث رقم ٣٥٠٦ .

قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «عَلَيْكُمْ بِالْعُودِ الْهِنْدِيِّ ، يَغْنِي بِهِ الْكَسْتُ ، فَإِنْ فِيهِ سَبْعَةُ أَشْفِيَةٍ . مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ» .

قَالَ ابْنُ سَمْعَانَ فِي الْحَدِيثِ : فَإِنْ فِيهِ شِفَاءٌ مِنْ سَبْعَةِ أَدْوَاءٍ . مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ .

(١٨) باب الحمى

٣٥١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ [٢٨٤] ابْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : ذَكَرَتِ الْحُمَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَسَبَّهَا رَجُلٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لَا تَسُبَّهَا . فَإِنَّهَا تَنْفِي الذُّنُوبَ ، كَمَا تَنْفِي النَّارُ حَبْتَ الْحَدِيدِ» .

٣٥١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْأَشْعَرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ عَادَ مَرِيضًا وَمَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ مِنْ وَغْلٍ كَانَ بِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أُبَشِّرْ . إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : هِيَ نَارِي أُسْلِطْتُهَا عَلَى عَبْدِي الْمُؤْمِنِ ، فِي الدُّنْيَا ، لِتَكُونَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ فِي الْآخِرَةِ» .

(١٩) باب الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء

٣٥١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «إِنَّ الْحُمَّى مِنْ فَيحِ جَهَنَّمَ . فَأَبْرُدُوهَا بِالمَاءِ» .

٣٥١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ «إِنَّ شِدَّةَ الْحُمَّى مِنْ فَيحِ جَهَنَّمَ ، فَأَبْرُدُوهَا بِالمَاءِ» .

٣٥١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُصَنَّبُ بْنُ الْمُقْدَامِ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ «الْحُمَّى مِنْ فَيحِ جَهَنَّمَ . فَأَبْرُدُوهَا بِالمَاءِ» وَدَخَلَ عَلَى ابْنِ لِعَمَّارٍ فَقَالَ «اكَشِفِ الْبَاسَ . رَبُّ النَّاسِ . إِلَهُ النَّاسِ» .

٣٥١٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢١١ - أ : «هذا إسناد ضعيف لضعف موسى بن عبيدة» .

٣٥١٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢١١ - أ : «هذا إسناد صحيح . رجاله موثقون» . رواه ابن أبي شيبة في مسنده هكذا .

٣٥١٦ - م السلام ٨١ من طريق عبد الله بن نعيم ؛ خ الطب ٢٨ .

٣٥١٧ - خ الطب ٢٨ من طريق مالك عن نافع ؛ م السلام ٧٨ ، ٧٩ .

٣٥١٨ - م السلام ٨٣ ، ٨٤ من طريق عباد بن رفاع .

٣٥١٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر؛ أنها كانت تؤتى بالمرأة الموعوكة، فتدعو بالماء، فتصبه في جيبها، وتقول: إن النبي ﷺ قال «بردوها بالماء»، وقال «إنها من فتح جهنم».

٣٥٢٠ - حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف، قال: حدثنا عبد الأعلى، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال «الحُمى كير من كير جهنم». فتحوها عنكم بالماء البارد.

(٢٠) باب الحمامة

٣٥٢١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أسود بن عامر، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال «إن كان في شيء مما تداوون به خير، فالحجامة».

٣٥٢٢ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي، قال: حدثنا زياد بن الربيع، قال: حدثنا عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ أن رسول الله ﷺ قال «ما مررت ليلة أسري بي بملا من الملائكة، إلا كلهم يقول لي: عليك، يا محمد! بالحجامة».

٣٥٢٣ - حدثنا أبو بشر بكر بن خلف، قال: حدثنا عبد الأعلى، قال: حدثنا عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ «نعم العبد الحجام. يذهب بالدم، ويخفف الصلْب، ويَجْلُو البَصَر».

٣٥٢٤ - حدثنا جُبَارَةُ بْنُ الْمَغْلَسِ، قال: حدثنا كثير بن سليم، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ «ما مررت ليلة أسري بي بملا، إلا قالوا: يا محمد! مر أمتك بالحجامة».

٣٥١٩ - خ الطب ٢٨ من طريق هشام مختصراً؛ م السلام ٨٢.

٣٥٢٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢١١ - أ: «هذا إسناد صحيح ورجاله ثقات. وأصله في الصحيحين...» قلت: وأتى له الصحة. ويكاد يجمع المحدثون على عدم سماع الحسن من أبي هريرة.

٣٥٢١ - د الحديث ٣٨٥٧ من طريق حماد.

٣٥٢٢ - ت الحديث ٢٠٥٣ من طريق عباد بن منصور مطولاً. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب».

٣٥٢٣ - ت الحديث ٢٠٥٣ من طريق عباد بن منصور مطولاً.

٣٥٢٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢١١ - أ: «هذا إسناد ضعيف لضعف كثير وجبارة، وله شاهد من حديث ابن مسعود رواه الترمذي...».

٣٥٢٥ - حدثنا محمد بن رُمح المصري، قال: أنبأنا الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر؛ أن أم سلمة، زوج النبي ﷺ، استأذنت رسول الله ﷺ في الحجامَة. فأمر النبي ﷺ أبا طيبة أن يحجمها. وقال: حسيب أنه كان أخاها من الرضاعة، أو غلاماً لم يحتلم.

(٢١) باب موضع الحجامَة

٣٥٢٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا خالد بن مخلد، قال: حدثنا سليمان بن بلال، قال: حدثني علقمة بن أبي علقمة، قال: سمعت عبد الرحمن الأعرج، قال: سمعت عبد الله ابن بختينة يقول: احتجم رسول الله ﷺ بلحي جمل، وهو مُحْرَم، وسط رأسه.

٣٥٢٧ - حدثنا سويد بن سعيد، قال: حدثنا علي بن مسهر، عن سعد الإسكافي، عن الأصمغ بن نباتة، عن علي قال: نزل جبريل على النبي ﷺ بحجامَة الأخدعين والكاهل.

٣٥٢٨ - حدثنا علي بن أبي الخصيب، قال: حدثنا وكيع، عن جرير بن حازم، عن قتادة، عن أنس؛ أن النبي ﷺ احتجم في الأخدعين، وعلى الكاهل.

٣٥٢٩ - حدثنا محمد بن المصنف الحنصلي، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا ابن ثوبان، عن أبيه، عن أبي كبشة الأنماري؛ أنه حدثه أن نبي الله ﷺ كان يحتجم على هامته، ويتن كفيه، ويقول «من أهرأق منه هذه الدماء، فلا يضربه أن لا يتداوى بشيءٍ لشيءٍ».

٣٥٣٠ - حدثنا محمد بن طريف، قال: حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر؛ أن النبي ﷺ سَقَطَ مِنْ فَرْسِهِ عَلَى جِدْعٍ. فأنفكته قَدَمُهُ. قال وكيع: يعني أن النبي ﷺ احتجم عليها من وثء.

(٢٢) باب في أي الأيام يحتجم

٣٥٣١ - حدثنا سويد بن سعيد، قال: حدثنا عثمان بن مطر، عن زكريا بن ميسرة، عن الثَّهَّاسِ

٣٥٢٥ - م السلام ٧٢ من طريق محمد بن رمح.

٣٥٢٦ - الدارمي ٢: ٣٧ من طريق الأعرج.

٣٥٢٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢١١ ب: «هذا إسناد ضعيف».

٣٥٢٨ - ت الحديث ٢٠٥١ من طريق جرير بن حازم عن قتادة؛ د الحديث ٣٨٦٠.

٣٥٢٩ - د الحديث ٣٨٥٩ من طريق الوليد.

٣٥٣٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢١١ ب: «هذا إسناد صحيح إن كان أبو سفيان سمع من جابر».

٣٥٣١ - قال البوصيري في الزوائد: «هذا إسناد فيه الثَّهَّاس وهو ضعيف. رواه الشيخان وأبو داود والترمذي من حديث أنس كما رواه ابن ماجه خلا قوله: لا يتبيخ...».

ابن قهْم، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ أَرَادَ الْحِجَامَةَ فَلْيَتَحَرَّ سَبْعَةَ عَشَرَ، أَوْ تِسْعَةَ عَشَرَ، أَوْ إِحْدَى وَعِشْرِينَ. لَا يَتَّبِعْ بِأَحَدِكُمْ [١٢٨٥] الدَّمُ، فَيَقْتُلَهُ».

٣٥٣٢ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَطَرٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ، قَالَ : يَا نَافِعُ ! قَدْ تَبِعَ بِي الدَّمُ. فَالْتَمِسْ لِي حَجَامًا. وَاجْعَلْهُ رَفِيقًا، إِنْ اسْتَطَعْتَ. وَلَا تَجْعَلْهُ شَيْخًا كَبِيرًا وَلَا صَبِيًّا صَغِيرًا. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «الْحِجَامَةُ عَلَى الرَّيْقِ أَثْمَلُ. وَفِيهِ شِفَاءٌ وَبَرَكَةٌ، وَتَزِيدُ فِي الْعَقْلِ وَفِي الْحِفْظِ. فَاجْتَنِبُوا عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ يَوْمَ الْخَمِيسِ. وَاجْتَنِبُوا الْحِجَامَةَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ وَالْجُمُعَةِ وَالسَّبْتِ وَيَوْمَ الْأَحَدِ، تَحَرُّيًا^(١). وَاجْتَنِبُوا يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْثَلَاثَاءِ، فَإِنَّهُ الْيَوْمُ الَّذِي عَافَى اللَّهُ فِيهِ أَيُّوبَ. وَضَرَبَهُ بِالْبَلَاءِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ. فَإِنَّهُ لَا يَيْلُو جُدَامٌ وَلَا بَرَصٌ إِلَّا يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَلَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ».

٣٥٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمَصِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِصْمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ نَافِعٍ ؛ قَالَ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ : يَا نَافِعُ ! تَبِعَ بِي الدَّمُ. فَأَتَنِي بِحَجَامٍ. وَاجْعَلْهُ شَابًّا. وَلَا تَجْعَلْهُ شَيْخًا وَلَا صَبِيًّا. قَالَ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «الْحِجَامَةُ عَلَى الرَّيْقِ أَثْمَلُ. وَهِيَ تَزِيدُ فِي الْعَقْلِ وَتَزِيدُ فِي الْحِفْظِ وَتَزِيدُ الْحَافِظَ حِفْظًا. فَمَنْ كَانَ مُخْتَجِمًا، فَيَوْمَ الْخَمِيسِ، عَلَى اسْمِ اللَّهِ. وَاجْتَنِبُوا الْحِجَامَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَوْمَ السَّبْتِ وَيَوْمَ الْأَحَدِ. وَاجْتَنِبُوا يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْثَلَاثَاءِ. وَاجْتَنِبُوا الْحِجَامَةَ الْأَرْبَعَاءِ. فَإِنَّهُ الْيَوْمَ الَّذِي أُصِيبَ بِهِ أَيُّوبُ بِالْبَلَاءِ. وَمَا يَيْلُو جُدَامٌ وَلَا بَرَصٌ إِلَّا فِي يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ وَلَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ».

(٢٣) باب الكي

٣٥٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَقَارِ بْنِ الْمَغِيرَةِ، [عَنْ أَبِيهِ]^(٢)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «مَنْ اكَتَوَى أَوْ اسْتَرْقَى، فَقَدْ بَرَأَ مِنَ التَّوَكُّلِ».

٣٥٣٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ^(٣)، عَنْ مَنصُورٍ، وَوَنُسُ عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْخُصَّيْنِ ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكَيِّ. فَاکْتَوَيْتُ. فَمَا أَفْلَحْتُ، وَلَا أَنْجَحْتُ.

٣٥٣٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَالِمُ الْأَفْطَسُ،

(١) في الأصل : كدبا وعليها الضبة وكذلك في نسخة البستي ١٨٤ ب، والكلمة غير موجودة في نسخة الزوائد للبوصيري ولم يظهر لي وجه الصواب فأبقينا ما هو في المطبوع.

(٢) ما بين المعكوفتين زيادة من المطبوعة.

(٣) في الأصل : هشام وعليها الضبة والتصويب من تهذيب الكمال ص ١٠٣٣.

٣٥٣٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٢ - أ : «هذا إسناد فيه الحسن بن أبي جعفر وهو ضعيف».

٣٥٣٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٢ - أ : «هذا إسناد فيه مقال».

٣٥٣٤ - ت الحديث ٢٠٥٥ من طريق مجاهد.

٣٥٣٥ - ت الحديث ٢٠٤٩ من طريق الحسن.

٣٥٣٦ - خ الطب ٣ من طريق أحمد بن منيع.

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ «الشَّعَاءُ فِي ثَلَاثٍ: شَرَبَةُ عَسَلٍ، وَشَرْطَةُ مِحْجَمٍ، وَكَيْةُ بَنَارٍ. وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيِّ» رَفَعَهُ.

(٢٤) باب من اكتوى [٢٨٥ ب]

٣٥٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عُذْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الثَّضَرُّ بْنُ شَمِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَسْعَدِ بْنِ زُرَّارَةَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَيَّ يَخْبِي. وَمَا أَدْرَكْتُ رَجُلًا مِثْلًا بِهِ شَبَهَا، يُحَدِّثُ النَّاسَ أَنَّ أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ، وَهُوَ جَدُّ مُحَمَّدٍ مِنْ قَبْلِ أُمِّهِ، أَنَّهُ أَخَذَهُ وَجَعَ فِي حَلْقِهِ، يُقَالُ لَهُ الدُّبْحَةُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لَا بُلْغَنَ أَوْ لَا بُلْغَيْنِ فِي أَبِي أَمَامَةَ عُذْرًا» فَكَوَاهُ بِيَدِهِ فَمَاتَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «مِيتَةٌ سَوِيَّةٌ لِلْيَهُودِ! يَقُولُونَ: أَفَلَا دَفَعَ عَنْ صَاحِبِهِ! وَمَا أَمْلِكُ لَهُ وَلَا لِنَفْسِي شَيْئًا».

٣٥٣٨ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الطَّنَافِسِيِّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: مَرِضَ أَبِي بَنْ كَعْبٍ مَرَضًا. فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ طَبِيبًا. فَكَوَاهُ عَلَى أَكْحَلِهِ.

٣٥٣٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي الْخَصِيبِ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَوَى سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ فِي أَكْحَلِهِ، مَرَّتَيْنِ.

(٢٥) باب الكحل بالإثمد

٣٥٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَخْبِي بْنُ خَلْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «عَلَيْكُمْ بِالْإِثْمِدِ، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ».

٣٥٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكْدِرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «عَلَيْكُمْ بِالْإِثْمِدِ عِنْدَ النَّوْمِ، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ».

٣٥٣٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٢ ب: «رجال الإسناد ثقات».

٣٥٣٨ - حم ٣: ٣٠٣ من طريق الأعمش نحوه.

٣٥٣٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٢ ب: «رواه مسدد في مسنده... فذكر بإسناده ومثله».

٣٥٤٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٢ ب: «هذا إسناد حسن، عثمان مختلف فيه...».

٣٥٤١ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٢ ب: «هذا إسناد فيه إسماعيل بن مسلم وهو ضعيف».

٣٥٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ خُثَيْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَيْرُ أَكْحَالِكُمُ الْإِثْمِيلُ . يَجْلِسُ الْبَصَرُ وَيُثَبِّتُ الشَّعْرَ » .

(٢٦) باب من اكتحل وتراً

٣٥٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ حُصَيْنِ الْجَمِيرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعْدِ الْخَيْرِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ اِكْتَحَلَ ، فَلْيُوتِرْ . مَنْ فَعَلَ ، فَقَدْ أَحْسَنَ . وَمَنْ لَا ، فَلَا حَرَجَ » .

٣٥٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ عَبَادِ بْنِ مَنْصُورٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَكْحَلَةٌ يَكْتَحِلُ [١٢٨٦] مِنْهَا ثَلَاثًا ، فِي كُلِّ غَيْرٍ .

(٢٧) باب النهي أن يتداوى بالخمير

٣٥٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَزْبٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ الْحَضْرَمِيِّ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ سُوَيْدٍ الْحَضْرَمِيِّ ؛ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ بَارَاضْنَا أَغْنَابًا نَعْتَصِرُهَا . فَتَشْرَبُ مِنْهَا ؟ قَالَ « لَا » فَرَأَجَعْتُهُ ، قُلْتُ : إِنَّا نَسْتَشْفِي بِهِ لِلْمَرِيضِ . قَالَ « إِنْ ذَلِكَ لَيْسَ بِشِفَاءٍ . وَلَكِنَّهُ ذَاءٌ » .

(٢٨) باب الاستشفاء بالقرآن

٣٥٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكِلْدِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعَادُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَيْرُ الدَّوَاءِ الْقُرْآنُ » .

(٢٩) باب الحناء

٣٥٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا فَائِدُ ، مَوْلَى

٣٥٤٢ - د الحديث ٣٨٧٨ من طريق أبي خثيم عن سعيد بن جبيرة ؛ ت الحديث ٢٠٤٨ .

٣٥٤٣ - د الحديث ٣٥ من طريق ثور بن يزيد .

٣٥٤٤ - ت الحديث ٢٠٤٨ من طريق يزيد بن هارون .

٣٥٤٥ - حم ٤ : ٣١١ من طريق حماد بن سلمة .

٣٥٤٦ - قال البوصيري في الزوائد : ٢١٣ - أ : « هذا إسناد فيه الحارث بن عبد الله الأعور وهو ضعيف » .

٣٥٤٧ - ت الحديث ٢٠٥٤ من طريق فائد .

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَوْلَايَ عُبَيْدُ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي جَدَّتِي سَلَمَى أُمُّ رَافِعٍ ، مَوْلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ قَالَتْ : كَانَ لَا يُصِيبُ النَّبِيَّ ﷺ قَرْحَةٌ وَلَا شَوْكَةٌ إِلَّا وَضَعَ عَلَيْهِ حِثَاءً .

(٣٠) باب أبواب الإبل

٣٥٤٨ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ نَاسًا مِنْ غُرَيْثَةَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَاجْتَنَبُوا الْمَدِينَةَ . فَقَالَ ﷺ «لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى ذُوْدِ لَنَا ، فَشَرِئْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا ، فَفَعَلُوا .

(٣١) باب الذباب يقع في الإناء

٣٥٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «أَحَدُ جَنَاحَيْ الذُّبَابِ السُّمُّ ، وَالْآخَرُ شِفَاءٌ . فَإِذَا وَقَعَ فِي الطَّعَامِ ، فَاثْقُلُوهُ . فَإِنَّهُ يُقَدِّمُ السُّمَّ وَيُؤَخِّرُ الشِّفَاءَ» .

٣٥٥٠ - حَدَّثَنَا سُؤْدَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ عُثْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابِكُمْ ، فَلْيَغْمِسْهُ فِيهِ ، ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ . فَإِنْ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ ، وَفِي الْآخَرِ شِفَاءٌ» .

(٣٢) باب العيين

٣٥٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى ، عَنْ أُمِّةَ بْنِ هُبَيْرٍ [٢٨٦ ب] ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «الْعَيْنُ حَقٌّ» .

٣٥٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ مُضَارِبِ بْنِ حَزْنٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «الْعَيْنُ حَقٌّ» .

٣٥٤٨ - م القسامة ٩ من طريق حميد ؛ ت الحديث ٢٠٤٢ .

٣٥٤٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٣ - أ : «هذا إسناد حسن ، سعيد بن خالد مختلف فيه» .

٣٥٥٠ - خ بدء الخلق ١٧ من طريق عتبة بن مسلم .

٣٥٥١ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٣ ب : «رواه النسائي وأبو يعلى الموصلي» .

٣٥٥٢ - خ الطب ٣٧ من طريق همام عن أبي هريرة .

٣٥٥٣ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمَخْزُومِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ . فَإِنَّ النَّفْسَ حَقٌّ » .

٣٥٥٤ - حدثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ ؛ قَالَ : مَرَّ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ بِسَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، وَهُوَ يَغْتَسِلُ . فَقَالَ : لِمَ أَرَّ كَالْيَوْمِ، وَلَا جِلْدَ مُحَبَّاةٍ . فَمَا لَيْتَ أَنْ لَبَطَ بِهِ . فَأَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ . فَقِيلَ لَهُ : أَذْرَكَ سَهْلًا صَرِيحًا . قَالَ « مَنْ تَتَّهِمُونَ ؟ » . قَالُوا : عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ . قَالَ « عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ ؟ إِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مِنْ أَخِيهِ مَا يُعْجِبُهُ، فَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ » ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ . فَأَمَرَ عَامِرًا أَنْ يَتَوَضَّأَ . فَيَغْسِلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمَرْفَقَيْنِ . وَرُكْبَتَيْهِ وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ . فَأَمَرَهُ أَنْ يَصُبَّ عَلَيْهِ .

قَالَ سُفْيَانُ : قَالَ مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ : فَأَمَرَ أَنْ يَكْفَأَ الْإِنَاءَ مِنْ خَلْفِهِ .

(٣٣) باب من استرقى من العين

٣٥٥٥ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عُثَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ الزُّرْقِيِّ ؛ قَالَ : قَالَتْ أَسْمَاءُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ بَنِي جَعْفَرٍ تَصِيبُهُمُ الْعَيْنُ . فَأَسْتَرْقِي لَهُمْ ؟ قَالَ « نَعَمْ . فَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ، سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ » .

٣٥٥٦ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَيْنِ الْجَانِّ وَأَعْيُنِ الْإِنْسِ . فَلَمَّا نَزَلَتِ الْمُعَوِّذَاتُ، أَخَذَهُمَا . وَتَرَكَ مَا سِوَى ذَلِكَ .

٣٥٥٧ - حدثنا عَلِيُّ بْنُ أَبِي الْخَصِيبِ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ وَمِسْعَرٍ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا أَنْ تَسْتَرْقِيَ مِنَ الْعَيْنِ .

٣٥٥٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٣ ب : « هذا إسناد فيه مقال » .

٣٥٥٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٣ ب : رواه الإمام مالك في الموطأ . والنسائي في الطب واليوم والليلة وابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرک .

٣٥٥٥ - ت الحديث ٢٠٥٩ من طريق سفیان .

٣٥٥٦ - ت الحديث ٢٠٥٨ من طريق الجريري ؛ ن الحديث ٥٤٩٦ .

٣٥٥٧ - م السلام ٥٦ من طريق سفیان عن معبد بن خالد ؛ أيضاً م السلام ٥٥ ، خ الطب ٣٥ .

(٣٤) باب ما أُرخص فيه من الرقي

٣٥٥٨ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا إسحاق بن سليمان، عن أبي جعفر الرازي، عن فضيل، عن الشعبي، عن بريدة بن الحصيب، قال: قال رسول الله ﷺ «لا رقية إلا من عين أو حمة».

٣٥٥٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، عن محمد بن عمار، عن أبي بكر بن محمد، أن خالدة بنت أنس، أم بني حزم الساعدي، جاءت إلى رسول الله ﷺ، فعرضت عليه الرقي، فأمرها بها.

٣٥٦٠ - حدثنا علي بن أبي الحصيب [٢٨٧]. قال: حدثنا يحيى بن عيسى، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: كان أهل بيت من الأنصار، يقال لهم آل عمرو بن حزم يرقون من الحمة. وكان رسول الله ﷺ قد نهى عن الرقي. فأتوه فقالوا: يا رسول الله! إنك قد نهيت عن الرقي. وإننا نرقي من الحمة. فقال لهم «اعرضوا علي» فعرضوها. فقال «لا بأس بهذه. هذه موثيق».

٣٥٦١ - حدثنا عبد الله بن عبد الله، قال: حدثنا معاوية بن هشام، قال: حدثنا سفيان، عن عاصم، عن يوسف بن عبد الله بن الحرث، عن أنس، أن النبي ﷺ رخص في الرقية من الحمة والعين والتملة.

(٣٥) باب رقية الحية والعقرب

٣٥٦٢ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة وهناد بن السري، قالوا: حدثنا أبو الأحوص، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: رخص رسول الله ﷺ في الرقية من الحية والعقرب.

٣٥٦٣ - حدثنا إسماعيل بن بهرام، قال: حدثنا عبد الله الأشجعي، عن سفيان، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: لدغت عقرب رجلاً فلم ينم ليلته. فقيل لرسول الله ﷺ: إن فلاناً لدغته عقرب فلم ينم ليلته. فقال «أما إنه لو قال، حين أمسى: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، ما ضره لدغ عقرب حتى يصبح».

٣٥٥٨ - أشار الترمذي إلى رواية بريدة انظر ٤ : ٣٩٤

٣٥٥٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٤ - أ: «لم يكن لخالدة عن ابن ماجه سوى هذا الحديث وليس لها رواية في شيء من الخمسة الأصول وإسناد حديثها صحيح».

٣٥٦٠ - م السلام ٦٣ من طريق الأعمش.

٣٥٦١ - م السلام ٥٨ من طريق سفيان.

٣٥٦٢ - م السلام ٥٢، ٥٣ من طريق إبراهيم؛ خ الطب ٣٧.

٣٥٦٣ - م الذكر ٥٥ من طريق أبي صالح عن أبي هريرة نحوه. وقال البوصيري في الزوائد ٢١٤ - أ: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه النسائي في عمل اليوم والليلة...».

٣٥٦٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد، قال: حدثنا عثمان بن حكيم، قال: حدثني أبو بكر بن عمرو بن حزم، عن عمرو بن حزم، قال: عرضت أو عرضت النهشة من الحية على رسول الله ﷺ، فأمر بها.

(٣٦) باب ما عوذ به النبي صلى الله عليه وسلم وما عوذ به

٣٥٦٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة؛ قالت: كان رسول الله ﷺ، إذا أتى المريض فدعا له، قال «أذهب البأس. رب الناس. واشف أنت الشافي. لا شفاء إلا شفاؤك. شفاء لا يغادر سقماً».

٣٥٦٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سفيان، عن عبد ربه، عن عمرة، عن عائشة؛ أن النبي ﷺ كان، مما يقول للمريض بترأفه بإصبعه «بسم الله. بترية أرضنا، بريقة بغضنا، يشفي سقيمنا، بإذن ربنا».

٣٥٦٧ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير، قال: حدثنا زهير بن محمد، عن يزيد بن خصيفة، عن عمرو بن عبد الله بن كعب، عن نافع بن جبير، عن عثمان بن أبي العاص الثقفي؛ أنه قال: قدمت على النبي ﷺ وبني وجع قد كاد يبطئني. فقال لي النبي ﷺ [٢٨٧ ب] «اجعل يدك اليمنى عليه وقل: بسم الله. أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد. سبع مرات» فقلت ذلك. فشفاني الله عز وجل.

٣٥٦٨ - حدثنا بشر بن هلال الصواف، قال: حدثنا عبد الوارث، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد؛ أن جبرائيل أتى النبي ﷺ فقال: يا محمد! اشتكت؟ قال «نعم» قال: بسم الله أزيك. من كل شيء يؤذيك. من شر كل نفس أو عين أو حاسد الله يشفيك. بسم الله أزيك.

(١) في الأصل: عمر والتصويب من تهذيب الكمال وتهذيب التهذيب.

٣٥٦٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٤ - أ: «أبو بكر هو ابن عم عمرو بن حزم لم يدرك جده. قلت إذن فالحديث ضعيف».

٣٥٦٥ - م السلام ٤٨ من طريق ابن أبي شيبة؛ خ الطب ٣٨.

٣٥٦٦ - خ الطب ٣٨ من طريق سفيان.

٣٥٦٧ - م السلام ٦٧ من طريق نافع بن جبير.

٣٥٦٨ - م السلام ٤٠ من طريق بشر بن هلال الصواف.

٣٥٦٩ - حدثنا محمد بن بشار وحفص بن عمر، قالا : حدثنا عبد الرحمن، قال : حدثنا سفيان، عن عاصم بن عبيد الله، عن زياد بن ثوب، عن أبي هريرة، قال : جاء النبي ﷺ يعوذني، فقال لي «ألا أزيك برقية جاءني بها جبرائيل؟» قلت : بآبي وأمي . بلى . قال «بسم الله أزيك . والله يشفيك . من كل داء فيك . من شر الثقات في العقدة . ومن شر حاسد إذا حسد» ثلاث مرات .

٣٥٧٠ - حدثنا محمد بن سليمان بن هشام البغدادي، قال : حدثنا وكيع . وحدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي، قال : حدثنا أبو عامر، قالا : حدثنا سفيان، عن منصور، عن ميهال، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس؛ قال : كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين . يقول «أعوذ بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة» .
«وكان إبراهيم يعوذ بها إسماعيل وإسحاق» . أو قال «إسماعيل ويعقوب» .
هذا حديث وكيع^(١) .

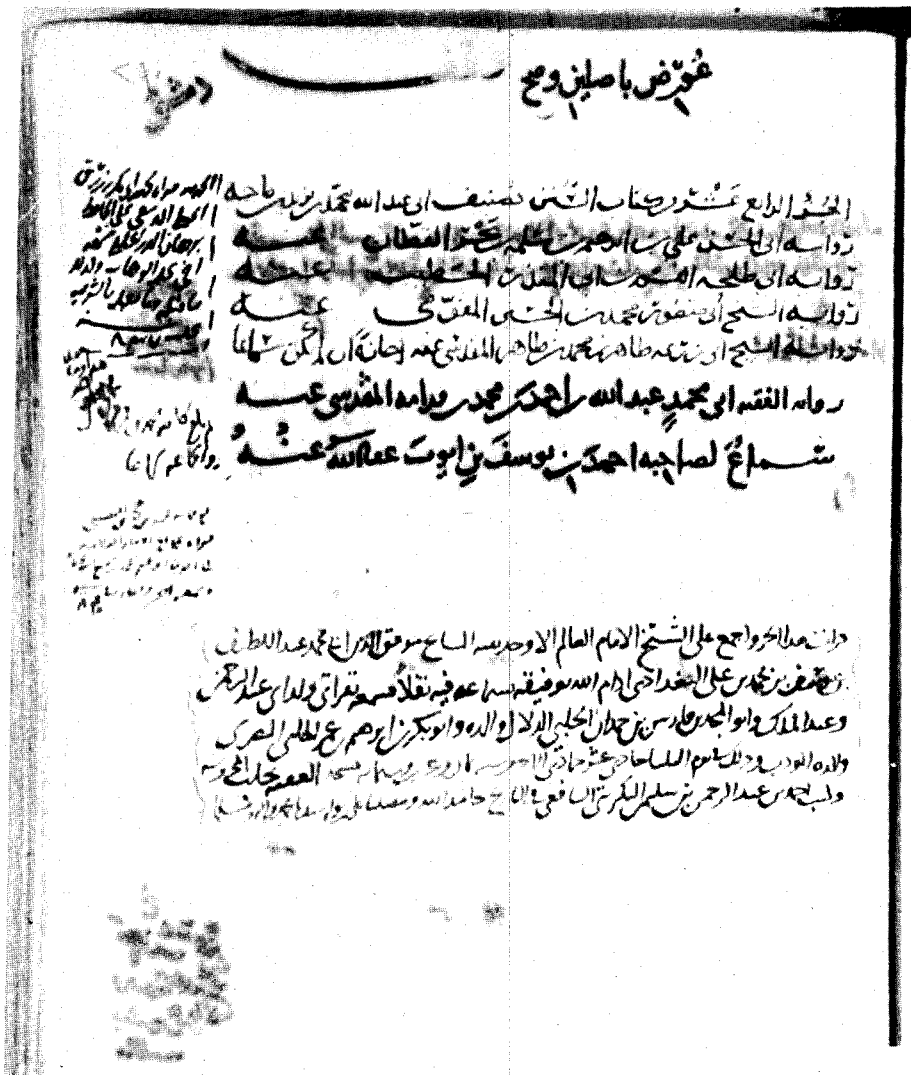
تم الجزء الثالث عشر، يتلوه في أول الرابع عشر باب ما يعوذ به من الحمى .
والحمد لله رب العالمين وصلواته على سيدنا محمد النبي وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته أجمعين
وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين .

(١) بهامش الأصل : بلغ السماع والعراض بأصلين بحمد الله ومنه .

٣٥٦٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٤ ب : «هذا إسناد فيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف....» .

٣٥٧٠ - خ الأنبياء ١٠ من طريق منصور .

تصنيف أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه ،
رواية أبي الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة بن بحر القطان عنه ،
رواية أبي طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب عنه ،
رواية الشيخ أبي منصور محمد بن الحسين المقومي عنه ،
رواية الشيخ أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي عنه - إجازة إن لم يكن سماعاً -
رواية الفقيه أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي عنه ،
سماع لصاحبه أحمد بن يوسف بن أيوب عفى الله عنه .



[٢٩١]

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم تسليماً .

قرأت على الشيخ الفقيه الإمام أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي في مجلسين آخرهما يوم الاثنين سادس عشر ربيع الأول سنة اثنتين وستمئة بالمسجد الجامع بدمشق ، قلت له :

أخبركم الشيخ أبو زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي ، قراءة عليه وأنت تسمع ، في ربيع الآخر سنة إحدى وستين وخمسائة ، ببغداد ، فأقر به .

قال : أنبأنا الشيخ أبو منصور محمد بن الحسين بن أحمد بن الهيثم المقصومي - إجازة إن لم يكن سماعاً -

قيل له : أخبركم أبو طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب ،

قال : أنبأنا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة القطان ،

قال : حدثنا أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه ، قال :

(٣٧) باب ما يعوذ به من الحمى

٣٥٧١ - حدثنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا أبو عامر ، قال : حدثنا إبراهيم بن إسماعيل الأشهل ، عن داود بن حصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ كان يعلمهم من الحمى ومن الأوجاع كلها ، أن يقول « بسم الله الكبير . أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ شَرِّ عِرْقٍ نَعَارٍ ، وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ » . قال أبو عامر : أنا أخالف الناس في هذا . أقول : يعار .

٣٥٧٢ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي ، قال : حدثنا ابن أبي فديك ، قال : أخبرني إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهل ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ، نحوه ، وقال : مِنْ شَرِّ عِرْقٍ نَعَارٍ .

٣٥٧٣ - حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ، قال : حدثنا أبي ، عن ابن نونان ، عن عُمير ، أنه سمع جُنَادَةَ بنَ أَبِي أُمَيَّةَ ، قال : سَمِعْتُ عَبَادَةَ بنَ الصَّامِتِ يَقُولُ : أَتَى جِبْرَائِيلُ ، النبي ﷺ ، وَهُوَ يُوعَكُ . فَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ . مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ . مِنْ حَسَدِ خَاسِدٍ ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ ، اللَّهُ يَشْفِيكَ .

٣٥٧١ - ت الحديث ٢٠٧٥ من طريق محمد بن بشار .

٣٥٧٢ - انظر الحديث الذي قبله .

٣٥٧٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٤ ب : « هذا إسناد حسن ، ابن نونان مختلف فيه » .

(٣٨) باب النفث في الرقية

٣٥٧٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن ميمون الرقي وسهل بن أبي سهل، قالوا: حدثنا وكيع، عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة؛ أن النبي ﷺ كان ينفث في الرقية.

٣٥٧٥ - حدثنا سهل بن أبي سهل، قال: حدثنا معمر بن عيسى. وحدثنا محمد بن يحيى. قال: حدثنا بشر بن عمر، قال: حدثنا مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ كان، إذا اشتكى، يقرأ على نفسه المعوذات، ويثفث. فلما اشتد وجعه كثر أقرأ عليه، وأمسح بيده، رجاء بركتها.

(٣٩) باب تعليق التمام

٣٥٧٦ - حدثنا أيوب بن محمد الرقي، قال: حدثنا معمر بن سليمان [٢٩١ ب]، قال: حدثنا عبد الله بن بشر، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار، عن ابن أخت زئب، امرأة عبد الله؛ عن زئب؛ قالت: كانت عجوز تدخل علينا ترقى من الحُمرة. وكان لنا سرير طويل القوائم. وكان عبد الله، إذا دخل، تنحى وصوت. فدخل يوماً. فلما سمعت صوته احتجبت منه. فجاء فجلس إلى جانبي. فمسنى فوجد مس خيط. فقال: ما هذا؟ فقلت: رقى لي فيه من الحُمرة. فجدبه فقطعه، فرمى به وقال: لقد أصبح آل عبد الله أغنياء عن الشرك. سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «إن الرقى والتمايم والتولة شرك».

قلت: فإني خرجت يوماً فأبصرني فلان. فدمعت عيني التي تليه. فإذا رقيتها سكنت دمعها. وإذا تركتها دمعت. قال: ذاك الشيطان. إذا أطعته تركك، وإذا عصيته طعن بإصبعه في عينك. ولكن لو فعلت كما فعل رسول الله ﷺ، كان خيراً لك وأجدر أن تشفين. تنضحين في عيني الماء وتقولين: أذهب البأس. رب الناس. اشف، أنت الشافي. لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً.

٣٥٧٧ - حدثنا علي بن أبي الخصيب، قال: حدثنا وكيع، عن مبارك، عن الحسن، عن عمران بن الحصين؛ أن النبي ﷺ رأى رجلاً في يده حلقة من صفر. فقال: «ما هذه الحلقة؟» قال: هذه من الواهية. قال: «انزعها، فإنها لا تزيدك إلا وهناً».

٣٥٧٤ - انظر الطب ٤١.

٣٥٧٥ - خ الطب ٤١ من طريق الزهري.

٣٥٧٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٥ - أ: رواه أبو داود في سننه مختصراً. وانظر الحديث ٣٨٨٣.

والتولة نوع من السحر يجلب المرأة إلى زوجها.

٣٥٧٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٥ - أ: «هذا إسناد حسن. مبارك هو ابن فضالة مختلف فيه».

(٤٠) باب النشرة

٣٥٧٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأخوص، عن أم جندب؛ قالت: رأيت رسول الله ﷺ، رمى جمرة العقبة من بطن الوادي، يوم النحر، ثم انصرف. وتبعته امرأة من خنعم، ومعها صبي لها، به بلاء، فقالت: يا رسول الله! إن هذا ابني وبقية أهلي. وإن به بلاء. لا يتكلم. فقال رسول الله ﷺ «اثنوني بشيء من ماء» فأتى بماء. فغسل يديه ومضمض فاه ثم أعطاه. فقال «اسقيه منه، وصبي عليه منه، واستنفي الله له» قالت: فلقيت المرأة فقلت: لو وهبت لي منه! فقالت: إنما هو لهذا المبتلى. قالت: فلقيت المرأة من الخول فسألتها عن الغلام فقالت: برأ وعقل عقلاً ليس كعقول الناس.

(٤١) باب قتل ذي الطفتين

٣٥٧٩ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: أمر النبي ﷺ بقتل ذي الطفتين. فإنه يلتمس البصر ويصيب الحبل [٢٩٢].
تعني حية خبيثة.

٣٥٨٠ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه؛ أن رسول الله ﷺ قال «اقتلوا الحيات. واقتلوا ذا الطفتين والابتتر. فإنهما يلتمسان البصر، ويسقطان الحبل».

(٤٢) باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة

٣٥٨١ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ قال: كان النبي ﷺ يعجبه الفأل الحسن، ويكره الطيرة.

٣٥٨٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أنبأنا شعبة، عن قتادة، عن أنس؛ قال: قال النبي ﷺ «لا عدوى، ولا طيرة، وأحب الفأل الصالح».

٣٥٧٨ - الجزء الخاص برمي الجمار أخرجه أبو داود الحديث ١٩٦٦ من طريق يزيد بن أبي زياد.

٣٥٧٩ - م السلام ١٢٧ من طريق ابن أبي شيبة.

٣٥٨٠ - م السلام ١٢٨ من طريق الزهري.

٣٥٨١ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٥ - أ: وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه الشيخان من حديث أبي هريرة أيضاً من هذا

الوجه إلا قوله ويكره الطير... وانظر م السلام ١١٠.

٣٥٨٢ - م السلام ١١٢ من طريق شعبة؛ د الحديث ٣٩١٦.

٣٥٨٣ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سلمة، عن عيسى بن عاصم، عن زر، عن عبد الله؛ قال: قال رسول الله ﷺ «الطيرة شرك. وما ميا إلا. ولكن الله يذهب بالتوكل».

٣٥٨٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو الأخصر، عن سمالك، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لا طيرة، ولا هامة، ولا صقر».

٣٥٨٥ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا وكيع، عن أبي جناب، عن أبيه، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة» فقام إليه رجل فقال: يا رسول الله! البعير يكون به الجرب فتجرب به الإبل. قال «ذلك القدر. فمن أجرب الأول؟».

٣٥٨٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو؛ عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لا يورث المرض على المصح».

(٤٣) باب الجذام

٣٥٨٧ - حدثنا أبو بكر ومجاهد بن موسى ومحمد بن خلف العسقلاني. قالوا: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا مفضل بن فضالة، عن حبيب بن الشهيد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله؛ أن رسول الله ﷺ، أخذ بيد رجل مجذوم، فأدخلها معه في القصعة. ثم قال «كل». ثقة بالله وتوكلًا على الله عز وجل.

٣٥٨٨ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: حدثنا عبد الله بن نافع، عن ابن أبي الزناد. وحدثنا علي بن أبي الخصيب، قال: حدثنا وكيع، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، جميعاً عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمه، عن فاطمة بنت الحسين، عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ قال «لا تدبموا النظر إلى المجذومين».

٣٥٨٣ - د الحديث ٣٩١٠ من طريق سفيان.

٣٥٨٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٥ - أ: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه ابن حبان في صحيحه...».

٣٥٨٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٥ - ب: «هذا إسناد ضعيف لضعف أبي جناب». وانظر م السلام ١١٦.

٣٥٨٦ - م السلام ١٠٥ من طريق أبي سلمة مطولا.

٣٥٨٧ - د الحديث ٣٩٢٥ من طريق يونس بن محمد.

٣٥٨٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٥ - ب: «هذا إسناد ورجاله ثقات». رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في زيادات المسند.

٣٥٨٩ - حدثنا [٢٩٢ ب] عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ الشَّرِيدِ يُقَالُ لَهُ عَمْرُو ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كَانَ فِي وَفْدٍ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْدُومٌ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ، « اِزْجِعْ فَقَدْ بَايَعْنَاكَ » .

(٤٤) باب السحر

٣٥٩٠ - حدثنا أبو بكرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : سَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ ، يَهُودِيٌّ مِنْ يَهُودِ بَنِي زُرَيْقٍ ، يُقَالُ لَهُ لَيْدٌ بْنُ الْأَعْصَمِ . حَتَّى كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَلَا يَفْعَلُهُ . قَالَتْ ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ ، أَوْ كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ دَعَا ، ثُمَّ دَعَا ، ثُمَّ قَالَ « يَا عَائِشَةُ ! أَشْعَرْتَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَقْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ ؟ جَاءَنِي رَجُلَانِ . فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي . وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي . فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِلَّذِي عِنْدَ رِجْلِي ، أَوِ الَّذِي عِنْدَ رِجْلِي لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِي : مَا وَجَعَ الرَّجُلُ ؟ قَالَ : مَطْبُوبٌ . قَالَ : مَنْ طَبَّهُ ؟ قَالَ : لَيْدٌ بْنُ الْأَعْصَمِ . قَالَ : فِي أَيِّ شَيْءٍ ؟ قَالَ : فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ ، وَجُفٍّ طُلْعَةٍ ذَكَرٍ . قَالَ : وَأَيْنَ هُوَ ؟ قَالَ : فِي بَشْرِ ذِي أَرْوَانٍ » .

قَالَتْ : فَأَتَاهَا النَّبِيُّ ﷺ ، فِي أَنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ . ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ « وَاللَّهِ ! يَا عَائِشَةُ ! لَكَأَنَّ مَاءَهَا نَفَاعَةُ الْحَيَاءِ . وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ » . قَالَتْ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفَلَا أُحْرِقْتَهُ ؟ قَالَ « لَا . أَمَّا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللَّهُ ، وَكَرِهْتُ أَنْ أُبِيرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا » . فَأَمَرَ بِهَا فَدُفِنَتْ .

٣٥٩١ - حدثنا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ دِينَارٍ الْحِمَصِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍِ الْعَشِيُّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ ، الْمَصْرِيِّينَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا نَافِعٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَا يَزَالُ يُصِيبُكَ ، كُلَّ عَامٍ ، وَجَعٌ مِنَ الشَّاةِ الْمُسْمُومَةِ الَّتِي أَكَلْتُ . قَالَ « مَا أَصَابَنِي شَيْءٌ مِنْهَا ، إِلَّا وَهُوَ مَكْتُوبٌ عَلَيَّ ، وَأَدُمُ فِي طَبِيبَتِهِ » .

٣٥٨٩ - ن الحديث ٤١٨٧ ؛ م السلام ١٢٦ من طريق هشيم .

٣٥٩٠ - خ الطب ٤٧ من طريق هشام ؛ م السلام ٤٣ .

٣٥٩١ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٥ ب : « هذا إسناد فيه أبو بكر وهو ضعيف » .

(٤٥) باب الفزع والأرق وما يتعوذ منه

٣٥٩٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا وهيب، قال: حدثنا محمد بن عجلان، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن مالك، عن خولة بنت حكيم؛ أن النبي ﷺ قال «لو أن أحدكم، إذا نزل منزلاً، قال: أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق، لم يضره في ذلك المنزل شيء حتى يرتحل منه».

٣٥٩٣ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، قال: حدثني عيينة ابن عبد الرحمن، قال: حدثني أمي، عن عثمان بن أبي العاص؛ قال: لما استعملني رسول الله ﷺ على الطائف، جعل يعرض لي شيء في صلاتي، حتى ما أدري ما أصلي. فلما رأيت ذلك، رحلت إلى رسول الله ﷺ. [٢٩٣] فقال «ابن أبي العاص؟» قلت: نعم! يارسول الله! قال «ما جاء بك؟» قلت: يارسول الله! عرض لي شيء في صلواتي، حتى ما أدري ما أصلي. قال «ذاك الشيطان. اذنه قد نوت منه. فجلست على صدور قدمي. قال، فضرب صدري بيده، وتفل في فمي، وقال «اخرج. عدو الله!» ففعل ذلك ثلاث مرات. ثم قال «الحق بعملك». قال، فقال عثمان: فلعمري! ما أحسبه خالطني بعد.

٣٥٩٤ - حدثنا هارون بن حيّان، قال: أنبأنا إبراهيم بن موسى، قال: أنبأنا عبدة بن سليمان، قال: حدثنا أبو جناب، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، [عن أبيه أبي ليلى^(١)]، قال: كنت جالساً عند النبي ﷺ إذ جاءه أغرابي، فقال: إن لي أخاً وجعاً. قال «ما وجع أخيك؟» قال: به لمم. قال «أذهب فأتني به» قال، فذهب فجاء به، فأجلسه بين يديه. فسمعتُه عوذه بفاتحة الكتاب، وأزيع آيات من أول البقرة، وآيتين من وسطها. وألهكم إله واحد، وآية الكرسي، وثلاث آيات من خاتمتها، وآية من آل عمران (أحسبه) قال: شهد الله أنه لا إله إلا هو) وآية من الأعراف: إن ربكم الله، وآية [من] المؤمنين، ومن يدع مع الله إلهاً آخر لا برهان له به، وآية من الجن: وأنه تعالى جد ربنا ما اتخذ صاحبة ولا ولداً، وعشر آيات من أول الصافات، وثلاث آيات من آخر الحشر، وقل هو الله أحد، والمعوذتين. فقام الأغرابي قد برأ، ليس به بأس.

٣٥٩٢ - ت الحديث ٣٤٣٧ من طريق سعد بن أبي وقاص؛ م الذكر ٥٤.

٣٥٩٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٦ - أ: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات». رواه الحاكم في المستدرک.

٣٥٩٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٦ - أ: «هذا إسناد فيه أبو جناب الكلبي وهو ضعيف».

٢٧ - كتاب اللباس

(١) باب لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣٥٩٥ - حدثنا أبو بكر، قال : حدثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ . فَقَالَ « شَغَلَنِي أَعْلَامُ هَذِهِ . اذْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ . وَاتُّنُونِي بِأَنْبِجَانِيَّتِهِ » .

٣٥٩٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ أَبِي بُرَّةَ ؛ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ . فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ إِزَارًا غَلِيظًا مِنَ التِّي تَصْنَعُ بِالْيَمَنِ ، وَكِسَاءَ مِنْ هَذِهِ الْأَكْسِيَةِ الَّتِي تَدْعَى الْمُلْبَدَةَ . وَأَقْسَمَتْ لِي : لَقَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِمَا .

٣٥٩٧ - حدثنا أحمد بن ثابت الجحدري، قال : حدثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ الْأَخْوَصِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي شِمْلَةٍ قَدْ عَقَدَ عَلَيْهَا .

٣٥٩٨ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَعَلَيْهِ رِذَاءُ نَجْرَانِي ، غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ .

٣٥٩٩ - حدثنا عبد القدوس بن محمد [٢٩٣ ب] ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عَمْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسُبُّ أَحَدًا ، وَلَا يُطْوِي لَهُ ثَوْبٌ .

٣٦٠٠ - حدثنا هشام بن عمار ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ؛ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِبُرْدَةٍ . (قَالَ : وَمَا الْبُرْدَةُ ؟ قَالَ : الشِّمْلَةُ) قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدِي لَأَكْسُوَكَهَا . فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْتَاجًا إِلَيْهَا . فَخَرَجَ عَلَيْنَا فِيهَا ، وَإِنَّهَا لِإِزَارُهُ . فَجَاءَ فُلَانٌ بْنُ فُلَانٍ (رَجُلٌ سَمَاءُ يَوْمِيذٍ) فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا أَحْسَنَ هَذِهِ الْبُرْدَةُ ! اكْسِيْنِيهَا . قَالَ « نَعَمْ » . فَلَمَّا دَخَلَ طَوَاهَا وَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ . فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ : وَاللَّهِ ! مَا أَحْسَنَتْ . كَسِيْنَهَا

٣٥٩٥ - خ اللباس ١٩ من طريق الزهري ؛ د الحديث ٤٠٥٢ .

٣٥٩٦ - م اللباس ٣٤ من طريق سليمان بن المغيرة ؛ د الحديث ٤٠٣٦ ؛ خ اللباس ١٩ .

٣٥٩٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٦ ب : « هذا إسناد فيه الأخوص بن حكيم وهو ضعيف » .

٣٥٩٨ - خ اللباس ١٨ مطولا من طريق مالك .

٣٥٩٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٦ ب : « هذا إسناد ضعيف » .

٣٦٠٠ - خ اللباس ١٨ من طريق أبي حازم .

النبي ﷺ مُخْتَجِجاً إِلَيْهَا ، ثُمَّ سَأَلَتْهُ إِيَّاهَا ؟ وَقَدْ عَلِمَتْ أَنَّهُ لَا يَزُودُ سَائِلًا . فَقَالَ : إِنِّي ، وَاللَّهِ ! مَا سَأَلْتُهَ إِيَّاهَا لِالْبَسْنَاهَا . وَلَكِنْ سَأَلْتُهَ إِيَّاهَا لِتَكُونَ كَفَنِي .
فَقَالَ سَهْلٌ : فَكَانَتْ كَفَنَهُ يَوْمَ مَاتَ .

٣٦٠١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ دِينَارٍ الْجُمُصِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ نُوحِ بْنِ ذَكْوَانَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : لَبَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّوفَ . وَاخْتَذَى الْمُخْصُوفَ . وَلَبَسَ ثَوْبًا خَيْشًا خَشِنًا .

(٢) باب ما يقول الرجل إذا لبس ثوباً جديداً

٣٦٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا أَصْبَغُ بْنُ زَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ؛ قَالَ : لَبَسَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ثَوْباً جَدِيداً . فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي ، وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي . ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ لَبَسَ ثَوْباً جَدِيداً ، فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي . ثُمَّ عَمَدَ إِلَى الثُّوبِ الَّذِي أُخْلِقَ ، أَوْ أُلْقِيَ ، فَتَصَدَّقَ بِهِ ؛ كَانَ فِي كَتَفِ اللَّهِ وَفِي حِفْظِ اللَّهِ وَفِي سِتْرِ اللَّهِ ، حَيًّا وَمَيِّتًا » قَالَهَا ثَلَاثًا .

٣٦٠٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى عَلَى عُمَرَ قَمِيصاً أَبْيَضَ فَقَالَ « ثَوْبُكَ هَذَا غَسِيلٌ أَمْ جَدِيدٌ ؟ » قَالَ : لَا . بَلْ غَسِيلٌ . قَالَ « الْبَسْ جَدِيداً ، وَعِشْ حَمِيداً ، وَتُتَّ شَهِيداً » .

(٣) باب ما نهى عنه من اللباس

٣٦٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ لِبَسَتَيْنِ ؛ فَأَمَّا اللَّبَسَتَانِ فَاشْتِمَالُ الصَّمَاءِ وَالِإِحْتِبَاءُ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ .

٣٦٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ [٢٩٤] ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ لِبَسَتَيْنِ : عَنْ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ ، وَعَنْ الإِحْتِبَاءِ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ ، يُفْضِي بِفَرْجِهِ إِلَى السَّمَاءِ .

٣٦٠١ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٦ ب : « هذا إسناد ضعيف ... » .

٣٦٠٢ - ت الحديث ٣٥٦٠ من طريق يزيد بن هارون .

٣٦٠٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٦ ب : « هذا إسناد صحيح رواه النسائي في اليوم والليلة ... » .

٣٦٠٤ - خ اللباس ٢١ ؛ الاستئذان ٤٢ من طريق سفيان .

٣٦٠٥ - خ اللباس ٢٠ من طريق عبيد الله ؛ د الحديث ٤٠٨٠ .

٣٦٠٦ - حدثنا أبو بكر، قال : حدثنا عبد الله بن نُمَيْرٍ وأبو أُسَامَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لِبَسَتَيْنِ : اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ وَالِاخْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، وَأَنْتَ مُفْضٍ فَرَجَكَ .

(٤) باب لبس الصوف

٣٦٠٧ - حدثنا أبو بكر، قال : حدثنا الحسن بن موسى ، عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ لِي : يَا بُنَيَّ ! لَوْ شَهِدْتَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذْ أَصَابَتْنا السَّمَاءُ ، لَحَسِبْتُ أَنَّ رِيحَنَا رِيحُ الضَّانِّ .

٣٦٠٨ - حدثنا محمد بن عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ ، قَالَ : حدثنا أبو أُسَامَةَ ، قَالَ : حدثنا الأخوص بن حكيم ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ؛ قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ . وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ رُومِيَّةٌ مِنْ صُوفٍ ، ضَيِّقَةٌ الْكُمَيْنِ . فَصَلَّى بِنَا فِيهَا . لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ غَيْرُهَا .

٣٦٠٩ - حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي وأحمد بن الأزهر ، قالا : حدثنا مروان بن محمد ، قَالَ : حدثنا يزيد بن السمط ، قَالَ : حدثني الوضئ بن عطاء ، عَنْ مَحْفُوظِ بْنِ عُلْقَمَةَ ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ ، فَقَلَبَ جُبَّةَ صُوفٍ كَانَتْ عَلَيْهِ . فَمَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ .

٣٦١٠ - حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حدثنا موسى بن الفضل ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسِمُ غَنَمًا فِي آذَانِهَا . وَرَأَيْتُهُ مُتَزَرًّا بِكِسَاءٍ .

(٥) باب الثياب البيضاء

٣٦١١ - حدثنا محمد بن الصباح ، قَالَ : أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ الْمَكِّيُّ ، عَنْ ابْنِ خُنَيْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَيْرُ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضُ » . فَالْبَسُوهَا ، وَكَفُّنَا فِيهَا مَوْتَاكُم^(١) .

(١) في الأصل : فالبسوا وكفنا فيها موتاكم ، والتصحيح في المطبوعة .

٣٦٠٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٦ ب : « هذا إسناد صحيح رجاله ثقات » .

٣٦٠٧ - د الحديث ٤٠٣٣ من طريق قتادة ؛ ت الحديث ٢٤٧٩ .

٣٦٠٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٧ أ : « هذا إسناد ضعيف ... رواه مسدد في مسنده ... » .

٣٦٠٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٧ أ : « هذا إسناد فيه مقال » .

٣٦١٠ - انظر م اللباس ١٠٩ - ١١٢ .

٣٦١١ - د الحديث ٤٠٦١ من طريق ابن خنيم .

٣٦١٢ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، عن سُفْيَانَ، عن حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْبَسُوا ثِيَابَ الْبَيَاضِ، فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ».

٣٦١٣ - حدثنا محمد بن حَسَّانِ الْأَزْرُقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُجِيدِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عَبْدِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ أَحْسَنَ مَا زُرْتُمْ اللَّهَ بِهِ فِي قُبُورِكُمْ وَمَسَاجِدِكُمْ، الْبَيَاضُ».

(٦) باب من جر ثوبه من الخيلاء [٢٩٤ ب]

٣٦١٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ الَّذِي يَجُرُّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٣٦١٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَ، فَلَقِيْتُ ابْنَ عُمَرَ بِالْبَلَّاطِ. فَذَكَرْتُ لَهُ حَدِيثَ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ، وَأَشَارَ إِلَى أُذُنَيْهِ: سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ، وَوَعَاهُ قَلْبِي.

٣٦١٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: مَرَّ بِأَبِي هُرَيْرَةَ فَتَى مِنْ قُرَيْشٍ يَجُرُّ سِيرَهُ. فَقَالَ: يَا بَنِي أَخِي! إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(٧) باب موضع الإزار أين هو؟

٣٦١٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نُذَيْرٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ؛ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِصْلَةَ سَاقِي أَوْ سَاقِهِ. فَقَالَ «هَذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ. فَإِنْ أُبَيَّتَ فَأَسْفَلَ، فَإِنْ أُبَيَّتَ فَأَسْفَلَ، فَإِنْ أُبَيَّتَ، فَلَا حَقَّ لِلْإِزَارِ فِي الْكَعْبَيْنِ».

٣٦١٢ - ن الحديث ٥٣٢٤، ٥٣٢٥.

٣٦١٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٧ - أ: «هذا إسناد ضعيف شريح بن عبيد لم يسمع من أبي الدرداء».

٣٦١٤ - خ اللباس ١ من طريق نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن أسلم عن ابن عمر؛ م اللباس ٤٤، ٤٥، ٤٦.

٣٦١٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٧ ب: «هذا حديث ضعيف لضعف عطية وأصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة وابن

عمر». وانظر د الحديث ٤٠٩٣.

٣٦١٦ - انظر م اللباس ٤٨.

٣٦١٧ - ت الحديث ١٧٨٣ من طريق أبي الأحوص.

٣٦١٨ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قال: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نَذِيرٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

٣٦١٩ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي سَعِيدٍ: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً فِي الْإِزَارِ؟ قَالَ: نَعَمْ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ. لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ. وَأَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فِي الثَّارِ» يَقُولُ ثَلَاثًا «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا».

٣٦٢٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَا سُفْيَانُ ابْنُ سَهْلٍ! لَا تَسْبُلْ. فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُسْبِلِينَ».

(٨) باب لبس القميص كم هو؟

٣٦٢١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا الحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «الْإِسْبَالُ فِي الْإِزَارِ وَالْقَمِيصِ وَالْعِمَامَةِ. مَنْ جَرَّ شَيْئاً خِيَلَاءَ، لَمْ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا أَعْرَبَهُ!

(٩) باب كم القميص كم يكون؟

٣٦٢٢ - حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، قال: حدثنا أبو عَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ. وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ [٢٩٥] صَالِحٍ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ قَمِيصاً قَصِيرَ الْيَدَيْنِ وَالطُّوْلِ.

(١٠) باب حل الأزوار

٣٦٢٣ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا ابْنُ ذَكَّيْنٍ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُشَيْرٍ،

٣٦١٨ - ن الحديث ٥٣٣١ من طريق الأعمش عن أبي إسحق.

٣٦١٩ - د الحديث ٤٠٩٣ من طريق العلاء بن عبد الرحمن.

٣٦٢٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٧ ب: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».

٣٦٢١ - ن الحديث ٥٣٣٦ من طريق حسين بن علي.

٣٦٢٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٧ ب: «هذا إسناد فيه مسلم بن كيسان وهو ضعيف وله شاهد من حديث أسماء بنت يزيد».

٣٦٢٣ - د الحديث ٤٠٨٢ من طريق زهير.

قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : أُتِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعْتُهُ . وَإِنْ زَرَّ قَمِيصِهِ لَمْ يَطْلُقْ .
قَالَ غُرُوزٌ : فَمَا رَأَيْتُ مُعَاوِيَةَ وَلَا ابْنَهُ ، فِي شِتَاءٍ وَلَا صَيْفٍ ، إِلَّا مُطْلَقَةً أَرْزَاؤُهُمَا .

(١١) باب لبس السراويل

٣٦٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ سُؤْدِ بْنِ قَيْسٍ ؛ قَالَ : أَتَانَا النَّبِيُّ
ﷺ ، فَسَاوَمَنَا سَرَاوِيلَ .

(١٢) باب ذيل المرأة كم يكون ؟

٣٦٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ
سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ قَالَتْ : سِئِلَ النَّبِيُّ ﷺ : كَمْ تَجْرُ الْمَرْأَةُ مِنْ ذَيْلِهَا ؟ قَالَ « شِبْرًا » قُلْتُ :
إِذَا يَتَكَشَّفُ عَنْهَا . قَالَ « ذِرَاعٌ . لَا تَزِيدُ عَلَيْهِ » .

٣٦٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ ،
عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ الثَّاجِي ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ ، رُحِصَ لَهُنَّ فِي الذَّيْلِ ذِرَاعًا . فَكُنَّ يَأْتِيَنَّهُ
فَنَذَرُهُنَّ بِالْقَصَبِ ذِرَاعًا .

٣٦٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ
سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَزَّمِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ ، أَوْ لِأُمِّ سَلَمَةَ « ذَلِكَ
ذِرَاعٌ » .

٣٦٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمَعْلَمِ ، عَنْ أَبِي الْمُهَزَّمِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « فِي دُبُولِ النِّسَاءِ ،
شِبْرًا » فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِذَا تَخْرُجُ سَوْفَهُنَّ . قَالَ « فَذِرَاعٌ » .

(١٣) باب العمامة السوداء

٣٦٢٩ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مُسَاوِرِ الْوَرَّاقِ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ

٣٦٢٤ - د الحديث ٣٣٣٦ من طريق سفيان .

٣٦٢٥ - انظر ت الحديث ١٧٣١ ؛ ن الحديث ٥٣٤١ من طريق المعتمر .

٣٦٢٦ - انظر ت الحديث ١٧٣١ ؛ ن الحديث ٥٣٣٨ .

٣٦٢٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٧ ب : « هذا إسناد ضعيف » .

٣٦٢٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٨ أ : « هذا إسناد ضعيف » .

٣٦٢٩ - د الحديث ٤٠٧٧ من طريق مساور الوراق ؛ ن الحديث ٥٣٤٨ .

عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمُبَرِّ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ.

٣٦٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ.

٣٦٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ، يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ.

(١٤) باب إرخاء العمامة بين الكتفين

٣٦٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُسَاوِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو [٢٩٥ ب] عَنْ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ. قَدْ أَرْخَى طَرَفَيْهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ.

(١٥) باب كراهية لبس الحرير

٣٦٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ».

٣٦٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنِ الْبَرَاءِ؛ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدِّيْبَاجِ وَالْحَرِيرِ وَالْإِسْتَبْرَقِ.

٣٦٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ حُذَيْفَةَ؛ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ. وَقَالَ «هُوْلَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَلَنَا فِي الْآخِرَةِ».

٣٦٣٠ - ن الحديث ٥٣٤٦ من طريق أبي الزبير؛ د الحديث ٤٠٧٦ من طريق وكيع.

٣٦٣١ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٨ - أ: «هذا إسناد فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله».

٣٦٣٢ - ن الحديث ٥٣٤٨ من طريق أبي أسامة.

٣٦٣٣ - م اللباس ٢١ من طريق ابن أبي شيبة.

٣٦٣٤ - م اللباس ٣ من طريق أشعث.

٣٦٣٥ - م اللباس ٤ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة.

٣٦٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى سَيِّرَاءَ مِنْ حَرِيرٍ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَوْ ابْتِغَتْ هَذِهِ الْحُلَّةُ لِلْوَفْدِ ، وَلَيَوْمِ الْجُمُعَةِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذَا مَنْ لَا خِلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ » .

(١٦) باب من رُخِّص له في الحرير

٣٦٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوفَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ؛ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ نَبَأَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخِّصَ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ ، وَلِعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ فِي قَمِيصَيْنِ مِنْ حَرِيرٍ ، مِنْ وَجَعِ كَانَ بِهِمَا حِكَّةٌ .

(١٧) باب الرخصة في العلم في الثوب

٣٦٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَتَهَيَّأُ مِنَ الْحَرِيرِ وَالْدَّبَلِجِ . إِلَّا مَا كَانَ هَكَذَا . ثُمَّ أَشَارَ بِإِصْبَعِهِ ، ثُمَّ الثَّانِيَةِ ، ثُمَّ الثَّالِثَةَ ، ثُمَّ الرَّابِعَةَ [فَقَالَ] : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَهَيَّأُ عَنْهُ .

٣٦٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ زَيْادٍ ، عَنْ أَبِي عُمَرَ مَوْلَى أَسْمَاءَ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ اشْتَرَى عِمَامَةً لَهَا عَلَمٌ . فَدَعَا بِالْقَلَمَيْنِ فَقَصَّه . فَدَخَلْتُ عَلَى أَسْمَاءَ ، فَذَكَرْتُ لَهَا ذَلِكَ . فَقَالَتْ : بُؤْسًا لِعَبْدِ اللَّهِ ! يَا جَارِيَةُ ! هَاتِي جُبَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَجَاءَتْ بِجُبَّةٍ مَكْفُوفَةٍ الْكُمَيْنِ وَالْجَيْبِ وَالْفَرْجَيْنِ ، بِالْدَّبَلِجِ .

(١٨) باب لبس الحرير والذهب للنساء

٣٦٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي الصَّغْبَةِ ، عَنْ أَبِي الْأَفْلَحِ الْهَمْدَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارٍ [٢٩٦] الْغَافِقِيِّ ؛ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَرِيرًا بِشِمَالِهِ ، وَذَهَبًا بِيَمِينِهِ ، ثُمَّ رَفَعَ بِهِمَا يَدَيْهِ فَقَالَ « إِنَّ هَذَا حَرَامٌ عَلَى ذَكَوْرِ أُمَّتِي ، حِلٌّ لِإِنَاثِهِمْ » .

٣٦٣٦ - م اللباس ٨ ؛ خ اللباس ٣٠ .

٣٦٣٧ - خ اللباس ٢٩ من طريق قتادة ؛ م اللباس ٢٤ من طريق سعيد .

٣٦٣٨ - انظر م اللباس ١٥ .

٣٦٣٩ - انظر م اللباس ١٠ .

٣٦٤٠ - د الحديث ٤٠٥٧ من طريق يزيد بن أبي حبيب . وانظر أيضاً ت الحديث ١٧٢٠ .

٣٦٤١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن يزيد بن أبي زياد، عن أبي فاختة، قال: حدثني هبيرة بن يريم، عن علي؛ أنه أهدى لرسول الله ﷺ حلة مكفوفة بحري، إما سداها وإما لحمتها. فأرسلها إلي. فأثبته فقلت: يا رسول الله! ما أصنع بها؟ ألبسها؟ قال «لا». ولكن اجعلها خمرأ بين القواطع.

٣٦٤٢ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن الإفريقي، عن عبد الرحمن ابن رافع، عن عبد الله بن عمرو؛ قال: خرج إلينا رسول الله ﷺ، وفي إحدى يديه ثوب من حرير. وفي الأخرى ذهب. فقال «إن هذين محرم على ذكور أمتي، حل لئنانيهم».

٣٦٤٣ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن معمر، عن الزهري، عن أنس؛ قال: رأيت على زنت بنت رسول الله ﷺ قميص حرير سيرة.

(١٩) باب لبس الأحمر للرجال

٣٦٤٤ - حدثنا أبو بكر، قال حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن البراء؛ قال: ما رأيت أجمل من رسول الله ﷺ، مترجلاً، في حلة حمراء.

٣٦٤٥ - حدثنا عامر بن عبد الله بن عامر بن براء بن بريد بن أبي بريدة بن أبي موسى الأشعري، قال: حدثنا زيد بن الحباب، قال: حدثنا حسين بن واقد قاضي مرو، قال: حدثني عبد الله بن بريدة، أن أباه حدثه، قال: رأيت رسول الله ﷺ يخطب. فأقبل حسن وحسين عليهما السلام. عليهما قميصان أحمران. يفتران ويقومان. فنزل النبي ﷺ، فأخذهما فوضعهما في حجره. فقال «صدق الله ورسوله. إنما أموالكم وأولادكم فتنة. رأيت هذين فلم أصبر» ثم أخذ في خطبته.

(٢٠) باب كراهية المعصفر للرجال

٣٦٤٦ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا علي بن مسهر، عن يزيد بن أبي زياد، عن الحسن بن سهيل، عن ابن عمر؛ قال: نهى رسول الله ﷺ عن المقدم. قال يزيد: قلت للحسن: ما المقدم؟ قال: المشتع بالعصفر.

٣٦٤١ - انظر د الحديث ٤٠٤٣؛ خ اللباس ٣٠.

٣٦٤٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٨ - أ: «هذا إسناد ضعيف. رواه أبو داود الطيالسي في مسنده».

٣٦٤٣ - خ اللباس ٣٠ من طريق شعيب عن الزهري. وفيه: أم كلثوم بدلا عن زين عليها السلام. وانظر فتح الباري ١٠: ٣٠٠.

٣٦٤٤ - خ اللباس ٣٥ من طريق أبي إسحق؛ د الحديث ٤٠٧٢؛ ت الحديث ١٧٢٤.

٣٦٤٥ - ت الحديث ٣٧٧٤ من طريق حسين بن واقد؛ ن الحديث ١٤١٤.

٣٦٤٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٨ ب: «هذا إسناد صحيح».

٣٦٤٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن أسامة بن زيد، عن عبد الله بن حنين، قال: سمعت علياً يقول: نهاني رسول الله ﷺ، ولا أقول: نهاكم، عن لبس المعصفر.

٣٦٤٨ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن هشام بن الغاز، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ من ثنية [٢٩٦ ب] أذاخِر. فالتفت إلي. وعلي رِبطَةٌ مضرّجة بالمعصفر. فقال «ما هذه؟» فعرفت ما كره. فأتيت أهلي وهم يسجرون ثُورهم. فقدّتها فيه. ثم أتيتُ من الغد فقال «يا عبد الله! ما فعلت الرِبطَةَ؟» فأخبرته. فقال «ألا كسوتها بغص أهلك! فإنه لا بأس بذلك للنساء».

(٢١) باب الصفرة للرجال

٣٦٤٩ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، عن ابن أبي ليلى، عن محمد بن عبد الرحمن، عن محمد بن شرحبيل، عن قيس بن سعد، قال: أتانا النبي ﷺ. فوضعنا له ماء يتبرّد به. فاعْتَسَلَ. ثم أتيتُهم بملحفة صفراء. فرأيت أثر الوزر على عنقه.

(٢٢) باب البس ما شئت، ما أخطأك سرف أو مخيلة

٣٦٥٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أنبأنا همام، عن قتادة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ «كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا، ما لم يخالطه إسراف أو مخيلة».

(٢٣) باب من لبس شهرة من الثياب

٣٦٥١ - حدثنا محمد بن عباد ومحمد بن عبد الملك الواسطيان، قالا: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أنبأنا شريك، عن عثمان بن أبي زُرعة، عن مهاجر، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ «من لبس ثوب شهرة ألبسه [الله]، يوم القيامة، ثوب مذلة».

٣٦٥٢ - حدثنا العباس بن يزيد البحراني، قال: حدثنا وكيع بن مخرز الساجي، قال: حدثنا عثمان بن جهم، عن زر بن حبیش، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ قال «من لبس ثوب شهرة، أغرض الله عنه حتى يضعه متى وضعه».

٣٦٤٧ - م اللباس ٣٠، ٣١؛ ن الحديث ٥٣٢٠.

٣٦٤٨ - د الحديث ٤٠٦٦ من طريق عيسى بن يونس.

٣٦٤٩ - أورده الإمام أحمد في المسند ٦: ٧ من طريق وكيع.

٣٦٥٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٨ ب: «رواه النسائي دون قوله: واشربوا... ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده بتمامه».

٣٦٥١ - د الحديث ٤٠٢٩ من طريق شريك.

٣٦٥٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٨ ب: «هذا إسناد حسن، العباس بن يزيد مختلف فيه».

(٢٤) باب لبس جلود الميتة إذا دبغت

٣٦٥٣ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَغَلَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ، فَقَدْ طَهَّرَ».

٣٦٥٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ؛ أَنَّ شَاةَ لِمَوْلَاةٍ مَيْمُونَةَ مَرَّ بِهَا، - قَدْ أُعْطِيَتْهَا مِنَ الصَّدَقَةِ - مَيْتَةً، فَقَالَ «هَلَّا أَخَذُوا إِهَابَهَا فَدَبَّغُوهُ فَانْتَفَعُوا بِهِ؟» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهَا مَيْتَةٌ. قَالَ «إِنَّمَا حُرِّمَ أَكْلُهَا».

٣٦٥٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ سَلْمَانَ؛ قَالَ: كَانَ لِبَعْضِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ شَاةٌ، فَمَاتَتْ. فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا، فَقَالَ «مَا ضَرَّ أَهْلَ هَذِهِ، لَوْ انْتَفَعُوا بِإِهَابِهَا؟».

٣٦٥٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ [٢٩٧] قُسَيْطٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُسْتَمْتَعَ بِجُلُودِ الْمَيْتَةِ، إِذَا دُبِغَتْ.

(٢٥) باب من كان لا ينتفع من الميتة بإهاب ولا عصب

٣٦٥٧ - حدثنا أبو بكر، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ؛ قَالَ: أَتَانَا كِتَابُ النَّبِيِّ ﷺ «أَنْ لَا تَنْتَفِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ».

(٢٦) باب صفة النعال

٣٦٥٨ - حدثنا علي بن محمد، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَرِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كَانَتْ لِنَعْلِ النَّبِيِّ ﷺ قَبَالَانِ، مِثْنِي شِرَاكُهُمَا.

٣٦٥٣ - م الحيف ١٠٥ من طريق زيد بن أسلم؛ ت الحديث ١٧٢٨؛ د الحديث ٤١٢٣؛ خ الذبائح ٣٠.

٣٦٥٤ - م الحيف ١٠٠ من طريق ابن عيينة؛ د الحديث ٤١٢٠.

٣٦٥٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٨ ب: «هذا إسناد ضعيف لضعف ليث... وله شاهد من حديث ميمونة رواه مسلم في صحيحه».

٣٦٥٦ - د الحديث ٤١٢٤ من طريق مالك؛ ن الحديث ٤٢٥٧.

٣٦٥٧ - ن الحديث ٤٢٥٤ من طريق شعبة؛ أيضاً ن الحديث ٤٢٥٥.

٣٦٥٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٩ - أ: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه الترمذي في الشمائل».

٣٦٥٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، عن همام، عن قتادة، عن أنس؛ قال: كان لنعْل النبي ﷺ قبالان.

(٢٧) باب لبس النعال وخلعها

٣٦٦٠ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا وكيع، عن شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَبْدَأْ بِالْيُمْنَى. وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُسْرَى».

(٢٨) باب المشي في النعل الواحد

٣٦٦١ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، عن ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ، وَلَا خُفٍّ وَاحِدٍ. لِيَخْلُقَهُمَا جَمِيعاً، أَوْ لِيَمْشِيَ فِيهِمَا جَمِيعاً».

(٢٩) باب الانتعال قائماً

٣٦٦٢ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: نهى رسول الله ﷺ أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ قَائِماً.

٣٦٦٣ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر؛ قال: نهى النبي ﷺ أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ قَائِماً.

(٣٠) باب الخفاف السود

٣٦٦٤ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا ذلهم بن صالح الكندي، عن حجير بن عبد الله الكندي، عن ابن بريدة، عن أبيه؛ أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ خُفَيْنِ سَاذَجَيْنِ أَسْوَدَيْنِ، فَلَبَسَهُمَا.

٣٦٥٩ - ت الحديث ١٧٧٢ من طريق همام؛ د الحديث ٤١٣٤.

٣٦٦٠ - م اللباس ٦٧ من طريق محمد بن زياد؛ د الحديث ٤١٣٩.

٣٦٦١ - د الحديث ٤١٣٦ من طريق الأعمش عن أبي هريرة؛ م اللباس ٦٨.

٣٦٦٢ - ت الحديث ١٧٧٥ من طريق عمار عن أبي هريرة.

٣٦٦٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٩ - أ: «هذا إسناد صحيح».

٣٦٦٤ - ت الحديث ١٧٦٩ من طريق الشعبي عن المغيرة؛ د الحديث ١٥٥ من طريق وكيع.

(٣١) باب الخضاب بالحناء

٣٦٦٥ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ وَسَلِّمَانَ بْنَ يَسَارٍ يُخْبِرَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَتْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ «إِنَّ الْيَهُودَ [٢٩٧ ب] وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِغُونَ. فَخَالِفُوهُمْ».

٣٦٦٦ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْأَجْلَحِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّنَلِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ، الْحِنَاءُ وَالكَتَمُ».

٣٦٦٧ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ؛ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ. فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ شَعْرًا مِنْ شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. مَخْضُوبًا بِالْحِنَاءِ وَالكَتَمِ.

(٣٢) باب الخضاب بالسواد

٣٦٦٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ بِأَبِي قُحَافَةَ، يَوْمَ الْفَتْحِ، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. وَكَانَ رَأْسُهُ ثَغَامَةً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَذْهَبُوا بِهِ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ، فَلْتَغَيِّرُهُ. وَجَنَّبُوهُ السَّوَادَ».

٣٦٦٩ - حدثنا أبو هُرَيْرَةَ الصِّيرْفِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ فِرَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بْنِ زَكَرِيَّا الرَّاسِبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَقَّاقُ بْنُ دَعْقَلٍ السَّدُوسِيُّ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ صُهَيْبِ الْخَيْرِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ أَحْسَنَ مَا اخْتَضَبْتُمْ بِهِ، لَهَذَا السَّوَادُ. أَرْغَبُ لِنِسَائِكُمْ فِيكُمْ، وَأَفْهَبُ لَكُمْ فِي صُدُورِ عَدُوِّكُمْ».

٣٦٦٥ - م اللباس ٨٠ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة؛ خ اللباس ٦٧؛ د الحديث ٤٢٠٣؛ ت الحديث ١٧٥٢.

٣٦٦٦ - د الحديث ٤٢٠٥ من طريق عبد الله بن بريدة؛ ت الحديث ١٧٥٣؛ ن الحديث ٥٠٨٥ - ٥٠٨٤. والكتَم نبات يخرج صبغاً بين السواد والحمرة.

٣٦٦٧ - خ اللباس ٦٦ من طريق سلام بن أبي مطيع.

٣٦٦٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٩ ب: «هذا إسناد فيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف». وأخرجه مسلم في اللباس ٧٨، ٧٩.

من طريق أبي الزبير ما عدا قوله: «أذهبوا به إلى بعض نسائه»...

٣٦٦٩ - ذكره البوصيري في الزوائد ٢١٩ ب ولم يذكر شيئاً من حكمه.

(٣٣) باب الخضاب بالصفرة

٣٦٧٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو أسامة، عن عبيد الله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد؛ أن جرجاجاً^(١) سأل ابن عمر قال: رأيته تصفر لحيتك بالورس؟ فقال ابن عمر؛ أما تصفيري لحيتي، فإنني رأيت رسول الله ﷺ، يصفر لحيته.

٣٦٧١ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا إسحاق بن منصور، قال: حدثنا محمد بن طلحة، عن حميد بن وهب، عن ابن طاووس أو بني طاووس، عن ابن عباس؛ قال: مر النبي ﷺ على رجل قد خضب بالحناء. فقال «ما أحسن هذا!» ثم مر بأخر قد خضب بالحناء والكم. فقال «هذا أحسن من هذا» ثم مر بأخر قد خضب بالصفرة، فقال «هذا أحسن من هذا كله». قال: وكان طاووس يصفر.

(٣٤) باب من ترك الخضاب

٣٦٧٢ - حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة؛ قال: رأيت رسول الله ﷺ، هذه منه بيضاء. يعني عنقه.

٣٦٧٣ - حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا خالد بن الحرث وابن أبي عدي، عن حميد؛ قال: سئل أنس بن مالك: أخضب رسول الله ﷺ؟ قال: إنه لم ير من الشيب إلا نحو سبعة عشر أو عشرين شعرة، في مقدم لحيته.

٣٦٧٤ - حدثنا محمد بن عمر بن الوليد الكندي، قال: حدثنا يحيى بن آدم، عن شريك، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: كان شيب رسول الله ﷺ [٢٩٨] نحو عشرين شعرة.

(٣٥) باب اتخاذ الجمّة والذوائب

٣٦٧٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد؛ قال: قالت أم هانئ: دخل النبي ﷺ بكّة، وله أربع غدائر. تعني ضفائر.

(١) كذا في الأصل وفي نسخة البستي ١٩٠ - وعليها الضبة عندهما. وبهامشها وهو عبيد بن جريج. وفي نسخة عند الأصل:

ابن جريج. ولاتفاق النسختين أبقينا ما هو في الأصل.

٣٦٧٠ - انظر ن الحديث ٥٠٨٨.

٣٦٧١ - د الحديث ٤٢١١ من طريق إسحاق بن منصور. وفيه حميد بن وهب وهو منكر الحديث والحديث ضعيف بهذا الإسناد.

٣٦٧٢ - م الفاضل ١٠٦ من طريق زهير. والنفقة الشعر الذي في الشفة السفلى.

٣٦٧٣ - م الفضائل ١١٣ من طريق ربيعة عن أنس. وقال البوصيري في الزوائد ٢١٩ ب: «هذا إسناد صحيح».

٣٦٧٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢١٩ ب: «هذا إسناد صحيح رواه الترمذي في الشبائل».

٣٦٧٥ - د الحديث ٤١٩١ من طريق سفيان؛ ت الحديث ١٧٨١.

٣٦٧٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يحيى بن آدم، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس؛ قال: كان أهل الكتاب يسدلون أشعارهم. وكان المشركون يفرقون. فكان رسول الله ﷺ يحب موافقة أهل الكتاب. قال، فسدل رسول الله ﷺ ناصيته. ثم فرق، بعد.

٣٦٧٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا إسحق بن منصور، عن إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق، عن يحيى بن عباد، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: كنت أفرق خلف يافوخ رسول الله ﷺ. ثم أسدل ناصيته.

٣٦٧٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أنبأنا جرير بن حازم، عن قتادة، عن أنس؛ قال: كان شعر رسول الله ﷺ شعراً رجلاً، بين أدنيه ومكبيه.

٣٦٧٩ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: حدثنا ابن أبي فديك، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: كان لرسول الله ﷺ شعر دون الجمّة، وفوق الوفرة.

(٣٦) باب كراهية كثرة الشعر

٣٦٨٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا معاوية بن هشام وسفيان بن عتبة، عن سفيان، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر؛ قال: رأيته النبي ﷺ ولي شعر طویل. فقال «ذنب. ذنب» فانطلقت فأخذه. فرأيت النبي ﷺ فقال «إني لم أغنيك. وهذا أحسن».

(٣٧) باب النهي عن القرع

٣٦٨١ - حدثنا أبو بكر وعلي، قالوا: حدثنا أبو أسامة، عن عبيد الله بن عمر، عن عمر بن نافع، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: نهى رسول الله ﷺ عن القرع. قال: وما القرع؟ قال: أن يخلق من رأس الصبي مكان، ويترك مكان.

٣٦٧٦ - خ اللباس ٧٠ من طريق إبراهيم بن سعد. ويسدلون أشعارهم أي يرسلونها.

٣٦٧٧ - د الحديث ٤١٨٩ من طريق عروة عن عائشة.

٣٦٧٨ - خ اللباس ٦٨ من طريق قتادة؛ م الفضائل ٩٤. وقوله رجلاً هو الذي بين الجعودة والسيوطة.

٣٦٧٩ - ت الحديث ١٧٥٥ من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد.

٣٦٨٠ - ن الحديث ٥٠٥٥، ٥٠٦٩ من طريق سفيان؛ د الحديث ٤١٩٠.

٣٦٨١ - م اللباس ١١٣ من طريق أبي بكر؛ د الحديث ٤١٩٣.

٣٦٨٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا شبابة، قال: حدثنا شعبة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر؛ قال: نهى رسول الله ﷺ عن القزع.

(٣٨) باب نقش الخاتم

٣٦٨٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من ورق. ثم نقش فيه: محمد رسول الله. وقال: «لا يُنقش أحد على نقش خاتمي هذا».

٣٦٨٤ - حدثنا أبو بكر بن [٢٩٨ ب] أبي شيبة، قال: حدثنا إسماعيل بن عليّة، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك؛ قال: اصطنع رسول الله ﷺ خاتماً. فقال: «إننا قد اصطنعنا خاتماً، ونقشنا فيه نقشاً، فلا يُنقش عليه أحد».

٣٦٨٥ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا يونس، عن الزهري، عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من فضة، له فص حبشي. ونقشه: محمد رسول الله.

(٣٩) باب النهي عن خاتم الذهب

٣٦٨٦ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، عن عبيد الله، عن نافع بن جبير مولى علي، عن علي رضي الله عنه؛ قال: نهى رسول الله ﷺ عن التّختم بالذهب.

٣٦٨٧ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا علي بن مسهر، عن يزيد بن أبي زياد، عن الحسن بن سهيل، عن ابن عمر؛ قال: نهى رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب.

٣٦٨٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة أم المؤمنين؛ قالت: أهدى النجاشي إلى رسول الله ﷺ حلقة فيها خاتم ذهب. فيه فص حبشي. فأخذه رسول الله ﷺ بعود، وإنه لمعرض عنه. أو ينعض أصابعه. ثم دعا ابنة ابنته، أمانة بنت أبي العاص وقال: «تحلي بهذا، يا بنية».

٣٦٨٢ - انظر د الحديث ٤١٩٤، ٤١٩٥.

٣٦٨٣ - م اللباس ٥٥ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة.

٣٦٨٤ - خ اللباس ٥١ من طريق عبد العزيز بن صهيب؛ م اللباس ٥٥.

٣٦٨٥ - م اللباس ٦١ من طريق يونس. فصاً حبشياً أي فصاً من جزع أو عقيق وقيل لونه أسود.

٣٦٨٦ - م اللباس ٣١ من طريق عبد الله بن حنين عن علي.

٣٦٨٧ - انظر م اللباس ٥٢ - ٥٣.

٣٦٨٨ - أخرجه ابن أبي شيبة، انظر فتح الباري ١٠: ٣١٧.

(٤٠) باب من جعل فص خاتمه مما يلي كفه

٣٦٨٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي ﷺ كان يجعل فصه مما يلي كفه.

٣٦٩٠ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أنس، قال: حدثني سليمان بن بلال، عن يونس بن يزيد الأيلي، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ لبس خاتم فصه. فيه فص حبشي. كان يجعل فصه في بطن كفه.

(٤١) باب التختم باليمين

٣٦٩١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، عن إبراهيم بن الفضل، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عبد الله بن جعفر؛ أن النبي ﷺ، كان يتختم في يمينه.

(٤٢) باب التختم في الإبهام

٣٦٩٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، عن عاصم، عن أبي بريدة، عن علي؛ قال: نهاني النبي ﷺ أن أتختم في هذه وفي هذه. يعني الخنصر والإبهام.

(٤٣) باب الصور في البيت

٣٦٩٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله ابن عبد الله، عن ابن عباس، عن أبي طلحة، عن النبي ﷺ قال «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة».

٣٦٩٤ - حدثنا أبو بكر، قال حدثنا غندر، عن شعبة، عن علي بن مدرك، عن أبي زرعة، عن عبد الله بن نجى، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ قال «إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب [١٢٩٩] ولا صورة».

٣٦٨٩ - م اللباس ٥٥ من طريق ابن أبي شيبة؛ خ اللباس ٤٥، ٤٦.

٣٦٩٠ - م اللباس ٦٢ من طريق يونس.

٣٦٩١ - ت الحديث ١٧٤٤ من طريق ابن أبي رافع عن عبد الله بن جعفر؛ ن الحديث ٥٢٠٧.

٣٦٩٢ - ن الحديث ٥٢١٣ من طريق عاصم، وفيه: يعني السبابة والوسطى وكذلك رواه مسلم في اللباس ٦٥.

٣٦٩٣ - م اللباس ٨٣ من طريق ابن عينة؛ خ اللباس ٩٢.

٣٦٩٤ - د الحديث ٤١٥٢ من طريق شعبة، وزاد فيه: ولا جنب.

٣٦٩٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة؛ قالت: وأعد رسول الله ﷺ جبريل، في ساعة يأتيه فيها. فرأت عليه. فخرج النبي ﷺ. فإذا هو بجبريل قائم على الباب. قال «ما متك أن تدخل؟» قال: إن في البيت كلباً. وأنا لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة.

٣٦٩٦ - حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي، قال: حدثنا الوليد، قال: حدثنا عفير بن معدان، قال: حدثنا سليم بن عامر، عن أبي أمامة؛ أن امرأة أتت النبي ﷺ فأخبرته أن زوجها، في بغض المغازي. فاستأذنته أن تصور في بيتها نخلة. فمنعها. أو نهاها.

(٤٤) باب الصور فيما يوطأ

٣٦٩٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن أسامة بن زيد، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: سترت سهوة لي. تغني الداخل. يستر فيه تصاوير. فلما قدم النبي ﷺ فتكته. فجعلت منه مسنتين^(١). فرأيت النبي ﷺ متكناً على إحداهما.

(٤٥) باب المياثر الحمر

٣٦٩٨ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا أبو الأخوص، عن أبي إسحاق، عن هبيرة، عن علي؛ قال: نهى رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب^(٢) وعن الميثة، يعني الحمراء.

(٤٦) باب ركوب النمر

٣٦٩٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا زيد بن الحباب، قال: حدثنا يحيى بن أيوب، قال: حدثني عياش بن عباس الجعفي، عن أبي حصين الحجري الهشمي، عن عامر الحجري؛ قال: سمعت أبا زحانة، صاحب النبي ﷺ يقول: كان رسول الله ﷺ يثي عن ركوب النمر.

٣٧٠٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن أبي المعتمر، عن ابن سيرين، عن معاوية؛ قال: كان رسول الله ﷺ يثي عن ركوب النمر.

(١) في الأصل: مسنتين، وبهامش الأصل: «صوابه مسورتين»، وفي المطبوعة: «مبتذنين».

(٢) في الأصل: عن الخاتم الذهب، ولعل الصواب ما أثبتناه.

٣٦٩٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٠ - أ: «هذا إسناد صحيح وله شاهد في الصحيحين وغيرهما».

٣٦٩٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٠ - أ: «هذا إسناد فيه عفير بن معدان وهو ضعيف».

٣٦٩٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٠ - أ: «هذا إسناد ضعيف لضعف أسامة بن زيد. رواه الشيخان خلا قوله فرأيت النبي

صلى الله عليه وسلم متكناً على إحداهما... وانظر خ اللباس ٩١.

٣٦٩٨ - انظر م اللباس ٢٩ - ٣١، ن الحديث ٥٣٧٨. والمياثر قسي كانت تصنعها النساء لبعولتهن على الرحل كالقطائف من

الأرجوان. انظر التعريف في النسائي الحديث ٥٣٧٨.

٣٧٠٠ - د الحديث ٤١٢٩ من طريق وكيع والنمر هو جلد النمر.

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٨ - أبواب الآداب

(١) باب بر الوالدين

٣٧٠١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا شريك بن عبد الله، عن منصور، عن عبيد الله بن علي، عن أبي سلامة السلمي؛ قال: قال النبي ﷺ «أوصي امرءًا بأبيه. أوصي امرءًا بأمه. أوصي امرءًا بغيره». أوصي امرءًا بغيره. أوصي امرءًا بغيره. وإن كان عليه منه أذى يؤذيه».

٣٧٠٢ - حدثنا محمد بن ميمون المكي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة؛ قال: قالوا: يا رسول الله! من أبر؟ قال «أمك» قال: ثم من؟ قال «أمك» قال: ثم من؟ قال «أبوك» قال: ثم من؟ قال «ثم الأدنى فالأدنى».

٣٧٠٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا جرير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لا يجزي ولد والده إلا أن يجده مملوكًا فيشتره فيعتقه» [٢٩٩ ب].

٣٧٠٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، عن حماد بن سلمة، [عن عاصم]، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال «القطار اثنا عشر ألف أوقية. كل أوقية خير مما بين السماء والأرض» وقال رسول الله ﷺ «إن الرجل لترفع ذرجته في الجنة فيقول: أنى هذا؟ فيقول: باستغفار ولدك لك».

٣٧٠٥ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن بجير بن سعيد، عن خالد بن معدان، عن المقdam بن مغديكرب؛ أن رسول الله ﷺ قال «إن الله يوصيكم بآمائكم ثلاثاً. إن الله يوصيكم بآبائكم. إن الله يوصيكم بالأقرب فالأقرب».

٣٧٠٦ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا صدقة بن خالد، قال: حدثنا عثمان بن أبي العاتكة، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة؛ أن رجلاً قال: يا رسول الله! ما حق الوالدين على ولدهما؟ قال «هما جئتكم وناركم».

(١) في الأصل: كانت، والصواب ما أثبتناه.

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من الأصل، وهو موجود في نسخة عند الأصل وفي نسخة البستي ١٩١ ب.

(٣) في الأصل: فيقال وعليها الضبة، وفي نسخة عند الأصل: فيقول وعليها علامة صح وهو الصواب إن شاء الله ولذلك أثبتناها.

٣٧٠١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٠ - أ: «ليس لأبي سلامة عند ابن ماجه سوى هذا الحديث وليس له رواية في شيء من

الخمس الأصول. رواه الإمام أحمد في مسنده...».

٣٧٠٢ - قال البوصيري في الزوائد: «هذا إسناد صحيح». وانظر خ الأدب ٢؛ م البر ١ - ٢.

٣٧٠٣ - م العتق ٢٥ من طريق ابن أبي شيبة.

٣٧٠٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٠ ب: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه الإمام أحمد في مسنده».

٣٧٠٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٠ ب: «هذا إسناد صحيح رواه الإمام أحمد في مسنده».

٣٧٠٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٠ ب: «هذا إسناد ضعيف. اتفقوا على تضعيف علي بن يزيد».

٣٧٠٧ - حدثنا محمد بن الصباح ، قال : حدثنا سُفيان بن عُيينة ، عن عطاء ، عن أبي عبد الرحمن ، عن أبي الدرداء ؛ قال : سمع النبي ﷺ يقول « الوالد أوسط أبواب الجنة . فأضع ذلك الباب أو أحفظه » .

(٢) باب صل من كان أبوك يصل

٣٧٠٨ - حدثنا علي بن محمد ، قال : حدثنا عبد الله بن إدريس ، عن عبد الرحمن بن سليمان ، عن أسيد بن عبيد مولى بني ساعدة ، عن أبيه ، عن أبي أسيد مالك بن ربيعة ؛ قال : بينما نحن عند النبي ﷺ وجاءه رجل من بني سليم فقال : أبقني من بر أبوي شيء أبرهما به من بعد موتهما ؟ قال « نعم . الصلاة عليهما ، والاستغفار لهما ، وإيفاءعهما من بعدهما ، وإكرام صديقيهما ، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما » .

(٣) باب بر الوالد والإحسان إلى البنات

٣٧٠٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا أبو أسامة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت : قدم ناس من الأعراب على النبي ﷺ . فقالوا : تقبلون صبيانكم ؟ قالوا : نعم . فقالوا : لكنا ، والله ! ما نقبل . فقال النبي ﷺ « وأملك أن كان الله عز وجل قد نزع منكم الرحمة ؟ » .

٣٧١٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا عفان ، قال : حدثنا وهيب ، قال : حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن سعيد بن أبي راشد ، عن يعلی العامري ؛ أنه جاء الحسن والحسين يسعيان إلى النبي ﷺ . فضمهما إليه ، وقال « إن الولد مبخله مجبته » .

٣٧١١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا زائد بن الحباب ، عن موسى بن علي ، قال : سمعت أبي يذكر عن سراقه بن مالك ؛ أن النبي ﷺ قال « ألا أدلكم على أفضل الصدقة ؟ ابتئسك مرودة إليك ، ليس لها كاسب غيرك » .

٣٧١٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا محمد بن بشر ، عن مسعر ، قال : أخبرني سعد بن إبراهيم ، عن الحسن ، عن صغصعة ، عن الأحنف ؛ قال : دخلت على عائشة امرأة معها ابنتان لها . فأعطتها ثلاث تمرات . فأعطت كل واحدة منهما ثمرة . [٣٠٠] ثم صدعت الباقيتين بينهما . قالت ، فأتى النبي ﷺ فحدثته . فقال « ما عجبك ؟ لقد دخلت به الجنة » .

٣٧٠٧ - ت الحديث ١٩٠٠ من طريق سفيان بن عيينة وقال الترمذي : « هذا حديث صحيح » .

٣٧٠٨ - حم ٣ : ٤٩٨ من طريق عبد الرحمن .

٣٧٠٩ - م الفضائل ٦٤ من طريق ابن أبي شيبة ؛ أيضاً خ الأدب ١٨ .

٣٧١٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢١ - أ : « هذا إسناد صحيح رواه الإمام أحمد في مسنده » .

٣٧١١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢١ - أ : « هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن علي بن رباح لم يسمع من سراقه » .

٣٧١٢ - قال البوصيري : « إسناده صحيح » . انظر خ الأدب ١٨ ؛ م البر ١٤٧ ، ١٤٨ من طريق عراك عن عائشة .

٣٧١٣ - حدثنا الحسين بن الحسن المروزي، قال: حدثنا ابن المبارك، عن حزملة بن عمران، قال: سمعت أبا عثمان المصافري، قال: سمعت عتبة بن عامر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كان له ثلاث بنات، فصبر عليهن وأطعمهن وسقاهن وكساهن من جدته، كن له حجاباً يوم القيامة».

٣٧١٤ - حدثنا الحسين بن الحسن، قال: أنبأنا ابن المبارك، عن فطر، عن أبي سعيد، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من رجل تدرى له ابنتان فيحسن إليهما، ما صحبتهما أو أكرمهما، إلا أدخلته الجنة».

٣٧١٥ - حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي، قال: حدثنا علي بن عياش، قال: حدثنا سعيد بن عمارة، قال: أخبرني الحارث بن الثعمان، قال: سمعت أنس بن مالك يحدث عن رسول الله ﷺ قال: «أكرموا أولادكم، وأحسنوا أدبهم».

(٤) باب حق الجوار

٣٧١٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، قال: سمع نافع بن جبير، يخبر عن أبي شريح الخزاعي، أن النبي ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليحسن إلى جاره. من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه. من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليقل خيراً أو ليسكت».

٣٧١٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون وعبد بن سليمان. وحدثنا محمد بن رافع، قال: أنبأنا الليث بن سعد، جميعاً عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عروة، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه».

٣٧١٨ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن مجاهد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما زال جبرائيل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه».

٣٧١٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢١ - أ: «هذا إسناد صحيح رواه الإمام أحمد في مسنده».

٣٧١٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢١ ب: «هذا إسناد ضعيف».

٣٧١٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢١ ب: «هذا إسناد ضعيف».

٣٧١٦ - خ الرقاق ٨١ من طريق المقرئ بدون ذكر الجار؛ م اللقطة ١٤ ولم يذكر الجار.

٣٧١٧ - م البر ١٤٠ من طريق محمد بن رافع.

٣٧١٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢١ ب: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه ابن حبان في صحيحه».

(٥) باب حق الضيف

٣٧١٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْخَزَاعِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ. وَجَائِزَتُهُ يَوْمَ وَلِيلَةٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَ صَاحِبِهِ حَتَّى يُخْرِجَهُ. الضَّيْفَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَمَا أَنْفَقَ عَلَيْهِ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَهُوَ صَدَقَةٌ».

٣٧٢٠ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: قُلْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ تَبْعُنَا فَتَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَقْرُونَا. فَمَا تَرَى فِي ذَلِكَ؟ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَتَّبِعِي لِلضَّيْفِ، فَاقْبَلُوا. وَإِنْ لَمْ يَقْبَلُوا، فَخُذُوا مِنْهُمْ [٣٠٠ ب] حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَتَّبِعِي لَهُمْ».

٣٧٢١ - حدثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُثَنَّى بْنِ عَمْرٍو، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْمَقْدَامِ أَبِي كَرِيمَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَيْلَةُ الضَّيْفِ وَاجِبَةٌ. فَإِنْ أَصْبَحَ بِفَنَائِهِ، فَهُوَ دَيْنٌ عَلَيْهِ. فَإِنْ شَاءَ أَقْتَضَى، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ».

(٦) باب حق اليتيم

٣٧٢٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اللَّهُمَّ! إِنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ: الْيَتِيمِ وَالْمَرْأَةِ».

٣٧٢٣ - حدثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَتَّابٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «خَيْرُ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُحْسَنُ إِلَيْهِ. وَشَرُّ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُسَاءُ إِلَيْهِ».

٣٧٢٤ - حدثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكَلْبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَئَاحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ عَالَ ثَلَاثَةَ مِنَ الْإِيْتَامِ، كَانَ كَمَنْ قَامَ لَيْلَةً وَصَامَ نَهَارَهُ، وَعَدَا وَرَاحَ شَاهِرًا سَيِّفُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَكَنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ أَخَوَيْنِ. كَهَاتَيْنِ. أُخْتَانِ». وَالصَّقَ إِصْبَعِيهِ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى.

٣٧١٩ - م اللقطة ١٤؛ خ الرقاق ٨١، ٨٥.

٣٧٢٠ - خ الرقاق ٨٥ من طريق الليث؛ م اللقطة ١٧.

٣٧٢١ - د الحديث ٣٧٥٠ من طريق منصور؛ أيضاً د الحديث ٣٧٥١.

٣٧٢٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٢ - أ: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».

٣٧٢٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٢ - أ: «هذا إسناد ضعيف يحمي بن سليمان، قال فيه البخاري: منكر الحديث».

٣٧٢٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٢ ب: «هذا إسناد ضعيف إسماعيل بن إبراهيم مجهول والراوي عنه ضعيف».

(٧) باب إماطة الأذى عن الطريق

٣٧٢٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالا: حدثنا وكيع عن أنبان بن صمعة، عن أبي الوائز الراسبي، عن أبي بزة الأسلمي؛ قال: قلت: يا رسول الله! ذلني على عمل أنتفع به. قال: «اغزل الأذى عن طريق المسلمين».

٣٧٢٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الله بن نعيم، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ؛ قال: «كان على الطريق غصن شجرة يؤذي الناس. فأماطها رجل. فأدخل الجنة».

٣٧٢٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أنبأنا هشام بن حسان، عن واصل، مولى أبي عيينة، عن يحيى بن عقيل، عن يحيى بن يغمر، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ قال: «عرضت علي أمتي بأعمالها. حسنه وسيئه. فرأيت في محاسن أعمالها الأذى ينحى عن الطريق. ورأيت في سيئ أعمالها الشخاعة في المسجد لا تدفن».

(٨) باب فضل صدقة الماء

٣٧٢٨ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، عن هشام صاحب الدستوائي، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن عبادة؛ قال: قلت: يا رسول الله! أي الصدقة أفضل؟ قال: «سقي الماء».

٣٧٢٩ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نعيم وعلي بن محمد، قالا: حدثنا وكيع، قال: حدثنا الأعمش، عن يزيد الرقاشي [١٣٠١]، عن أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «يصف الناس يوم القيامة صفوفاً (وقال ابن نعيم: أهل الجنة). فيمر الرجل من أهل النار على الرجل فيقول: يا فلان! أما تذكر يوم استسقيت فسقيتك شرية؟ قال، فيشفع له. ويمر الرجل على الرجل فيقول: أما تذكر يوم ناولتك طهوراً؟ فيشفع له».

قال ابن نعيم: «ويقول: يا فلان! أما تذكر يوم بعثني في حاجة كذا وكذا، فذهبت لك؟ فيشفع له».

٣٧٢٥ - م البر والصلة ١٣١ من طريق أنبان بن صمعة.

٣٧٢٦ - م البر والصلة ١٢٩ من طريق الأعمش.

٣٧٢٧ - م المساجد ٥٧ من طريق واصل مولى أبي عيينة.

٣٧٢٨ - ن الحديث ٣٦٩٤ من طريق وكيع.

٣٧٢٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٢ ب: «هذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أنبان الرقاشي، رواه أبو بكر بن أبي شيبة في

مسنده.....

٣٧٣٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن مالك بن جعشم، عن أبيه، عن عمه سراقه بن جعشم؛ قال: سألت رسول الله ﷺ عن ضالة الإبل، تغشى حياضي، قد لطمها لإبلي، فهل لي من أجر إن سقيتها؟ فقال «نعم». في كل ذات كبد حرى أجر».

(٩) باب الرفق

٣٧٣١ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا الأعمش، عن تميم بن سلمة، عن عبد الله بن هلال العبسي، عن جرير بن عبد الله البجلي؛ قال: قال رسول الله ﷺ «من يُحرم الرفق، يُحرم الخير».

٣٧٣٢ - حدثنا إسماعيل بن حفص الأبلبي، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال «إن الله رفيق يحب الرفق، ويُعطي عليه ما لا يُعطي على العُنف».

٣٧٣٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن مُصنّب، عن الأوزاعي. وحدثنا هشام بن عمار وعبد الرحمن بن إبراهيم، قالا: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ؛ قال «إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله».

(١٠) باب الإحسان إلى المماليك

٣٧٣٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا الأعمش، عن المعمر بن سُوَيْد، عن أبي ذر؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم. فأطعموهم مما تأكلون. وألبسوهم مما تلبسون. ولا تكلّفوهم ما يعينهم. فإن كلفتموهم، فأعينوهم».

٣٧٣٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالا: حدثنا إسحاق بن سليمان، عن مغيرة بن مسلم، عن فرقد السبخي، عن مرة الطيب، عن أبي بكر الصديق؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لا يدخل الجنة سيئ الملكة» قالوا: يا رسول الله! أليس أخبرتنا أن هذه الأمة أكثر الأمم مملوكين

٣٧٣٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٢ ب: «هذا إسناد ضعيف لتدليس محمد بن إسحق... ورواه ابن حبان في صحيحه».

قلت وهو حسن إن شاء الله تعالى.

٣٧٣١ - م البر والصلة ٧٤، ٧٥، ٧٦.

٣٧٣٢ - موارد الظمان الحديث ١٩١٤ من طريق إسماعيل بن حفص الأبلبي.

٣٧٣٣ - م البر والصلة ٧٧ من طريق عمرة عن عائشة.

٣٧٣٤ - خ الأدب ٤٤ من طريق الأعمش؛ م الإيمان ٣٨.

٣٧٣٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٣ - أ: «هذا إسناد ضعيف».

وَيَتَأَمَّى ؟ قَالَ « نَعَمْ . فَأَكْرَمُوهُمْ ككَرَامَةِ أَوْلَادِكُمْ . وَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ » . قَالُوا : فَمَا يَفْعَلُنَا [فِي] الدُّنْيَا ؟ قَالَ « فَرَسٌ تَرْتَبُطُهُ تَقَاتِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . مَمْلُوكٌ يَكْفِيكَ . فَإِذَا صَلَّى فَهُوَ أَخُوكَ » .

(١١) باب إفشاء السلام [٣٠١ ب]

٣٧٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تَوْمِنُوا . وَلَا تَوْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا . أَوَّلَا أَذْلكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ ؟ أَفَشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ » .

٣٧٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ؛ قَالَ : أَمَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ ، أَنْ نَفْشِيَ السَّلَامَ .

٣٧٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اغْبُدُوا الرَّحْمَنَ ، وَأَفْشُوا السَّلَامَ » .

(١٢) باب رد السلام

٣٧٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيُّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ . فَصَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ . فَقَالَ « وَعَلَيْكَ السَّلَامُ » .

٣٧٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ زَكَرِيَّا ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ لَهَا « إِنَّ جِبْرَائِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ » . قَالَتْ : عَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ .

(١٣) باب رد السلام على أهل الذمة

٣٧٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَقُولُوا : وَعَلَيْكُمْ » .

٣٧٣٦ - م الإيمان ٩٣ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة .

٣٧٣٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٣ - أ : « هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه أحمد بن منيع في مسنده » .

٣٧٣٨ - ت الحديث ١٨٥٥ من طريق عطاء بن السائب .

٣٧٣٩ - خ الاستئذان ١٨ من طريق عبد الله بن غدير .

٣٧٤٠ - خ الاستئذان ١٦ من طريق أبي سلمة .

٣٧٤١ - خ الاستئذان ٢٢ من طريق عبيد الله بن بكر بن أنس عن أنس ؛ م السلام ٦ .

٣٧٤٢ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة؛ أنه أتى النبي ﷺ أناس من اليهود. فقالوا: السام عليك يا أبا القاسم. فقال «وعليكم».

٣٧٤٣ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا ابن نمير، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مزند بن عبد الله الزني، عن أبي عبد الرحمن الجهني، قال: قال رسول الله ﷺ «إني زكيت غداً إلى اليهود. فلا تبدءوهم بالسلام. فإذا سلموا عليكم، فقولوا: وعليكم».

(١٤) باب السلام على الصبيان والنساء

٣٧٤٤ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن حميد، عن أنس؛ قال: أتانا رسول الله ﷺ، ونحن صبيان فسلم علينا.

٣٧٤٥ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي حنينة، قال: سمعته من شهر؛ يقول: أخبرته أسماء بنت يزيد: قالت: مر علينا رسول الله ﷺ في نسوة، فسلم علينا.

(١٥) باب المصافحة

٣٧٤٦ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، [١٣٠٢] عن جرير بن حازم، عن حنظلة بن عبد الرحمن السدوسي، عن أنس بن مالك؛ قال: قلنا: يا رسول الله! أيتحنى بعضنا لبعض؟ قال «لا». قلنا: أيتأق بعضنا بعضاً؟ قال «لا. ولكن تصافحوا».

٣٧٤٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر وعبد الله بن نمير، عن الأجلح، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب؛ قال: قال رسول الله ﷺ «ما من مسلمين يلتقيان، فيتصافحان، إلا غفر لهما، قبل أن يتفرقا».

- ٣٧٤٢ - خ الاستئذان ٢٢ مطولا من طريق مسروق عن عائشة؛ م السلام ١١.
- ٣٧٤٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٣ ب: ليس لأبي عبد الرحمن عند ابن ماجه سوى هذا الحديث وليس له رواية في شيء من الخمسة الأصول، وإسناده حديثه من هذا الوجه ضعيف لئدليس ابن إسحق.
- ٣٧٤٤ - انظر م السلام ١٤، ١٥؛ د الحديث ٥٢٠٣ من طريق حميد.
- ٣٧٤٥ - د الحديث ٥٢٠٤ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة.
- ٣٧٤٦ - ت الحديث ٢٧٢٨ من طريق حنظلة بن عبيد الله عن أنس.
- ٣٧٤٧ - د الحديث ٥٢١٢ من طريق ابن أبي شيبة؛ ت الحديث ٢٧٢٧.

(١٦) باب الرجل يقبل يد الرجل

٣٧٤٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن ابن عمر؛ قال: قبلنا يد النبي ﷺ.

٣٧٤٩ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس وعُندَر وأبو أسامة، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن صفوان بن عسال؛ أن قوماً من اليهود قبلوا يد النبي ﷺ، ونعليه^(١).

(١٧) باب الاستئذان

٣٧٥٠ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أنبأنا داود بن أبي هند، عن أبي نصر، عن أبي سعيد الخدري؛ أن أبا موسى استأذن على عمر ثلاثاً. فلم يأذن له. فانصرف. فأرسل إليه عمر: ما ردك؟ قال: استأذنت الاستئذان الذي أمرنا به رسول الله ﷺ ثلاثاً، فإن أذن لنا دخلنا، وإن لم يؤذن لنا رجعنا. قال، فقال: لتأتيني، على هذا بيئته أو لأفعلن. فأتى مجلس قومه فتأشدهم فشهدوا له فخل سبيله.

٣٧٥١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن واصل بن السائب، عن أبي سورة، عن أبي أيوب الأنصاري؛ قال: قلنا: يا رسول الله! هذا السلام. فما الاستئناس؟ قال: «يتكلم الرجل تسبيحة وتكبيرة وتحميدة، ويتحنن، ويؤذن أهل البيت».

٣٧٥٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن مغيرة، عن الحرث، عن عبد الله بن نجى، عن علي؛ قال: كان لي من رسول الله ﷺ مدخلان: مدخل بالليل، ومدخل بالنهار. فكنت إذا أتيتُهُ وهو يصلي، يتحنن لي.

٣٧٥٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن شعبة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر؛ قال: استأذنت على النبي ﷺ. فقال «من هذا؟» فقلت: أنا. فقال النبي ﷺ «أنا، أنا!».

(١) ضبة على نعليه. وفي نسخة عند الأصل: رجله وعليها علامة صح.

٣٧٤٨ - د الحديث ٥٢٢٣ من طريق يزيد بن أبي زياد.

٣٧٤٩ - ت الحديث ٢٧٣٣ من طريق عبد الله بن إدريس مطولا، وفيه: فقبلوا يده ورجله.

٣٧٥٠ - خ الاستئذان ١٣ من طريق سمر بن سعيد عن أبي سعيد الخدري؛ م الآداب ٣٣-٣٧؛ ت الحديث ٢٦٩٠.

٣٧٥١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٣ ب: هذا إسناد ضعيف. أبو سورة هذا قال فيه البخاري منكر الحديث.

٣٧٥٢ - ن الحديث ١٢١٣ من طريق ابن عياش.

٣٧٥٣ - م الآداب ٣٩ من طريق ابن أبي شيبة.

(١٨) باب الرجل يقال له ، كيف أصبحت

٣٧٥٤ - حدثنا أبو بكر، قال : حدثنا عيسى بن يونس، عن عبد الله بن مسلم، عن عبد الرحمن بن سابط، عن جابر، قال : قلت : كيف أصبحت؟ يا رسول الله ! قال « بخير . من رجل لم يصبخ صائماً ، ولم يعد سقيماً » .

٣٧٥٥ - حدثنا أبو إسحاق الهروي إبراهيم بن عبد الله بن حاتم، قال : حدثنا عبد الله بن عثمان [٣٠٢ ب] ابن إسحاق بن سعد بن أبي وقاص، قال : حدثني جدي أبو أمي مالك بن حمزة بن أبي أسيد الساعدي، عن أبيه، عن جده أبي أسيد الساعدي؛ قال : قال رسول الله ﷺ للعباس بن عبد المطلب، ودخل عليهم، فقال « السلام عليكم » قالوا : وعلىك السلام ورحمة الله وبركاته . قال « كيف أصبحتم؟ » قالوا : بخير . نحمد الله . فكيف أصبحت؟ بأينا وأمنّا ، يا رسول الله ! قال « أصبحت بخير . أحمّد الله » .

(١٩) باب إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه

٣٧٥٦ - حدثنا محمد بن الصباح، قال : أنبأنا سعيد بن مسلمة، عن ابن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال : قال رسول الله ﷺ « إذا أتاكم كريم قوم، فأكرموه » .

(٢٠) باب تشميت العاطس

٣٧٥٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال : حدثنا يزيد بن هارون، عن سليمان التيمي، عن أنس بن مالك؛ قال : عطس رجلان عند النبي ﷺ . فشمت أحدهما أو سمت، ولم يشم الآخر . فقيل : يا رسول الله ! عطس عندك رجلان . فشمت أحدهما ولم تشم الآخر؟ فقال « إن هذا حمد الله . وإن هذا لم يحمد الله » .

٣٧٥٨ - حدثنا علي بن محمد، قال : حدثنا وكيع، عن عكرمة بن عمار، عن إياس بن سلمة بن الأكوع، عن أبيه؛ قال : قال رسول الله ﷺ « يشمّت العاطس ثلاثاً . فما زاد، فهو مزكوم » .

٣٧٥٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال : حدثنا علي بن مسهر، عن ابن أبي ليلى، عن عيسى بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي؛ قال : قال رسول الله ﷺ « إذا عطس

٣٧٥٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٤ - أ : هذا إسناد ضعيف .

٣٧٥٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٤ - أ : هذا إسناد ضعيف .

٣٧٥٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٤ - أ : « هذا إسناد ضعيف لضعف سعيد بن مسلم ، رواه البيهقي في سننه الكبرى ... » .

٣٧٥٧ - م الزهد ٥٣ من طريق سليمان التيمي ؛ خ الأدب ١٢٣ ؛ ت الحديث ٢٧٤٢ .

٣٧٥٨ - انظر م الزهد ٥٥ ؛ ت الحديث ٢٧٤٣ من طريق عكرمة بن عمار .

٣٧٥٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٤ - أ : هذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلى رواه الحاكم في المستدرک من طريق يحيى بن

سعيد عن ابن أبي ليلى به .

أَحَدُكُمْ ، فَلْيَقُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ . وَلْيَرُدُّ عَلَيْهِ مَنْ حَوْلَهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ . وَلْيَرُدُّ عَلَيْهِمْ : يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصْلِحْ بَالَكُمْ .»

(٢١) باب إكرام الرجل جليسه

٣٧٦٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الطُّوْلُبِ ، رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، إِذَا لَقِيَ الرَّجُلَ فَكَلَّمَهُ ، لَمْ يَصْرِفْ وَجْهَهُ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَتَصَرَّفُ . وَإِذَا صَافَحَهُ ، لَمْ يَتْرَعْ يَدَهُ مِنْ يَدِهِ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَتْرَعُهَا . وَلَمْ يَرِ مُتَقَدِّمًا بِرُكْبَتَيْهِ جَلِيسًا لَهُ قَطُّ .

(٢٢) باب من قام من مجلس فرجع ، فهو أحق به

٣٧٦١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ ، ثُمَّ رَجَعَ ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ » .

(٢٣) باب المعاذير

٣٧٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ مِيْنَاءَ ، عَنْ جَوْذَانَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ اعْتَذَرَ إِلَى أَخِيهِ بِمَعْذِرَةٍ ، لَمْ يَقْبَلْهَا ، كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ خَطِيئَةِ صَاحِبِ مَكْسٍ » .

٣٧٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، [٣٠٣] قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - هُوَ ابْنُ مِيْنَاءَ - ، عَنْ جَوْذَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلُهُ .

(٢٤) باب المزاح

٣٧٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ زَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ بْنِ زَمْعَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ . وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ

٣٧٦٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٤ ب : رواه بعضه الترمذي . وهذا الحديث ضعيف من الطريقين لأن مدار الحديث على زيد العمى وهو ضعيف .

٣٧٦١ - م السلام ٣١ من طريق سهيل . وانظر تفصيل ذلك في دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تلويته من ٥٦٦ - ٥٦٧ .

٣٧٦٢ - انظر الحديث الذي بعده .

٣٧٦٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٤ ب : « قلت ليس لجوذاً عند ابن ماجه سوى هذا الحديث وليس له رواية في شيء من الكتب الخمسة ورجال إسناده ثقات إلا أنه مرسل » . قال أبو حاتم جوذاً هذا ليست له صحبة وهو مجهول .

٣٧٦٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٥ أ : هذا إسناد ضعيف . رواه أبو داود الطيالسي في مسنده مختصراً .

صالح ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ بْنِ زَمْعَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ قَالَتْ : خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فِي تَجَارَةٍ إِلَى بُصْرَى . قَبْلَ مَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ بِعَامٍ . وَمَعَهُ نُعَيْمَانُ وَسُوَيْبُ بْنُ حَزْمَلَةَ ، وَكَانَا شَهِدَا بَدْرًا . وَكَانَ نُعَيْمَانُ عَلَى الرَّادِ . وَكَانَ سُويْبُ رَجُلًا مَرَّاحًا . فَقَالَ لِنُعَيْمَانَ : أَطْعِمْنِي . قَالَ : حَتَّى يَجِيءَ أَبُو بَكْرٍ . قَالَ : أَمَا لَا عِظَتَكَ . قَالَ ، فَمَرُّوا بِقَوْمٍ . فَقَالَ لَهُمْ سُويْبُ : تَشْتَرُونَ مِنِّي عَبْدًا لِي ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : إِنَّهُ عَبْدُ لَهْ كَلَامٌ . وَهُوَ قَائِلٌ لَكُمْ : إِنِّي حُرٌّ . فَإِنْ كُنْتُمْ ، إِذَا قَالَ لَكُمْ هَذِهِ الْمَقَالَةَ ، تَرَكْتُمُوهُ ، فَلَا تُفْسِدُوا عَلَيَّ عَبْدِي . قَالُوا : لَا . بَلْ نَشْتَرِيهِ مِنْكَ . فَاشْتَرَوْهُ بِعَشْرِ قَلَانِصَ . ثُمَّ أَتَوْهُ فَوَضَعُوا فِي عُنُقِهِ عِمَامَةً ، أَوْ حَبْلًا . فَقَالَ نُعَيْمَانُ : إِنَّ هَذَا يَسْتَهْزِئُ بِكُمْ . وَإِنِّي حُرٌّ ، لَسْتُ بِعَبْدٍ . فَقَالُوا : قَدْ أَخْبَرْنَا خَبْرَكَ . فَانْطَلَقُوا بِهِ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ . فَأَخْبَرُوهُ بِذَلِكَ . قَالَ ، فَاتَّبَعَ الْقَوْمَ . وَرَدَّ عَلَيْهِمُ الْقَلَانِصَ . وَأَخَذَ نُعَيْمَانُ . قَالَ ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرُوهُ . قَالَ ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَأَصْحَابُهُ مِنْهُ ، حَوْلًا .

٣٧٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ « يَا أَبَا عُمَيْرٍ ! مَا فَعَلَ النَّعِيرُ ؟ » .
قَالَ وَكِيعٌ : يَعْنِي طَيْرًا كَانَ يَلْعَبُ بِهِ .

(٢٥) باب نتف الشيب

٣٧٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ ، وَقَالَ « هُوَ نَوْرُ الْمُؤْمِنِ » .

(٢٦) باب الجلوس بين الظل والشمس

٣٧٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، عَنْ أَبِي الْمُنَيْبِ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُقْعَدَ بَيْنَ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ .

(٢٧) باب النهي عن الاضطجاع على الوجه

٣٧٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَهْفَةَ الْغِفَارِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : أَصَابَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ ، عَلَى بَطْنِي . فَرَكَضَنِي بِرَجْلِهِ وَقَالَ « مَا لَكَ وَلِهَذَا التَّوْمُ ! هَذِهِ نَوْمَةٌ [٣٠٣ ب] يَكْرَهُهَا اللَّهُ ، أَوْ يُغَضِّهَا اللَّهُ » .

٣٧٦٥ - خ الأدب ٨١ من طريق شعبة ؛ م الأدب ٣٠ من طريق أبي التياح .

٣٧٦٦ - ت الحديث ٢٨٢١ من طريق عبدة بن سليمان ؛ د الحديث ٤٢٠٢ من طريق ابن عجلان عن عمرو بن شعيب .

٣٧٦٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٥ - أ : هذا إسناد حسن . رواه الحاكم في المستدرک .

٣٧٦٨ - د الحديث ٥٠٤٠ من طريق يحيى بن أبي كثير مطولاً ؛ ت الحديث ٢٧٦٨ .

٣٧٦٩ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله، قال: حدثنا محمد بن نعيم بن عبد الله المجرى، عن أبيه، عن ابن طهفة الغفاري، عن أبي ذر؛ قال: مرَّ بي النبي ﷺ وأنا مضطجع على بطني. فركضني برجله وقال «يَا جُنَيْدُ! إِنَّمَا هَذِهِ ضِجَّةُ أَهْلِ النَّارِ».

٣٧٧٠ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، قال: حدثنا سلمة بن رجاء، عن الوليد بن جميل الدمشقي، أنه سمع القاسم بن عبد الرحمن، يحدث عن أبي أمامة؛ قال: مرَّ النبي ﷺ على رجل نائم في المسجد، مضطج على وجهه، فضرته برجله وقال «قُمْ وَأَقْعُدْ. فَإِنَّهَا نَوْمَةُ جَهَنَّمِ».

(٢٨) باب تعلم النجوم

٣٧٧١ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله بن الأخنس، عن الوليد بن عبد الله، عن يوسف بن مالهك، عن ابن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ «مَنِ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ، اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ. زَادَ مَا زَادَ».

(٢٩) باب النهي عن سب الرياح

٣٧٧٢ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن الأوزاعي، عن الزهري، قال: حدثنا ثابت الزرقني، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ. فَإِنَّهَا مِنْ رُوحِ اللَّهِ تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ. وَلَكِنْ سَلُّوا اللَّهَ مِنْ خَيْرِهَا، وَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا».

(٣٠) باب ما يستحب من الأسماء

٣٧٧٣ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا خالد بن مخلد، قال: حدثنا العمري، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال «أَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ».

٣٧٦٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٥ ب: هذا إسناد فيه مقال. محمد بن نعيم [لم] أر من جرحه ولا من وثقه.
٣٧٧٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٥ ب: هذا إسناد فيه مقال. الوليد بن جميل لينه أبو زرعة. وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه ابن حبان في صحيحه.

٣٧٧١ - د الحديث ٣٩٠٥ من طريق ابن أبي شيبة.

٣٧٧٢ - د الحديث ٥٠٩٧ من طريق معمر عن الزهري.

٣٧٧٣ - م الآداب ٢ من طريق عبيد الله بن عمر وأخيه عبد الله. ت الحديث ٢٨٣٣ ؛ ٢٨٣٤.

(٣١) باب ما يكره من الأسماء

٣٧٧٤ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَيْتُنِ عِشْتُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَأَنْهَيْتُ أَنْ يُسَمَّى رِيَّاحٌ وَنَجِيحٌ وَأَفْلَحٌ وَبَسَارٌ».

٣٧٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ الرُّكَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ؛ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسَمِيَ رَقِيقَنَا أَرْبَعَةَ أَسْمَاءٍ: أَفْلَحُ وَنَافِعُ وَرَبَّاحٌ وَبَسَارٌ.

٣٧٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ؛ قَالَ: لَقِيتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ. فَقَالَ عُمَرُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «الْأَجْدَعُ شَيْطَانٌ».

(٣٢) باب تغيير الأسماء

٣٧٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْدَرُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ زَيْنَبَ كَانَتْ اسْمَهَا بَرَّةَ. فَقِيلَ: تَزْكِي نَفْسَهَا. فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ.

٣٧٧٨ - حَدَّثَنَا [٣٠٤] أَبُو بَكْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ ابْنَةَ لِعُمَرَ كَانَتْ يُقَالُ لَهَا غَاصِيَةُ. فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَمِيلَةَ.

٣٧٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى أَبُو الْمَحْيَاةِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ؛ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ اسْمِي عَبْدَ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ. فَسَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَبْدَ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ.

٣٧٧٤ - ت الحديث ٢٨٣٥ من طريق أبي أحمد وانظر د الحديث ٤٩٦٠ وم الآداب ١٣.

٣٧٧٥ - ت الحديث ٢٨٣٦ من طريق الربيع بن عميلة عن سمرة. د الحديث ٤٩٥٨، ٤٩٥٩؛ م الآداب ١٠، ١١، ١٢.

٣٧٧٦ - د الحديث ٤٩٥٧ من طريق ابن أبي شيبه.

٣٧٧٧ - م الآداب ١٧ من طريق ابن أبي شيبه؛ أيضاً م الآداب ١٨.

٣٧٧٨ - د الحديث ٤٩٥٢ من طريق عبيد الله؛ م الآداب ١٤.

٣٧٧٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٦ - أ: هذا إسناد فيه مقال.

(٣٣) باب الجمع بين اسم النبي صلى الله عليه وسلم وكنيته

- ٣٧٨٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ عليه السلام «تَسْمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي».
- ٣٧٨١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم «تَسْمُوا بِاسْمِي، وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي».
- ٣٧٨٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْبَقِيعِ. فَتَادَى رَجُلٌ رَجُلًا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ! فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَغْنِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم «تَسْمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي».

(٣٤) باب الرجل يكتني قبل أن يولد له

- ٣٧٨٣ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ صُهَيْبٍ؛ أَنَّ عُمَرَ قَالَ لِصُهَيْبٍ: مَا لَكَ تَكْتَنِي بِأَبِي يَحْيَى؟ وَلَيْسَ لَكَ وَلَدٌ. قَالَ: كُنَّا نِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، بِأَبِي يَحْيَى.
- ٣٧٨٤ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ مَوْلَى لِلزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: كُلُّ أَزْوَاجِكَ كُنَيْتُهُ. غَيْرِي. قَالَ «فَأَنْتِ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ».
- ٣٧٨٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَأْتِينَا فَيَقُولُ، لَأَخٍ لِي وَكَانَ صَغِيرًا «يَا بَا عُمَيْرٍ!».

(٣٥) باب الألقاب

- ٣٧٨٦ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي جَبْرِ بْنِ الضَّحَّاكِ؛ قَالَ: فِينَا نَزَلَتْ مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ: وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ. قَدِمَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم،

٣٧٨٠ - م الآداب ٨ من طريق ابن أبي شيبة؛ د الحديث ٤٩٦٥.

٣٧٨١ - م الآداب ٣ - ٧؛ د الحديث ٤٩٦٥.

٣٧٨٢ - م الآداب ١ من طريق حميد.

٣٧٨٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٦ ب: هذا إسناد حسن. عبد الله بن محمد مختلف فيه. يرواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده أطول من هذا كما هو مذكور فيما جمعته في زوائد المسانيد العشرة.

٣٧٨٤ - د الحديث ٤٩٧٠ من طريق هشام بن عروة عن أبيه.

٣٧٨٥ - د الحديث ٤٩٦٩ من طريق ثابت عن أنس.

٣٧٨٦ - د الحديث ٤٩٦٢ من طريق داود.

وَالرَّجُلُ مِثْلُ لَهِ الْإِسْمَانِ وَالثَّلَاثَةُ . فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، رُبَّمَا دَعَاهُمْ بِبَعْضِ تِلْكَ الْأَسْمَاءِ . فَيُقَالُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهُ يَغْضَبُ مِنْ هَذَا . فَتَرَلْتُ : وَلَا تَتَابَرُزُوا بِالْأَلْقَابِ .

(٣٦) باب المدح

٣٧٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنِ الْمُقْدَادِ بْنِ عَمْرٍو ؛ قَالَ : أَمَرْنَا [٣٠٤ ب] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَنْ نَحْشُرَ فِي وَجْهِهِ الْمَذَاحِينَ التُّرَابَ .

٣٧٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُذْرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ مَعْبِدِ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِيَّاكُمْ وَالتَّمَاذِحَ فَإِنَّهُ الدُّبْحُ » .

٣٧٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَتَحَكَ ! قَطَعْتَ عُتْقَ صَاحِبِكَ » مَرَارًا . ثُمَّ قَالَ « إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ ، فَلْيَقُلْ : أَحْسِبُهُ ، وَلَا أَزْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا » .

(٣٧) باب المستشار مؤتمن

٣٧٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ ، عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ » .

٣٧٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ غَامِرٍ ، عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ » .

٣٧٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَعَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا اسْتَشَارَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُشِرْ عَلَيْهِ » .

٣٧٨٧ - م الزهد ٦٨ من طريق ابن أبي شيبة ؛ د الحديث ٤٨٠٤ .

٣٧٨٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٦ ب : هذا إسناد حسن ، معبد مختلف فيه ، رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة .

٣٧٨٩ - خ الشهادات ١٦ من طريق خالد الحذاء ؛ د الحديث ٤٨٠٥ .

٣٧٩٠ - د الحديث ٥١٢٨ من طريق يحيى بن أبي بكير ؛ ت الحديث ٢٨٢٢ .

٣٧٩١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٦ ب : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، وله شاهد من حديث أبي هريرة .

٣٧٩٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٧ - أ : هذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلى .

(٣٨) باب دخول الحمام

٣٧٩٣ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا عبدة بن سليمان. وحدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا خالي يعلی وجعفر بن عون، جميعاً عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، عن عبد الرحمن بن رافع، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ «تَفْتَحْ لَكُمْ أَرْضُ الْأَعَاجِمِ. وَتَسْجُدُونَ فِيهَا بُيُوتاً يُقَالُ لَهَا الْحَمَامَاتُ. فَلَا يَدْخُلُهَا الرَّجَالُ إِلَّا بِإِزَارٍ. وَامْتَنَعُوا النِّسَاءَ أَنْ يَدْخُلْنَهَا. إِلَّا مَرِيضَةً أَوْ نَفْسَاءً».

٣٧٩٤ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع. وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أنبأنا عبد الله بن شداد، عن أبي عذرة، قال: - وكان قد أدرك النبي ﷺ - عن عائشة، أن النبي ﷺ، نهى الرجال والنساء عن الحمامات. ثم رخص للرجال أن يدخلوها في الميازير. ولم يرخص للنساء.

٣٧٩٥ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي المليح الهذلي، أن نسوة من أهل حمص استأذنن على عائشة. فقالت: لعلكن من اللواتي يدخلن الحمامات. سمعت رسول الله ﷺ يقول «أَيُّمَا امْرَأَةٍ وَضَعَتْ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا، فَقَدْ هَتَكَتْ سِتْرَ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

(٣٩) باب الاطلاع بالنورة

٣٧٩٦ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي هاشم الرماني، عن حبيب بن أبي ثابت، [٣٠٥] عن أم سلمة، أن النبي ﷺ كان إذا اطل، بدأ بعورته فطلاها بالنورة، وسائر جسده أهله.

٣٧٩٧ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثني إسحاق بن منصور، عن كامل أبي العلاء، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أم سلمة، أن النبي ﷺ اطل وولي عانته بيده.

٣٧٩٣ - د الحديث ٤٠١١ من طريق عبد الرحمن بن زياد.

٣٧٩٤ - د الحديث ٤٠٠٩ من طريق حماد؛ ت الحديث ٢٨٠٢ من طريق حماد.

٣٧٩٥ - د الحديث ٤٠١٠ من طريق منصور؛ ت الحديث ٢٨٠٣.

٣٧٩٦ - انظر الحديث الذي بعده.

٣٧٩٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٧ - أ: هذا الحديث رجاله ثقات وهو منقطع، حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من أم سلمة.

(٤٠) باب القصص

٣٧٩٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْهَقْلُ بْنُ زَيْادٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَقْصُرُ عَلَى النَّاسِ إِلَّا أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُرَاءٍ » .

٣٧٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : لَمْ يَكُنِ الْقَصَصُ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ، وَلَا زَمَنِ عُمَرَ .

(٤١) باب الشعر

٣٨٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْخَرِثِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ كَعْبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً » .

٣٨٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ « إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمًا » .

٣٨٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ، كَلِمَةُ لَبِيدٍ :
* أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ *

وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسَلِّمَ » .

٣٨٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَغْلَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : أَنْشَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مِائَةَ قَافِيَةٍ مِنْ شِعْرِ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ . يَقُولُ بَيْنَ كُلِّ قَافِيَةٍ « هَيْه » وَقَالَ « كَادَ أَنْ يُسَلِّمَ » .

٣٧٩٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٧ ب : هذا إسناد فيه عبد الله بن عمر القاري وهو ضعيف . رواه مسدد وأبو يعلى الموصلي .

٣٧٩٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٧ ب : هذا إسناد فيه العمري وهو ضعيف .

٣٨٠٠ - خ الأدب ٩٠ من طريق الزهري .

٣٨٠١ - ت الحديث ٢٨٤٥ من طريق سمالك بن حرب .

٣٨٠٢ - خ الأدب ٩٠ من طريق سفیان ؛ ت الحديث ٢٨٤٩ ؛ م الشعر ٢ - ٦ .

٣٨٠٣ - م الشعر ١ من طريق عمرو بن الشريد .

(٤٢) باب ما كره من الشعر

٣٨٠٤ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا حفص وأبو معاوية ووكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لأن يمتلئ أحدكم قبحاً حتى يريه، خير له من أن يمتلئ شِعراً». إلا أن حفصاً لم يقل: يريه.

٣٨٠٥ - حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر، قالا: حدثنا شعبة، قال: حدثني قتادة، عن يونس بن جبير، عن محمد بن سعد بن أبي وقاص، [عن سعد بن أبي وقاص]، عن النبي ﷺ قال «لأن يمتلئ جوف أحدكم قبحاً حتى يريه، خير له من أن يمتلئ شِعراً».

٣٨٠٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبيد الله، عن شيبان، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن يوسف بن ماهك، عن عبيد بن عمير، عن عائشة؛ قالت: قال رسول الله ﷺ [٣٠٥] «إن أعظم الناس فزناً، لرجل هاجى رجلاً، فهجا القبيلة بأسرها. ورجل انتفى من أبيه، وزنى أمه».

(٤٣) باب اللعب بالنرد

٣٨٠٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان وأبو أسامة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى؛ قال: قال رسول الله ﷺ «من لعب بالنرد، فقد عصى الله وزاوله».

٣٨٠٨ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا عبد الله بن نعيم وأبو أسامة، عن سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال «من لعب بالنردشير فكأنما غمس يده في لحم خنزير، ودمه».

(١) ما بين المعكوفتين زيادة من نسخة عند الأصل ونسخة البستي وهو الصواب يشهد عليه رواية مسلم.

٣٨٠٤ - م الشعر ٧ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة. يريه من الوري وهو داء يفسد الجوف ومعناه قبحاً يأكل جوفه ويفسده.

٣٨٠٥ - م الشعر ٨ من طريق محمد بن بشار.

٣٨٠٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٧ ب: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

٣٨٠٧ - د الحديث ٤٩٣٨ من طريق سعيد بن أبي هند.

٣٨٠٨ - د الحديث ٤٩٣٩ من طريق سفيان؛ م الشعر ١٠.

(٤٤) باب اللعب بالحمام

٣٨٠٩ - حدثنا عبد الله بن عامر بن زُرارة، قال: حدثنا شريك، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة؛ أن النبي ﷺ نظر إلى إنسان يتبع طائراً فقال «شيطان يتبع شيطانا».

٣٨١٠ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا الأسود بن عامر، عن حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ رأى رجلاً يتبع حمامة فقال «شيطان يتبع شيطانا».

٣٨١١ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا يحيى بن سليم الطائفي، قال: حدثنا ابن جريج، عن الحسن بن أبي الحسن، عن عثمان بن عفان؛ أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً وراء حمام فقال «شيطان يتبع شيطانا».

٣٨١٢ - حدثنا أبو نصر محمد بن خلف العسقلاني، قال: حدثنا رواد بن الجراح، قال: حدثنا أبو سعد الساعدي، عن أنس بن مالك؛ قال: رأى رسول الله ﷺ رجلاً يتبع حماماً. فقال «شيطان يتبع شيطانة».

(٤٥) باب كراهية الوحدة

٣٨١٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن عاصم بن محمد، عن أبيه، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ مَا فِي الْوَحْدَةِ، مَا سَارَ أَحَدٌ بِلَيْلٍ».

(٤٦) باب إطفاء النار عند المبيت

٣٨١٤ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه؛ أن النبي ﷺ قال «لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون».

٣٨٠٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٧ ب: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

٣٨١٠ - د الحديث ٤٩٤٠ من طريق محمد بن عمرو.

٣٨١١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٨ - أ: هذا إسناد رجاله ثقات وهو منقطع، الحسن لم يسمع من عثمان شيئاً إنما رأى رؤية...

٣٨١٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٨ - أ: هذا إسناد ضعيف. أبو سعد مجهول ورواد بن الجراح مختلف فيه.

٣٨١٣ - خ الجهاد ١٣٥ من طريق عاصم بن محمد.

٣٨١٤ - خ الاستئذان ٤٩ من طريق ابن عينة؛ م الأشربة ١٠٠ من طريق أبي بكر.

٣٨١٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو أسامة، عن بُزَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى؛ قَالَ: اخْتَرَقَ بَيْتَ الْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ. فَحَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ، بِشَأْنِهِمْ. فَقَالَ: «إِنَّمَا هَذِهِ النَّارُ عَدُوٌّ لَكُمْ. فَإِذَا نِمْتُمْ فَأُطْفِئُوهَا عَنْكُمْ».

٣٨١٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَهَانَا. فَأَمَرَنَا أَنْ نَطْفِئُ سِرَاجَنَا.

(٤٧) باب النهي عن النزول على الطريق [١٣٠٦]

٣٨١٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا هِشَامُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تَزَلُّوا عَلَى جَوَادِ الطَّرِيقِ، وَلَا تَقْضُوا عَلَيْهَا الْحَاجَاتِ».

(٤٨) باب ركوب ثلاثة على دابة

٣٨١٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُورِقُ الْعِجْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تَلَقَّيَ بَنًا. قَالَ، فَتَلَقَّيَ بِي وَبِالْحُسَيْنِ أَوْ بِالْحَسَنِ. قَالَ، فَحَمَلْ أَحَدَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَالْآخَرَ خَلْفَهُ، حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ.

(٤٩) باب تتريب الكتاب

٣٨١٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا بَقِيَّةٌ، قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو أَحْمَدَ الدَّمَشَقِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «تَرَبُّوا صُحُفَكُمْ أَنْجَحُ لَهَا. إِنَّ التُّرَابَ مُبَارَكٌ».

(٥٠) باب لا يتناجى اثنان دون الثالث

٣٨٢٠ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ

٣٨١٥ - م الأشربة ١٠١ من طريق ابن أبي شيبة؛ خ الاستئذان ٤٩.

٣٨١٦ - م الأشربة ٩٦ مطولا من طريق أبي الزبير؛ خ الاستئذان ٤٩.

٣٨١٧ - د الحديث ٢٥٧٠ من طريق يزيد بن هارون.

٣٨١٨ - د الحديث ٢٥٦٦ من طريق عاصم؛ م فضائل الصحابة ٦٧.

٣٨١٩ - ت الحديث ٢٧١٣ من طريق أبي الزبير. والحديث ضعيف.

٣٨٢٠ - خ الاستئذان ٤٧ من طريق أبي وائل؛ م السلام ٣٧.

شَقِيقِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَسَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبَيْهِمَا فَإِنَّ ذَلِكَ يَحْزَنُهُ».

٣٨٢١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ؛ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَسَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ.

(٥١) باب من كان معه سهام فليأخذ بنصالها

٣٨٢٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ: أَسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَرَّ رَجُلٌ بِسَهَامٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا؟» قَالَ: نَعَمْ.

٣٨٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا أَوْ فِي سُوقِنَا، وَمَعَهُ نَبْلٌ، فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا بِكَفِّهِ، أَنْ تَصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِشَيْءٍ، فَيَقْبُضَ عَلَى نِصْلِهَا».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٥٢) باب ثواب القرآن

٣٨٢٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوتَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ. وَالَّذِي يَقْرَأُ يَتَمَتَّعُ فِيهِ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، لَهُ أَجْرَانِ اثْنَانِ».

٣٨٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ [٣٠٦ ب] ﷺ «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ، إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ: اقْرَأْ وَاصْنَعْ. فَيَقْرَأُ وَيَصْنَعُ، بِكُلِّ آيَةٍ، دَرَجَةٌ. حَتَّى يَقْرَأَ آخِرَ شَيْءٍ مَعَهُ».

٣٨٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَجِيءُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَالرَّجُلِ الشَّاجِبِ. فَيَقُولُ: أَنَا الَّذِي أَسْهَرْتُ لَيْلَكَ وَأَظْلَمْتُ نَهَارَكَ».

(١) في الأصل: واضمات بالضاد

٣٨٢١ - م السلام ٣٦ من طريق نافع عن ابن عمر.

٣٨٢٢ - خ الفتن ٧ من طريق سفیان؛ م البر ١٢٠.

٣٨٢٣ - م البر ١٢٤ من طريق أبي أسامة؛ خ الفتن ٧.

٣٨٢٤ - م المسافرين ٢٤٤ من طريق قتادة. ويتمتع فيه هو الذي يتردد في تلاوته لضعف حفظه.

٣٨٢٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٨ - أ: هذا إسناد فيه عطية العوفي وهو ضعيف رواه الإمام أحمد في مسنده.

٣٨٢٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٨ - أ: هذا إسناد رجاله ثقات رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده.

٣٨٢٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالا : حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال : قال رسول الله ﷺ «أُحِبُّ أَحَدَكُمْ، إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ، أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلَفَاتٍ عِظَامِ سِمَانٍ؟» قُلْنَا : نَعَمْ. قَالَ «ثَلَاثَ آيَاتٍ يَقْرَأُهَا أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَلَفَاتٍ سِمَانٍ عِظَامٍ».

٣٨٢٨ - حدثنا أحمد بن الأزهر، قال : حدثنا عبد الرزاق، قال : أنبأنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال : قال رسول الله ﷺ «مَثَلُ الْقُرْآنِ مَثَلُ الْإِبِلِ الْمَعْقَلَةِ. إِنْ تَعَاهَدَهَا صَاحِبُهَا بِمُقْلٍهَا أَمْسَكَهَا عَلَيْهِ، وَإِنْ أَطْلَقَ عُقْلَهَا ذَهَبَتْ».

٣٨٢٩ - حدثنا أبو مروان محمد بن عثمان العثماني، قال : حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن الغلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي شَطْرَيْنِ. فَنُصِفْتُهَا لِي وَنُصِفْتُهَا لِعَبْدِي. وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ». قَالَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اقْرَأُوا : يَقُولُ الْعَبْدُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : حَمْدُنِي عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ. فَيَقُولُ : الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ. فَيَقُولُ : أَتَى عَلَيَّ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ. يَقُولُ : مَا لَكَ يَوْمَ الدِّينِ. فَيَقُولُ اللَّهُ : مَجَّدَنِي عَبْدِي. فَهَذَا لِي. وَهَذِهِ الْآيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ. يَقُولُ الْعَبْدُ : إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ. يَغْنِي فَهَذِهِ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي. وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ. يَقُولُ الْعَبْدُ : اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ. صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ. فَهَذَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ».

٣٨٣٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال : حدثنا عُذْرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمَعْلَى؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَلَا أَعْلَمُكُمْ أَكْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أُخْرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ؟» قَالَ، فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخْرِجَ. فَأَذْكُرْتُهُ فَقَالَ «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ».

٣٨٣١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال : حدثنا أبو أسامة، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبَّاسِ الْجُسَمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «إِنَّ سُورَةَ فِي الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً، شَفَعَتْ لِصَاحِبِهَا حَتَّى غُفِرَ لَهُ : تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ».

٣٨٢٧ - م المسافرين ٢٥٠ من طريق ابن أبي شيبة.

٣٨٢٨ - م المسافرين ٢٢٧ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة؛ خ فضائل القرآن ٢٣.

٣٨٢٩ - م الصلاة ٣٨ من طريق الغلاء.

٣٨٣٠ - خ فضائل القرآن ٩ من طريق شعبة.

٣٨٣١ - ت فضائل القرآن ٩ الحديث ٢٨٩١ من طريق شعبة. وقال الترمذي : هذا حديث حسن.

٣٨٣٢ - حدثنا أبو بكر، قال : حدثنا خالد بن [٣٠٧] مخلد، قال : حدثنا سليمان بن بلال، قال : حدثني سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال : قال رسول الله ﷺ «قل هو الله أحد، تغدِلُ ثلث القرآن».

٣٨٣٣ - حدثنا الحسن بن علي الخلال، قال : حدثنا يزيد بن هارون، عن جرير بن حازم، عن قتادة، عن أنس بن مالك؛ قال : قال رسول الله ﷺ «قل هو الله أحد، تغدِلُ ثلث القرآن».

٣٨٣٤ - حدثنا علي بن محمد، قال : حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي قيس الأودي، عن عمرو بن ميثون، عن أبي مسعود الأنصاري؛ قال : قال رسول الله ﷺ «الله أحد، الواحد الصمد، تغدِلُ ثلث القرآن».

(٥٣) باب فضل الذكر

٣٨٣٥ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، قال : حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن، عن عبد الله ابن سعيد بن أبي هند، عن زياد بن أبي زياد، مولى ابن عباس، عن أبي بخرية، عن أبي الدرداء؛ أن النبي ﷺ قال «ألا أنبئكم بخير أعمالكم، أزواجها عند مليككم، وأزفوها في درجاتكم، وخير لكم من إعطاء الذهب والورق، ومن أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم، ويضربوا أعناقكم؟» قالوا : وما ذاك؟ يا رسول الله! قال «ذكر الله».

وقال معاذ بن جبل : ما عمل امرؤ بعمل، أنجى له من عذاب الله عز وجل، من ذكر الله.

٣٨٣٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال : حدثنا يحيى بن آدم، عن عمار بن رزق، عن أبي إسحاق، عن الأغر، أبي مسلم، عن أبي هريرة وأبي سعيد؛ يشهدان به على النبي ﷺ قال «ما جلس قوم مجلساً يذكرون الله فيه إلا حفتهم الملائكة، وتغشيتهم الرحمة، وتسرلت عليهم السكينة، وذكرهم الله فيمن عنده».

٣٨٣٧ - حدثنا أبو بكر، قال : حدثنا محمد بن مصعب، عن الأوزاعي، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أم الدرداء، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال «إن الله عز وجل يقول : أنا مع عبدي إذا هو ذكرني وتحركت بي شفتاه».

٣٨٣٢ - انظر المسافرين ٢٦١؛ ت الحديث ٢٨٩٩.

٣٨٣٣ - أشار الترمذي ٥ : ١٦٧ إلى رواية أنس.

٣٨٣٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٨ ب : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه مسدد.

٣٨٣٥ - ط القرآن ٢٤ من طريق زياد بن أبي زياد؛ ت الحديث ٣٣٧٧ من طريق عبد الله بن سعيد.

٣٨٣٦ - م الذكر ٣٩ من طريق أبي إسحق؛ ت الحديث ٣٣٧٨.

٣٨٣٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٨ ب : هذا إسناد حسن. رواه ابن حبان في صحيحه من طريق أيوب بن سويد عن الأوزاعي.

به.

٣٨٣٨ - حدثنا أبو بكر، قال : حدثنا زيد بن الحُبَاب، قال : أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ الْكِنْدِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسَيْرٍ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ . فَأَنْبِئْنِي مِنْهَا بِشَيْءٍ أَتَشَبُّهُ بِهِ . قَالَ « لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

(٥٤) باب فضل لا إله إلا الله

٣٨٣٩ - حدثنا أبو بكر، قال : حدثنا الحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ حَمْزَةَ الزُّيَّاتِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْرَجِ أَبِي مُسْلِمٍ، أَنَّهُ شَهِدَ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [٣٠٧ ب] ﷺ قَالَ « إِذَا قَالَ الْعَبْدُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : صَدَقَ عَبْدِي . لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَأَنَا أَكْبَرُ . وَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ . قَالَ : صَدَقَ عَبْدِي . لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَحْدِي . وَإِذَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . قَالَ : صَدَقَ عَبْدِي . لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا . وَلَا شَرِيكَ لِي . وَإِذَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ . قَالَ : صَدَقَ عَبْدِي . لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا . لِي الْمُلْكُ وَلِيَ الْحَمْدُ، وَإِذَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . قَالَ : صَدَقَ عَبْدِي . لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِي » . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : ثُمَّ قَالَ الْأَعْرَجُ شَيْئًا لَمْ أَفْهَمْهُ . قَالَ فَقُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ : مَا قَالَ ؟ مَنْ رَزَقَهُنَّ عِنْدَ مَوْتِهِ لَمْ تَمْسُهُ النَّارُ .

٣٨٤٠ - حدثنا هُرُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أُمِّهِ سَعْدَى الْمُرِّيَّةِ، قَالَتْ : مَرَّ عَمْرُو بْنُ طَلْحَةَ، بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : مَا لَكَ مُكْتَنِبًا ؟ أَسَاءَتِكَ إِمْرَةٌ ابْنِ عَمِّكَ ؟ قَالَ : لَا . وَلَكِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَلِمَةً، لَا يَقُولُهَا أَحَدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ، إِلَّا كَانَتْ نُورًا لِصَاحِبِهَا . وَإِنْ جَسَدُهُ وَرُوحُهُ لَيَجِدَانِ لَهَا رُوحًا عِنْدَ الْمَوْتِ » فَلَمْ أَسْأَلْهُ حَتَّى تَرْفَعِي . قَالَ : أَنَا أَعْلَمُهَا . هِيَ الَّتِي أَرَادَ عَمُّهُ عَلَيْهَا . وَلَوْ عَلِمَ أَنَّ شَيْئًا أَنْجِي لَهُ مِنْهَا، لَأَمَرَهُ .

٣٨٤١ - حدثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَّانٍ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ هِصَّانَ بْنِ الْكَاهِلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ تَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، تَرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى قَلْبِ مُوقِنٍ، إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهَا » .

٣٨٣٨ - ت الحديث ٣٣٧٥ من طريق زيد بن حباب .

٣٨٣٩ - ت الحديث ٣٤٣٠ . وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

٣٨٤٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٨ ب : رواه النسائي في اليوم والليلة .

٣٨٤١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٩ - أ : رواه النسائي في اليوم والليلة من طرق كثيرين مرة ورواه ابن أبي شيبة .

٣٨٤٢ - حدثنا إبراهيم بن المثنى الجزامي ، قال : حدثنا زكريا بن منظور ، قال : حدثني محمد ابن عقيبته ، عن أم هانئ ؛ قالت : قال رسول الله ﷺ « لا إله إلا الله ، لا يسبقها عمل ، ولا تترك ذنباً » .

٣٨٤٣ - حدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا زائد بن الحباب ، عن مالك بن أنس ، قال : أخبرني سمي مؤلى أبي بكر ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « من قال ، في يوم ، مائة مرة : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، كان له [عدل] عشر رقاب ، وكُتِبَتْ له مائة حسنة ، ومُحِيَ عنه مائة سيئة ، وكان له جزاء من الشيطان سائر يومه إلى الليل . ولم يأت أحد بأفضل مما أتى به ، إلا من قال أكثر » .

٣٨٤٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، [٣٠٨] قال : حدثنا أبو بكر بن عبد الرحمن ، قال : حدثنا عيسى بن المختار ، عن محمد بن أبي ليلى ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ ؛ قال : « من قال ، في دُبر صلاة الغداة : لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، بيده الخير ، وهو على كل شيء قدير ، كان كعتاق رقبة من ولد إسماعيل » .

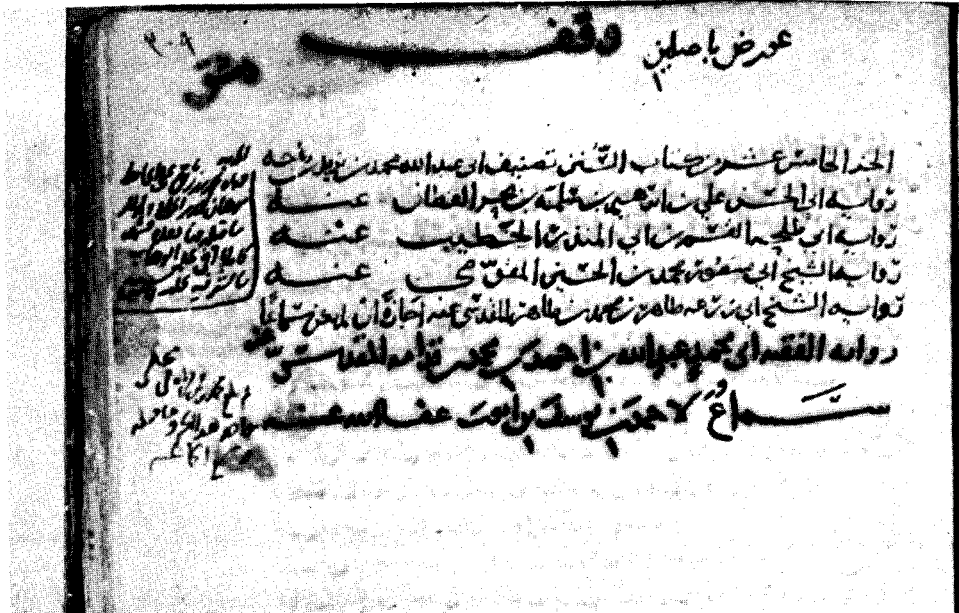
تم الجزء الرابع عشر ويتلوه إن شاء الله في أول الخامس عشر باب فضل الحامدين .
وصلى الله على سيدنا محمد النبي وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته أجمعين وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين ، والحمد لله رب العالمين .

٣٨٤٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٩ - أ : هذا إسناد فيه زكريا بن منظور وهو ضعيف .

٣٨٤٣ - م الذكر ٢٨ من طريق مالك .

٣٨٤٤ - قال البوصيري في الزوائد : هذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى .

- تصنيف أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه ،
 رواية أبي الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة بن بحر القطان عنه ،
 رواية أبي طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب عنه ،
 رواية الشيخ أبي منصور محمد بن الحسين القومي عنه ،
 رواية الشيخ أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي عنه إجازة إن لم يكن سماعاً .
 رواية الفقيه أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي عنه ،
 سماع لأحمد بن يوسف بن أيوب عفى الله عنه .



[١٣١٠]

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد النبي وعلى آله وسلم تسليماً .
 قرأت على الفقيه الإمام أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي في مجلسين آخرهما يوم السبت لخمس خلون من ربيع الآخر سنة اثنتين وستمئة بالمسجد الجامع بدمشق ، قلت له :
 قرئ على الشيخ الصالح أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي ، وأنت تسمع ، في يوم الثلاثاء لأربع بقين من ربيع الآخر سنة إحدى وستين وخمسمئة ببغداد ، قال : نعم .
 قيل له : أخبركم الشيخ أبو منصور محمد بن الحسين بن أحمد المقومي القزويني ، إجازة إن لم يكن سماعاً - ثم ظهر سماعه - .

قال : أنبأنا أبو طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب ،
 قال : أنبأنا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة بن بحر القطان ،
 قال : حدثنا أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه ، قال :

(٥٥) باب فضل الحامدين

٢٨٤٥ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي ، قال : حدثنا موسى بن إبراهيم بن كثير بن بشير بن الفاكه ، قال : سمعت طلحة بن خراش ابن عم جابر قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول «أفضل الذكر ، لا إله إلا الله . وأفضل الدعاء ، الحمد لله» .

٢٨٤٦ - حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ، قال : حدثنا صدقة بن بشير مولى العمرين ، قال : سمعت قدامة بن إبراهيم الجمحي يحدث ، أنه كان يختلف إلى عبد الله بن عمر بن الخطاب ، وهو غلام وعليه ثوبان معصران . قال ، فحدثنا عبد الله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ حدثهم «أن عبداً من عباد الله قال : يا رب ! لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك ولعظم سلطانك . ففضلت بالملكين . فلم يدرى كيف يكتبانها . فصعدا إلى السماء فقالا : يا ربنا ! إن عبدك قد قال مقالة لا ندرى كيف نكتبها . قال الله عز وجل ، وهو أعلم بما قال عبده : ماذا قال عبدي ؟ قال : يا رب ! إنه قد قال لك : يا رب ! لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظم سلطانك . فقال الله ، عز وجل ، لهما : اكتبها كما قال عبدي . حتى يلقاني فأجزئه بها» .

٢٨٤٥ - ت الحديث ٣٣٨٣ من طريق طلحة بن خراش .

٢٨٤٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٢٩ - أ : هذا إسناد فيه مقال رواه الإمام أحمد في مسنده من هذا الوجه .

٣٨٤٧ - حدثنا علي بن محمد، قال : حدثنا يحيى بن آدم، قال : حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه ؛ قال : صليت مع النبي ﷺ، فقال رجل : الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه . فلما صلى النبي ﷺ قال « من ذا الذي قال هذا ؟ » قال ، فقال الرجل : أنا . وما أزدت إلا الخير . فقال « لقد فتحت لها أبواب السماء . فما نهتها شيئاً دون العرش » .

٣٨٤٨ - حدثنا هشام بن خالد الأزرق أبو مروان، قال : حدثنا الوليد بن مسلم، قال : حدثنا زهير بن محمد عن منصور بن عبد الرحمن، عن أمه صفية بنت شيبة، عن عائشة ؛ قالت : كان رسول الله ﷺ، إذا رأى ما يحب قال « الحمد لله الذي ينعمه تيم الصالحات » . وإذا رأى ما يكره قال « الحمد لله على كل حال » .

٣٨٤٩ - حدثنا [٣١٠] علي بن محمد، قال : حدثنا وكيع، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن ثابت، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ كان يقول « الحمد لله على كل حال . رب أعوذ بك من حال النار » .

٣٨٥٠ - حدثنا الحسن بن علي الخلال، قال : حدثنا أبو عاصم، عن شبيب بن بشر، عن أنس ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « ما أنعم الله على عبد نعمة فقال : الحمد لله ، إلا كان الذي أعطى أفضل مما أخذ » .

(٥٦) باب فضل التسبيح

٣٨٥١ - حدثنا أبو بشر وعلي بن محمد، قالا : حدثنا محمد بن فضيل، عن عمارة بن الققاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « كلمتان ، خفيفتان على اللسان ، ثقيلتان في الميزان ، حبيبتان إلى الرحمن : سبحان الله وبحمده ، سبحان الله العظيم » .

٣٨٥٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال : حدثنا عفان، قال : حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي سنان، عن عثمان بن أبي سودة، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ مر به وهو يغرس غرساً ، فقال « يا أبا هريرة ! ما الذي تغرس ؟ » قلت : غرساً . قال « ألا أدلك على خير من هذا ؟ سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ، يغرس لك ، بكل واحدة ، شجرة في الجنة » .

٣٨٤٧ - حم ٤ : ٣١٧ من طريق يحيى بن آدم ؛ ن الحديث ٩٣٣ .

٣٨٤٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٠ - أ : هذا إسناد صحيح .

٣٨٤٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٠ - أ : هذا إسناد فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف .

٣٨٥٠ - انظر التيسير شرح الجامع الصغير ٢ : ٣٤٣ ، أشار السيوطي في تحريجه إلى ابن ماجه فقط .

٣٨٥١ - خ التوحيد ٥٨ ؛ م الذكر ٣١ من طريق ابن فضيل .

٣٨٥٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٠ - أ : « هذا إسناد حسن ... رواه ابن أبي شيبة في مسنده بإسناده ومثته ، وقال الحاكم في

المستدرک صحيح الإسناد » .

٣٨٥٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا مسعر، قال: حدثني محمد بن عبد الرحمن، عن أبي رشدين، عن ابن عباس، عن جويرية؛ قالت: مر بها رسول الله ﷺ، حين صلى الغداة، أو بعد ما صلى الغداة، وهي تذكر الله. فرجع حين ارتفع النهار - أو قال: انتصف - وهي كذلك. فقال «لقد قلت، منذ قمت عنك: أربع كلمات، ثلاث مرات. هي أكثر أو أرجح - أو أوزن - مما قلت: سبحان الله عدد خلقه. سبحان الله رضا نفسه. سبحان الله زنة عرشه. سبحان الله مداد كلماته».

٣٨٥٤ - حدثنا أبو بشر بكر بن خلف، قال: حدثني يحيى بن سعيد، عن موسى بن أبي عيسى الطحان، عن عون بن عبد الله، عن أبيه، أو عن أخيه، عن الثعمان بن بشير؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إن مما تذكرون من جلال الله، التسبيح والتهليل والتحميد. ينقطعن حول العرش. لهن دوي كدوي النخل. تذكر بصاحبها. أما يحب أحدكم أن يكون له، أو لا يزال له، من يذكر به؟».

٣٨٥٥ - حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، قال: حدثنا أبو يحيى زكريا بن منظور، قال: حدثني محمد بن عتبة بن أبي مالك، عن أم هانئ؛ قالت: أتيت إلى رسول الله ﷺ. فقلت: يا رسول الله! دلني على عمل. فإني قد كبرت وضعفت وبذنت. فقال «كبري الله مائة مرة. وأحمدي الله مائة مرة. وسبحي الله مائة مرة. خير من مائة فرس ملجم مسرج في سبيل الله. وخير من مائة بدنة. وخير من مائة رقبة».

٣٨٥٦ - حدثنا أبو عمر حفص بن عمرو، [٣١١] قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن هلال بن يساف، عن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺ قال «أربع، أفضل الكلام. لا يضررك بأيهن بدأت: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر».

٣٨٥٧ - حدثنا نصر بن عبد الرحمن الوشاء، قال: حدثنا عبد الرحمن المحاربي، عن مالك بن أنس، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «من قال: سبحان الله ويحمده مائة مرة، غفرت له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر».

٣٨٥٣ - م الذكر ٧٩ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة.

٣٨٥٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٠ - أ: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

٣٨٥٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٠ ب: هذا إسناد ضعيف لضعف زكريا.

٣٨٥٦ - م الآداب ١٢ من طريق هلال بن يساف عن ربيع عن سمرة.

٣٨٥٧ - م الذكر ٢٨ مطولا من طريق مالك.

٣٨٥٨ - حدثنا علي بن محمد؛ قال: حدثنا أبو معاوية، عن عمر بن راشد، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي الدرداء؛ قال: قال لي رسول الله ﷺ «عليك بـ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ» - فإنها . يعني، يَحْطِطُ الْخَطَايَا كَمَا تَحْطُ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا .

(٥٧) باب الاستغفار

٣٨٥٩ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا أبو أسامة والمحرابي، عن مالك بن مغول، عن محمد بن سوقة، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: إن كنا لتَعْلُدُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ في المجلس يقول «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الْغَفُورُ»، مائة مرة .

٣٨٦٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن بشر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، فِي الْيَوْمِ، مِائَةً مَرَّةً» .

٣٨٦١ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، عن مغيرة بن أبي الحر، عن سعيد بن أبي بريدة بن أبي موسى، عن أبيه، عن جده؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، فِي الْيَوْمِ، سَبْعِينَ مَرَّةً» .

٣٨٦٢ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن أبي المغيرة، عن حذيفة؛ قال: كان في لساني ذرْبٌ على أهلي . وكان لا يَعْلَمُهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ «أَيُّ أَنْتَ مِنَ الْإِسْتَغْفَارِ؟ تَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ، سَبْعِينَ مَرَّةً» .

٣٨٦٣ - حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن عزيق؛ قال: سمعتُ عبد الله بن بسر يقول: قال النبي ﷺ «طَوْنِي لِمَنْ وَجَدَ فِي صَحِيفَتِهِ اسْتِغْفَاراً كَثِيراً» .

٣٨٥٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٠ ب: هذا إسناد ضعيف . فيه عمر بن راشد قال فيه ابن حبان يضع الحديث .

٣٨٥٩ - د الحديث ١٥١٦ من طريق الحسن بن علي؛ وانظر م الذكر ٤٢ وفيه: فلاني أتوب إليه في اليوم مائة مرة .

٣٨٦٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٠ ب: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه ابن حبان في صحيحه .

٣٨٦١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٠ ب: رواه النسائي في عمل اليوم والليلة .

٣٨٦٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣١ أ: هذا إسناد فيه أبو المغيرة مضطرب الحديث رواه أبو داود الطيالسي في مسنده .

٣٨٦٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣١ أ: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه النسائي في عمل اليوم والليلة .

٣٨٦٤ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا الحكم بن مضعب، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس؛ أنه حدثه عن عبد الله بن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ لَزِمَ الاستِغْفَارَ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا، وَمِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ».

٣٨٦٥ - حدثنا أبو بكر بن [٣١١ ب] أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي عثمان، عن عائشة؛ أن النبي ﷺ كان يقول «اللهم! اجعلني مِنَ الَّذِينَ إِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبَشَرُوا، وَإِذَا أَسَاءُوا اسْتَغْفَرُوا».

(٥٨) باب فضل العمل

٣٨٦٦ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن المغيرة بن سويد، عن أبي ذر؛ قال: قال رسول الله ﷺ «يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَثْمَالِهَا، وَأَزِيدُ. وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ مِثْلِهَا، أَوْ أَغْفِرُ. وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَيْئًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا. وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا. وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوْلَةً. وَمَنْ لَقِينِي بِقَرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً، ثُمَّ لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَقِيتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً».

٣٨٦٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي. فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي. وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ. وَإِنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ شَيْئًا اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا. وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوْلَةً».

٣٨٦٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو معاوية ووكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ: الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَثْمَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي. وَأَنَا أَجْزِي بِهِ».

٣٨٦٤ - د الحديث ١٥١٨ من طريق هشام بن عمار.

٣٨٦٥ - قال البوصيري في الزوائد: هذا إسناد فيه علي بن زيد بن جدهان وهو ضعيف رواه أبو داود الطيالسي في مسنده.

٣٨٦٦ - م الذكر ٢٢ من طريق وكيع.

٣٨٦٧ - م الذكر ٢١ من طريق ابن أبي شيبة.

٣٨٦٨ - م الصيام ٦٤؛ خ التوحيد ٣٥، وانظر تفصيل التخريج في دراسات في الحديث النبوي ٥١٥ - ٥١٩.

(٥٩) باب ما جاء في «لا حول ولا قوة إلا بالله»

٣٨٦٩ - حدثنا محمد بن الصباح، قال: أنبأنا جرير، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان، عن أبي موسى، قال: سمعني النبي ﷺ وأنا أقول: لا حول ولا قوة إلا بالله. قال «يا عبد الله بن قيس! ألا أدلك على كلمة من كنوز الجنة؟». قلت: بلى. يا رسول الله! قال «قل: لا حول ولا قوة إلا بالله».

٣٨٧٠ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي ذر، قال: قال لي رسول الله ﷺ «ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة؟» قلت: بلى. قال «لا حول ولا قوة إلا بالله».

٣٨٧١ - حدثنا يعقوب بن حميد المديني، قال: حدثنا محمد بن معن، قال: حدثنا خالد بن سعيد، عن أبي زئب، مولى حازم بن حرملة، عن حازم بن حرملة، قال: مررت بالنبي ﷺ فقال لي «يا حازم! أكثر من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله. فإنها من كنوز الجنة».

٣٨٦٩ - م الذكر ٤٤ مطولا من طريق عاصم؛ خ الدعوات ٦٧؛ ت الحديث ٣٣٧٤.

٣٨٧٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣١ - أ: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه ابن حبان في صحيحه.

٣٨٧١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣١ ب: «قلت لم يخرج ابن ماجه لحازم بن حرملة سوى هذا الحديث وليس له رواية في شيء من الخمسة الأصول وإسناد حديثه فيه مقال».

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٩ - أبواب الدعاء

(١) باب فضل الدعاء

٣٨٧٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة [٣١٢] وعلي بن محمد، قالا: حدثنا وكيع، قال: حدثنا أبو المليح المدني، قال: سمعت أبا صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ لَمْ يَدْعُ اللَّهَ، غَضِبَ عَلَيْهِ».

٣٨٧٣ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن زر بن عبد الله الهمداني عن يسع الكندي، عن الثعمان بن بشير، قال: قال رسول الله ﷺ «إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ» ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَقَالَ رَبِّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾.

٣٨٧٤ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا عمران القطان، عن قتادة، عن سعيد بن أبي الحسن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال «لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الدُّعَاءِ».

(٢) باب دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣٨٧٥ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، في سنة خمس وتسعين ومائة، قال: حدثنا سفيان في مجلس الأعمش منذ خمسين سنة، قال: حدثنا عمرو بن مرة الجملي في زمن خالد، عن عبد الله بن الحارث المكتب عن قيس بن طلحة الحنفي، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ كان يقول، في دُعَائِهِ «رَبِّ! أَعِنِّي وَلَا تُعِنِّ عَلَيَّ. وَانصُرْنِي وَلَا تُنصِرْ عَلَيَّ. وَامْكُرْ لِي وَلَا تَمْكُرْ عَلَيَّ. وَاهْدِنِي وَسِّرْ الْهُدَى لِي. وَانصُرْنِي عَلَى مَنْ بَغَى عَلَيَّ. رَبِّ! اجْعَلْنِي لَكَ شَكَارًا. لَكَ ذَكَرًا. لَكَ زُهَابًا. لَكَ مُطِيعًا. إِلَيْكَ مُخْبِتًا. إِلَيْكَ أَوَاهًا مُنِيبًا. رَبِّ! تَقَبَّلْ تَوْنِي. وَاعْسِلْ خَوْنِي. وَأَجِبْ دَعْوَتِي. وَاهْدِ قَلْبِي. وَسَدِّدْ لِسَانِي. وَثَبِّتْ حُجَّتِي. وَاسْأَلْ سَخِيمَةَ قَلْبِي».

قال أبو الحسن الطنابسي: قُلْتُ لَوَكَيْع: أَقُولُهُ فِي قُوتِ الْوَيْتْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٣٨٧٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن أبي عبيدة، قال: حدثنا أبي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: أتت فاطمة النبي ﷺ تسأله خادماً. فَقَالَ لَهَا «مَا عِنْدِي مَا أُعْطِيكَ» فَرَجَعَتْ. فَأَتَاهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ «الَّذِي سَأَلْتَ أَحَبُّ إِلَيْكَ، أَوْ مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ؟»

٣٨٧٢ - ت الحديث ٣٣٧٣ من طريق أبي المليح.

٣٨٧٣ - ت الحديث ٣٣٧٢ من طريق الأعمش.

٣٨٧٤ - ت الحديث ٣٣٧٠ من طريق أبي داود الطيالسي.

٣٨٧٥ - ت الحديث ٣٥٥١ من طريق عمرو بن مرة.

٣٨٧٦ - م الذكر ٦٣ من طريق الأعمش وانظر تفصيل ذلك في دراسات في الحديث النبوي ٥٦٠ - ٥٦١.

فَقَالَ لَهَا عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : قُولِي : لَا . بَلْ مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ . فَقَالَتْ . قَالَ « قُولِي : اللَّهُمَّ ! رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ . رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ . مُنَزَّلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ . أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ . وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ . وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ . وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ . اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ » .

٣٨٧٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ [٣١٢ ب] أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى وَالْعِفَافَ وَالْغِنَى » .

٣٨٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَعْمَانَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُثَيْدَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! انْفَعْنِي بِمَا عَلَّمْتَنِي . وَعَلِّمْنِي مَا يَنْفَعُنِي . وَزِدْنِي عِلْمًا . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ . وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ » .

٣٨٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَعْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ » فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تَخَافُ عَلَيْنَا ؟ وَقَدْ آمَنَّا بِكَ وَصَدَّقْنَاكَ بِمَا جِئْتَ بِهِ . فَقَالَ « إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ ، يُقَلِّبُهَا » . وَأَشَارَ الْأَعْمَشُ بِإِصْبَعَيْهِ .

٣٨٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ ؛ أَنَّهُ قَالَ ، لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي . قَالَ « قُلْ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ . فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي . إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ » .

٣٨٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ؛ قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى عَصَا . فَلَمَّا رَأَيْنَاهُ قُمْنَا . قَالَ « لَا تَفْعَلُوا كَمَا يَفْعَلُ أَهْلُ فَارَسٍ بِعِظَمَائِهَا » قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ لَنَا ! قَالَ « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا ، وَارْضَ عَنَّا ، وَتَقَبَّلْ مِنَّا ، وَأَدْخِلْنَا الْجَنَّةَ ، وَنَجِّنَا مِنَ النَّارِ ، وَأَصْلَحْ لَنَا شَأْنَنَا كُلَّهُ » . قَالَ ، فَكَأَنَّمَا أَحْبَبْنَا أَنْ يَزِيدَنَا ، فَقَالَ « أَوَلَيْسَ قَدْ جَمَعْتُ لَكُمْ الْأَمْرَ ؟ » .

٣٨٧٧ - م الذكر ٧٢ من طريق محمد بن بشار .

٣٨٧٨ - ت الحديث ٣٥٩٩ من طريق عبد الله بن نمير .

٣٨٧٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣١ ب : رواه الترمذي في الشمائل . والحديث ضعيف لأن مدار الإسناد على يزيد وهو ضعيف .

٣٨٨٠ - م الذكر ٤٨ من طريق محمد بن ربيع ؛ حم ٢ : ١٩٦ ؛ خ الاذان ١٤٩ ؛ الدعوات ١٧ .

٣٨٨١ - أخرجه أبو داود .

٣٨٨٢ - حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ الْمَصْرِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْأَزْوَاجِ: مِنَ الْعِلْمِ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ».

(٣) باب ما تعوذ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣٨٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، جَمِيعاً عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَدْعُو بِهِؤُلَاءِ الدُّعَوَاتِ «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ. وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ. وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغَنَى وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ. وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ. اللَّهُمَّ! اغْسِلْ خَطِيئَاتِي [١٣١٣] بِمَاءِ الثَّلَجِ وَالْبَرْدِ. وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ. وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ. اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَالْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ».

٣٨٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ قُرَّةِ ابْنِ نَوْفَلٍ؛ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ دُعَاءٍ كَانَ يَدْعُو بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: كَانَ يَقُولُ «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ».

٣٨٨٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ الْخَرَّاطُ، عَنْ كَرْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا هَذَا الدُّعَاءَ، كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ «اللَّهُمَّ! إِنِّي»^(١) أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ. وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ. وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ. وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ».

٣٨٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: فَقَلَّتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ، مِنْ فِرَاشِهِ. فَالْتَمَسْتُهُ. فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ. وَهُمَا مُنْصَوِّتَانِ، وَهُوَ يَقُولُ «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ. وَبِمَعَاذِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ. وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ. لَا أُخْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ. أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ».

(١) ما بين المعكوفتين لا يوجد في الأصل ولا في نسخة البستي ق ١٩٩ - ١، زدناه من المطبوعة، يقتضيه السياق.

٣٨٨٢ - د الحديث ١٥٤٨ من طريق الليث بن سعد؛ ن الحديث ٥٤٦٩.

٣٨٨٣ - م الذكر ٤٩ من طريق ابن أبي شيبة؛ ن الحديث ٥٤٦٨؛ ت الحديث ٣٤٩٥.

٣٨٨٤ - م الذكر ٦٥ من طريق ابن أبي شيبة؛ ن الحديث ٥٤٧٩.

٣٨٨٥ - ط القرآن ٣٣؛ م المساجد ١٣٤؛ ت الحديث ٣٤٩٤.

٣٨٨٦ - م الصلاة ٢٢٢؛ وانظر أيضاً ط القرآن ٣١؛ ن الحديث ٥٥٣٦؛ ت الحديث ٤٣٩٣؛ د الحديث ٨٧٩.

٣٨٨٧ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا محمد بن مصعب، عن الأوزاعي، عن إسحاق بن عبد الله، عن جعفر بن عياض، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفَقْرِ وَالْقِلَّةِ وَالذَّلَّةِ. وَأَنْ تَظْلِمَ أَوْ تُظْلَمَ».

٣٨٨٨ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، عن أسامة بن زيد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر؛ قال رسول الله ﷺ «سَلُوا اللَّهَ عِلْماً نَافِعاً. وَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ».

٣٨٨٩ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عمر؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّدُ مِنَ الْجُبْنِ وَالْبُخْلِ وَأَزْدَلِ الْعُمَرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَفِتْنَةِ الصُّلْرِ.

قال وكيع: يعني الرَّجُلُ يَمُوتُ عَلَى فِتْنَةٍ، لَا يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِنْهَا.

(٤) باب الجوامع من الدعاء

٣٨٩٠ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا أبو مالك سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ أَنَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أَقُولُ، حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ «قُلْ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي» وَجَمَعَ أَصَابِعَهُ الْأَرْبَعَ [٣١٣ ب] إِلَّا الْإِبْهَامَ «فَإِنَّ هَؤُلَاءِ يَجْمَعْنَ لَكَ دِينَكَ وَدُنْيَاكَ».

٣٨٩١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أَخْبَرَنِي جَبْرِ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهَا هَذَا الدُّعَاءَ «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ. وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ. اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرٍ مَا سَأَلْتُكَ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَادَ بِهِ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ. وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ. وَأَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَ كُلَّ قَضَاءٍ، قَضَيْتَهُ لِي، خَيْرًا».

٣٨٩٢ - حدثنا يوسف بن موسى القطان، قال: حدثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ، لِرَجُلٍ «مَا تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ؟» قَالَ: أَتَشْهَدُ ثُمَّ أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ. أَمَا وَاللَّهِ! مَا أَحْسِنَ دَنْدَنَتَكَ، وَلَا دَنْدَنَةَ مُعَاذٍ. قَالَ «حَوْلَهُمَا نَدْنَدَانُ».

٣٨٨٧ - ن الحديث ٥٤٦٦ من طريق الأوزاعي.

٣٨٨٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٢ - أ: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه عبد بن حميد في مسنده.

٣٨٨٩ - ن الحديث ٥٤٤٥ من طريق إسرائيل.

٣٨٩٠ - م الذكر ٣٤ - ٣٦.

٣٨٩١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٢ ب: في إسناده مقال، أم كلثوم هذه لم أر من تكلم فيها وبقي رجال الإسناد ثقات، رواه

ابن حبان في صحيحه.

٣٨٩٢ - أخرجه أبو داود.

(٥) باب الدعاء بالعفو والعافية

٣٨٩٣ - حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَلْمَةُ بْنُ وَزْدَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « سَلِّ رَيْكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ ، فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » ثُمَّ أَتَاهُ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « سَلِّ رَيْكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ ، فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » . ثُمَّ أَتَاهُ فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « سَلِّ رَيْكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . فَإِذَا أُعْطِيتَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ ، فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فَقَدْ أَفْلَحْتَ » .

٣٨٩٤ - حدثنا أَبُو بَكْرِ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا عُثَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : سَمِعْتُ شُعْبَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْرٍ، قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَ بْنَ عَامِرٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَوْسَطَ بْنِ الْبَجَلِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ، حِينَ قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، يَقُولُ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي مَقَامِي هَذَا، غَامَ الْأَوَّلِ . ثُمَّ بَكَى أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ قَالَ « عَلَيْكُمْ بِالصَّدْقِ . فَإِنَّهُ مَعَ الْبِرِّ . وَهُمَا فِي الْجَنَّةِ . وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ . فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ . وَهُمَا فِي النَّارِ . وَسَلُّوا اللَّهَ الْمَغَافَةَ . فَإِنَّهُ لَمْ يُوْتِ أَحَدٌ، بَعْدَ الْيَقِينِ، خَيْرًا مِنَ الْمَغَافَةِ . لَا تَحَاسَدُوا . وَلَا تَبَاغَضُوا . وَلَا تَقَاطَعُوا . وَلَا تَذَابَرُوا . وَكُونُوا، عِبَادَ اللَّهِ ! إِخْوَانًا » .

٣٨٩٥ - حدثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ كَهْمَسِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ وَافَقْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، مَا أَدْعُو؟ قَالَ « تَقُولِينَ : اللَّهُمَّ ! إِنَّكَ عَفُوٌّ تَحِبُّ الْعَفْوَ، فَاعْفُ عَنِّي » .

٣٨٩٦ - حدثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامِ صَاحِبِ الدُّسْتَوَائِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ [٣١٤] الْعَلَاءِ بْنِ زِيَادٍ الْعَدَوِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا الْعَبْدُ، أَفْضَلَ مِنْ - اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْمَغَافَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - » .

(٦) باب إذا دعا أحدكم فليبدأ بنفسه

٣٨٩٧ - حدثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَرْحَمُنَا اللَّهُ، وَأَخَا عَادٍ » .

٣٨٩٣ - ت الحديث ٣٥١٢ من طريق سلمة بن وردان .

٣٨٩٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٢ ب : رواه النسائي في اليوم والليلة ، وانظر دراسات في الحديث النبوي ٥٥٧ - ٥٦٠ .

٣٨٩٥ - ت الحديث ٣٥١٣ من طريق كهمس بن الحسن .

٣٨٩٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٣ - أ : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

٣٨٩٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٣ - أ : هذا إسناد صحيح وله شاهد في صحيح مسلم وغيره من حديث أبي بن كعب . انظر

ت الحديث ٣٣٨٥ .

(٧) باب يستجاب لأحدكم ما لم يعجل

٣٨٩٨ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا إسحاق بن سليمان، عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال «يُستجاب لأحدكم ما لم يعجل» قال: وكيف يعجل؟ يا رسول الله! قال «يقول: قد دعوت الله، فلم يستجب الله لي».

(٨) باب لا يقول الرجل: اللهم! اغفر لي إن شئت

٣٨٩٩ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا عبد الله بن إفريس، عن ابن عجلان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لا يقول أحدكم: اللهم! اغفر لي، إن شئت. وليغزم المسألة. فإن الله لا Mukre له».

(٩) باب اسم الله الأعظم

٣٩٠٠ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن عبيد الله بن أبي زياد، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد؛ قالت: قال رسول الله ﷺ «اسم الله الأعظم، في هاتين الآيتين: وَالْهَكَمُ إِلَهُ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ. وَقَاتِحَةُ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ».

٣٩٠١ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، قال: حدثنا عمرو بن أبي سلمة، عن عبد الله بن الغلاء، عن القاسم؛ قال: اسم الله الأعظم، الذي إذا دُعِيَ بِهِ أجاب، في سور ثلاث: البقرة وآل عمران وطه.

٣٩٠٢ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: حدثنا عمرو بن أبي سلمة، قال: ذكرت ذلك لعيسى بن موسى، فحدثني أنه سمع غيلان بن أنس، يحدث عن القاسم، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ، نحوه.

٣٨٩٨ - خ الدعوات ٢٢ من طريق مالك؛ ت الحديث ٣٣٨٧.

٣٨٩٩ - خ الدعوات ٢١ من طريق أبي الزناد.

٣٩٠٠ - ت الحديث ٣٤٧٨ من طريق عيسى بن يونس.

٣٩٠١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٣ - أ: رجاله ثقات وهو موقوف.

٣٩٠٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٣ - أ: في إسناده مقال ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده.

٣٩٠٣ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، عن مالك بن مغول، أنه سمعه من عبد الله ابن بريدة، عن أبيه، قال: سمع النبي ﷺ رجلاً يقول: اللهم! إنني أسألك بأنك أنت الله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن لك كفواً أحد. فقال رسول الله ﷺ: «لقد سأل الله باسمه الأعظم، الذي إذا سئل به أعطى، وإذا دُعِيَ به أجاب».

٣٩٠٤ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا أبو خزيمة، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك، قال: سمع النبي ﷺ رجلاً يقول: اللهم! إنني أسألك بأن لك الحمد. لا إله إلا أنت [٣١٤ ب]. وخذك لا شريك لك. المئان. بديع السموات والأرض. ذو الجلال والإكرام. فقال: «لقد سأل الله باسمه الأعظم، الذي إذا سئل به أعطى، وإذا دُعِيَ به أجاب».

٣٩٠٥ - حدثنا أبو يوسف الصيّدلاني محمد بن أحمد الرقي، قال: حدثنا محمد بن سلمة الفزاري، عن أبي شيبة، عن عبد الله بن عكيم^(١) الجهني، عن عائشة، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اللهم! إنني أسألك باسمك الطاهر الطيب المبارك المحب إليك، الذي إذا دُعِيَ به أجبت. وإذا سئلت به أعطيت. وإذا استرحمت به رحمت. وإذا استفرجت به فرجت».

قالت: وقال، ذات يوم «يا عائشة! هل علمت أن الله قد دَلَّنِي على الاسم الذي إذا دُعِيَ به أجاب؟» قالت، فقلت: يا رسول الله! بأبي أنت وأمي! قال «إنه لا يتبغى لك، يا عائشة!» قالت، فتخفيت وجلست ساعة. ثم قمْتُ فقبلت رأسه، ثم قلت: يا رسول الله! علمني به. قال «إنه لا يتبغى لك، يا عائشة! أن أعلمك. إنه لا يتبغى لك أن تسألين به شيئاً للدنيا». قالت: فقمْتُ فتوضأت. ثم صليت ركعتين. ثم قلت: اللهم! إنني أدعوك الله. وأدعوك الرحمن. وأدعوك البر الرحيم. وأدعوك باسمائك الحسنى كلها، ما علمت منها وما لم أعلم. أن تغفر لي وترحمني. قالت، فاستضحك رسول الله ﷺ ثم قال «إنه لفي الأسماء التي دعوت بها».

(١٠) باب أسماء الله عز وجل

٣٩٠٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله تسعة وتسعين اسماً. مائة إلا واحداً. من أحصاها دخل الجنة».

(١) في الأصل: عبد الله بن عكيم الجهني، والتصحيح من التقريب.

٣٩٠٣ - ت الحديث ٣٤٧٥ من طريق مالك بن مغول.

٣٩٠٤ - ت الحديث ٣٥٤٤ من طريق ثابت عن أنس.

٣٩٠٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٤ - أ: هذا إسناد فيه مقال.

٣٩٠٦ - ت الحديث ٣٥٠٦، ٣٥٠٨.

٣٩٠٧ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا عبد الملك بن محمد الصنعاني، قال: حدثنا أبو المنذر زهير بن محمد التميمي، قال: حدثنا موسى بن عقبة، قال: حدثني عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال «إن لله تسعة وتسعين اسماً. مائة إلا واحداً. إنه وتر يحب الوتر. من حفظها دخل الجنة. الله، الواحد، الصمد، الأول، الآخر، الظاهر، الباطن، الخالق، البارئ، المصور، الملك، الحق، السلام، المؤمن، المهيمن، العزيز، الجبار، المتكبر، الرحمن، الرحيم، اللطيف، الخبير، السميع، البصير، العليم، العظيم، البارئ، المتعال، الجليل، الجميل، الحي، القيوم، القادر، القاهر، العلي، الحكيم، القريب، المجيب، الغني، الوهاب، الوودود، الشكور، الماجد، الواحد، الوالي، الراشد، العفو، الغفور، الحليم، الكريم، التواب، الرب، المجيد، الولي، الشهيد، المبین، البرهان، الرؤوف، الرحيم، المبدئ، المعيد، الباعث، الوارث، القوي، الشديد، الضار، النافع، الباقي، الوافي، الخافض، الرافع، القابض، الباسط، المعز، المذل، المقسط، الرازق، ذو القوة، المتين، القائم، الدائم، الحافظ، الوكيل، الناظر، السامع، المعطي، مانع، المحيي، المميت، الجامع، الهادي، الكافي، الأبد، العالم، الصادق، الثور، المنير، التام، القديم، الوتر، الأخذ، الصمد، الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد».

قال زهير: فبلغنا من غير واحد من أهل العلم؛ أن أولها يفتح بقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد، بيده الخير وهو على كل شيء قدير. لا إله إلا الله له الأسماء الحسنى.

(١١) باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم

٣٩٠٨ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي جعفر، عن أبي هريرة؛ قال: قال النبي ﷺ «ثلاث دعوات يستجاب لهن. لا شك فيهن: دعوة المظلوم، ودعوة المسافر، ودعوة الوالد لولده».

٣٩٠٩ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو سلمة، قال: حدثنا حبابة ابنة عجلان، عن أمها، أم حفص، عن صفية بنت جرير، عن أم حكيم بنت وداخ الخزاعية؛ قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول «دعاء الوالد يفضي إلى الحجاب».

٣٩٠٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٤ ب: عدد أسماء الله الحسنى لم يخرجها من الأئمة الستة سوى ابن ماجه والترمذي لكن طريق الترمذي بغير هذا السياق وزيادة ونقص. انظر ت الحديث ٣٥٠٧، وإسناد طريق ابن ماجه ضعيف لضعف عبد الملك بن محمد الصنعاني.

٣٩٠٨ - ت الحديث ١٩٠٥ من طريق هشام الدستوائي؛ د الحديث ١٥٣٦.

٣٩٠٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٤ ب: لم يخرج ابن ماجه لام حكم غير هذا الحديث وليس لها رواية في شيء من الخمسة الأصول. وإسناد حديثها فيه مقال.

(١٢) باب كراهية الاعتداء في الدعاء

٣٩١٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أنبأنا سعيد الجريري، عن أبي نعمة؛ أن عبد الله بن مغفل سمع ابنه يقول: اللهم! إنني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها. قال: أي بني! سل الله الجنة وعُد به من النار. فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيكون قوم يعتدون في الدعاء».

(١٣) باب رفع اليدين في الدعاء

٣٩١١ - حدثنا أبو بشر بكر بن خلف، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن جعفر بن ميمون، عن أبي عثمان، عن سلمان، عن النبي ﷺ قال: «إن ربكم كريم. يستحي من عبده أن يرفع إليه يده، فيردهما صغراً، أو قال خائبين».

٣٩١٢ - حدثنا محمد بن الصباح، قال: حدثنا عائذ بن حبيب، عن صالح بن حسان، عن محمد بن كعب القرظي، عن ابن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعوت الله، فادع الله ببطون كفئك. ولا تدع بظهورهما. فإذا قرعت، فامسح بهما وجهك».

(١٤) باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى

٣٩١٣ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا الحسن بن موسى، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي عيَّاش الزرقني؛ [٣١٥ ب] قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال، حين يُصبح، لا إله إلا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. كان له عِدْل رَقَبَةٍ من ولد إسماعيل. وخط عنه عشر خطبات، وُزِعَ له عشر درجات. وكان في جزر من الشيطان حتى يمسي. وإذا أمسى، فمَثَلْ ذلك حتى يُصبح».

قال، فرأى رجل رسول الله ﷺ فيما يرى النائم. فقال: يا رسول الله! إن أبا عيَّاش يزوي عنك كذا وكذا. فقال: «صدق أبو عيَّاش».

٣٩١٤ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أصبحتم فقولوا: اللهم! بك أصبحنا

٣٩١٠ - د الحديث ٩٦ من طريق حماد بن سلمة.

٣٩١١ - انظر ت الحديث ٣٣٨٦؛ د الحديث ١٤٨٨ من طريق جعفر بن ميمون.

٣٩١٢ - تفرد به ابن ماجه كما يفهم من التيسير شرح الجامع الصغير ١: ٩٥.

٣٩١٣ - د الحديث ٥٠٧٧ من طريق حماد.

٣٩١٤ - د الحديث ٥٠٦٨ من طريق سهيل.

وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَى، وَبِكَ نَمُوتُ. وَإِذَا أَمْسَيْتُمْ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ! بِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ نَحْيَى، وَبِكَ نَمُوتُ، وَبِكَ الْمَصِيرُ.

٣٩١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ، فِي صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ، وَمَسَاءِ كُلِّ لَيْلَةٍ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّهُ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَيَضُرَّهُ شَيْءٌ».

قَالَ وَكَانَ أَبَانُ قَدْ أَصَابَهُ طَرَفٌ مِنَ الْفَالَجِ. فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ. فَقَالَ لَهُ أَبَانُ: مَا تَنْظُرُ إِلَيَّ؟ أَمَا إِنَّ الْحَدِيثَ كَمَا قَدْ حَدَّثْتُكَ. وَلَكِنِّي لَمْ أَقُلْهُ يَوْمَئِذٍ، لِيُنْصِبَ اللَّهُ عَلَيَّ قَدْرَهُ.

٣٩١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، عَنْ سَابِقٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ خَادِمِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ «مَا مِنْ مُسْلِمٍ، أَوْ إِنْسَانٍ، أَوْ عَبْدٍ يَقُولُ، حِينَ يُنْمِئُ وَحِينَ يُصْبِحُ: رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا، إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ^(١) أَنْ يُرْضِيَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٣٩١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبادَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جُبَيْرُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُ هَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ. حِينَ يُنْمِئُ وَحِينَ يُصْبِحُ «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ، وَأَهْلِي وَمَالِي. اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَآمِنْ رَوْعَاتِي وَاحْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْ، وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي. وَمِنْ فَوْقِي. وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي».

٣٩١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ ثَعْلَبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اللَّهُمَّ! أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ. خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَى [١٣١٦] عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ. أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتَ. أَبُوءُ بِنِعْمَتِكَ وَأَبُوءُ بِذَنْبِي. فَاغْفِرْ لِي. إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ».

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ قَالَهَا فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ فَمَاتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، أَوْ تِلْكَ اللَّيْلَةِ، دَخَلَ الْجَنَّةَ. إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى».

٣٩١٥ - د الحديث ٥٠٨٨ من طريق أبان بن عثمان.

٣٩١٦ - د الحديث ٥٠٧٢ من طريق أبي عقيل.

٣٩١٧ - د الحديث ٥٠٧٤ من طريق وكيع.

٣٩١٨ - د الحديث ٥٠٧٠ من طريق الوليد بن ثعلبة وانظر أيضاً خ الدعوات ٢.

(١٥) باب ما يدعو به إذا أوى إلى فراشه

٣٩١٩ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الثورب، قال : حدثنا عبد العزيز بن المختار، قال : حدثنا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه كان يقول إذا أوى إلى فراشه « اللهم ! رب السموات ورب الأرض، ورب كل شيء. فالق الحب والنوى. منزل التوراة والإنجيل والقرآن العظيم. أعوذ بك من شر كل ذابة أنت آخذ بناصيتها. أنت الأول، فليس قبلك شيء. وأنت الآخر، فليس بعدك شيء. وأنت الظاهر، فليس فوقك شيء. وأنت الباطن، فليس دونك شيء. اقض عني الدين وأغنني من الفقر ».

٣٩٢٠ - حدثنا أبو بكر، قال : حدثنا عبد الله بن نعيم، عن عبيد الله، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال « إذا أراد أحدكم أن يضطجع على فراشه، فلينزح داخله إزاره، ثم ليثفض بها فراشه. فإنه لا يدرى ما خلفه عليه. ثم ليضطجع على شقه الأيمن. ثم ليقل : رب ! بك وضعت جنبي. وبك أرفعه. فإن أمسكت نفسي، فارحمتها. وإن أرسلتها فاحفظها بما حفظت به عبادك الصالحين ».

٣٩٢١ - حدثنا أبو بكر، قال : حدثنا يونس بن محمد وسعيد بن شرحبيل، قال : أنبأنا الليث بن سعد، عن عقيل، عن ابن شهاب، أن عروة بن الزبير أخبره عن عائشة، أن النبي ﷺ كان، إذا أخذ مضجعه، نفث في يده، وقرأ بالمعوذتين، ومسح بهما جسده.

٣٩٢٢ - حدثنا علي بن محمد، قال : حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب، أن النبي ﷺ، قال لرجل « إذا أخذت مضجعتك، أو أوتيت إلى فراشك، فقل : اللهم ! أسلمت وجهي إليك. وألجأت ظهري إليك. وفوضت أمري إليك. رغبة ورهبة إليك. لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك. آمث بكتابك الذي أنزلت. ونبيك الذي أرسلت. فإن ميت من ليلتك، ميت على الفطرة. وإن أصبحت، أصبحت وقد أصبت خيراً ».

٣٩٢٣ - حدثنا علي بن محمد، قال : حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، أن النبي ﷺ كان، إذا أوى إلى فراشه، وضع يده يعني اليمنى تحت خده. ثم قال « اللهم ! قني عذابك يوم تبعث أو تجمع عبادك ».

٣٩١٩ - م الذكر ٦١ من طريق الأعمش وانظر تفصيله في دراسات في الحديث النبوي ٥٦٠ - ٥٦١.

٣٩٢٠ - م الذكر ٦٤ من طريق عبيد الله.

٣٩٢١ - خ الدعوات ١٢ من طريق الليث.

٣٩٢٢ - خ الدعوات ٧ من طريق أبي إسحق؛ أيضاً خ الدعوات ٦، ٩.

٣٩٢٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٥ - أ : هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع. رواه النسائي في اليوم والليلة.

(١٦) باب ما يدعو به [٣١٦ ب] إذا انتبه من الليل

٣٩٢٤ - حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ حِينَ يَسْتَيْقِظُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ. لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ. ثُمَّ دَعَا: رَبِّ! اغْفِرْ لِي. غُفِرَ لَهُ». قَالَ الْوَلِيدُ: أَوْ قَالَ «دَعَا اسْتَجِيبَ لَهُ. فَإِنْ قَامَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى، قُبِلَتْ صَلَاتُهُ».

٣٩٢٥ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ؛ أَنَّ رِبْعَةَ بْنَ كَعْبٍ الْأَسْلَمِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ يَبِيتُ عِنْدَ بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَكَانَ يَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، مِنَ اللَّيْلِ «سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» الْهَوِيُّ. ثُمَّ يَقُولُ «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ».

٣٩٢٦ - حدثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَنْمِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَتَبَهُ مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ».

٣٩٢٧ - حدثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ غَاصِمِ بْنِ أَبِي الْجُودِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي ظَبْيَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا مِنْ عَبْدٍ بَاتَ عَلَى طُهْوَرٍ. ثُمَّ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ. فَسَأَلَ اللَّهَ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا، أَوْ مِنْ أَمْرِ الْآخِرَةِ، إِلَّا أَعْطَاهُ».

(١٧) باب الدعاء عند الكرب

٣٩٢٨ - حدثنا أَبُو بَكْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنِي هِلَالٌ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ ابْنَةِ عُمَيْسٍ؛ قَالَتْ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ، عِنْدَ الْكَرْبِ «اللَّهُ، اللَّهُ، رَبِّي لَا أَشْرُكَ بِهِ شَيْئاً».

٣٩٢٤ - ت الحديث ٣٤١٤ من طريق الوليد بن مسلم؛ د الحديث ٥٠٦٠ من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي. وتعارز بمعنى استيقظ.

٣٩٢٥ - ت الحديث ٣٤١٦ من طريق يحيى. والهوى يعني الطويل من الليل.

٣٩٢٦ - ت الحديث ٣٤١٧ من طريق عبد الملك بن عمير.

٣٩٢٧ - د الحديث ٥٠٤٢ من طريق حماد بن سلمة.

٣٩٢٨ - حم ٦: ٣٦٩ من طريق وكيع.

٣٩٢٩ - حدثنا علي بن محمد، قال : حدثنا وكيع، عن هشام صاحب الدستواقي، عن قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ كان يقول عند الكرب « لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله رب العرش العظيم. سبحان الله رب السموات السبع ورب العرش الكريم. » قال وكيع، مرة : لا إله إلا الله. فيها كلها.

(١٨) باب ما يدعو به إذا خرج الرجل من بيته

٣٩٣٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال : حدثنا عبيدة بن حميد، عن منصور، عن الشعبي، عن أم سلمة؛ أن النبي ﷺ [١٣١٧] كان، إذا خرج من منزله، قال « اللهم ! إني أعوذ بك أن أضل أو أزل، أو أظلم أو أظلم. أو أجهل أو يجهل علي. »

٣٩٣١ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، قال : حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن عبد الله بن حسين، عن عطاء بن يسار، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ كان، إذا خرج من بيته، قال « بسم الله، لا حول ولا قوة إلا بالله. التكلان على الله. »

٣٩٣٢ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، قال : حدثنا ابن أبي فديك، قال : حدثني هارون بن هارون، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قال « إذا خرج الرجل من باب بيته أو من باب داره كان معه ملكان موكلان به. فإذا قال : بسم الله، قال : هديت. وإذا قال : لا حول ولا قوة إلا بالله، قال : وقيت. وإذا قال : توكلت على الله، قال : كفيت. قال « فليلقاه قرينه فيقولان : ماذا تريدان من رجل قد هدي وكفي ووقي؟ »

(١٩) باب ما يدعو به إذا دخل بيته

٣٩٣٣ - حدثنا أبو بشر بكر بن خلف، قال : حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، قال : أخبرني أبو الزبير، عن جابر بن عبد الله؛ أنه سمع النبي ﷺ يقول « إذا دخل الرجل بيته، فذكر الله عند دخوله وعند طعامه، قال الشيطان : لا مبيت لكم ولا عشاء. وإذا دخل ولم يذكر الله عند دخوله، قال الشيطان : أدركتم المبيت. فإذا لم يذكر الله عند طعامه، قال : أدركتم العشاء. »

٣٩٢٩ - ت الحديث ٣٤٣٥ من طريق هشام؛ م الذكر ٨٣.

٣٩٣٠ - د الحديث ٥٠٩٤ من طريق منصور.

٣٩٣١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٥ ب : هذا إسناد فيه عبد الله بن حسين وقد ضعفه أبو زرعة والبخاري وابن حبان.

٣٩٣٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٥ ب : هذا إسناد ضعيف لضعف هارون بن هارون. رواه الطبراني في كتاب الدعاء.

٣٩٣٣ - م الأشربة ١٠٣ من طريق ابن جريج.

(٢٠) باب ما يدعو به الرجل إذا سافر

٣٩٣٤ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان وأبو معاوية، عن عاصم، عن عبد الله بن سرجس قال: كان رسول الله ﷺ يقول، وقال عبد الرحيم: يتعوذ، إذا سافر «اللهم! إني أعوذ بك من وغشاء السفر، وكآبة القلب، والخور بعد الكور، ودعوة المظلوم، وسوء المنظر في الأهل والمال».

زاد أبو معاوية: فإذا رجع، قال مثلها.

(٢١) باب ما يدعو به الرجل إذا رأى السحاب والمطر

٣٩٣٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن المقدم بن شريح، عن أبيه المقدم، عن أبيه؛ أن عائشة أخبرته أن النبي ﷺ كان، إذا رأى سحاباً مقبلاً من أفق من الآفاق، ترك ما هو فيه. وإن كان في صلاته، حتى يستقبله. فيقول «اللهم! إنا نعوذ بك من شر ما أُرسل به» فإن أمطر قال «اللهم سيئاً نافعاً، مرتين أو ثلاث. وإن كشفه الله، عز وجل، ولم يُمطر، حمى الله [٣١٧ ب] على ذلك.

٣٩٣٦ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: أخبرني نافع؛ أن القاسم بن محمد أخبره عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ كان، إذا رأى المطر قال «اللهم! اجعله سيئاً هنيئاً».

٣٩٣٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا معاذ بن معاذ، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عائشة؛ قالت: كان رسول الله ﷺ، إذا رأى مخيلة تلون وجهه وتغير، ودخل وخرج، وأقبل وأدبر. فإذا مطرت سري عنه. قال، فذكرت له عائشة بغض ما رأت منه. فقال «وما يدريك؟ لعله كما قال قوم هود^(١): فلما رأوه غارضاً مستقبلاً أوديتهم قالوا: هذا غارضٌ مُمطرنا. بل هو ما استعجلتُم به» الآية.

(٢٢) باب ما يدعو به الرجل إذا نظر إلى أهل البلاء

٣٩٣٨ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، عن خارجة بن مصعب، عن أبي يحيى عمرو بن دينار - وليس بصاحب ابن عيينة - مولى آل الزبير، عن سالم، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ «من فحشه صاحب بلاء». فقال: الحمد لله الذي غافاني مما ابتلاك به، وفَضَّلني على كثير من خلقٍ تفضيلاً، وقِي من ذلك البلاء، كائناً ما كان».

(١) في الأصل: كما قال هو وعليها الضبة.

٣٩٣٤ - ن الحديث ٥٥٠٠، ٥٥٠١ من طريق عاصم؛ ت الحديث ٣٤٣٩ مطولاً.

٣٩٣٥ - انظر م الاستسقاء ١٦؛ خ تفسير الاحقاف ٢.

٣٩٣٦ - خ الاستسقاء ٢٣ من طريق نافع.

٣٩٣٧ - خ بدء الخلق ٥ من طريق ابن جريج؛ م الاستسقاء ١٥.

٣٩٣٨ - ت الحديث ٣٤٣١ من طريق عمرو بن دينار. وقال الترمذي: هذا حديث غريب.

بسم الله الرحمن الرحيم
٣٠ - أبواب تعبير الرؤيا

(١) باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له

٣٩٣٩ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا مالك بن أنس، قال: حدثني إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة، عن أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله ﷺ «الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة».

٣٩٤٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال «رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة».

٣٩٤١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب، قالا: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال أنبأنا شيبان، عن فراس، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ؛ قال «رؤيا الرجل المسلم الصالح، جزء من سبعين جزءاً من النبوة».

٣٩٤٢ - حدثنا هارون بن عبد الله الحمالي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سباع بن ثابت، عن أم كرز الكعبية؛ قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول «ذهبت النبوة ونفقت المبشرات».

٣٩٤٣ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا أبو أسامة وعبد الله بن نمير، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ «الرؤيا الصالحة جزء من سبعين [٣١٨] جزءاً من النبوة».

٣٩٤٤ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عبادة بن الصامت؛ قال: سألت رسول الله ﷺ، عن قول الله تعالى: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾. قال «هي الرؤيا الصالحة، يراها المسلم، أو ترى له».

٣٩٣٩ - خ التعبير ٢ من طريق مالك؛ م الرؤيا ٧.

٣٩٤٠ - خ التعبير ٤ من طريق الزهري؛ م الرؤيا ٨ من طريق معمر.

٣٩٤١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٥ ب: هذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي، رواه البخاري في صحيحه والإمامان مالك وأحمد من حديث أبي سعيد الخدري أيضاً خلا قوله رؤيا المسلم الصالح. انظر خ التعبير ٤.

٣٩٤٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٦ - أ: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وله شاهد من حديث أبي هريرة. انظر خ التعبير ٥.

٣٩٤٣ - م الرؤيا ٩ من طريق أبي أسامة.

٣٩٤٤ - ت الحديث ٢٢٧٥ من طريق يحيى. وفيه: نُبِئت عن عبادة بن الصامت.

٣٩٤٥ - حدثنا إسحاق بن إسماعيل الأيلي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن سُلَيْمَانَ بْنِ سُهَيْمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّتَارَةَ فِي مَرَضِهِ. وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ. فَقَالَ «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ لَمْ يَثِقْ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ. يَرَاهَا الْمُسْلِمُ، أَوْ تَرَى لَهُ».

(٢) باب رؤية النبي صلى الله عليه وسلم في المنام

٣٩٤٦ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي ﷺ؛ قَالَ «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ، فَقَدْ رَأَى فِي الْيَقَظَةِ. فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَثَّلُ عَلَى صُورَتِي».

٣٩٤٧ - حدثنا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ، فَقَدْ رَأَى. فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَثَّلُ بِي».

٣٩٤٨ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ، فَقَدْ رَأَى. إِنَّهُ لَا يَتَّبِعِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتِمَثَّلَ فِي صُورَتِي».

٣٩٤٩ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ، فَقَدْ رَأَى. فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَثَّلُ بِي».

٣٩٥٠ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ يَحْيَى بْنِ صَالِحِ اللَّحْمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ قَالَ «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ، فَكَأَنَّمَا رَأَى فِي الْيَقَظَةِ. إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتِمَثَّلَ بِي».

٣٩٤٥ - م الصلاة ٢٠٨ من طريق سفيان بن عيينة.

٣٩٤٦ - ت الحديث ٢٢٧٦ من طريق سفيان.

٣٩٤٧ - م الرؤيا ١٠ من طريق أبواب وهشام عن محمد عن أبي هريرة؛ خ التعبير ١٠.

٣٩٤٨ - م الرؤيا ١٢ من طريق محمد بن رُمح.

٣٩٤٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٦ - أ: هذا إسناد ضعيف لضعف عطية وابن أبي ليلى. وانظر خ التعبير ١٠.

٣٩٥٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٦ - أ: هذا إسناد صحيح. صدقة بن عمران مختلف فيه لكنه لم ينفرد به.

٣٩٥١ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو الوليد، قال أبو عوانة، قال: حدثنا عن جابر، عن عمار، هو الدهني، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ، فَقَدْ رَأَى. فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي».

(٣) باب الرؤيا ثلاث

٣٩٥٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا هُوَذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، قال: حدثنا عَوْفٌ، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال «الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ: قُبْشَرَى مِنَ اللَّهِ، وَحَدِيثُ النَّفْسِ، وَتَخْوِيفٌ [٣١٨ ب] مِنَ الشَّيْطَانِ. فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا تَعْجِبُهُ فَلْيَقْصُصْهَا، إِنْ شَاءَ. وَإِنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ، فَلَا يَقْصُصْهُ عَلَى أَحَدٍ. وَلْيَقُمْ يُصَلِّي».

٣٩٥٣ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا يحيى بن حمزة، قال: حدثنا يزيد بن عبيدة، قال: حدثني أبو عبيد الله مسلم بن مشكم، عن عوف بن مالك، عن رسول الله ﷺ، قال «إِنَّ الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ: مِنْهَا أَهْوِيلٌ مِنَ الشَّيْطَانِ لِيُخْزَنَ بِهَا ابْنُ آدَمَ. وَمِنْهَا مَا يَهُمُّ بِهِ الرَّجُلُ فِي يَقْظَتِهِ، فَيَرَاهُ فِي مَنَامِهِ. وَمِنْهَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ»، قال: قُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قال: أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(٤) باب من رأى رؤيا يكرهها

٣٩٥٤ - حدثنا محمد بن رُمح المصري، قال: أنبأنا الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ، أنه قال «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا، فَلْيَنْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا. وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا. وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ».

٣٩٥٥ - حدثنا محمد بن رُمح، قال: حدثنا الليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي قتادة، أن رسول الله ﷺ قال «الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ. وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ. فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ، فَلْيَنْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا. وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ثَلَاثًا. وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ».

٣٩٥١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٦ - أ: هذا إسناد فيه جابر الجعفي وهو منهم.

٣٩٥٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٦ ب: هذا إسناد ضعيف. وانظر م الرؤيا ٦.

٣٩٥٣ - قال البوصيري في الزوائد: ٢٣٦ ب. هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

٣٩٥٤ - م الرؤيا ٥ من طريق محمد بن رُمح.

٣٩٥٥ - م الرؤيا ٣، ٤ من طريق أبي سلمة.

٣٩٥٦ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، عن العمري، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها، فليتحول وليتفل عن يساره ثلاثاً. وليسأل الله من خيرها، وليتعوذ بالله من شرها».

(٥) باب من لعب به الشيطان في منامه فلا يحدث به الناس

٣٩٥٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير، عن عمر بن سعيد بن أبي حسين، قال: حدثني عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة؛ قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إنني رأيت رأسي ضرب. فرأيتني يتذهذه. فقال رسول الله ﷺ «يعمد الشيطان إلى أحدكم فيتهدد له. ثم يغدو يخبر الناس».

٣٩٥٨ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر؛ قال: أتى النبي ﷺ رجل، وهو يخطب، فقال: يا رسول الله! رأيت البارحة، فيما يرى النائم، كأن عُنقي ضربت. وسقط رأسي. فاتبعته فأخذته فأعذته. فقال رسول الله ﷺ «إذا لعب الشيطان بأحدكم، في منامه، فلا يحدثن به الناس».

٣٩٥٩ - حدثنا محمد بن [١٣١٩] رُمح، قال: أنبأنا الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر، عن رسول الله ﷺ قال «إذا حلم أحدكم، فلا يخبر الناس بتلعب الشيطان به في المنام».

(٦) باب الرؤيا إذا عبرت وقعت فلا يقصها إلا على واد

٣٩٦٠ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا هشيم، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن عُدس العقيلي، عن عمه أبي زرين؛ أنه سمع النبي ﷺ يقول «الرؤيا على رجل طائر ما لم تغبر. فإذا غبرت وقعت» قال «والرؤيا جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة» قال: وأخسبهُ قال «لا يقصها إلا على واد أو ذي رأي».

٣٩٥٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٦ ب: هذا إسناد ضعيف لضعف العمري وله شاهد في الصحيحين وغيرهما.

٣٩٥٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٧ - أ: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه النسائي في عمل اليوم والليلة، وله شاهد من

حديث جابر.

٣٩٥٨ - م الرؤيا ١٥ من طريق الأعمش.

٣٩٥٩ - م الرؤيا ١٤ من طريق عماد بن رُمح.

٣٩٦٠ - ت الحديث ٢٢٧٨ من طريق يعلى بن عطاء.

(٧) باب علام تعبر الرؤيا؟

٣٩٦١ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الأعمش، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله ﷺ «اغْبِرُوهَا بِأَسْمَائِهَا. وَكَلِّمُوهَا بِكُنَاهَا. وَالرُّؤْيَا لِلْأَوَّلِ غَابِرٌ».

(٨) باب من تحلم حلمًا كاذبًا

٣٩٦٢ - حدثنا بشر بن هلال الصواف، قال: حدثنا عبد الوارث بن سعيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ تَحَلَّمَ حُلْمًا كَاذِبًا، كَلَفَ أَنْ يَغْفِقَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ. وَيُعَذَّبَ عَلَى ذَلِكَ».

(٩) باب أصدق الناس رؤيا أصدقهم حديثًا

٣٩٦٣ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح المصري، قال: حدثنا بشر بن بكر، قال: حدثنا الأوزاعي، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إِذَا قَرُبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَلْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ. وَأَصْدَقُهُمْ رُؤْيَا أَصْدَقَهُمْ حَدِيثًا. وَرُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبْوَةِ».

(١٠) باب تعبير الرؤيا

٣٩٦٤ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب المديني، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس؛ قال: أتى النبي ﷺ رجل، مُصَرِّفُهُ مِنْ أَحَدٍ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ طَلَّةً تَنْطَفُ سَمْنَا وَعَسَلًا. وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ مِنْهَا. فَالْمُسْتَقِيلُ. وَرَأَيْتُ سَبِيًّا وَاصِلًا إِلَى السَّمَاءِ. رَأَيْتُكَ أَخَذْتَ بِهِ. فَعَلَوْتُ. ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ بَعْدَكَ فَعَلَا بِهِ. ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ بَعْدَهُ فَعَلَا بِهِ. ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ فَانْقَطَعَ بِهِ. ثُمَّ وَصَلَ لَهُ فَعَلَا بِهِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: دَغْنِي أَغْبِرْهَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «غَبِرْهَا» قَالَ: أَمَا الطَّلَّةُ فَلَا سَلَامَ. وَأَمَا مَا يَنْطَفُ مِنْهَا مِنَ الْعَسَلِ وَالسَّمَنِ، فَهُوَ الْقُرْآنُ. خَلَاوَتُهُ وَلَيْئُهُ. [٣١٩ ب] وَأَمَا مَا يَتَكَفَّفُ مِنْهُ النَّاسُ، فَلَاخِذٌ مِنَ الْقُرْآنِ كَثِيرًا وَقَلِيلًا. وَأَمَا السَّبَبُ الْوَاصِلُ إِلَى السَّمَاءِ، فَمَا أَنْتَ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ. أَخَذْتَ بِهِ فَعَلَا بِكَ. ثُمَّ يَأْخُذُهُ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَيَعْلُو بِهِ. ثُمَّ آخَرُ، فَيَعْلُو بِهِ. ثُمَّ آخَرُ فَيَنْقَطِعُ بِهِ. ثُمَّ يَوْصَلُ لَهُ فَيَعْلُو بِهِ. قَالَ «أَصَبْتَ بَعْضًا، وَأَخْطَأْتَ بَعْضًا». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَتُخْبِرَنِي بِالَّذِي أَصَبْتُ مِنَ الَّذِي أَخْطَأْتُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لَا تَقْسِمَ. يَا أَبَا بَكْرٍ!».

٣٩٦١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٧ - أ: هذا إسناد فيه يزيد وهو ضعيف رواه ابن أبي شيبة في مسنده.

٣٩٦٢ - خ التعبير ٤٥ من طريق أبيوب مطولا؛ ت الحديث ٢٢٨٣.

٣٩٦٣ - م الرؤيا ٦ من طريق ابن سيرين مطولا؛ خ التعبير ٢٦ من طريق محمد بن سيرين.

٣٩٦٤ - م الرؤيا ١٧؛ خ التعبير ٤٧ من طريق الزهري.

٣٩٦٥ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أنبأنا معمر، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، قال: كان أبو هريرة يحدث أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! رأيت ظلة بين السماء والأرض تنطف سناً وعسلاً. فذكر الحديث، نحوه.

٣٩٦٦ - حدثنا إبراهيم بن المذير الحزامي، قال: حدثنا عبد الله بن معاذ الصنعاني، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، قال: كنت غلاماً، شاباً، عرباً، في عهد رسول الله ﷺ. فكننت أبيت في المسجد. فكان من رأى مناً رؤيا، يفصها على النبي ﷺ. فقلت: اللهم! إن كان لي عندك خير فأرني رؤيا يعبرها لي النبي ﷺ. فبنت فرأيت ملكين أتاني فانطلقا بي. فلقيهما ملك آخر. فقال: لم تسرع. فانطلقا بي إلى النار. فإذا هي مطوية كطي البشر. وإذا فيها ناس قد عرفتم بغضهم. فأخذوا بي ذات اليمين. فلما أصبحت ذكرت ذلك لحفصة. فرعمت حفصة أنها قصتها على رسول الله ﷺ. فقال: «إن عبد الله رجل صالح، لو كان يكثر الصلاة من الليل». قال، فكان عبد الله يكثر الصلاة من الليل.

٣٩٦٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا الحسن بن موسى الأثيب، قال: حدثنا حماد ابن سلمة، عن عاصم بن بهذلة، عن المسيب بن رافع، عن خرشة بن الحر، قال: قدمت المدينة فجلست إلى أسيخة في مسجد النبي ﷺ. فجاء شيخ يتوكأ على عصا له. فقال القوم: من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فليُنظر إلى هذا. فقام خلف سارية. فصلى ركعتين. فمئت إليه، فقلت له: قال بعض القوم كذا وكذا. قال: الحمد لله. الجنة لله يدخلها من يشاء. وإنني رأيت على عهد رسول الله ﷺ رؤيا. رأيت كأن رجلاً أتاني فقال لي: انطلق. فذهبت معه. فسلك بي في منهج عظيم. فعرضت علي طريق على يساري. فأردت أن أسلكها. فقال: إنك لست من أهلها [١٣٢٠]. ثم عرضت علي طريق عن يميني. فسلكتها. حتى إذا انتهيت إلى جبل زلت فأخذ بيدي. فزجل بي. فإذا أنا على دُرّوته. فلم أتنازل ولم أتماسك. وإذا عمود من حديد، في دُرّوته حلقة من ذهب. فأخذ بيدي فزجل بي. حتى أخذت بالعروة. فقال: استمسكت؟ قلت: نعم. فصرَب العمود برجليه. فاستمسكت بالعروة. قال: قصصتها على النبي ﷺ. قال: رأيت خيراً. أما المنهج العظيم فالخسر. وأما الطريق التي عرضت عن يسارك، فطريق أهل النار. ولست من أهلها. وأما الطريق التي عرضت عن يمينك، فطريق أهل الجنة. وأما الجبل الزلق فمنزلة الشهداء. وأما العروة التي استمسكت بها، فعروة الإسلام. فاستمسك بها حتى تموت.

فأنا أزجو أن أكون من أهل الجنة.

وإذا هو عبد الله بن سلام.

(١) - في الأصل: استمسك ولعل الصواب ما أثبتناه.

٣٩٦٥ - انظر م الرؤيا ١٧ فقد رواه من طريق عبد الرزاق عن معمر.

٣٩٦٦ - خ التعبير ٣٦ من طريق معمر؛ م فضائل الصحابة ١٤٠.

٣٩٦٧ - م فضائل الصحابة ١٥٠ من طريق خرشة بن الحر.

٣٩٦٨ - حدثنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا بُرَيْد، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ. فَذَهَبَ وَهَلِي أَنَّهَا تَهَامَةُ أَوْ هَجْرٌ. فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ، يَثْرُبُ. وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ، أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ. فَإِذَا هُوَ مَا أَصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ. ثُمَّ هَزَزْتُهُ فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ. فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ. وَرَأَيْتُ فِيهَا، أَيْضًا، بَقْرًا. وَاللَّهُ خَيْرٌ. فَإِذَا هُمُ الْفَقْرُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ. وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ، وَثَوَابِ الصَّالِقِ الَّذِي آتَانَا يَوْمَ بَدْرٍ».

٣٩٦٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا محمد بن عمرو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ. فَتَفَخَّخْتُهُمَا. فَأَوَّلَتْهُمَا هَذَيْنِ الْكَذَّابَيْنِ: مُسَيْلَمَةُ وَالْعَنْسِيُّ».

٣٩٧٠ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثنا علي بن صالح، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ قَابُوسٍ؛ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ الْفَضْلِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَأَيْتُ كَأَنَّ فِي بَيْتِي غُضُوءًا مِنْ أَعْضَائِكَ. قَالَ «خَيْرًا رَأَيْتُ. تِلْكَ فَاطِمَةُ غُلَامًا فَتَرْضِيهِ» فَوَلَدَتْ حُسَيْنًا أَوْ حَسَنًا. فَأَرْضَعَتْهُ بِلَبَنِ قَتْمٍ. قَالَتْ: فَجِئْتُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَوَضَعْتُهُ فِي حَجَرِهِ قَبَالَ. فَضَرَّتْ كَتِفَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «أَوْجَعْتَ ابْنِي. رَحِمَكَ اللَّهُ!».

٣٩٧١ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا أبو عامر، قال: أخبرني ابن جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «رَأَيْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ نَائِرَةَ الرَّأْسِ، خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى قَامَتْ بِالْمِهْيَعَةِ - وَهِيَ [٣٢٠ ب] الْجُحْفَةُ - فَأَوَّلَتْهَا وَتَاءً بِالْمَدِينَةِ. فَقِيلَ إِلَى الْجُحْفَةِ».

٣٩٧٢ - حدثنا محمد بن زُفَّح، قال: أنبأنا الليث بن سعد، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ بَلِيٍّ قَدِمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَكَانَ إِسْلَامُهُمَا جَمِيعًا. وَكَانَ أَحَدُهُمَا أَشَدَّ اجْتِهَادًا مِنَ الْآخَرِ. فَفَزَا الْمُجْتَهِدُ فِيهِمَا فَاسْتَشْهِدَ. ثُمَّ مَكَثَ الْآخَرُ بَعْدَهُ سَنَةً. ثُمَّ تَوَفَّى.

قَالَ طَلْحَةُ [فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ] بَيْنَا أَنَا عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ، إِذَا أَنَا بِهِمْ. فَخَرَجَ خَارِجَ مِنَ الْجَنَّةِ فَأَذِنَ لِلَّذِي تَوَفَّى الْآخَرَ مِنْهُمَا. ثُمَّ خَرَجَ، فَأَذِنَ لِلَّذِي اسْتَشْهِدَ. ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ فَقَالَ: ارْجِعْ. فَإِنَّكَ لَمْ يَأْنِ لَكَ بَعْدُ.

٣٩٦٨ - م الرؤيا ٢٠ من طريق أبي أسامة؛ خ التعبير ٣٩.

٣٩٦٩ - م الرؤيا ٢٢ من طريق همام بن منه عن أبي هريرة، وانظر خ التعبير ٣٨، ٤٠.

٣٩٧٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٧ - أ: هذا إسناد رجاله ثقات إن سلم من الانقطاع.

٣٩٧١ - خ التعبير ٤١ من طريق موسى بن عقبة.

٣٩٧٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٧ ب: هذا إسناد رجاله ثقات وهو منقطع رواه الإمام أحمد في مسنده.

فَأَصْبَحَ طَلْحَةُ يُحَدِّثُ النَّاسَ . فَعَجِبُوا لِذَلِكَ . فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَحَدَّثُوهُ الْحَدِيثَ . فَقَالَ « مِنْ أَيِّ ذَلِكَ تَعَجَّبُونَ ؟ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَذَا كَانَ أَشَدَّ الرَّجُلَيْنِ اجْتِهَادًا . ثُمَّ اسْتَشْهَدَا . وَدَخَلَ هَذَا الْآخِرُ الْجَنَّةَ قَبْلَهُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَلَيْسَ قَدْ مَكَثَ هَذَا بَعْدَهُ سَنَةً ؟ » قَالُوا : بَلَى . « فَأَذْرَكَ رَمَضَانَ فَصَامَهُ . وَصَلَّى كَذَا وَكَذَا مِنْ سَجْدَةٍ فِي السَّنَةِ ؟ » قَالُوا : بَلَى . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَمَا بَيْنَهُمَا أَبْعَدُ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » .

٣٩٧٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْهَذَلِيُّ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَكْرَهُ الْغِلَّ وَأَحِبُّ الْقَيْدَ . الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ »^(١) .

بسم الله الرحمن الرحيم

٣١ - أبواب الفتن

(١) باب الكف عمن قال : لا إله إلا الله

٣٩٧٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا أبو معاوية وحفص بن غياث ، عن الأعمش عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله . فإذا قالوها ، عصموا دماءهم وأموالهم ، إلا بحقها . وحسابهم على الله ، عز وجل» .

٣٩٧٥ - حدثنا سونيد بن سعيد ، قال : حدثنا علي بن مسهر ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ؛ قال : قال رسول الله ﷺ «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله . فإذا قالوا : لا إله إلا الله عصموا مبي دماءهم وأموالهم ، إلا بحقها . وحسابهم على الله عز وجل» .

٣٩٧٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا عبد الله بن بكر السهمي ، قال : حدثنا حاتم بن أبي صغيرة عن الثعمان بن سالم ؛ أن عمرو بن أوس أخبره أن أباه أوساً أخبره ؛ قال : إنا لقعود عند النبي ﷺ ، وهو يقص علينا ويذكرنا ، إذ أتاه رجل فسأره . فقال النبي ﷺ «أذهبوا به فاقتلوه ، فلما ولى الرجل ، دعاه رسول الله ﷺ . فقال «هل تشهد أن لا إله إلا الله ؟» [١٣٢١] قال : نعم . قال «أذهبوا فخلوا سبيله . فإنما أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله . فإذا فعلوا ذلك ، حرم علي دماؤهم وأموالهم» .

٣٩٧٧ - حدثنا سونيد بن سعيد ، قال : حدثنا علي بن مسهر ، عن عاصم ، عن السمي بن السمي ، عن عمران بن الحصين ؛ قال : أتى نافع بن الأزرق وأصحابه . فقالوا : هلك يا عمران ! قال : ما هلك . قالوا : بلى . قال : ما الذي أهلكني ؟ قالوا : قال الله عز وجل : ﴿ وقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ ۚ ﴾ . قال : قد قاتلناهم حتى نفيئناهم . فكان الدين كله لله . إن شئتم حدثتكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ . قالوا : وأنت سمعته من رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم . شهدت رسول الله ﷺ ، وتعت جيشاً من المسلمين إلى المشركين . فلما لقوهم قاتلوهم قتالاً شديداً . فمَنَحُوهُمْ أَكْتَانَهُمْ . فحمل رجل من لَحْمَتِي على رجل من المشركين بالرمح . فلما غشيته قال : أشهد أن لا إله إلا الله . وإنني مسلم . فطعته فقتله . فأتى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! هلك . قال «وما الذي صنعت ؟» مرة أو مرتين . فأخبره بالذي صنع . فقال له رسول الله ﷺ «فهلأ شقت عن بطني فَعَلِمْتَ

٣٩٧٤ - خ الاعتصام ٢ من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة ، م الإيمان ٣٥ .

٣٩٧٥ - م الإيمان ٣٥ من طريق الأعمش .

٣٩٧٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٨ - أ : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه أبو داود الطيالسي في مسنده ؛

وانظر ن الحديث ٣٩٨٩ .

٣٩٧٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٨ ب : هذا إسناد حسن . سويد بن سعيد مختلف فيه .

مَا فِي قَلْبِهِ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ شَقَقْتُ قَلْبَهُ أَكُنْتُ أَعْلَمُ مَا فِي قَلْبِهِ. قَالَ: «فَلَا أَنْتَ قَبِلْتَ مَا نَكَلَمَ بِهِ، وَلَا أَنْتَ تَعْلَمُ مَا فِي قَلْبِهِ!».

قَالَ، فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى مَاتَ. فَذَقْنَاهُ فَأَصْبَحَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ. فَقَالُوا: لَعَلَّ عَذْوًا نَبَشَهُ. فَذَقْنَاهُ. ثُمَّ أَمَرْنَا غِلْمَانَنَا يَحْرُسُونَهُ. فَأَصْبَحَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ. فَقُلْنَا: لَعَلَّ الْغِلْمَانَ نَعَسُوا. فَذَقْنَاهُ. ثُمَّ حَرَسْنَاهُ بِأَنْفُسِنَا. فَأَصْبَحَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ. فَأَلْقَيْنَاهُ فِي بَعْضِ تِلْكَ الشُّعَابِ.

٣٩٧٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَفْصِ الْأَيْلِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ السَّمِيطِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ؛ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ. فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَزَادَ فِيهِ: فَتَبَدَّثَهُ الْأَرْضُ: فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ وَقَالَ: «إِنَّ الْأَرْضَ لَتَقْبَلُ مَنْ هُوَ أَشْرُ مِنْهُ. وَلَكِنَّ اللَّهَ أَحَبُّ أَنْ يُرِيَكُمْ تَغْظِيمَ حُرْمَةِ - لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ -».

(٢) باب حرمة دم المؤمن وماله

٣٩٧٩ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «أَلَا إِنَّ أُخْرَمَ الْأَيَّامَ يَوْمَكُمْ هَذَا. وَإِنَّ أُخْرَمَ الشُّهُورَ شَهْرَكُمْ هَذَا. أَلَا وَإِنَّ أُخْرَمَ الْبِلَدَ بِلَدَكُمْ هَذَا. أَلَا وَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بِلَدِكُمْ هَذَا. أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ [٣٢١ ب] «اللَّهُمَّ! اشْهَدْ».

٣٩٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي ضَمْرَةَ نَصْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ الْجَنْصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَيْسٍ الْبُصَيْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو؛ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ وَيَقُولُ: «مَا أَطْيَبَ رِيحِكَ وَأَطْيَبَ رِيحِكَ. مَا أَغْظَمَكَ وَأَغْظَمَ حُرْمَتَكَ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بَيْنَهُ! لِحُرْمَةِ الْمُؤْمِنِ أَغْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ حُرْمَةُ مِثْلِكَ. مَالِهِ وَدَمِهِ، وَأَنْ نَظُنَّ بِهِ إِلَّا خَيْرًا».

٣٩٨١ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ وَيُونُسُ بْنُ يَحْيَى جَمِيعًا، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ كَرْزِزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ. دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِزُّهُ».

٣٩٧٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٨ ب: هذا إسناد حسن إسماعيل مختلف فيه.

٣٩٧٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٨ ب: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وله شاهد من حديث عمرو بن الأحوص رواه الترمذي في الجامع وصححه.

٣٩٨٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٩ أ: هذا إسناد فيه مقال نصير بن محمد ضعفه أبو حاتم.

٣٩٨١ - م البر والصلة ٣٢ مطولا من طريق داود بن قيس.

٣٩٨٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ الْمَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي هَانٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ الْجَنَبِيِّ، أَنَّ فَصَالَهَ بْنَ عَبْدِ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «الْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ. وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبَ».

(٣) باب النهي عن النهبة

٣٩٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ انْتَهَبَ نَهْبَةً مَشْهُورَةً، فَلَيْسَ مِنَّا».

٣٩٨٤ - حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَرْثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يَزْنِي الزَّانِي، حِينَ يَزْنِي، وَهُوَ مُؤْمِنٌ. وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ، حِينَ يَشْرَبُهَا، وَهُوَ مُؤْمِنٌ. وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ، حِينَ يَسْرِقُ، وَهُوَ مُؤْمِنٌ. وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً، يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ أَبْصَارَهُمْ، حِينَ يَنْتَهَبُهَا، وَهُوَ مُؤْمِنٌ».

٣٩٨٥ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ انْتَهَبَ نَهْبَةً، فَلَيْسَ مِنَّا».

٣٩٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ الْحَكَمِ؛ قَالَ: أَصَبْنَا غَنَمًا لِلْعَدُوِّ. فَانْتَهَبْنَاَهَا. فَتَصَبَّنَا قُدُورَنَا. فَمَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِالْقُدُورِ. فَأَمَرَ بِهَا فَأَكْفِثَتْ. ثُمَّ قَالَ «إِنَّ النُّهْبَةَ لَا تَحِلُّ».

(٤) باب سباب المسلم فسوق وقتاله كفر

٣٩٨٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ».

٣٩٨٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٩ - أ: هذا إسناد صحيح. وأبو هانٍ هو حميد بن هانٍ.

٣٩٨٣ - د الحديث ٤٣٩١ من طريق ابن جريج. والنهبة أخذ المراء ما ليس له جهاراً.

٣٩٨٤ - خ المظالم ٣٠ من طريق الليث.

٣٩٨٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٩ - أ: ليس لثعلبة بن الحكم عند ابن ماجه سوى هذا الحديث وليس له رواية في شيء من

الكتب الخمسة وإسناد حديثه صحيح رواه مسدد في مسنده.

٣٩٨٦ - انظر د الحديث ٢٧٠٥؛ حم ٥: ٣٦٧.

٣٩٨٧ - خ الإيمان ٣٦ من طريق شقيق؛ م الإيمان ١١٦؛ أيضاً خ الفتن ٨.

٣٩٨٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن الحسن الأسدي، قال: حدثنا أبو هلال، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر» [١٣٢٢].

٣٩٨٩ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا وكيع، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن محمد بن سعد، عن سعد؛ قال: قال رسول الله ﷺ «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر».

(٥) باب لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض

٣٩٩٠ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي، قالوا: حدثنا شعبة، عن علي بن مدرك؛ قال: سمعت أبا زرعة بن عمرو بن جرير يحدث عن جرير بن عبد الله؛ أن رسول الله ﷺ قال، في حجة الوداع «استنصت الناس» فقال «لا ترجعوا بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض».

٣٩٩١ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: أخبرني عمر بن محمد، عن أبيه، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال «وتحکم! - أو وتلكم! - لا ترجعوا بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض».

٣٩٩٢ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا أبي ومحمد بن بشر، قالوا: حدثنا إسماعيل، عن قيس، عن الصنائع الأحمسي؛ قال: قال رسول الله ﷺ «ألا إنني فرطكم على الحوض. وإنني مكائر بكم الأمم. فلا تقتلن بعدي».

(٦) باب المسلمون في ذمة الله عز وجل

٣٩٩٣ - حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي، قال: حدثنا أحمد بن خالد الذهبي، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، عن عبد الواحد بن أبي عون، عن

٣٩٨٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٩ ب: هذا إسناد حسن. أبو هلال مختلف فيه. له شاهد من حديث ابن مسعود رواه الشيخان وغيرهما.

٣٩٨٩ - ن الحديث ٤١٠٩ من طريق أبي إسحق.

٣٩٩٠ - خ الفتن ٨ من طريق شعبة.

٣٩٩١ - خ الفتن ٨ من طريق واقد عن أبيه عن ابن عمر.

٣٩٩٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٣٩ ب: ليس للصنائع عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، ليس له رواية في شيء من الخمسة

الأصول، وإسناد حديثه صحيح رجاله ثقات.

٣٩٩٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٠ - أ: هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع.

سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ ، عَنْ حَابِسِ الْيَمَانِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ ، فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ . فَلَا تُخْفِرُوا اللَّهَ فِي عَهْدِهِ . فَمَنْ قَتَلَهُ ، طَلَبَهُ اللَّهُ حَتَّى يَكْبَهُ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ » .

٣٩٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَوْجُ بْنُ عُبَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَشْعَثُ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ ، فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ » .

٣٩٩٥ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْمُهَزَّمِ ، يَزِيدُ بْنُ سَفْيَانَ ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْمُؤْمِنُ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ ، مِنْ بَعْضِ مَلَائِكَتِهِ » .

(٧) باب العصبية

٣٩٩٦ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوْفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ ، يَدْعُو إِلَى عَصَبِيَّةٍ ، أَوْ يَغْضَبُ لِعَصَبِيَّةٍ ، فَقَتَلَهُ جَاهِلِيَّةٌ » .

٣٩٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ الْيُحُمِدِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ الشَّامِيِّ^(١) ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهَا : فُسَيْلَةُ . قَالَتْ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَمِنَ الْعَصَبِيَّةُ [٣٢٢ ب] أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ قَوْمَهُ ؟ قَالَ « لَا . وَلَكِنْ مِنَ الْعَصَبِيَّةِ أَنْ يُعَيِّنَ الرَّجُلُ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ » .

(٨) باب السواد الأعظم

٣٩٩٨ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ الدُّمَشَقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ السَّلَامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو خَلْفٍ الْأَعْمَى ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ أُمَّتِي لَنْ تَجْتَمِعَ عَلَى ضَلَالَةٍ . فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْاِخْتِلَافَ ، فَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ » .

(١) - في الأصل : اليامي وهو خطأ ، انظر تهذيب التهذيب ٥ : ١٠٢ والنصح منه .

٣٩٩٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٠ - أ : هذا إسناد صحيح إن كان الحسن سمع من سمرة .

٣٩٩٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٠ - أ : هذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن سفيان .

٣٩٩٦ - م الإمارة ٥٣ من طريق أيوب ؛ ن الحديث ٤١١٩ .

٣٩٩٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٠ - أ : رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده هكذا .

٣٩٩٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٠ ب : هذا إسناد ضعيف رواه عبد بن حميد .

(٩) باب ما يكون من الفتن

٣٩٩٩ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نعيم وعلي بن محمد، قالا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن رجاء الأنصاري، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن معاذ بن جبل؛ قال: صلى رسول الله ﷺ يوماً، صلاةً، فأطال فيها. فلما انصرف قلنا أو قالوا: يا رسول الله! أطلت، اليوم، الصلاة. قال: «إني صليت صلاة رغبة ورهبة». سألت الله، عز وجل، لأمتي ثلاثاً. فأعطاني اثنتين، ورد علي واحدة. سألته أن لا يسلب عليهن عدواً من غيرهن، فأعطانيها. وسألته أن لا يهلكهن عرقاً، فأعطانيها. وسألته أن لا يجعل بأسهن بينهم، فردّها علي.

٤٠٠٠ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا محمد بن شعيب بن شابور، قال: حدثنا سعيد بن بشير، عن قتادة، أنه حدثهم عن أبي قلابة الجرمي، عبد الله بن زيد، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان، مولى رسول الله ﷺ؛ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «زويت لي الأرض حتى رأيت مشارقها ومغاربها. وأعطيت الكنزين: الأصفر أو الأحمر والأبيض يعني الذهب والفضة، وقيل لي: إن ملكك إلى حيث زوي لك. وإنني سألت الله ثلاثاً: أن لا يسلب علي أمتي جوعاً فيهلكهم به عامة. وأن لا يلبسهم شيعاً ويذيق بعضهم بأس بعض. وإنه قيل لي: إذا قضيت قضاءً، فلا مردّ له. وإنني لن أسلب علي أمتك جوعاً فيهلكهم فيه. ولن أجمع عليهم من بين أقطارها، حتى يفتني بعضهم بعضاً، ويقتل بعضهم بعضاً. وإذا وضع السيف في أمتي، فلن يرفع عنهم إلى يوم القيامة. وإن مما أتخوف على أمتي أئمة مضلين. وستعبد قبائل من أمتي الأوثان. وستلحق قبائل من أمتي بالمشركين. وإن بين يدي الساعة دجالين كذابين. قريباً من ثلاثين. كلهم يزعم أنه نبي. ولن تزال طائفة من أمتي على الحق منصورين، لا يضرمهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله، عز وجل».

٤٠٠١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن زئب ابنة أم سلمة، عن حبيبة، عن أم حبيبة، عن زئب بنت جحش؛ أنها قالت: استيقظ رسول الله ﷺ، وهو مخمر وجهه، وهو يقول «لا إله إلا الله [٢٢٣]». وبلى للعرب من شرّ قد اقترب. فتبح اليوم من ردّ مأجوج ومأجوج، وعقد يده عشرة. قالت زئب، قلت: يا رسول الله! أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: «إذا كثر الخبث».

٤٠٠٢ - حدثنا راشد بن سعيد الرملي، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن الوليد بن سليمان بن أبي السائب، عن علي بن يزيد، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «ستكون فتن. يصحح الرجل فيها مؤمناً ويؤمسي كافراً. إلا من أحياه الله بالعلم».

٣٩٩٩ - قال البوصيري ٢٤٠ ب: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات. رواه الإمام أحمد في مسنده.

٤٠٠٠ - م الفتن ١٩ من طريق قتادة.

٤٠٠١ - م الفتن ١ من طريق ابن أبي شيبة؛ أيضاً خ الفتن ٤.

٤٠٠٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٠ ب: هذا إسناد ضعيف. علي بن يزيد منكر الحديث.

٤٠٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبِي، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ قَالَ حُذَيْفَةُ: فَقُلْتُ: أَنَا. فَقَالَ: إِنَّكَ لَجَرِيءٌ. قَالَ: كَيْفَ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ تَكْفُرُهَا الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ. وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ». فَقَالَ عُمَرُ: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ. إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ. فَقَالَ: مَا لَكَ وَلَهَا؟ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مُغْلَقٌ. قَالَ: فَيَكْسُرُ الْبَابَ أَوْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: لَا. بَلْ يُكْسَرُ. قَالَ: ذَلِكَ أَجْدَرُ أَنْ لَا يُغْلَقَ. قُلْنَا لِحُذَيْفَةَ: أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ؟ قَالَ: نَعَمْ. كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ. إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَعْلَى.

فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ: مِنَ الْبَابِ؟ فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلُهُ. فَسَأَلَهُ. فَقَالَ: عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٤٠٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الْحَارِثِيُّ وَوَيْكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ. وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ. فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ. إِذْ نَزَلَ مِنْزَلًا. فَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُ خِيَاءَهُ. وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ. وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشَرِهِ. إِذْ نَادَى مُنَادِيهِ. الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ. فَاجْتَمَعْنَا. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَطَبَنَا، فَقَالَ «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَذُلَّ أُمَّتُهُ عَلَى مَا يَعْلَمُهُ خَيْرًا لَهُمْ. وَيُنْذِرُهُمْ مَا يَعْلَمُهُ شَرًّا لَهُمْ. وَإِنْ أَتَيْتُمْ هَذِهِ، جُعِلَتْ عَاقِبَتُهَا فِي أُولَئِهَا. وَإِنْ آخَرْتُمْ يُصِيبُهُمْ بَلَاءٌ، وَأُمُورٌ يُتَكَبَّرُونَهَا. ثُمَّ تَجِيءُ فِتْنٌ يُدَقَّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا. فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي. ثُمَّ تَكْشِفُ. ثُمَّ تَجِيءُ فِتْنَةٌ يَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي. ثُمَّ تَكْشِفُ. فَمَنْ سَرَّ أَنْ يُزَخَّرَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ، فَلْتَدْرِكْهُ مَوْتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ. وَلِيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يَأْتُوا إِلَيْهِ. وَمَنْ بَاعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفَقَةً يَمِينِهِ، وَنَمْرَةً قَلْبِهِ، فَلْيُطِغْهُ مَا اسْتَطَاعَ. فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَارِعُهُ، فَاضْرِبُوا عُقُقَ الْآخَرِ».

قَالَ: فَأَدْخَلْتُ رَأْسِي مِنْ بَيْنِ النَّاسِ، فَقُلْتُ: أُنْشِدُكَ اللَّهَ! أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ [٣٢٣ب] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أُذُنِهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ أُذُنَايَ، وَوَعَاهُ قَلْبِي.

(١٠) باب التثبت في الفتنة

٤٠٠٥ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «كَيْفَ بِكُمْ وَبِزَمَانٍ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ، يُغْرِبُ النَّاسَ فِيهِ غَرْبَةً، تَبْقَى حُثَالَةٌ مِنَ النَّاسِ، قَدْ مَرَجَتْ عُھُودُهُمْ وَأَمَانَاتُهُمْ،

٤٠٠٣ - خ الفتن ١٧ من طريق الأعمش؛ م الفتن ٢٦ من طريق محمد بن عبد الله بن نمير.

٤٠٠٤ - م الإمارة ٤٦ من طريق أبي كريب؛ ن الحديث ٤١٩٦. د الحديث ٤٢٤٨.

٤٠٠٥ - د الحديث ٤٣٤٢ من طريق عبد العزيز بن أبي حازم.

وَاخْتَلَفُوا، وَكَانُوا هَكَذَا؟ وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، قَالُوا: كَيْفَ بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِذَا كَانَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَأْخُذُونَ بِمَا تَعْرِفُونَ. وَتَدْعُونَ مَا تَتَكَبَّرُونَ، وَتَقْبَلُونَ عَلَى خَاصَّتِكُمْ. وَتَدْرُونَ أَمْرَ عَوَامِهِمْ»^(١).

٤٠٠٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ الْمُشْعَثِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «كَيْفَ أَنْتَ، يَا أَبَا ذَرٍّ! وَمَوْتًا يُصِيبُ النَّاسَ حَتَّى يُقَوِّمَ الْبَيْتَ بِالْوَصِيفِ؟»^(٢) «يَعْنِي الْقَبْرَ، قُلْتُ: مَا خَاَرَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ ﷺ، أَوْ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ «تَصَبَّرْ» قَالَ «كَيْفَ أَنْتَ وَجُوعًا يُصِيبُ النَّاسَ حَتَّى تَأْتِيَ مَسْجِدَكَ فَلَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى فِرَاشِكَ. وَلَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَقُومَ مِنْ فِرَاشِكَ إِلَى مَسْجِدِكَ؟» قَالَ، قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، أَوْ مَا خَاَرَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ، قَالَ «عَلَيْكَ بِالْعَمَةِ» ثُمَّ قَالَ «كَيْفَ أَنْتَ وَقَتْلًا يُصِيبُ النَّاسَ حَتَّى تُغَرَّقَ حِجَارَةُ الرَّيِّتِ بِالْدَّمِ؟» قُلْتُ: مَا خَاَرَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. قَالَ «الْحَقُّ بِمَنْ أَنْتَ مِنْهُ» قَالَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا أَخْذُ بِسَيْفِي فَأَضْرِبُ بِهِ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ؟ قَالَ «شَارَكَتَ الْقَوْمَ إِذَا. وَلَكِنْ ادْخُلْ بَيْتَكَ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَإِنْ دُخِلَ بَيْتِي؟ قَالَ «إِنْ خَشِيتَ أَنْ يَبْهَرَكَ شُعَاعُ السَّيْفِ، فَالْقِي طَرَفَ رِدَائِكَ عَلَى وَجْهِكَ. فَيَبُوءَ بِإِيْمِهِ وَإِيْمِكَ، فَيَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ الثَّارِ».

٤٠٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أُسَيْدُ بْنُ الْمُتَشَمِّسِ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنْ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ لَهَرْجَاءُ» قَالَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْهَرْجُ؟ قَالَ «الْقَتْلُ الْقَتْلُ» فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا نَقْتُلُ الْآنَ فِي الْعَامِ الْوَاحِدِ، مِنَ الْمُشْرِكِينَ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَيْسَ بِقَتْلِ الْمُشْرِكِينَ. وَلَكِنْ يَقْتُلُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، حَتَّى يَقْتُلَ الرَّجُلُ جَارَهُ وَابْنَ عَمِّهِ وَذَا قَرَابَتِهِ» فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَعَنَا عُقُولُنَا، ذَلِكَ الْيَوْمَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا. تُنَزِّعُ عُقُولَ أَكْثَرِ ذَلِكَ الزَّمَانِ. وَتَخْلُفُ لَهُ هَبَاءٌ مِنَ النَّاسِ لَا عُقُولَ لَهُمْ».

ثُمَّ قَالَ الْأَشْعَرِيُّ: وَإِيْمُ اللَّهِ! إِنِّي لَاظُنُّهَا مُدْرِكِي وَإِيَاكُمْ. وَإِيْمُ اللَّهِ! مَالِي وَلَكُمْ مِنْهَا مَخْرَجٌ، إِنْ أَذْرَكْتُنَا فِيمَا عَهْدَ إِلَيْنَا نَبِيِّنَا ﷺ، إِلَّا أَنْ نَخْرُجَ مِنْهَا كَمَا دَخَلْنَا فِيهَا.

٤٠٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، [١٣٢٤] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُبَيْدٍ، مُؤَدِّنُ مَسْجِدِ حُرْدَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ بِنْتُ أَهْبَانَ، قَالَتْ: لَمَّا جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ هَهُنَا، الْبَصْرَةَ، دَخَلَ عَلَى أَبِي. فَقَالَ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ! أَلَا تُعَيِّنُنِي عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ، فَدَعَا جَارِيَةً لَهُ. فَقَالَ: يَا جَارِيَةُ! أَخْرِجِي سَيْفِي. قَالَ، فَأَخْرَجْتُهُ. فَسَلَّ مِنْهُ قَلْدَرٌ شَبِيرٌ، فَإِذَا هُوَ خَشَبٌ.

(١) كذا في الأصل وعليها الضبة وكذلك في نسخة البستي ٢٠٥ ب.

(٢) بهامش الأصل: «في الأصل، بالرصوف».

(٣) في الأصل: المتشتر. وبهامش الأصل صوابه المتشمس.

٤٠٠٦ - د الحديث ٤٢٦١ من طريق حماد بن زيد. والبيت هنا بمعنى القبر. والوصيف هو الخادم.

٤٠٠٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤١ - أ: هذا إسناد فيه مقال.

٤٠٠٨ - ت الحديث ٢٢٠٣ من طريق عبد الله بن عبيد.

فَقَالَ : إِنَّ خَلِيلِي وَابْنَ عَمِّكَ ﷺ عَهْدَ إِلَيَّ ، إِذَا كَانَتِ الْفِتْنَةُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَأَتَّخِذُ سَيْفًا مِنْ خَشَبٍ . فَإِنْ شِئْتَ خَرَجْتُ مَعَكَ . قَالَ : لَا حَاجَةَ لِي بِكَ ، وَلَا فِي سَيْفِكَ .

٤٠٠٩ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى اللَّيْثِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَرْوَانَ ، عَنْ هُذَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فِتْنَةٌ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمَظْلَمِ . يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا ، وَيُمْسِي كَافِرًا . وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا . الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ . وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي . وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي . فَكَسَرُوا قَسِيَكُمْ ، وَقَطَعُوا أَوْتَارَكُمْ ، وَاضْرَبُوا بِسُيُوفِكُمُ الْحِجَارَةَ . فَإِنْ دَخِلَ عَلَى أَحَدٍ مِنْكُمْ ، فَلْيَكُنْ كَخَيْرِ ابْنِي آدَمَ » .

٤٠١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، أَوْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَدْعَانَ . شَكَ أَبُو بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ وَفُرْقَةٌ وَاخْتِلَافٌ . فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ ، فَأَتِ بِسَيْفِكَ أَحَدًا ، فَاضْرِبْهُ حَتَّى يَنْقَطِعَ . ثُمَّ اجْلِسْ فِي بَيْتِكَ حَتَّى تَأْتِيكَ يَدٌ خَاطِئَةٌ ، أَوْ مَنِيَّةٌ قَاضِيَةٌ » . فَقَدْ وَقَعْتُ . وَفَعَلْتُ مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ .

(١١) باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما

٤٠١١ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ سُوَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ اتَّقَيَا بِأَسْيَافِهِمَا ، إِلَّا كَانَ الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » .

٤٠١٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّانٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي عُرْوَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا ، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَذَا الْقَاتِلُ ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ ؟ قَالَ « إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ » .

٤٠٠٩ - د الحديث ٤٢٥٩ من طريق عبد الوارث بن سعيد ؛ ت الحديث ٢٢٠٤ وانظر أيضاً د الحديث ٤٢٦٢ .

٤٠١٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤١ ب : هذا إسناد صحيح إن كان من طريق حماد بن سلمة عن ثابت البناني .

٤٠١١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤١ ب : هذا إسناد ضعيف .

٤٠١٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤١ ب : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات . وانظر ن الحديث ٤١٢٣ فقد أخرجه من طريق يزيد .

٤٠١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَثُورٍ، عَنْ رِئَیِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ «إِذَا الْمُسْلِمَانِ، حَمَلَ أَحَدُهُمَا عَلَى أَخِيهِ السَّلَاحَ، فَهُمَا عَلَى جُرْفٍ جَهَنَّمَ. فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، دَخَلَ جَمِيعاً».

٤٠١٤ - حَدَّثَنَا سُؤْدَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَهْدِ الْحَكَمِ السُّلُوسِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ [٣٢٤ ب] ﷺ قَالَ «مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْزِلَةُ عَبْدِ اللَّهِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَبْدٌ أَذْهَبَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ».

(١٢) باب كف اللسان في الفتنة

٤٠١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَمِينٍ كَوْشٍ^(١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «تَكُونُ فِتْنَةٌ تَسْتَظِفُّ الْعَرَبَ. قَتْلَاهَا فِي النَّارِ. اللِّسَانُ فِيهَا أَشَدُّ مِنْ وَقْعِ السَّيْفِ».

٤٠١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْخَرِثِ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِيَّاكُمْ وَالْفِتْنَ. فَإِنَّ اللِّسَانَ فِيهَا مِثْلُ وَقْعِ السَّيْفِ».

٤٠١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ عُلَقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ؛ قَالَ : مَرَّ بِهِ رَجُلٌ لَهُ شَرَفٌ. فَقَالَ لَهُ عُلَقَمَةُ : إِنَّ لَكَ رَحِمًا. وَإِنَّ لَكَ حَقًّا. وَإِنِّي رَأَيْتُكَ تَدْخُلُ عَلَى هَؤُلَاءِ الْأَمْزَاءِ. وَتَتَكَلَّمُ عِنْدَهُمْ بِمَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَتَكَلَّمَ بِهِ. وَإِنِّي سَمِعْتُ بِلَالَ بْنَ الْحَارِثِ الْمَزْنِيَّ، صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنْ أَحَدُكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ. مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ. فَيَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَإِنْ أَحَدُكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سُخْطِ اللَّهِ. مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ. فَيَكْتُبُ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا سُخْطَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ».

قَالَ عُلَقَمَةُ : فَانْظُرْ، وَتَحَكَّ ! مَاذَا تَقُولُ، وَمَاذَا تَكَلَّمُ بِهِ. فَرُبَّ كَلَامٍ، قَدْ [مَتَّعَنِي أَنْ] ^(٢) أَتَكَلَّمَ بِهِ، مَا سَمِعْتُ مِنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ.

(١) في الأصل : سمين. وبالهامش : «صوابه سمين» وهو الصحيح. وهي كلمة فارسية بمعنى الفضي، والكوش بمعنى الأذن : أي صاحب الأذن الفضي.

(٢) ما بين المعكوفتين ساقط من الأصل وهو ثابت في نسخة البصري ٢٠٦ - ١. وبدونه لا يستقيم الكلام.

٤٠١٣ - م الفتن ١٦ من طريق محمد بن بشار؛ ن الحديث ٤١٢١؛ ت الحديث ٤٢٦٨.

٤٠١٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٢ - أ : هذا إسناد حسن.

٤٠١٥ - ت الحديث ٢١٧٨ من طريق عبد الله بن معاوية الجمحي؛ د الحديث ٤٢٦٥؛ حم ٢١٢:٢ وتستظف القوم أي تستوعبهم هلاكاً.

٤٠١٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٢ - أ : هذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن عبد الرحمن.

٤٠١٧ - ت الحديث ٢٣١٩ مختصراً. وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح.

٤٠١٨ - حدثنا أبو يوسف بن الصيّدناني محمد بن أحمد الرقي، قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا يَرَى بِهَا بَأْسًا. فَيَهْوِي بِهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ سَبْعِينَ خَرِيفًا».

٤٠١٩ - حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا أبو الأخوص، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا، أَوْ لِيَسْكُتْ».

٤٠٢٠ - حدثنا أبو مزوان محمد بن عثمان العثماني، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن محمد بن عبد الرحمن بن ماعز العامري؛ أن سفيان بن عبد الله الثقفي قال: قلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ! حَدَّثَنِي بِأَمْرِ أُغْتَصِمُ بِهِ: قَالَ «قُلْ: رَبِّيَ اللَّهُ، ثُمَّ اسْتَقِمْ» قلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَكْثَرُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلِسَانِ نَفْسِهِ، ثُمَّ قَالَ «هَذَا».

٤٠٢١ - حدثنا محمد بن أبي عمر العدني، قال: حدثنا عبد الله بن معاذ، عن معمر، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، عن معاذ بن جبل؛ قال: كنتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ. فَأَصْبَحْتُ يَوْمًا قَرِيبًا مِنْهُ، وَنَحْنُ نَسِيرُ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ. قَالَ «لَقَدْ سَأَلْتُ عَظِيمًا. وَإِنَّهُ [١٣٢٥] لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسِرُهُ اللَّهُ عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا. وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتُحُجُّ الْبَيْتَ». ثُمَّ قَالَ «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْجَنَّةِ؟ الصَّوْمُ جُذْءٌ. وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ، كَمَا يُطْفِئُ النَّارَ الْمَاءُ. وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ». ثُمَّ قَرَأَ ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾. ثُمَّ قَالَ «أَلَا أَخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَدُرُوزِ سَنَامِهِ؟ الْجِهَادُ». ثُمَّ قَالَ «أَلَا أَخْبِرُكَ بِمَلَكَ ذَلِكَ كُلِّهِ؟» قلت: بلى. فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ فَقَالَ «تَكْفُ عَلَيْكَ هَذَا» قلت: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! وَإِنَّا لَمُخَوَّفُونَ بِمَا نتكلم به؟ قَالَ «تَكِلْتُكَ أُمِّكَ يَا مُعَاذُ! وَهَلْ يُكِبُّ النَّاسُ، عَلَى وُجُوهِهِمْ فِي النَّارِ، إِلَّا خَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟؟».

٤٠٢٢ - حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد بن يزيد بن خنيس المكي؛ قال: سمعتُ سَعِيدَ بْنَ حَسَّانَ الْمَخْزُومِيَّ قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ صَالِحٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «كَلَامُ ابْنِ آدَمَ عَلَيْهِ لَالَةٌ. إِلَّا الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَذَكَرَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

٤٠١٨ - خ الرقاق ٢٣ من طريق أبي صالح عن أبي هريرة وليس فيه ذكر سبعين خريفاً؛ ت الحديث ٢٣١٤ من طريق محمد بن اسحق.

٤٠١٩ - م الإيمان ٧٥ من طريق ابن أبي شيبة.

٤٠٢٠ - ت الحديث ٢٤١٠ من طريق الزهري.

٤٠٢١ - ت الحديث ٢٦١٦ من طريق ابن أبي عمر العدني.

٤٠٢٢ - ت الحديث ٢٤١٢ من طريق محمد بن بشار.

٤٠٢٣ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا خالي يغلي، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي الشعثاء؛ قال: قيل لابن عمر: إننا ندخل على أمرائنا فنقول القول. فإذا خرجنا، قلنا غير. قال: كنا نعد ذلك، على عهد رسول الله ﷺ، التفاف.

٤٠٢٤ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا محمد بن شعيب بن شابور، قال: حدثنا الأوزاعي، عن قرة بن عبد الرحمن بن حيوي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه».

(١٣) باب العزلة

٤٠٢٥ - حدثنا محمد بن الصباح، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، قال: أخبرني أبي، عن بعة بن عبد الله بن بذر الجهنّي، عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قال «خير معايش الناس لهم، رجل ممسك بعنان فرسه في سبيل الله. يطير على منته، كلما سمع هيفة أو فرعة طار عليه. يتغني الموت والقتل، مظانه. ورجل في غنمة، في رأس الشعة من هذه الشعاف، أو بطن واد من هذه الأودية. يقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويعبد ربه حتى يأتية اليقين. ليس من الناس إلا في خير».

٤٠٢٦ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا يحيى بن حمزة، قال: حدثنا الزبيدي، قال: حدثني الزهري، عن عطاء بن يزيد اللّثمي، عن أبي سعيد الخدري؛ أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: أي الناس أفضل؟ قال «رجل مجاهد في سبيل الله بنفسه وماله» قال: ثم من؟ قال «ثم امرؤ في شغب من الشغاب، يعبد الله عز وجل، ويدع الناس من شره».

٤٠٢٧ - حدثنا علي بن [٣٢٥ ب] محمد. قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال: حدثني بسر بن عبيد الله، قال: حدثني أبو إدريس الخولاني، أنه سمع حذيفة بن اليمان يقول: قال رسول الله ﷺ «تكون دعة على أبواب جهنم. من أجابهم إليها قذفوه فيها» قلت: يا رسول الله! صفهم لنا. قال «هم قوم من جلدتنا، يتكلمون بالسيئات» قلت: فما تأمرني، إن أذكرني ذلك؟ قال «فالزم جماعة المسلمين وإمامهم. فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام، فاعتزل تلك الفرق كلها. ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت، وأنت كذلك».

٤٠٢٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٢ ب: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

٤٠٢٤ - ت الحديث ٢٣١٧ من طريق الأوزاعي.

٤٠٢٥ - م الإمارة ١٢٥ من طريق عبد العزيز بن أبي حازم. هيفة: الصوت عند حضور العدو. فزعة: النهوض إلى العدو. شعبة: أعلى الجبل.

٤٠٢٦ - م الإمارة ١٢٢ من طريق يحيى بن حمزة. الشعب ما انفج بين الجبلين.

٤٠٢٧ - م الإمارة ٥١ من طريق الوليد بن مسلم مطولاً؛ خ الفتن ١١.

٤٠٢٨ - حدثنا أبو كريب ، قال : حدثنا عبد الله بن نعيم ، عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري ، عن أبيه ؛ أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول : قال رسول الله ﷺ «يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ، أو مواقع القطر . يفرّ يدينه من الفتن» .

٤٠٢٩ - حدثنا محمد بن عمر بن علي الملقمي ، قال : حدثنا سعيد بن عامر ، قال : حدثنا أبو عامر الخزاز ، عن حميد بن هلال ، عن عبد الرحمن بن قريط ، عن حذيفة بن اليمان ؛ قال : قال رسول الله ﷺ «تكون فتن . على أبوابها دُعاة إلى النار . فأن تموت وأنت غاص على جذل شجرة ، خير لك من أن تتبع أحدا منهم» .

٤٠٣٠ - حدثنا محمد بن الحارث المصري ، قال : حدثنا الليث بن سعد ، قال : حدثني عقيل عن ابن شهاب ، قال : أخبرني سعيد بن المسيب ؛ أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ ، قال «لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين» .

٤٠٣١ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، قال : حدثنا أبو أحمد الزبيري ، قال : حدثنا زمعة بن صالح ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ؛ قال : قال رسول الله ﷺ «لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين» .

(١٤) باب الوقوف عند الشبهات

٤٠٣٢ - حدثنا عمرو بن زافع ، قال : حدثنا عبد الله بن المبارك ، عن زكريا بن أبي زائدة ، عن الشعبي ؛ قال : سمعت الثعمان بن بشير يقول على المنبر ، وأهوى بإصبعه إلى أذنيه : سمعت رسول الله ﷺ يقول «الحلال بين ، والحرام بين ، وبينهما مشتهيات لا يعلمها كثير من الناس . فمن اتقى الشبهات ، استبرأ لدينه وعرضه . ومن وقع في الشبهات ، وقع في الحرام . كالراعي حول الحمى ، يوشك أن يرتع فيه . ألا ، وإن لكل ملك حمى . ألا ، وإن حمى الله محارمه . ألا ، وإن في الجسد مضغة ، إذا صلحت صلح الجسد كله^(١) . وإذا فسدت فسد الجسد كله . ألا ، وهي القلب» .

(١) ما بين المكوّنين أصبغ من المطبوعة .

٤٠٢٨ - خ الفتن ١٤ من طريق عبد الله بن أبي صعصعة .

٤٠٢٩ - د الحديث ٤٢٤٦ مطولا . جذل شجرة أي أصلها .

٤٠٣٠ - م الزهد ٦٣ من طريق الليث ؛ خ الأدب ٨٣ من طريق الليث .

٤٠٣١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٢ - أ : رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن زمعة بإسناده ومنتها بزيادة ، وله شاهد في الصحيحين من حديث أبي هريرة .

٤٠٣٢ - م المساقاة ١٠٧ من طريق زكرياء ؛ خ البيوع ٢ .

٤٠٣٣ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ، كَهَجْرَةِ [١٣٢٦] إِلَيَّ».

(١٥) باب بدأ الإسلام غريباً

٤٠٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَيَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالُوا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيباً، وَسَيَعُودُ غَرِيباً. فَطُؤَى لِلْغُرَبَاءِ».

٤٠٣٥ - حَدَّثَنَا خُرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ : أَنْبَأَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَابْنُ لَهِيعةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَيَّانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيباً، وَسَيَعُودُ غَرِيباً. فَطُؤَى لِلْغُرَبَاءِ».

٤٠٣٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيباً، وَسَيَعُودُ غَرِيباً. فَطُؤَى لِلْغُرَبَاءِ».

قَالَ، قِيلَ : وَمَنِ الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ : التَّوَّاعُ مِنَ الْقَبَائِلِ.

(١٦) باب من ترجى له السلامة من الفتن

٤٠٣٧ - حَدَّثَنَا خُرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيعةَ، عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ خَرَجَ يَوْمًا إِلَى مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَاعِدًا عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ يَبْكِي. فَقَالَ : مَا يَبْكِيكَ؟ قَالَ : يُبْكِيَنِي شَيْءٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «إِنَّ يَسِيرَ الرِّثَاءِ شَرُّكَ. وَإِنْ مَنْ عَادَى اللَّهَ وَلِيًّا، فَقَدْ بَارَزَ اللَّهَ بِالْمَحَارَبَةِ. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْأَبْرَارَ الْأَتْقِيَاءَ الْأَخْفِيَاءَ، الَّذِينَ، إِذَا غَابُوا، لَمْ يُفْتَقَدُوا. وَإِنْ حَضَرُوا، لَمْ يُدْعَوْا وَلَمْ يُعْرَفُوا. مَصَابِيحُ الْهُدَى. يَخْرُجُونَ مِنْ كُلِّ غَبْرَاءٍ مُظْلِمَةٍ».

٤٠٣٣ - م الفتن ١٣٠ من طريق المعلى بن زياد.

٤٠٣٤ - م الإيمان ٢٣٢ من طريق مروان الفزاري.

٤٠٣٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٢ ب : هذا إسناد حسن وله شاهد في صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة.

٤٠٣٦ - ت الحديث ٢٦٢٩ من طريق حفص بن غياث.

٤٠٣٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٣ - أ : هذا إسناد فيه عبد الله بن لهيعة وهو ضعيف. رواه الحاكم.

٤٠٣٨ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، قال: حدثنا يزيد بن أسلم، عن عبد الله بن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ «الناس كابل مائة. لا تكاد تجد فيها راحلة».

(١٧) باب افتراق الأمم

٤٠٣٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة. وتفرق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة».

٤٠٤٠ - حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي، قال: حدثنا عباد بن يوسف، قال: حدثنا صفوان بن عمرو، عن راشد بن سعد، عن عوف بن مالك؛ قال: قال رسول الله ﷺ «افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة. فواحدة في الجنة، وسبعون في النار. وافترقت [٣٢٦ ب] النصارى على ثنتين وسبعين فرقة. فأحدى وسبعين في النار، وواحدة في الجنة. والذي نفس محمد بيده! لتتفرق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة فواحدة في الجنة واثنتان وسبعون في النار» قيل: يا رسول الله! من هم؟ قال «الجماعة».

٤٠٤١ - حدثنا هشام، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا أبو عمرو، قال: حدثنا قتادة، عن أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إن بني إسرائيل افتقرت على إحدى وسبعين فرقة. وإن أمتي ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة. كلها في النار، إلا واحدة. وهي الجماعة».

٤٠٤٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هرون، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لتبعن سنة من كان قبلكم، بآعاً وبإعاً، وبذراعاً وبشبراً وبشبر. حتى لو دخلوا في جحر ضب، لدخلتم فيه» قالوا: يا رسول الله! اليهود والنصارى؟ قال «فمن، إذا؟».

٤٠٣٨ - خ الرقاق ٣٥ من طريق سالم عن ابن عمر.

٤٠٣٩ - د الحديث ٤٥٩٦ من طريق محمد بن عمرو؛ ت الحديث ٢٦٤٠.

٤٠٤٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٣ - أ: هذا إسناد فيه مقال.

٤٠٤١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٣ - أ: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه الإمام أحمد في مسنده.

٤٠٤٢ - انظر خ الاعتصام ١٤.

(١٨) باب فتنة المال

٤٠٤٣ - حدثنا عيسى بن حماد المصري، قال: أنبأنا الليث بن سعد، عن سعيد المقبري، عن عياض بن عبد الله؛ أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: قام رسول الله ﷺ فخطب الناس، فقال «لا والله! ما أخشى عليكم، أيها الناس! إلا ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا» فقال له رجل: يا رسول الله! يأتي الخير بالشر؟ فصمت رسول الله ﷺ ساعة، ثم قال «كيف قلت؟» قال: قلت: وهل يأتي الخير بالشر؟ فقال رسول الله ﷺ «إن الخير لا يأتي إلا بخير». أو خير هو؟ إن كل ما ينبت الربيع يقتل حبطاً أو يلبس. إلا آكلة الخضر. أكلت، حتى إذا امتلأت خاصراتها، استقبلت الشمس، فتلطت وبالت ثم اجتذت، فعادت، فأكلت. فمن يأخذ مالا بحقه، يبارك له. ومن يأخذ مالا بغير حقه، فمثله كمثل الذي يأكل ولا يشبع».

٤٠٤٤ - حدثنا عمرو بن سواد المصري، قال: أخبرني عبد الله بن وهب، قال: أنبأنا عمرو بن الخثعمي؛ أن بكر بن سودة حدثه؛ أن يزيد بن رباح حدثه عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن رسول الله ﷺ أنه قال «إذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم، أي قوم أنتم؟» قال عبد الرحمن بن عوف: نقول كما أمرنا الله. قال رسول الله ﷺ «أو غير ذلك. تتنافسون، ثم تتحاسنون، ثم تتدابرون، ثم تتباغضون. أو نحو ذلك. ثم تطلقون في مساكين المهاجرين، فتجعلون بغضهم على رقاب بغض».

٤٠٤٥ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى المصري، قال: أخبرني ابن وهب، قال: أخبرني [١٣٢٧] يونس، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، أن المسور بن مخرمة أخبره عن عمرو بن عوف، وهو خليف بني عامر بن لؤي، وكان شهيد بدر مع رسول الله ﷺ، أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين، يأتي بجزيتها. وكان النبي ﷺ هو صالح أهل البحرين، وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي. فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين. فسمعت الأنصار يقدم أبي عبيدة. فوافوا صلاة الفجر مع رسول الله ﷺ. فلما صلى رسول الله ﷺ، انصرف. فعرضوا له. فتبسم رسول الله ﷺ، حين رآهم. ثم قال «أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم بشيء من البحرين؟» قالوا: أجل. يا رسول الله! قال «أبشروا وأملوا ما يسركم. فوالله! ما الفقر أخشى عليكم. ولكني أخشى عليكم أن تبسط الدنيا عليكم، كما بسطت على من كان قبلكم. فتنافسوها كما تنافسوها. فتهلككم كما أهلكتهم».

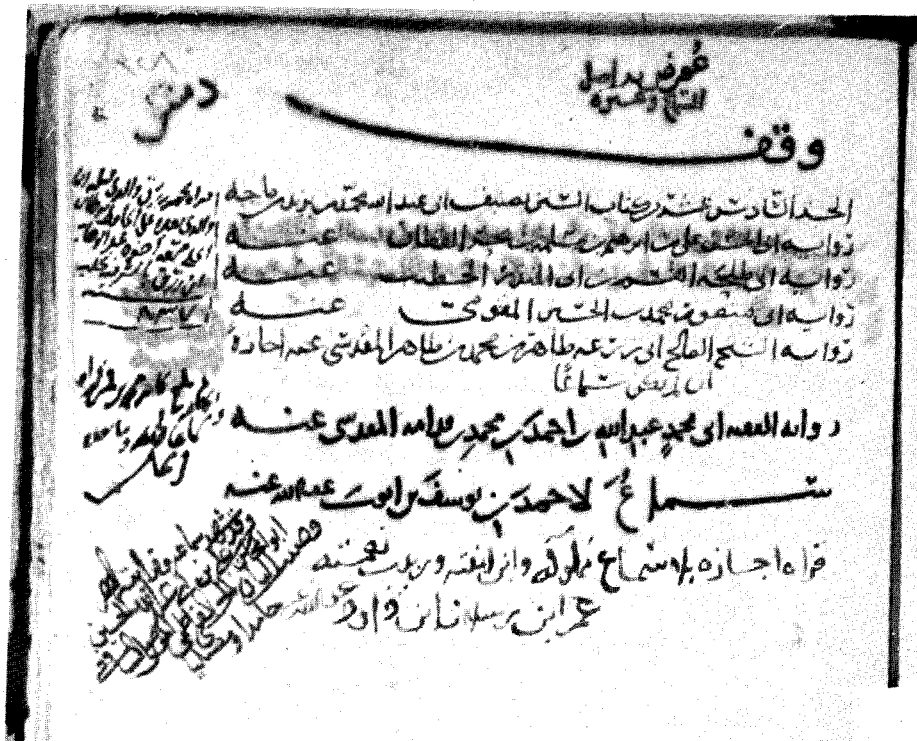
تم الجزء الخامس عشر وتلوه إن شاء الله في أول السادس عشر باب فتنة النساء.
والحمد لله رب العالمين وصلواته على سيدنا محمد النبي وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته أجمعين وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين.

٤٠٤٣ - خ الرقاق ٧ من طريق عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري. الحبط انتفاخ البطن من الامتلاء وهي التخممة. لم أي يقرب من القتل. ثلث البعير إذا ألق رجيعة سهلاً رقيقاً.

٤٠٤٤ - م الزهد ٧ من طريق عمرو بن سواد المصري. ونقول كما أمرنا الله تعالى أي نحمده ونشكره ونسأله المزيد من فضله.

٤٠٤٥ - م الزهد ٦ من طريق ابن وهب.

تصنيف أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه ،
رواية أبي الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة بن بحر القطان عنه ،
رواية أبي طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب عنه ،
رواية أبي منصور محمد بن الحسين المقومي عنه ،
رواية الشيخ الصالح أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي عنه إجازة إن لم يكن سماعاً ،
رواية الفقيه أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي عنه ،
سماع لأحمد بن يوسف بن أيوب عفى الله عنه .



بسم الله الرحمن الرحيم

[١٣٢٩]

وصلى الله على سيدنا محمد النبي وعلى آله وسلم تسليماً .
 قرأت على الشيخ الفقيه الإمام أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي في مجلسين
 آخرهما يوم السبت الرابع من جمادى الأولى سنة اثنتين وستمئة بالمسجد الجامع بدمشق ، قلت له :
 قرئ على الشيخ أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي ، وأنت تسمع ، وذلك في ربيع الآخر سنة
 إحدى وستين وخمسمائة ببغداد ، فأقر به ، وقال : نعم .
 قيل له : أخبركم الشيخ أبو منصور محمد بن الحسين بن أحمد المقومي ، إجازة إن لم يكن سماعاً
 - ثم ظهر سماعه - .

قال : أنبأنا أبو طلحة القاسم بن أبي المنذر ،
 قال : حدثنا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة القطان ،
 قال : حدثنا أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه ، قال :

باب فتنة النساء (١٩)

٤٠٤٦ - حدثنا بشر بن هلال الصواف ، قال : حدثنا عبد الوارث بن سعيد ، عن سليمان التيمي ،
 وحديثنا عمرو بن رافع ، قال : حدثنا عبد الله بن المبارك ، عن سليمان التيمي ، عن أبي عثمان
 النهدي ، عن أسامة بن زيد ، قال : قال رسول الله ﷺ « مَا أَدْعُ بَعْدِي فِتْنَةٌ أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ ، مِنْ
 النِّسَاءِ » .

٤٠٤٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد ، قالا : حدثنا وكيع ، عن خارجة بن
 مصعب ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله ﷺ « مَا مِنْ
 صَبَاحٍ إِلَّا وَمَلَكَانِ يُنَادِيَانِ : وَيْلٌ لِلرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ . وَيْلٌ لِلنِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ » .

٤٠٤٨ - حدثنا عمران بن موسى الليثي ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، قال : حدثنا علي بن
 زيد بن جدعان ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، أن رسول الله ﷺ قام خطيباً . فكان فيما قال « إِنَّ
 الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ . وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا ، فَنَظِيرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ . أَلَا ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا ، وَاتَّقُوا
 النِّسَاءَ » .

٤٠٤٦ - م الذكر ٩٧ من طريق سليمان التيمي .

٤٠٤٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٣ ب : هذا إسناد فيه خارجة وهو ضعيف . رواه ابن أبي شيبة في مسنده .

٤٠٤٨ - م الذكر ٩٩ من طريق أبي نضرة .

٤٠٤٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قالا: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن موسى بن عبيدة، عن داود بن مدرك، عن عروة بن الزبير، عن عائشة؛ قالت: بينما رسول الله ﷺ جالس في المسجد، إذ دخلت امرأة من مزيعة ترفل في زينة لها في المسجد. فقال النبي ﷺ: «يا أيها الناس! انهؤا نساءكم عن لبس الزينة والتبختر في المسجد. فإن بني إسرائيل لم يلعبوا، حتى لبس نساؤهم الزينة، وتبخترن في المساجد».

٤٠٥٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عاصم، عن مولى أبي رهم - اسمه عبيد - أن أبا هريرة رأى امرأة متطيبة، تريد المسجد. فقال: «يا أمة الجبار! أين تريدين؟» قالت: المسجد. قال: «وله تطيبت؟» قالت: نعم. قال: «فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أيما امرأة تطيبت، ثم خرجت إلى المسجد، لم تقبل لها صلاة، حتى [٣٢٩ب] تغتسل»».

٤٠٥١ - حدثنا محمد بن رافع، قال: أنبأنا الليث بن سعد، عن ابن الهادي، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، عن رسول الله ﷺ؛ أنه قال «يا معشر النساء! تصدقن وأكثرن من الاستغفار. فإني رأيتهن أكثر أهل النار». فقالت امرأة منهن، جزلة: وما لنا، يا رسول الله! أكثر أهل النار؟ قال: «تكثرن اللعن، وتكفرن العشير. ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لدي ليكن منكن». قالت: يا رسول الله! وما نقصان العقل والدين؟ قال: «أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل. فهذا من نقصان العقل. وتمكث الليالي ما تصلي. وتفطر في رمضان. فهذا نقصان الدين».

(٢٠) باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

٤٠٥٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا معاوية بن هشام، عن هشام بن سعد، عن عمرو بن عثمان، عن عاصم بن عمر بن عثمان، عن عروة، عن عائشة؛ قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول «مروا بالمعروف، وانهؤا عن المنكر، قبل أن تدعوا فلا يستجاب لكم».

٤٠٥٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم؛ قال: قام أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه. ثم قال: «يا أيها الناس! إنكم تقرأون هذه الآية (١٠٥/٥) ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾. وإننا سمعنا رسول الله ﷺ يقول «إن الناس، إذا رأوا المشرك لا يغيرونه، أو شك أن

٤٠٤٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٣ ب: هذا إسناد ضعيف. داود بن مدرك لا يعرف.

٤٠٥٠ - د الحديث ٤١٧٤ من طريق سفيان بن عيينة.

٤٠٥١ - م الإيمان ١٣٢ من طريق محمد بن رافع؛ خ الحيف ٦ من حديث أبي سعيد الخدري.

٤٠٥٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٤ - أ: رواه ابن أبي شيبة في مسنده وابن حبان في صحيحه.

٤٠٥٣ - ت الحديث ٢١٦٨ من طريق إسماعيل؛ د الحديث ٤٣٣٨؛ أيضاً ت الحديث ٣٠٥٨.

يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ» .

قال أبو أسامة، مرة أخرى: وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ .

٤٠٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ، عَنْ أَبِي عُثَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ، لَمَّا وَقَعَ فِيهِمُ النُّقْصُ، كَانَ الرَّجُلُ يَرَى أَخَاهُ عَلَى الذَّنْبِ، فَيَتَهَاةَ عَنْهُ . فَإِذَا كَانَ الْعَدُوُّ، لَمْ يَمْنَعْهُ مَا رَأَى مِنْهُ أَنْ يَكُونَ أَكْبَلَهُ وَتَرْبَهُ وَخَلِيطَهُ . فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ . وَنَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ . فَقَالَ: (٧٨/٥) ﴿لَعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ حَتَّى بَلَغَ (٨١/٥) ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوا آلَؤُلِيَاءَ وَلَكِنْ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾» .

قال، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَكِنًا . فَجَلَسَ وَقَالَ «لَا . حَتَّى تَأْخُذُوا عَلَى يَدَيِ الظَّالِمِ ، فَتَأْطِرُوهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا» .

٤٠٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَمْلَأَهُ عَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْوَضَّاحِ [١٣٣٠] عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ، عَنْ أَبِي عُثَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ .

٤٠٥٦ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ جَدْعَانَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَامَ حَظِييًّا . فَكَانَ فِيمَا قَالَ «أَلَا، لَا يَسْتَمْتَعَنَّ رَجُلًا، هَيْئَةُ النَّاسِ، أَنْ يَقُولَ بِحَقِّ، إِذَا عَلِمَهُ» .

قال، فَبَكَى أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، وَقَالَ: قَدْ وَاللَّهِ! رَأَيْنَا أَشْيَاءَ، فَهَيْئَتَا .

٤٠٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَخْفِرُ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ يَخْفِرُ أَحَدُنَا نَفْسَهُ؟ قَالَ «يَرَى أَمْرًا، اللَّهُ عَلَيْهِ فِيهِ مَقَالٌ، ثُمَّ لَا يَقُولُ فِيهِ . فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ فِي كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: خَشِيتُ النَّاسَ . فَيَقُولُ: فَإِيَّايَ، كُنْتُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَى» .

٤٠٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا مِنْ قَوْمٍ يَعْمَلُ فِيهِمُ بِالْمَعَاصِي، هُمْ أَعَزُّ مِنْهُمْ وَأَمْنَعُ، لَا يَغَيِّرُونَ، إِلَّا عَمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ» .

٤٠٥٩ - د الحديث ٤٣٣٦ من طريق علي بن بذيمة . وفيه: عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود وكذلك في الترمذي انظر ت

الحديث ٣٠٤٧ . الأثر: العطف والتشي أي لتردنه إلى الحق . وحديث ابن ماجه مرسل .

٤٠٥٥ - انظر الحديث الذي قبله والتعليق عليه .

٤٠٥٦ - ت الحديث ٢١٩١ من طريق عمران بن موسى مطولا .

٤٠٥٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٤ ب: هذا إسناد صحيح رواه أبو داود الطيالسي في مسنده .

٤٠٥٨ - د الحديث ٤٣٣٩ من طريق أبي إسحاق نحوه .

٤٠٥٩ - حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ حَتِّيمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ : لَمَّا رَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهَاجِرَةً الْبَحْرِ، قَالَ « أَلَا تَحَدِّثُونِي بِأَعَجِيبَ مَا رَأَيْتُمْ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ ؟ » قَالَ فِتْنَةٌ مِنْهُمْ : بَلَى . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ، مَرَّتْ بِنَا عَجُوزٌ مِنْ عَجَائِزِ رَهَابِيْنِهِمْ تَحْمِلُ عَلَى رَأْسِهَا قُلَّةً مِنْ مَاءٍ . فَمَرَّتْ بِفَتَى مِنْهُمْ . فَجَعَلَ إِخْدَى يَدَيْهِ بَيْنَ كَتِفَيْهَا، ثُمَّ دَفَعَهَا . فَخَرْتُ عَلَى رُكْبَتَيْهَا . فَانْكَسَرَتْ قُلَّتُهَا . فَلَمَّا ارْتَفَعَتْ، التَفَتْتُ إِلَيْهِ قَالَتْ : سَوْفَ تَعْلَمُ، يَا عُذْرُ ! إِذَا وَضَعَ اللَّهُ الْكَرْسِيَّ، وَجَمَعَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، وَتَكَلَّمَتِ الْأَيْدِي وَالْأَرْجُلُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ، فَسَوْفَ تَعْلَمُ كَيْفَ أَمْرِي وَأَمْرُكَ، عِنْدَهُ غَدًا .

قَالَ، يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صَدَقْتُ . صَدَقْتُ . كَيْفَ يُقَدِّسُ اللَّهُ أُمَّةً لَا يُؤْخَذُ لِضَعْفِهِمْ مِنْ شَدِيدِهِمْ ؟ » .

٤٠٦٠ - حدثنا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُصْعَبٍ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادَةَ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، قَالَ : أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَحَادَةَ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَفْضَلُ الْجِهَادِ، كَلِمَةُ عَدَلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ » .

٤٠٦١ - حدثنا رَاشِدُ بْنُ سَعِيدِ الرُّمْلِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ : عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الْأُولَى . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ . فَلَمَّا رَأَى الْجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ سَأَلَهُ . فَسَكَتَ عَنْهُ . فَلَمَّا رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، [٣٣٠] وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْعُزْرِ لِيَرْكَبَ . قَالَ « أَيْنَ السَّائِلُ ؟ » قَالَ : أَنَا . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ ذِي سُلْطَانٍ جَائِرٍ » .

٤٠٦٢ - حدثنا أَبُو كَرْزَبٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . وَعَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ : أَخْرَجَ مَرْوَانَ الْمُتَبِّرَ فِي يَوْمٍ عِيدٍ . فَبَدَأَ بِالْخُطْبَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا مَرْوَانُ ! خَالَفْتَ السُّنَّةَ : أَخْرَجْتَ الْمُتَبِّرَ فِي هَذَا الْيَوْمِ، وَلَمْ يَكُنْ يُخْرَجُ . وَبَدَأْتَ بِالْخُطْبَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَكُنْ يُبْدَأُ بِهَا . فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُكْرَأً . فَاسْتَطَاعَ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِيَدِهِ، فَلْيَغْيِرْهُ . فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، فَلْيَلْسَانِهِ . فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ بِلِسَانِهِ، فَبِقَلْبِهِ . وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ » .

٤٠٥٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٤ ب : هذا إسناد حسن . سويد مختلف فيه .

٤٠٦٠ - ت الحديث ٢١٧٤ من طريق القاسم بن دينار .

٤٠٦١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٤ ب : هذا إسناد فيه مقال . رواه الإمام أحمد في مسنده .

٤٠٦٢ - ت الحديث ٢١٧٢ من طريق قيس بن مسلم .

(٢١) باب قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾

٤٠٦٣ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا صدقة بن خالد، قال: حدثني عتبة بن أبي حكيم، قال: حدثني عمي عمرو بن جارية، عن أبي أمية الشغباني، قال: أتيت أبا ثعلبة الخشني، قال، قلت: كيف تصنع في هذه الآية؟ قال: آية آية؟ قلت: (١٠٥/٥) ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾. قال: سألت عنها خبيراً. سألت عنها رسول الله ﷺ فقال: «بل اتعزوا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر. حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً. وهوى متبعاً. ودنيا مؤثرة. وأعجاب كل ذي رأي برأيه. ورأيت أمراً لا يدان لك به، فعليك خوصة نفسك، ودع أمر العموم. فإن من ورائكم أيام الصبر. صبر فيهن على مثل قبض على الجمر. للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون بمثل عمله».

٤٠٦٤ - حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي، قال: حدثنا زائد بن يحيى بن عبيد الخزاعي، قال: حدثنا الهيثم بن حميد، قال: حدثنا أبو معبد حفص بن غيلان الرعيني، عن مكحول، عن أنس بن مالك، قال: قيل: يا رسول الله! متى يترك الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر؟ قال: «إذا ظهر فيكم ما ظهر في الأمم قبلكم» قلنا: يا رسول الله! وما ظهر في الأمم قبلنا؟ قال: «الملك في صغاركم. والفاحشة في كباركم. والعلم في رؤدائكم».

قال زائد: تفسير معنى قول النبي ﷺ «والعلم في رؤدائكم» إذا كان العلم في الفساق.

٤٠٦٥ - حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عمرو بن عاصم، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن جندب، عن حذيفة، قال: قال رسول الله ﷺ «لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه» قالوا: وكيف يذل نفسه؟ قال: «يتعرض، من البلاء، لما لا يطيقه».

٤٠٦٦ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا محمد بن فضيل، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أبو طوالة، قال: حدثنا نهار العبدئي، أنه سمع أبا [٣٣١] سعيد الخدري يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول «إن الله ليسأل العبد يوم القيامة. حتى يقول: ما منعك، إذا رأيت المنكر، أن تنكره؟ فإذا لقن الله عبداً حجته، قال: يا رب! رجوتك، وقرئت الناس».

(١) في الأصل: فإذا لقى الله، والتصحيح من المطبوعة.

٤٠٦٣ - د الحديث ٤٣٤١ من طريق عتبة بن أبي حكيم.

٤٠٦٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٤ ب: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رواه الإمام أحمد في مسنده.

٤٠٦٥ - ت الحديث ٢٢٥٤ من طريق محمد بن بشار.

٤٠٦٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٥ - أ: هذا إسناد صحيح. رواه الحاكم في المستدرک وأبو يعلى الموصلي في مسنده.

(٢٢) باب العقوبات

٤٠٦٧ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نعيم وعلي بن محمد، قالا : حدثنا أبو معاوية، عن
بريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال : قال رسول الله ﷺ « إِنَّ اللَّهَ يُمْلِي
لِلظَّالِمِ . فَإِذَا أَخَذَهُ ، لَمْ يُقْلِتْهُ » ثُمَّ قَرَأَ (١٠٢/١١) ﴿ وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ ﴾ .

٤٠٦٨ - حدثنا محمود بن خالد الدمشقي، قال : حدثنا سليمان بن عبد الرحمن أبو أيوب، عن
أبي مالك، عن أبيه، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عمر، قال : أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .
فَقَالَ « يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ ! إِذَا ابْتَلَيْتُمْ بِهِنَّ » ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ :
لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ ، حَتَّى يُعْلِلُوا بِهَا ، إِلَّا فَتَنَّا فِيهِمُ الطَّاعُونَ وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ
فِي أَصْلَابِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا .

وَلَمْ يَتَّقُوا الْمَكِيلَ وَالْمِيزَانَ ، إِلَّا أَخَذُوا بِالسِّنِينَ وَشِدَّةِ الْمُتُونَةِ وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ .
وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ ، إِلَّا مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ ، وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمَطَّرُوا .
وَلَمْ يَتَّقُوا عَهْدَ اللَّهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ ، إِلَّا سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ ، فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي
أَيْدِيهِمْ .

وَمَا لَمْ تَحْكَمْ أَثْمَتُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ ، وَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ ، إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بِأَسْهُمٍ بَيْنَهُمْ .

٤٠٦٩ - حدثنا عبد الله بن سعيد، قال : حدثنا معن بن عيسى، عن معاوية بن صالح، عن
حاتم بن حريث، عن مالك بن أبي مزيم، عن عبد الرحمن بن غنم الأشعري، عن أبي مالك
الأشعري، قال : قال رسول الله ﷺ « لَيْشَرَيْنَ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرُ . يُسْمُونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا . يُعْرِفُ عَلَى
رُءُوسِهِمْ بِالْمَعَارِفِ وَالْمَغْتَنَاتِ ، يَخْصِفُ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ . وَتَجْعَلُ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ » .

٤٠٧٠ - حدثنا محمد بن الصباح، قال : حدثنا عمارة بن محمد، عن ليث، عن المتهالبي، عن
زاذان، عن البراء بن عازب، قال : قال رسول الله ﷺ « يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ » ، قَالَ « دَوَابُّ
الْأَرْضِ » .

٤٠٧١ - حدثنا علي بن محمد، قال : حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الله بن عيسى، عن
عبد الله بن أبي الجعد، عن ثوبان، قال : قال رسول الله ﷺ « لَا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا الْبِرُّ . وَلَا يَزِيدُ الْقَدَرَ
إِلَّا الدُّعَاءُ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُحْرَمَ الرِّزْقُ بِالذَّنْبِ يُصِيبُهُ » .

٤٠٦٧ - خ تفسير سورة يونس باب ٥ من طريق أبي معاوية ؛ م البر والصلة ٦١ وعمل للظالم أي يمهله ويؤخره .

٤٠٦٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٥ - أ : هذا حديث صالح للعمل به . أخرجه الحاكم في المستدرک .

٤٠٦٩ - خ الأشربة ٦ من طريق عبد الرحمن بن غنم الأشعري .

٤٠٧٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٥ ب : هذا إسناد ضعيف لضعف ليث بن أبي سلم .

٤٠٧١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٥ ب : هذا إسناد حسن . رواه ابن حبان في صحيحه وسياقه آم .

(٢٣) باب الصبر على البلاء

٤٠٧٢ - حدثنا يونس بن حماد المغيرة ويحيى بن زكريا ، [٣٣١ ب] قال : حدثنا حماد بن زيد عن عاصم ، عن مصعب بن سعد ، عن سعد بن أبي وقاص ، قال : قلت : يا رسول الله ! أي الناس أشد بلاء ؟ قال : « الأنبياء » ، ثم الأمثل فالأمثل . يبتلى العبد على حسب دينه . فإن كان في دينه صلأ اشتد بلاؤه . وإن كان في دينه رقة ابتلي على حسب دينه . فما يترخ البلاء بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض ، وما عليه من خطيئة .

٤٠٧٣ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ، قال : حدثنا ابن أبي فديك ، قال : حدثني هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : دخلت على النبي ﷺ ، وهو يوعك . فوضعت يدي عليه . فوجدت حره بين يدي ، فوق اللحاف . فقلت : يا رسول الله ! ما أشدها عليك ! قال : « إنا كذلك . يضعف لنا البلاء ويضعف لنا الأجر » قلت : يا رسول الله ! أي الناس أشد بلاء ؟ قال : « الأنبياء » قلت : يا رسول الله ! ثم من ؟ قال : « ثم الصالحون » . إن كان أحدكم ليبتلى بالفقر . حتى ما يجد أحدكم إلا العباءة يجود بها^(١) . وإن كان أحدكم ليفرح بالبلاء كما يفرح أحدكم بالرخاء .

٤٠٧٤ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، قال : حدثنا وكيع ، قال : حدثنا الأعمش ، عن شقيق ، عن عبد الله ، قال : كأنني أنظر إلى رسول الله ﷺ ، وهو يخكي نبيا من الأنبياء . ضربة قومه ، وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول : رب ! اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون .

٤٠٧٥ - حدثنا حزملة بن يحيى ويونس بن عبد الأعلى ، قال : حدثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « نحن أحق بالشك من إبراهيم » إذ قال : رب ! أرنني كيف تحيي الموتى . قال : أولم تؤمن ؟ قال : بلى . ولكن ليطمئن قلبي . ويزحم الله لوطاً ، لقد كان يأوي إلى ركن شديد . ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف ، لاجبت الداعي .

(١) في نسخة عند الأصل : يحويها

٤٠٧٢ - ت الحديث ٢٣٩٨ من طريق حماد بن زيد .

٤٠٧٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٥ ب : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، وله شاهد من حديث مصعب بن سعد عن أبيه ، رواه الترمذي .

٤٠٧٤ - خ أحاديث الأنبياء ٥٤ من طريق الأعمش ، م الجهاد ١٠٥ .

٤٠٧٥ - م الفضائل ١٥٢ من طريق حرمة ، خ أحاديث الأنبياء ١١ .

٤٠٧٦ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي ومحمد بن المثنى ؛ قالَا : حدثنا عبد الوهاب ، قال : حدثنا حميد ، عن أنس بن مالك ، قال : لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ ، كُثِرَتْ رِجَالُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَشُجَّ . فَجَعَلَ الدَّمُ يَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ . وَجَعَلَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ « كَيْفَ يُفْلَحُ قَوْمٌ خَضَبُوا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ بِالدَّمِ ، وَهُمْ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ ؟ » فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (١٢٨/٣) ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ۚ ﴾ .

٤٠٧٧ - حدثنا محمد بن طريف ، قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن أنس ؛ قال : جَاءَ جَبْرِيلُ ، ذَاتَ يَوْمٍ ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ جَالِسٌ حَزِينٌ . قَدْ خُضِبَ بِالدَّمَاءِ . قَدْ ضَرَبَتْهُ بَعْضُ أَهْلِ مَكَّةَ . فَقَالَ : مَا لَكَ ؟ قَالَ « فَعَلَ بِي هَؤُلَاءِ ، وَفَعَلُوا » قَالَ : أَتَجِبُ أَنْ أُرِيكَ آيَةً ؟ قَالَ « نَعَمْ . أُرِنِي » فَنَظَرَ إِلَى شَجَرَةٍ مِنْ وَرَاءِ الْوَادِي . فَقَالَ : ادْخُلْ تِلْكَ الشَّجَرَةَ . فَدَعَاَهَا . فَجَاءَتْ تَمْشِي حَتَّى قَامَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ . قَالَ : قُلْ لَهَا فَلْتَرْجِعْ [١٣٣٢] . فَقَالَ لَهَا . فَرجعت ، حَتَّى عَادَتْ إِلَى مَكَانِهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « حَسْبِي » .

٤٠٧٨ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وعلي بن محمد ، قالَا : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن شقيق ، عن حذيفة ؛ قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَخْصُوا لِي كُلَّ مَنْ تَلَفَّظَ بِالإِسْلَامِ » قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَتَخَافُ عَلَيْنَا ، وَنَحْنُ مَا بَيْنَ السُّتُمَانَةِ إِلَى السُّبُعِمَانَةِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّكُمْ لَا تَذَرُونَ . لَعَلَّكُمْ أَنْ تَبْتَلُوا » .

قَالَ : فَأَبْتَلِينَا ، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ مِثْلَ مَا يُصْنَعُ إِلَّا سِرًّا .

٤٠٧٩ - حدثنا هشام بن عمار ، قال : حدثنا الوليد بن مسلم ، قال : حدثنا سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ، عن أبي بن كعب ، عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ لَيْلَةُ أُسْرِي بِهِ ، وَجَدَ رِيحًا طَيِّبَةً . فَقَالَ « يَا جَبْرِيلُ ! مَا هَذِهِ الرِّيحُ الطَّيِّبَةُ ؟ » قَالَ : هَذِهِ رِيحُ قَبْرِ الْمَاشِطَةِ وَابْنِهَا^(١) وَزَوْجِهَا . قَالَ : وَكَانَ بَدْءُ ذَلِكَ أَنَّ الْخَضِرَ كَانَ مِنْ أَشْرَافِ بَنِي إِسْرَائِيلَ . وَكَانَ مَمْرُهُ بِرَاهِبٍ فِي صَوْمَعَتِهِ . فَيُطْلَعُ عَلَيْهِ الرَّاهِبُ . فَيُعَلِّمُهُ الإِسْلَامَ . فَلَمَّا بَلَغَ الْخَضِرُ ، زَوَّجَهُ أُمْرَأَةً . فَعَلِمَهَا الْخَضِرُ . وَأَخَذَ عَلَيْهَا . وَكَانَ لَا يَقْرُبُ النِّسَاءَ . فَطَلَّقَهَا . ثُمَّ زَوَّجَهُ أُمْرَأَةً أُخْرَى . فَعَلِمَهَا وَأَخَذَ عَلَيْهَا أَنْ لَا تَعْلِمَهُ أَحَدًا . فَكَتَمَتْ إِحْدَاهُمَا وَأَفْشَتْ عَلَيْهِ الْأُخْرَى . فَانْطَلَقَ هَارِبًا . حَتَّى أَتَى جَزِيرَةً فِي الْبَحْرِ ، فَأَقْبَلَ رَجُلَانِ يَخْطِيبَانِ . فَرَأَاهُ . فَكَتَمَ أَحَدُهُمَا وَأَفْشَى الْأُخْرَى ، وَقَالَ : قَدْ رَأَيْتِ الْخَضِرَ . فَقِيلَ : وَمَنْ رَأَاهُ مَعَكَ ؟ قَالَ : فُلَانٌ . فَسُئِلَ فَكَتَمَ . وَكَانَ فِي دِينِهِمْ أَنْ مَنْ كَذَبَ قُتِلَ . قَالَ ، فَتَزَوَّجَ الْمَرْأَةُ الْكَاتِمَةَ . فَبَيِّنَمَا هِيَ تَمْشِي إِثْنَهُ فِرْعَوْنَ ، إِذْ سَقَطَ الْمَشْطُ . فَقَالَتْ : تَعِسَ فِرْعَوْنُ ! فَأَخْبَرَتْ أَبَاهَا . وَكَانَ لِلْمَرْأَةِ ابْنَانِ وَزَوْجٌ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ .

(١) في الأصل : وابنتها ، والتصحيح من السياق ومن المطبوعة .

٤٠٧٦ - م الجهاد ١٠٤ من طريق ثابت عن أنس ؛ ت الحديث ٣٠٠٢ ، ٣٠٠٣ من طريق حميد .

٤٠٧٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٦ - أ : هذا إسناد صحيح إن كان أبو سفيان سمع من جابر .

٤٠٧٨ - م الإيمان ٢٣٥ من طريق ابن عمر .

٤٠٧٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٦ ب : هذا إسناد فيه مقال .

فَرَاوَدَ الْمَرْأَةَ وَزَوَّجَهَا أَنْ يَرْجِعَا عَنْ دِينِهِمَا. فَأَبَيَا. فَقَالَ: إِنِّي قَاتِلُكُمَا. فَقَالَا: إِحْسَانًا مِنْكَ إِلَيْنَا، إِنْ قَتَلْتَنَا، أَنْ تَجْعَلَنَا فِي بَيْتٍ. فَقَعَلَ. فَلَمَّا أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَجَدَ رِيحًا طَيِّبَةً. فَسَأَلَ جِبْرِيلَ، فَأَخْبَرَهُ.

٤٠٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «عِظُمُ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ. وَإِنَّ اللَّهَ، إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ. فَمَنْ رَضِيَ، فَلَهُ الرِّضَا. وَمَنْ سَخِطَ، فَلَهُ السُّخْطُ».

٤٠٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ».

٤٠٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَحْدُثُ عَنْ [٣٣٢ ب] أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «ثَلَاثٌ. مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ. وَقَالَ بِلْدَارٌ: خِلَافَةُ الْإِيمَانِ: مَنْ كَانَ يُحِبُّ الْمَرْءَ، لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ. وَمَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا. وَمَنْ كَانَ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجَعَ فِي الْكُفْرِ، بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ».

٤٠٨٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَوْزِي، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا رَاشِدُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْجِمَانِيُّ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي، ﷺ أَنْ «لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَإِنْ قَطَعْتَ وَحُرِّقْتَ. وَلَا تَتْرُكْ صَلَاةَ مَكْتُوبَةٍ مُتَعَمِّدًا. فَمَنْ تَرَكَهَا مُتَعَمِّدًا، فَقَدْ بَرِثَ مِنْهُ الدِّمَّةَ. وَلَا تَشْرَبِ الْخَمْرَ، فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ».

(٢٤) باب شدة الزمان

٤٠٨٤ - حَدَّثَنَا غِيَاثُ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّحْبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ جَابِرٍ يَقُولُ: قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ رَبِّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ «لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا بَلَاءٌ وَفِتْنَةٌ».

٤٠٨٠ - ت الحديث ٢٣٩٦ من طريق الليث بن سعد.

٤٠٨١ - ت الحديث ٢٥٠٧ من طريق الأعمش. وفيه: عن شيخ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. وقال ابن أبي عدي: كان شعبة يرى أنه ابن عمر.

٤٠٨٢ - م الإيمان ٦٨ من طريق محمد بن المثنى وابن بشار؛ خ الإيمان ٩.

٤٠٨٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٦ ب: هذا إسناد حسن. شهر مختلف فيه.

٤٠٨٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٦ ب: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه ابن حبان في صحيحه من طريق الوليد.

٤٠٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُدَامَةَ الْجَمَحِيُّ^(١) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي الْفَرَاتِ ، عَنْ الْمُفْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ سَنَوَاتٌ خَدَاعَاتٌ . يُصَدِّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ وَيُكَذِّبُ فِيهَا الصَّادِقُ . وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ وَيُخَوَّنُ فِيهَا الْأَمِينُ . وَيَنْطَلِقُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ ، قِيلَ : وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ ؟ قَالَ : الرَّجُلُ النَّافِهُ ، فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ » .

٤٠٨٦ - حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ ، فَيَتَمَرَّغَ عَلَيْهِ ، وَيَقُولَ : يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ . وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ . إِلَّا الْبَلَاءُ » .

٤٠٨٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ يَغْنِي مَوْلَى مُسَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَتُسْقَوْنَ كَمَا يُنْتَقَى الثَّمَرُ مِنْ أَغْصَانِهِ . فَلْيَذْهَبَنَّ خِيَارُكُمْ ، وَلْيَبْقَيْنَ شِرَارُكُمْ . فَمُوتُوا إِنْ اسْتَطَعْتُمْ » .

٤٠٨٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الْجَنْدِيُّ ، عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَزْدَادُ الْأَمْرُ إِلَّا شِدَّةً . وَلَا الدُّنْيَا إِلَّا إِذْبَاراً . وَلَا النَّاسُ إِلَّا شُحًّا . وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ . وَلَا الْمُهْدِيُّ إِلَّا عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ » .

(٢٥) باب أشراف الساعة [١٣٣٣]

٤٠٨٩ - حَدَّثَنَا هَاشِدُ بْنُ السَّرِيِّ وَأَبُو هِشَامٍ الرَّفَاعِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِبٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ ، كَهَاتَيْنِ » وَجَمَعَ بَيْنَ إصْبَعَيْهِ .

(١) في الأصل : عبد الله بن قدامة الجمحي ، وعليها الضبة . وبهامشه : « عبد الملك صح » وكذلك في نسخة البستي ٢١٠ ب : عبد الله وعليها الضبة . وقد أبقيناها كما في الأصل .

٤٠٨٥ - حم ٢ : ٢٩١ . وقال البوصيري في الزوائد ٢٤٦ ب : هذا إسناد فيه مقال . إسحاق بن بكر بن أبي الفرات مجهول .

٤٠٨٦ - م الفتن ٥٤ من طريق ابن فضيل ؛ خ الفتن ٢٢ .

٤٠٨٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٧ أ : هذا إسناد فيه مقال .

٤٠٨٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٧ أ : رواه الحاكم في المستدرک وقال هذا حديث يعد في أفراد الشافعي وليس بذلك فقد حدث به غيره .

٤٠٨٩ - خ الرقاق ٣٩ من طريق أبي بكر بن عياش ؛ وانظر أيضاً م الجمعة ٤٣ .

٤٠٩٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن فرات القزاز، عن أبي الطفيل، عن حذيفة بن أسيد؛ قال: أطلع عليّ النبي ﷺ من غزوة، ونحن نذكر الساعة. فقال: «لا تقوم الساعة حتى تكون عشر آيات: الدجال، والدخان، وظلوع الشمس من مغربها».

٤٠٩١ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا عبد الله ابن الغلاء، قال: حدثني بسر بن عبيد الله، قال: حدثني أبو إدريس الخولاني، قال: حدثني عوف بن مالك الأشجعي، قال: أتيت رسول الله ﷺ، وهو في غزوة تبوك، وهو في خباء من آدم. فجلست بفناء الخباء. فقال رسول الله ﷺ: «ادخل يا عوف!» فقلت: بكلي؟ يا رسول الله! قال: «بكلك» ثم قال: «يا عوف! احفظ خللا سبأ بين يدي الساعة: إحداهن مؤتى، قال، فوجئت عندها وجمة شديدة. فقال: قل: إحدى. ثم فتح بيت المقدس. ثم داء يظهر فيكم يستشهد الله به ذراريكم وأنفسكم، ويؤكفي به أموالكم ثم تكون الأموال فيكم. حتى يعطى الرجل مائة دينار، فيظل ساخطاً. وفشة تكون بينكم. لا يبقى بيت مسلم إلا دخلته ثم تكون بينكم وبين بني الأصفر هذنة. فيغدرون بكم. فيسيرون إليكم في ثمانين غاية. تحت كل غاية اثنا عشر ألفاً».

٤٠٩٢ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا عبد العزيز الدراوردي، قال: حدثنا عمرو مولى المطلب، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري، عن حذيفة بن اليمان؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تقتلوا إمامكم، وتجتلدوا بأسيا فيكم. ويرث دنياءكم شراؤكم».

٤٠٩٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا إسماعيل بن علية، عن أبي حيان، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة؛ قال: كان رسول الله ﷺ يوماً بارزاً للناس. فأتاه رجل فقال: يا رسول الله! متى الساعة؟ قال: «ما المسئول بأعلم من السائل. ولكن سأخبرك عن أشراطها: إذا ولدت الأمة ربتها، فذاك أشراطها. وإذا كانت الحفاة الجفاة العراء رؤوس الناس، فذاك من أشراطها. وإذا تطاول رعاء الغنم في البقيان، فذاك من أشراطها. في خمس لا يعلمهن إلا الله» فقرأ رسول الله ﷺ (٣١/٣٤) «إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ» الآية.

٤٠٩٠ - م الفتن ٣٩، ٤٠ من طريق فرات القزاز.

٤٠٩١ - خ الجزية ١٥ من طريق الوليد بن مسلم. والغاية هي الراية.

٤٠٩٢ - ت الحديث ٢١٧٠ من طريق عبد العزيز. وتجتلدوا أي تتقاتلوا.

٤٠٩٣ - خ الإيمان ٣٧ من طريق إسماعيل بن إبراهيم؛ م الإيمان ٥.

٤٠٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، [٣٣٣ ب] قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ : أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يُحَدِّثُكُمْ بِهِ أَحَدٌ بَعْدِي. سَمِعْتُهُ مِنْهُ «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيُظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيَفْشُو الرِّثَاءُ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيَذْهَبَ الرِّجَالُ، وَيَبْقَى النِّسَاءُ. حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً، قِيمٌ وَاحِدٌ».

٤٠٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْسِرَ الْفَرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ دَهَبٍ. فَيَقْتُلُ النَّاسُ عَلَيْهِ. فَيُقْتَلُ، مِنْ كُلِّ عَشْرَةٍ، تِسْعَةٌ».

٤٠٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْبِضَ الْمَالُ، وَتُظْهَرَ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ» قَالُوا : وَمَا الْهَرْجُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «الْقَتْلُ. الْقَتْلُ. الْقَتْلُ. ثَلَاثًا».

(٢٦) باب ذهاب القرآن والعلم

٤٠٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ لَبِيدٍ؛ قَالَ : ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا، فَقَالَ «ذَاكَ عِنْدَ أَوَانِ ذَهَابِ الْعِلْمِ» قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ يَذْهَبُ الْعِلْمُ وَنَحْنُ نَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَنُفَرِّقُهُ أَبْنَاءَنَا وَنُفَرِّقُهُ أَبْنَاءَنَا أَبْنَاءَهُمْ، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ «تَكِلْتَكِ أُمُّكَ، زِيَادُ! إِنْ كُنْتُ لَأَرَاكَ مِنْ أَقْفِهِ رَجُلٍ بِالْمَدِينَةِ. أَوْ لَيْسَ هَذِهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى يَقْرَأُونَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ، لَا يَعْمَلُونَ بِشَيْءٍ مِنْهَا فِيهِمَا؟».

٤٠٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ رَنْبِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَلْدُرُسُ الْإِسْلَامُ كَمَا يَلْدُرُسُ وَشْيُ الثَّوْبِ. حَتَّى لَا يَلْدُرَى مَا صِيَامٌ وَلَا صَلَاةٌ وَلَا نُسُكٌ وَلَا صَدَقَةٌ. وَلَيْسَرَى عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، فِي لَيْلَةٍ. فَلَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ مِنْهُ آيَةٌ. وَتَبْقَى طَوَائِفُ مِنَ النَّاسِ، الشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالْعَجُوزُ. يَقُولُونَ : أَذْرَكْنَا آبَاءَنَا عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَتَحْنُ نَقُولُهَا» فَقَالَ لَهُ صَبْلٌ : مَا تَغْنِي عَنْهُمْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَهُمْ لَا يَلْدُرُونَ مَا صَلَاةٌ وَلَا

٤٠٩٤ - م العلم ٩ من طريق محمد بن المثنى وابن بشار.

٤٠٩٥ - م الفتن ٤٩ وانظر تفصيل التخريج في دراسات في الحديث النبوي ٥٣٦-٥٣٧.

٤٠٩٦ - م العلم ١١، الفتن ١٨، خ الفتن ٢٥.

٤٠٩٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٧ ب : ليس لزياد عند ابن ماجه سوى هذا الحديث وليس له رواية في شيء من الخمسة الاصول. واسناده منقطع.

٤٠٩٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٧ ب : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات. رواه مسدد في مسنده.

صِيَامٌ وَلَا نُسُكٌ وَلَا صَدَقَةٌ؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَدِيثُهُ . ثُمَّ رَدَّهَا عَلَيْهِ ثَلَاثًا . كُلُّ ذَلِكَ يُعْرِضُ عَنْهُ حَدِيثُهُ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فِي الثَّالِثَةِ ، فَقَالَ : يَا صَلَّةُ ! تَسْجِيبُهُمْ مِنَ الثَّارِ . ثَلَاثًا .

٤٠٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكَيْعٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامٌ . يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ ، وَيَنْزَلُ فِيهَا الْجَهْلُ ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ ، وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ» .

٤١٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، [١٣٣٤] عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنْ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامٌ . يَنْزَلُ فِيهَا الْجَهْلُ ، وَيُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ» ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا الْهَرْجُ ؟ قَالَ «الْقَتْلُ» .

٤١٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَرْفَعُهُ قَالَ «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ ، وَيَنْقُصُ الْعِلْمُ ، وَيُلْقَى الشُّعْخُ ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ» ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا الْهَرْجُ ؟ قَالَ «الْقَتْلُ» .

(٢٧) باب ذهاب الأمانة

٤١٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ حَدِيثِهِ قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ : قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا «أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ» ، (قَالَ الطَّنَافِسيُّ : يَغْنِي وَسَطُ قُلُوبِ الرِّجَالِ) . وَنَزَلَ الْقُرْآنُ . فَعَلِمْنَا مِنَ الْقُرْآنِ وَعَلِمْنَا مِنَ السُّنَّةِ .

ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهِمَا فَقَالَ «يَنَامُ الرَّجُلُ الثُّمَّةَ ، فَتَنْزِعُ الْأَمَانَةَ مِنْ قَلْبِهِ . فَيَظَلُّ أَثَرُهَا كَأَثَرِ الْوَكْتِ . وَيَنَامُ الثُّمَّةَ ، فَتَنْزِعُ الْأَمَانَةَ مِنْ قَلْبِهِ . فَيَظَلُّ أَثَرُهَا كَأَثَرِ الْمَجْلِ . كَجَمْرِ دَخَرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَتَنْظُرُ ، فَتَرَاهُ مُتَبَيِّرًا ، وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ» .

ثُمَّ أَخَذَ حَدِيثَهُ كَفًّا مِنْ حَصَى ، فَدَخَرَجَهُ عَلَى سَاقِهِ . قَالَ «فَيَصْنُبُ النَّاسُ يَتَّبِعُونَ وَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ . حَتَّى يُقَالَ : إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا . حَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ : مَا أَغْفَلَهُ ! وَأَجْلَدَهُ ! وَأَظْرَفَهُ ! وَمَا فِي قَلْبِهِ حَبَّةٌ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ» . وَلَقَدْ أَتَى عَلِيٌّ زَمَانًا . وَلَسْتُ أَبَالِي أَيْكُمْ بَايَعْتُ . لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا لَيَرُدَّنَّ عَلَيَّ إِسْلَامُهُ . وَلَئِنْ كَانَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا لَيَرُدَّنَّ عَلَيَّ سَاعِيهِ . فَأَمَّا الْيَوْمَ ، فَمَا كُنْتُ لِابْتِيعَ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا .

٤٠٩٩ - م العلم ١٠ من طريق محمد بن عبد الله بن نمير ، خ الفتن ٥ .

٤١٠٠ - م العلم ١٠ من طريق ابن نمير .

٤١٠١ - م العلم ١٢ من طريق ابن أبي شيبة . وعلق الشح أي يوضع في القلوب .

٤١٠٢ - خ الرقاق ٣٥ من طريق الأعمش ، ت الحديث ٢١٧٩ .

٤١٠٣ - حدثنا محمد بن المصطفى ، قال : حدثنا محمد بن حرب ، عن سعيد بن سنان ، عن أبي الزاهرية ، عن أبي شجرة كثير بن مرة ، عن ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ قال « إن الله ، عز وجل ، إذا أراد أن يهلك عبداً نزع منه الحياة . فإذا نزع منه الحياة ، لم تلقه إلا مقيتاً ممقئاً . فإذا لم تلقه إلا مقيتاً ممقئاً ، نزعته منه الأمانة . فإذا نزعته منه الأمانة ، لم تلقه إلا خائناً مخوناً . فإذا لم تلقه إلا خائناً مخوناً ، نزعته منه الرحمة . فإذا نزعته منه الرحمة ، لم تلقه إلا رجيماً ملئناً ، فإذا لم تلقه إلا رجيماً ملئناً ، نزعته منه ريقه الإسلام . »

(٢٨) باب الآيات

٤١٠٤ - حدثنا علي بن محمد ، قال : حدثنا وكيع ، قال : حدثنا سفيان ، عن قرات القرّاز ، عن عامر بن وإثلة ، أبي الطفيل الكِناني ، عن حذيفة بن أسيد أبي سريحة ؛ قال : أطلع [٣٣٤ ب] رسول الله ﷺ من غرفة ، ونحن نذكر الساعة . فقال « لا تقوم الساعة حتى تكون عشر آيات : طلوع الشمس من مغربها . والدجال . والدابة . ويأجوج ومأجوج . وخروج عيسى بن مريم ، وثلاث خسوف : خسف بالمشرق . وخسف بالمغرب . وخسف بجزيرة العرب . ونار تخرج من قعر عدن أيسن ، تسوق إلى المحشر . تبيت معهم إذا باتوا . وتقبل معهم إذا قالوا . »

٤١٠٥ - حدثنا حزملة بن يحيى ، قال : حدثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث وابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن سنان بن سعيد ، عن أنس بن مالك ، عن رسول الله ﷺ قال « بادروا بالأعمال سبأ : طلوع الشمس من مغربها ، والدخان ، ودابة الأرض ، والدجال ، وخويصة أحدكم ، وأمر العامة . »

٤١٠٦ - حدثنا الحسن بن علي الخلال ، قال : حدثنا عون بن عمارة ، قال : حدثنا عبد الله بن المشي بن ثمامة بن عبد الله بن أنس ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن أنس بن مالك ، عن أبي قتادة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « الآيات بعد المائتين . »

٤١٠٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٨ - أ : هذا إسناده ضعيف لضعف سعيد بن سنان .

٤١٠٤ - م الفتن ٣٩ من طريق سفيان ؛ أيضاً م الفتن ٤٠ - ٤١ ؛ ت الحديث ٢١٨٣ .

٤١٠٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٨ - أ : هذا إسناده حسن ، سنان بن سعد مختلف فيه .

٤١٠٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٨ - أ : هذا إسناده ضعيف لضعف عون بن عمارة وأورده ابن الجوزي في الموضوعات لكنه

تعقب عليه البوصيري .

٤١٠٧ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي، قال: حدثنا نوح بن قيس، قال: حدثنا عبد الله بن معقل، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ؛ قال: «أمتي على خمس طبقات: فأزيعون سنة، أهل بر وتقوى. ثم الذين يلونهم إلى عشرين ومائة سنة، أهل تراحم وتواصل. ثم الذين يلونهم، إلى ستين ومائة، أهل تدابر وتقاطع. ثم الهرج الهرج. النجا النجا».

٤١٠٨ - حدثنا نصر بن علي، قال: حدثنا خازم أبو محمد العنزي، قال: حدثنا المسور بن الحसन، عن أبي مغن، عن أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «أمتي على خمس طبقات: كل طبقة أزيعون عاماً فأما طبقتي وطبقة أصحابي، فأهل علم وإيمان. وأما الطبقة الثانية، ما بين الأربعين إلى الثمانين، فأهل بر وتقوى». ثم ذكر نحوه.

(٢٩) باب الخسوف

٤١٠٩ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي، قال: حدثنا أبو أحمد، قال: حدثنا بشير بن سلمان، عن سيار، عن طارق، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «بين يدي الساعة مسخ وخسف وقذف».

٤١١٠ - حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبي خازم بن دينار، عن سهل بن سعد؛ أنه سمع النبي ﷺ يقول: «يكون في آخر أمتي خسف ومسح وقذف».

٤١١١ - حدثنا محمد بن بشر ومحمد بن المنثي، قالا: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا خيوه بن شريح، قال: حدثنا أبو صخر، عن نافع؛ أن رجلاً أتى ابن عمر فقال: «إن فلاناً يقرأ [١٣٣٥] عليك السلام. قال: إنه بلغني أنه قد أخذ. فإن كان قد أخذ، فلا تقره بمسي السلام. فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يكون في أمتي أو في هذه الأمة مسخ وخسف أو قذف» في أهل القدر».

٤١١٢ - حدثنا أبو كرب، قال: حدثنا أبو معاوية ومحمد بن فضيل، عن الحسن بن عمرو، عن أبي الزبير، عن عبد الله بن عمرو؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون في أمتي خسف ومسح وقذف».

٤١٠٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٨ ب: هذا إسناد ضعيف لضعف يزيد.

٤١٠٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٨ ب: هذا إسناد ضعيف... قال أبو حاتم: هذا الحديث باطل.

٤١٠٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٨ ب: هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع وله شاهد من حديث أبي هريرة.

٤١١٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٨ ب: هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الرحمن.

٤١١١ - ت الحديث ٢١٥٢ من طريق محمد بن بشر؛ أيضاً ت الحديث ٢١٥٣.

٤١١٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٨ ب: هذا إسناد رجاله ثقات غير أنه منقطع رواه الإمام أحمد في مسنده وله شاهد من حديث

(٣٠) باب جيش البيداء

٤١١٣ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن أمية بن صفوان بن عبد الله ابن صفوان، سمع جده عبد الله بن صفوان يقول: أخبرني حفصة أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَيُؤْمِنَنَّ هَذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ يَغْزُونَهُ». حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءٍ مِنَ الْأَرْضِ، خُسِفَ بِأَوْسَطِهِمْ. وَتَنَادَى أَوْلَهُمْ آخِرُهُمْ. فَيُخَسَفُ بِهِمْ. فَلَا يَبْقَى مِنْهُمْ إِلَّا الشَّرِيدُ الَّذِي يُخْبِرُ عَنْهُمْ». فَلَمَّا جَاءَ جَيْشُ الْحَجَّاجِ ظَنَّنَا أَنَّهُمْ هُمْ. فَقَالَ رَجُلٌ: أَشْهَدُ عَلَيْكَ أَنَّكَ لَمْ تَكْذِبْ عَلَى حَفْصَةَ، وَأَنَّ حَفْصَةَ لَمْ تَكْذِبْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

٤١١٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا الفضل بن دكين، قال: حدثنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن أبي إدريس المزيبي، عن مسلم بن صفوان، عن صفية، قالت: قال رسول الله ﷺ «لَا يَنْتَهِي النَّاسُ عَنْ غَزْوِ هَذَا الْبَيْتِ، حَتَّى يَغْزَوْهُ جَيْشٌ. حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ (أَوْ بَيْدَاءٍ مِنَ الْأَرْضِ) خُسِفَ بِأَوْلِهِمْ وَآخِرِهِمْ. وَلَمْ يَبْقَ أَوْسَطُهُمْ». قُلْتُ: فَإِنْ كَانَ فِيهِمْ مَنْ يُكْرَهُ؟ قَالَ «يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمْ».

٤١١٥ - حدثنا محمد بن الصباح ونصر بن علي وهرون بن عبد الله الحمالي، قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن محمد بن سوقة، سمع نافع بن جبير يخبر عن أم سلمة، قالت: ذكر النبي ﷺ الْجَيْشَ الَّذِينَ يُخَسَفُ بِهِمْ. فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَعَلَّ فِيهِمْ الْمَكْرَهُ؟ قَالَ: «إِنَّهُمْ يَبْعَثُونَ عَلَى نِيَاتِهِمْ».

(٣١) باب دابة الأرض

٤١١٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أوس بن خالد، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قَالَ «تَخْرُجُ الدَّابَّةُ وَمَعَهَا خَاتَمُ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، وَعَصَا مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ. فَتَجْلُو وَجْهَ الْمُؤْمِنِ بِالْعَصَا. وَتَخْطُمُ أَنْفَ الْكَافِرِ بِالْخَاتَمِ، حَتَّى أَنْ أَهْلَ الْخَوَارِ» لَيَجْتَمِعُونَ. فَيَقُولُ هَذَا: يَا مُؤْمِنُ! وَيَقُولُ هَذَا: يَا كَافِرُ. وَيَقُولُ هَذَا: يَا مُؤْمِنُ! وَيَقُولُ هَذَا: يَا كَافِرُ».

(١) في الأصل: الخوار، وعليه الضبة. وكذلك في نسخة البستي ٢١٢ ب. وفي نسخة عند الأصل: احوأ وعليها علامة صح. والصواب الخوان كما ذكره ابن الأثير والهروي وأشار إليه المعلق بهلمش الأصل ولعله سبط بن العجمي. ونظراً للاتفاق بين الأصل ونسخة البستي أبقينا ما هو في الأصل.

٤١١٣ - م الفتن ٦ من طريق سفيان بن عيينة. وليس فيه ذكر لجيش الحجلاج.

٤١١٤ - ت الحديث ٢١٨٤ من طريق سفيان. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

٤١١٥ - م الفتن ٤ من طريق عبد الله بن صفوان عن أم سلمة.

٤١١٦ - ت الحديث ٣١٨٧ من طريق حماد بن سلمة. تجلو وجه المؤمن أي تصقله وتبيضه.

٤١١٧ - قال أبو الحسن القطان : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ . وَقَالَ فِيهِ مَرَّةً . فَيَقُولُ هَذَا : يَا مُؤْمِنُ ! وَهَذَا : يَا كَافِرُ ! [٣٣٥ ب] .

٤١١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو زُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو تَمِيمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : دَهَبَ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَوْضِعٍ بِالْبَادِيَةِ ، قَرِيبٍ مِنْ مَكَّةَ . فَإِذَا أَرْضٌ يَابِسَةٌ ، حَوْلَهَا رَمْلٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَخْرُجُ الدَّابَّةُ مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ . فَإِذَا فُتِرَ فِي شَيْبٍ . قَالَ ابْنُ بُرَيْدَةَ : فَحَجَجْتُ بَعْدَ ذَلِكَ بِسَيْنٍ . فَأَرَانَا عَصَا لَهُ . فَإِذَا هُوَ بِعَصَايَ هَذِهِ . كَذَا وَكَذَا .

(٣٢) باب طلوع الشمس من مغربها

٤١١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا . فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ ، آمَنَ مَنْ عَلَيْهَا . فَذَاكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا » .

٤١٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ التِّيمِي ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَوَّلُ الْآيَاتِ خُرُوجُ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا . وَخُرُوجُ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ، ضُحًى » . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَأَيُّهُمَا مَا خَرَجَتْ قَبْلَ الْآخَرَى ، فَالْآخَرَى مِنْهَا قَرِيبٌ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَلَا أَظُنُّهَا إِلَّا طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا .

٤١٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ زُرٍّ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ مِنْ قَبْلِ مَغْرِبِ الشَّمْسِ بَابٌ مَفْتُوحٌ . غَرَضُهُ سَبْعُونَ سَنَةً . فَلَا يَزَالُ ذَلِكَ الْبَابُ مَفْتُوحًا لِلتَّوْبَةِ ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ نَحْوِهِ . فَإِذَا طَلَعَتْ مِنْ نَحْوِهِ ، لَمْ يَنْفَعِ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلِ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا » .

٤١١٧ - انظر الحديث الذي قبله .

٤١١٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٩ - أ : هذا إسناد ضعيف . خالد بن عبيد قال فيه البخاري : في حديثه نظر . وقال ابن حبان والحاكم : حدث عن أنس بأحاديث موضوعة .

٤١١٩ - خ الرقاق ٤٠ من طريق عبد الرحمن عن أبي هريرة مطولا ، وانظر م الفتن ١٢٧ .

٤١٢٠ - م الفتن ١١٨ من طريق أبي حبان ؛ د الحديث ٤٣١٠ .

٤١٢١ - ت الحديث ٣٥٣٥ ، ٣٥٣٦ من طريق عاصم مطولا .

(٣٣) باب فتنة الدجال وخروج عيسى بن مريم وخروج ياجوج وماجوج

٤١٢٢ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وعلي بن محمد، قالا: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن شقيق، عن حذيفة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «الدجال أعور عين اليسرى. جفال الشعر. معه جنة ونار. فتارة جنة، وجنته نار».

٤١٢٣ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي ومحمد بن بشار ومحمد بن المثنى، قالوا: حدثنا زوخ بن عبادة، قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن أبي التياح، عن المغيرة بن سبيع، عن عمرو بن حريث، عن أبي بكر الصديق؛ قال: حدثنا رسول الله ﷺ «أن الدجال يخرج من أرض بالمشرق، يقال لها خراسان. يتبعه أقوام، كأن وجوههم المجان المطرقة».

٤١٢٤ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وعلي بن محمد، قالا: حدثنا وكيع، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، [١٣٣٦] عن المغيرة بن شعبه؛ قال: ما سألت أحد النبي ﷺ، عن الدجال أكثر مما سألته وقال ابن نمير: أشد سؤالا مني. فقال لي «ما تسأل عنه؟» قلت: إنهم يقولون: إن معه الطعام والشراب. قال «هو أهون على الله من ذلك».

٤١٢٥ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن مجالد، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس؛ قالت: صلى رسول الله ﷺ، ذات يوم. وصعد المنبر. وكان لا يصعد عليه، قبل ذلك إلا يوم الجمعة. فاشتد ذلك على الناس. فممن بين قائم وجالس. فاستأذ إليهم بيده أن أقعدوا «فاني، والله! ما قمت مقامي لأمر ينقصكم، لرجبة ولا لرجبة. ولكن تميم الداري أتاني فأخبرني خبراً متعني القيلولة، من الفرح وقرة العين. فأحببت أن أنشر عليكم فرح نبيكم. ألا إن ابن عم لتييم الداري أخبرني أن الريح ألجأتهم إلى جزيرة لا يعرفونها. ففعدوا في قوارب السفينة. فخرجوا فيها. فإذا هم بشيء أهدب، أسود كثير الشعر. قالوا له: ما أنت؟ قال: أنا الجساسة. قالوا: أخبرنا. قالت ما أنا بمخبرتكم شيئاً. ولا سألتكم. ولكن هذا الذي، قد رقتموه. فأتوه. فإن فيه رجلاً بالاشواق إلى أن تخبروه وتخبركم. فأتوه فدخلوا عليه. فإذا هم بشيخ موثق، شديد الوثاق. يظهر الحزن. شديد التشكي. فقال لهم: من أين؟ قالوا: من الشام. قال: ما فعلت العرب؟ قالوا: نحن قوم من العرب. عم تسأل؟ قال: ما فعل هذا الرجل الذي خرج فيكم؟ قالوا: خيراً. ناوى قوماً. فأظهرة الله عليهم. فأمرهم اليوم جميعاً: إلههم واحد، ودينهم واحد. قال: ما فعلت عين زعر؟ قالوا: خيراً. يستقون منها زروعهم. ويستقون منها لسقيتهم. قال: فما فعل نخل

٤١٢٢ - م الفتن ١٠٤ من طريق محمد بن عبد الله بن نمير. جفال الشعر أي كثيره.

٤١٢٣ - ت الحديث ٢٢٣٧ من طريق محمد بن بشار. والمجان المطرقة: التروس الغليظة.

٤١٢٤ - م الفتن ١١٥ من طريق ابن نمير.

٤١٢٥ - م الفتن ١١٩ من طريق الشعبي مطولاً. وفيه: غير مكة وطيبة.

بَيْنَ عَمَّانَ وَتَيْسَانَ؟ قَالُوا: يُطْعِمُ ثَمَرَهُ كُلَّ عَامٍ. قَالَ: فَمَا فَعَلْتَ بِخَيْرَةِ الطَّبْرِيةِ؟ قَالُوا: تَذُقُ حَبَاتَهَا مِنْ كَثْرَةِ الْمَاءِ. قَالَ، فَزَفَرْتُ ثَلَاثَ زَفَرَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ انْفَلَتُ مِنْ وَثَاقِي هَذَا، لَمْ أَدْعُ أَرْضاً إِلَّا وَطِئْتُهَا بِرَجُلَيْ هَاتَيْنِ. إِلَّا طَبِيةً. لَيْسَ لِي عَلَيْهَا سَبِيلٌ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِلَى هَذَا انْتَهَى فَرْحِي. هَذِهِ طَبِيةٌ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا فِيهَا طَرِيقٌ ضَيِّقٌ وَلَا وَاسِعٌ، وَلَا سَهْلٌ وَلَا جَبَلٌ، إِلَّا وَعَلَيْهِ مَلَكٌ شَاهِرٌ سَيَفُتُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

٤١٢٦ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ نَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ الثَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ يَقُولُ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدُّجَالَ، الْغَدَاةَ، فَخَفَضَ فِيهِ وَرَفَعَ. حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ فِي طَائِفَةِ [٣٣٦ ب] النُّحْلِ. فَلَمَّا رُحْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا. فَقَالَ «مَا شَأْنُكُمْ؟» فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَكَرْتَ الدُّجَالَ الْغَدَاةَ. فَخَفَضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ. حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ فِي طَائِفَةِ النُّحْلِ. قَالَ «غَيْرُ الدُّجَالَ أَخَوْفُنِي عَلَيْكُمْ: إِنْ يَخْرُجْ، وَأَنَا فِيكُمْ، فَأَنَا حَاجِبُهُ فَوْنُكُمْ. وَإِنْ يَخْرُجْ، وَلَسْتُ فِيكُمْ، فَاْمُرُوا حَاجِبَ نَفْسِهِ. وَاللَّهِ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ. إِنَّهُ شَابٌ قَطَطٌ. عَيْتُهُ قَائِمَةٌ. كَأَنِّي أَشَبَّهُهُ بِعَبْدِ الْعَزْزِيِّ بْنِ قُطَيْبٍ. فَمَنْ رَأَاهُ مِنْكُمْ، فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ قَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ. إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ حَلَةٍ بَيْنَ الْعِرَاقِ وَالشَّامِ فَعَاثَ يَمِينًا، وَعَاثَ شِمَالًا. يَا عِبَادَ اللَّهِ! اثْبُتُوا». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا لَيْتُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ «أَزْنَعُونَ يَوْمًا. يَوْمَ كَسْتِهِ. وَيَوْمَ كَشْفِهِ. وَيَوْمَ كَجُمُعِهِ. وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسْتِهِ، أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟ قَالَ «فَاذْكُرُوا لَهُ قَدْرًا». قَالَ، قُلْنَا: فَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ «كَالْغَيْثِ اشْتَدَّ بِهِ الرِّيحُ». قَالَ «فَيَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ. فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ أَنْ تَمْطِرَ فْتُمْطِرُ. وَيَأْمُرُ الْأَرْضَ أَنْ تَنْبِتَ فتنبت. وَتَرْوِحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتَهُمْ أَطْوَلَ مَا كَانَتْ تُدْرِي وَأَسْبَغَهُ ضُرْعًا وَأَمَدَهُ خَوَاصِرَ. ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ. فَيُصْرِفُ عَنْهُمْ. فَيُصْبِحُونَ مُمَحِلِّينَ. مَا بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ. ثُمَّ يَمُرُّ بِالْخَرِبةِ فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كَنُوزَكَ. فَيُتَطَلَّقُ. فتنبَغُهُ كَنُوزُهَا كَيْعَاسِيبِ النُّحْلِ. ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِكًا شَبَابًا، فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ ضَرْبَةً، فَيَقْطَعُهُ جَزْلَتَيْنِ. رَمِيَّةَ الْغَرَضِ. ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ يَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ يَضْحَكُ. فَيَتَيْنَا هُمُ كَذَلِكَ، إِذْ بَعَثَ اللَّهُ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ. فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ، شَرْقِي دِمَشْقَ. بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ. وَاضِعٌ كَفِّهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ. إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ قَطَرٌ. وَإِذَا رَفَعَهُ يَتَحَدَّرُ مِنْهُ جُحْمَانٌ كَاللُّوْلُؤِ. وَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ أَنْ يَجِدَ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ. وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرَفُهُ. فَيُتَطَلَّقُ حَتَّى يُلْدِكُهُ عِنْدَ بَابِ لُدٍّ، فَيَقْتُلُهُ. ثُمَّ يَأْتِي نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْمًا قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ. فَيَمْسَحُ وَجُوهَهُمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ. فَيَتَيْنَا هُمُ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ: يَا عِيسَى! إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي. لَا يَذَانُ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ. فَأَخْرِزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ. وَيَبْعَثْ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَهُمْ، كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ كُلِّ خَدَبٍ يَسْلُبُونَ، فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بَحِيرَةِ الطَّبْرِيةِ. فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا. ثُمَّ يَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ فِي هَذَا مَاءٌ، مَرَّةً. وَيَخْضَرُّ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَصْحَابُهُ. حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ

مائة دينارٍ لأحدكم اليومَ فيرغبُ نبيُّ الله عيسى عليه السلام وأصحابه إلى الله عزَّ وجلَّ . فيُرسلُ الله عليهم الثَّغفَ في رِقَابِهِمْ . فيُصْبِحُونَ قَرَسَى كَمُوتِ نَفْسٍ [٣٣٧] وَاحِدَةٍ . وَنَهِيْطِ نَبِيِّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابِهِ فَلَا يَجِدُونَ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا قَدْ مَلَأَ زَهْمُهُمْ وَنَشْتُهُمْ وَدِمَاؤُهُمْ . فيرغبُونَ إلى الله عزَّ وجلَّ . فيُرسلُ الله عليهم طَيْراً كَأَغْنَاكِ الْبُخْتِ . فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللهُ عزَّ وجلَّ . ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ عَلَيْهِمْ مَطْراً لَا يُكِنُّ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ وَلَا وَبَرٍ . فيَغْسِلُهُ حَتَّى يَتْرُكَهَ كَالزَّلَقَةِ . ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ : أَنْتِ ثَمَرَتِي . وَرُدِّي بَرَكَتِي . فَيَوْمِئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرِّمَانَةِ . فَتُشْبِعُهُمْ . وَيَسْتَظِلُّونَ بِقُحْفِيهَا . وَيُبَارِكُ اللهُ فِي الرُّسُلِ حَتَّى إِنَّ اللَّفْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ تَكْفِي الْفِشَامَ مِنَ النَّاسِ . وَاللَّفْحَةُ مِنَ الْعِزْرِ تَكْفِي الْقَبِيلَةَ . وَاللَّفْحَةُ مِنَ الْغَنَمِ تَكْفِي الْفَحْدَ . فَيَتِمَّا هُمْ كَذَلِكَ ، إِذْ بَعَثَ اللهُ عَلَيْهِمْ رِيحاً طَيِّبَةً . فَتَأْخُذُ تَحْتَ أَبْطَهِمْ . فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُسْلِمٍ . وَيَبْقَى سَائِرُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ ، كَمَا تَتَهَارَجُ الْحُمُرُ . فَعَلَيْهِمْ تَقَوْمُ السَّاعَةِ .

٤١٢٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ الطَّائِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ نَفِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ الثَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « سَيُوقَدُ الْمُسْلِمُونَ ، مِنْ قِيسِي يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَنُشَابِيهِمْ وَأَتْرَسِيهِمْ ، سَبْعَ سِنِينَ » .

٤١٢٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمَحَارِبِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ الشَّيْبَانِيِّ ، يَحْيَى بْنُ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ؛ قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَكَانَ أَكْثَرَ خُطْبَتِهِ حَدِيثاً حَدَّثَنَا عَنْ الدُّجَالِ . وَحَدَّثَنَا . فَكَانَ مِنْ قَوْلِهِ أَنْ قَالَ « إِنَّهُ لَمْ تَكُنْ فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ ، مُنْذُ ذَرَأَ اللهُ ذُرِّيَّةَ آدَمَ ، أَعْظَمَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّجَالِ . وَإِنَّ اللهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا حَدَرَ أُمَّتُهُ الدُّجَالُ . وَأَنَا آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ . وَأَنْتُمْ آخِرُ الْأُمَمِ . وَهُوَ خَارِجٌ فِيكُمْ ، لَا مَحَالَهَ . وَإِنْ يَخْرُجُ وَأَنَا بَيْنَ ظَهْرَانِيكُمْ ، فَأَنَا حَاجِبٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ . وَإِنْ يَخْرُجُ مِنْ بَغْدِي ، فَكُلُّ حَاجِبٍ نَفْسِهِ . وَاللهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ . وَإِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ حَلَةٍ بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ . فَيَعِيْثُ يَمِيْنًا وَيَعِيْثُ شِمَالًا . يَا عِبَادَ اللهِ ! أَيُّهَا النَّاسُ ! فَاتَّبِعُوا . فَإِنِّي سَأَصِفُّكُمْ لَكُمْ صِفَةً لَمْ يَصِفْهَا إِلَّا نَبِيٌّ قَبْلِي . إِنَّهُ يَبْدَأُ فَيَقُولُ : أَنَا نَبِيٌّ وَلَا نَبِيَّ بَعْدِي . ثُمَّ يَنْتَهِ فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ . وَلَا تَرَوْنَ رَبَّكُمْ حَتَّى تَمُوتُوا . وَإِنَّهُ أَغْوَرُ . وَإِنْ رَبُّكُمْ عزَّ وجلَّ لَيْسَ بِأَغْوَرَ . وَإِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ : كَافِرٌ . يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ ، كَاتِبٍ أَوْ غَيْرِ كَاتِبٍ . وَإِنْ مِنْ فِتْنَتِهِ أَنْ مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ . فَتَأْرَهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ . فَمَنْ ابْتُلِيَ بِنَارِهِ ، فَلْيَسْتَنْغِثْ بِاللَّهِ وَلْيَقْرَأْ فَوَاتِحَ الْكَهْفِ . فَتَكُونَ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا . كَمَا كَانَتْ النَّارُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ . وَإِنْ مِنْ فِتْنَتِهِ أَنْ يَقُولَ لِأَعْرَابِيٍّ : أَرَأَيْتَ إِنْ بَعَثْتُ لَكَ أَبَاكَ وَأُمَّكَ ، أَتَشْهَدُ أَنِّي رَبُّكَ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ . فَيَتَمَثَّلُ لَهُ [٣٣٧ ب] شَيْطَانَانِ فِي صُورَةِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ . فَيَقُولَانِ : يَا بُنَيَّ ! اتَّبِعْهُ . فَإِنَّهُ رَبُّكَ . وَإِنْ مِنْ فِتْنَتِهِ أَنْ يُسَلِّطَ عَلَى نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ، فَيَقْتُلَهَا ، وَيُشْرَهَا بِالْمُشَارِ ، حَتَّى يُلْقَى شَيْقَتَيْنِ . ثُمَّ يَقُولُ :

انظروا إلى عبدي هذا . فَإِنِّي أَبْعَثُهُ الْآنَ ، ثُمَّ يَزْعُمُ أَنَّ لَهُ رَبًّا غَيْرِي . فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ . فَيَقُولُ لَهُ الْخَبِيثُ : مَنْ رَبُّكَ ؟ فَيَقُولُ : رَبِّي اللَّهُ ، وَأَنْتَ عَدُوُّ اللَّهِ . أَنْتَ الدَّجَالُ . وَاللَّهِ ! مَا كُنْتُ ، بَعْدَ ، أَشَدَّ بَصِيرَةً بِكَ مِنِّي الْيَوْمَ .

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الطَّنَافِسيُّ : فَحَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْوَصَّافِيُّ عَنْ عَطِيَّةٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ذَلِكَ الرَّجُلُ أَرْفَعُ أُمَّتِي دَرَجَةً فِي الْجَنَّةِ » .

قَالَ : قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : وَاللَّهِ ! مَا كُنَّا نَرَى ذَلِكَ الرَّجُلَ إِلَّا عُمرَ بْنَ الْخَطَّابِ . حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ . قَالَ الْمُحَارِبِيُّ : ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَى حَدِيثِ أَبِي رَافِعٍ . قَالَ « وَإِنْ مِنْ فِتْنَةٍ أَنْ يَأْمُرَ السَّمَاءُ فَنُطْمِرَ . وَيَأْمُرَ الْأَرْضُ أَنْ تَنْتَبِثَ فَنُتْبِثَ . وَإِنْ مِنْ فِتْنَةٍ أَنْ يَمُرَّ بِالْحَيِّ فَيُكَذِّبُونَهُ . فَلَا يَتَّقِي لَهُمْ سَائِمَةً إِلَّا هَلَكْتُ . وَإِنْ مِنْ فِتْنَةٍ أَنْ يَمُرَّ بِالْحَيِّ فَيَصَدِّقُونَهُ . فَيَأْمُرُ السَّمَاءُ أَنْ تَنْطَرِ . وَيَأْمُرَ الْأَرْضُ أَنْ تَنْتَبِثَ فَنُتْبِثَ . حَتَّى تَرْوِجَ مَوَاشِيَهُمْ ، مِنْ يَوْمِهِمْ ذَلِكَ ، أَسْمَنَ مَا كَانَتْ وَأَعْظَمَهُ ، وَأَمَدَهُ خَوَاصِرَ ، وَأَذْرَهُ ضُرُوعاً . وَإِنَّهُ لَا يَتَّقِي شَيْءَ مِنَ الْأَرْضِ إِلَّا وَطْئَهُ وَظَهَرَ عَلَيْهِ إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ . لَا يَأْتِيهِمَا مِنْ نَقَبٍ مِنْ نِقَابِهِمَا إِلَّا لَقِيْنَهُ الْمَلَائِكَةُ بِالسُّيُوفِ صُلْتَهُ . حَتَّى يَنْزِلَ عِنْدَ الظَّرِيبِ الْأَحْمَرِ ، عِنْدَ مُنْقَطِعِ السَّبْخَةِ . فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ . فَلَا يَتَّقِي مُنَافِقٌ وَلَا مُنَافِقَةٌ إِلَّا خَرَجَ إِلَيْهِ . فَتَنْفِي الْخَبَثَ مِنْهَا كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ . وَيُدْعَى ذَلِكَ الْيَوْمَ يَوْمَ الْخَلَاصِ » .

فَقَالَتْ أُمُّ شَرِيكِ بِنْتُ أَبِي الْعَكْرِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَيُّ الْعَرَبِ يَوْمُنِيذٍ ؟ قَالَ « هُمْ يَوْمُنِيذٍ قَلِيلٌ . وَجُلُوهُمْ بَيْتُ الْمَقْدِسِ . وَإِمَامُهُمْ رَجُلٌ صَالِحٌ . فَيَبْتَغِي إِمَامَهُمْ قَدْ تَقَدَّمَ يُصَلِّي بِهِمُ الصُّبْحَ ، إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِمْ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الصُّبْحَ . فَرَجَعَ ذَلِكَ الْإِمَامُ يَتَكَصَّرُ ، يَمْشِي الْقَهْقَرَى ، لِيَتَقَدَّمَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يُصَلِّي بِالنَّاسِ . فَيَضَعُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ لَهُ : تَقَدَّمَ فَصَلِّ فَإِنَّهَا لَكَ أُقِيمَتْ . فَيُصَلِّي بِهِمْ إِمَامُهُمْ . فَإِذَا انصَرَفَ ، قَالَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : افْتَحُوا الْبَابَ . فَيُفْتَحُ ، وَوَرَاءَهُ الدَّجَالُ . مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ يَهُودِيٍّ . كُلُّهُمْ ذُو سَيْفٍ مُحَلٍّ وَسَاحٍ . فَإِذَا نَظَرَ إِلَيْهِ الدَّجَالُ ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ ، وَتَسْطَلِقُ هَارِباً . وَيَقُولُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّ لِي فِيكَ ضَرْبَةً لَنْ تَسْبِقَنِي بِهَا . فَيُدْرِكُهُ عِنْدَ بَابِ اللَّذِّ الشَّرْقِيِّ فَيَقْتُلُهُ . فَيَهْزُمُ اللَّهُ الْيَهُودَ . فَلَا يَتَّقِي شَيْءَ مِمَّا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَتَوَارَى بِهِ يَهُودِيٌّ إِلَّا أَنْطَقَ اللَّهُ ذَلِكَ الشَّيْءَ . لَا حَجَرَ وَلَا شَجَرَ وَلَا حَائِطَ وَلَا ذَابَّةَ إِلَّا الْغَرَقَدَةُ ، فَإِنَّهَا مِنْ شَجَرِهِمْ ، لَا تَسْطَلِقُ [١٣٣٨] إِلَّا قَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ الْمُسْلِمِ ! هَذَا يَهُودِيٌّ . فَتَعَالَ أَقْتُلْهُ » .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَإِنْ أَيَّامُهُ أَرْبَعُونَ سَنَةً . السَّنَةُ كِبْصَفِ السَّنَةِ . وَالسَّنَةُ كَالشَّهْرِ . وَالشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ . وَآخِرُ أَيَّامِهِ كَالشَّرَرَةِ . يُصْبِحُ أَحَدُكُمْ عَلَى بَابِ الْمَدِينَةِ . فَلَا يَبْلُغُ بَابَهَا الْآخَرَ حَتَّى يُنْفَسِيَ » فَقِيلَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ نُصَلِّي فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ الْقِصَارِ ؟ قَالَ « تَقْدُرُونَ فِيهَا الصَّلَاةَ كَمَا تَقْدُرُونَهَا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ الطُّوَالِ ، ثُمَّ صَلُّوا » قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَيَكُونُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أُمَّتِي حَكَمًا عَدْلًا ، وَإِمَامًا مُقْسِطًا . يَلْقَى الصَّلِيبَ ، وَيَذْبَحُ الْخَزِيرَ . وَيَضَعُ الْجُرْبَةَ . وَيَتْرَكَ الصَّدَقَةَ ، فَلَا يُسْعَى عَلَى شِئَاءٍ وَلَا بَعِيرٍ . وَتَرْفَعُ الشُّحُنَاءُ وَالتَّبَاغُضُ . وَتَنْزِعُ حُمَةٌ ذَاتُ كُلِّ حُمَةٍ ، حَتَّى يَدْخُلَ الْوَلِيدُ يَدَهُ فِي فِي الْحَيَّةِ ، فَلَا تَضُرُّهُ . وَتُفِرُّ الْوَلِيدَةُ الْأَسَدَ ، فَلَا يَضُرُّهَا . وَتَكُونُ الذُّبُّ فِي الْغَنَمِ كَأَنَّهُ كَلْبُهَا . وَتَمْلَأُ الْأَرْضُ مِنْ

السَّلَامُ كَمَا يُغْلَى الْإِنَاءُ مِنَ الْمَاءِ . وَتَكُونُ الْكَلِمَةُ وَاحِدَةً ، فَلَا يُعْبَدُ إِلَّا اللَّهُ . وَتَضَعُ الْحَرْبُ أَوَارَهَا . وَتَسْلُبُ قُرَيْشٌ مُلْكَهَا . وَتَكُونُ الْأَرْضُ كَمَاثِيرِ الْفِضَّةِ ، تَنْبُتُ نَبَاتُهَا بِعَهْدِ آدَمَ . حَتَّى يَجْتَمَعَ النَّفَرُ عَلَى الْقِطْفِ مِنَ الْعِنَبِ فَيَشْبِعُهُمْ . وَيَجْتَمَعَ النَّفَرُ عَلَى الرُّمَانَةِ فَيَشْبِعُهُمْ . وَيَكُونُ الشُّورُ بِكَذَا وَكَذَا ، مِنَ الْمَالِ . وَتَكُونُ الْفَرَسُ بِالْأَرْزِيهِمَاتِ « قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا يُرْخِصُ الْفَرَسُ ؟ قَالَ « لَا تَرْكَبُ لِحَرْبٍ أَبَدًا » قِيلَ لَهُ : فَمَا يُغْلَى الثَّوَرُ ؟ قَالَ « تَحْرَثُ الْأَرْضُ كُلُّهَا . وَإِنْ قَبْلَ خُرُوجِ الدَّجَالِ ثَلَاثَ سَنَوَاتٍ شِدَادٍ ، يُصِيبُ النَّاسَ فِيهَا جَوْعٌ شَدِيدٌ . يَأْمُرُ اللَّهُ السَّمَاءَ فِي السَّنَةِ الْأُولَى أَنْ تَحْبِسَ ثَلَاثَ مَطَرِهَا . وَيَأْمُرُ الْأَرْضَ فَتَحْبِسَ ثَلَاثَ نَبَاتِهَا . ثُمَّ يَأْمُرُ السَّمَاءَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ ، فَتَحْبِسُ ثَلَاثَ مَطَرِهَا . وَيَأْمُرُ الْأَرْضَ ، فَتَحْبِسُ ثَلَاثَ نَبَاتِهَا . ثُمَّ يَأْمُرُ اللَّهُ السَّمَاءَ ، فِي السَّنَةِ الثَّالِثَةِ ، فَتَحْبِسُ مَطَرَهَا كُلَّهُ . فَلَا تَقْطُرُ قَطْرَةً . وَيَأْمُرُ الْأَرْضَ ، فَتَحْبِسُ نَبَاتَهَا كُلَّهُ ، فَلَا تَنْبُتُ خَضِرَاءَ . فَلَا تَبْقَى ذَاتُ ظَلْفٍ إِلَّا هَلَكَتْ ، إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » . قِيلَ : فَمَا يُعِيشُ النَّاسُ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ ؟ قَالَ « التَّهْلِيلُ وَالتَّكْبِيرُ وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّحْمِيدُ ، وَتُجْرَى ذَلِكَ عَلَيْهِمْ مُجْرَى الطَّعَامِ » . سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الطَّنَافِسيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ الْمَحَارِبِيَّ يَقُولُ : يَنْبَغِي أَنْ يُدْفَعَ هَذَا الْحَدِيثُ إِلَى الْمُؤَدَّبِ ، حَتَّى يُعَلِّمَهُ الصَّبِيَّانِ فِي الْكِتَابِ .

٤١٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَكَمًا مُقْسِطًا ، وَإِمَامًا [٣٣٨ ب] عَدْلًا . فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ ، وَيَقْتُلُ الْخَزِيرَ ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ ، وَيَقْضِي الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ » .

٤١٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كَرْزَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي غَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَنَادَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « تَفْتَحُ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ . فَيَخْرُجُونَ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (١٦/٢١) ﴿ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ﴾ . فَيَعْمُرُونَ الْأَرْضَ . وَيَنْحَازُ مِنْهُمْ الْمُسْلِمُونَ . حَتَّى تَصِيرَ بَقِيَّةُ الْمُسْلِمِينَ فِي مَدَائِنِهِمْ وَحُصُونِهِمْ . وَيَضُمُّونَ إِلَيْهِمْ مَوَاشِيَهُمْ . حَتَّى أَنْتَهُمْ لَيَمُرُّوا بِالنَّهْرِ فَيَشْرَبُونَهُ ، حَتَّى مَا يَذَرُونَ فِيهِ شَيْئًا . فَيَمُرُّ آخِرُهُمْ عَلَى أَوَّلِهِمْ . فَيَقُولُ قَائِلُهُمْ : لَقَدْ كَانَ بِهَذَا الْمَكَانِ ، مَرَّةً ، مَاءٌ . وَيَطْهَرُونَ عَلَى الْأَرْضِ . فَيَقُولُ قَائِلُهُمْ : هَؤُلَاءِ أَهْلُ الْأَرْضِ ، قَدْ فَرَعْنَا مِنْهُمْ . وَلَكِنَّا نَزَلْنَا إِنْ أَهْلَ السَّمَاءِ . حَتَّى إِنْ أَحَدَهُمْ لَيَهْزُ خَرَّتَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، فَتَرْجَعُ مُحْضَبَةً بِالْذَّمِّ . فَيَقُولُونَ : قَدْ قَتَلْنَا أَهْلَ السَّمَاءِ . فَيَبْتَغِي هُمْ كَذَلِكَ ، إِذْ بَعَثَ اللَّهُ ذَوَابَّ كَنَغَفِ الْجَرَادِ . فَتَأْخُذُ أَغْنَانَهُمْ فَيَمُوتُونَ مَوْتَ الْجَرَادِ . يَرْكَبُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا . فَيَصْبُحُ الْمُسْلِمُونَ لَا يَسْمَعُونَ لَهُمْ حِسًّا . فَيَقُولُونَ : مَنْ رَجُلٌ يَشْرِي نَفْسَهُ ، وَيَنْظُرُ مَا فَعَلُوا ؟ فَيَنْزِلُ مِنْهُمْ رَجُلٌ قَدْ وَطَّنَ نَفْسَهُ عَلَى أَنْ يَقْتُلُوهُ . فَيَجِدُهُمْ مَوْتَى . فَيَنَادِيهِمْ : أَلَا أُنَبِّشُوكُمْ . فَقَدْ هَلَكَ عَدُوُّكُمْ . فَيَخْرُجُ النَّاسُ وَيَخْلُونَ سَبِيلَ مَوَاشِيِهِمْ . فَمَا يَكُونُ لَهُمْ رَعْيٌ إِلَّا لِحُومِهِمْ . فَتَشْكُرُ عَلَيْهِمَا ، كَأَحْسَنِ مَا شَكَرْتَ مِنْ نَبَاتٍ أَصَابَتْهُ قَطْرَةٌ » .

٤١٢٩ - م الإيمان ٢٤٢ من طريق الزهري .

٤١٣٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٩ ب : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه الإمام أحمد في مسنده .

٤١٣١ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَ أَبُو زَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ يَخْفِرُونَ كُلُّ يَوْمٍ . حَتَّى إِذَا كَادُوا يَرَوْنَ شُعَاعَ الشَّمْسِ ، قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمْ : ارْجِعُوا سَخِفِرُهُ غَدًا . فَيَعْبُدُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَشَدَّ مَا كَانَ . حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ مُدَّتُهُمْ ، وَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَهُمْ عَلَى النَّاسِ ، حَفَرُوا . حَتَّى إِذَا كَادُوا يَرَوْنَ شُعَاعَ الشَّمْسِ ، قَالَ : ارْجِعُوا . فَسَخِفِرُونَهُ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ . وَاسْتَنْوَأُوا . فَيَعُودُونَ إِلَيْهِ ، وَهُوَ كَهَيْئَتِهِ حِينَ تَرَكَوهُ . فَيَخْفِرُونَهُ وَيَخْرُجُونَ عَلَى النَّاسِ فَيُشْفِقُونَ الْمَاءَ . وَتَتَحَصَّنُ النَّاسُ مِنْهُمْ فِي حُصُونِهِمْ . فَيَرْمُونَ سِهَانَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ . فَتَرْجِعُ ، عَلَيْهَا الدَّمُ الَّذِي اجْفَظَ . فَيَقُولُونَ : قَهَرْنَا أَهْلَ الْأَرْضِ ، وَعَلَوْنَا أَهْلَ السَّمَاءِ . فَيَبْعَثُ اللَّهُ نَعْفًا فِي أَفْقَائِهِمْ فَيَقْتُلُهُمْ بِهَا » .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنْ دَوَابَّ الْأَرْضِ لَتَسْمَنُ وَتَشْكُرُ شُكْرًا مِنْ لَحُومِهِمْ » .

٤١٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي جَبَلَةُ بْنُ سُخَيْمٍ ، عَنْ مُؤْتِرِ بْنِ عَفَّازَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ قَالَ : لَمَّا كَانَ لَيْلَةُ أُسْرِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [١٣٣٩] ، لَقِيَ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى عَلَيْهِمُ السَّلَامُ . فَتَذَكَّرُوا السَّاعَةَ . فَبَدَأُوا بِإِبْرَاهِيمَ . فَسَأَلُوهُ عَنْهَا . فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مِنْهَا عِلْمٌ . ثُمَّ سَأَلُوهُ مُوسَى . فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ . فَرَدَّ الْحَدِيثَ إِلَى عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ . فَقَالَ : قَدْ عَهَدَ إِلَيَّ فِيمَا دُونَ وَجَبْتَهَا . فَأَمَّا وَجَبْتَهَا فَلَا يَغْلُمُهَا إِلَّا اللَّهُ . فَذَكَرَ خُرُوجَ الدَّجَالِ . قَالَ : فَأَنْزَلَ فَأَقْتُلَهُ . فَتَرْجِعُ النَّاسُ إِلَى بِلَادِهِمْ . فَيَسْتَقْبِلُهُمْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ . فَلَا يَمُرُّونَ بِمَاءٍ إِلَّا شَرِبُوهُ . وَلَا بِشَيْءٍ إِلَّا أَفْسَدُوهُ . فَيَجْأَرُونَ إِلَى اللَّهِ . فَأَدْعُو اللَّهَ أَنْ يُعَيْتَهُمْ . فَتَشُقُّ الْأَرْضُ مِنْ رِيحِهِمْ . فَيَجْأَرُونَ إِلَى اللَّهِ . فَأَدْعُو اللَّهَ . فَيُرْسِلُ السَّمَاءَ بِالمَاءِ . فَيَحْمِلُهُمْ فَيُلْقِيهِمْ فِي الْبَحْرِ . ثُمَّ تَنْسَقُّ الْجِبَالُ وَتَمُدُّ الْأَرْضُ مَدَّ الْأَدِيمِ . فَعُهِدَ إِلَيَّ : مَا كَانَ ذَلِكَ ، كَانَتِ السَّاعَةُ مِنَ النَّاسِ . كَالْحَامِلِ الَّتِي لَا يَدْرِي أَهْلُهَا مَتَى تَفْجُوهُمْ بِوِلَادِهَا .

قَالَ الْعَوَّامُ : وَوُجِدَ تَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى (٩٦/٢١) ﴿ حَتَّى إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ﴾ .

(٣٤) خروج المهدي

٤١٣٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ أَقْبَلَ فِتْنَةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ . فَلَمَّا رَأَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ ، اغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاهُ وَتَغَيَّرَ لَوْنُهُ . قَالَ ، فَقُلْتُ : مَا نَزَالَ نَرَى فِي وَجْهِكَ شَيْئًا نَكْرَهُهُ . فَقَالَ « إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ اخْتَارَ اللَّهُ لَنَا الْآخِرَةَ عَلَى الدُّنْيَا . وَإِنَّ أَهْلَ بَيْتِي

٤١٣١ - ت الحديث ٣١٥٣ من طريق قتادة . نفعا : دود يكون في أنوف الإبل والغنم . والجفيف المقتول المتنفخ .
 ٤١٣٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٤٩ ب : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، رواه أبو يعلى الموصلي والحاكم في المستدرک .
 ٤١٣٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٠ أ : هذا إسناد فيه يزيد بن أبي زياد الكوفي مختلف فيه . رواه ابن أبي شيبة في مسنده .

سَيَلْقَوْنَ بَعْدِي بَلَاءً وَتَشْرِيداً وَتَطْرِيداً . حَتَّى يَأْتِيَ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَعَهُمْ رَايَاتُ سُودٍ . فَيَسْأَلُونَ الْخَيْرَ ، فَلَا يُعْطَوْنَ . فَيَقَاتِلُونَ فَيَنْصَرُّونَ . فَيُعْطَوْنَ مَا سَأَلُوا . فَلَا يَقْبَلُونَهُ . حَتَّى يَدْفَعُوهَا إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي فَيَمْلُؤَهَا قِسْطاً ، كَمَا مَلَأُوهَا جُوراً . فَمَنْ أَذْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ ، فَلْيَأْتِيهِمْ وَلَوْ حَبِوْا عَلَى الثَّلْجِ .

٤١٣٤ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ الْمُقَيْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمَارَةُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ ، عَنْ أَبِي صَدِيقِ الثَّاجِي ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ « يَكُونُ فِي أُمَّتِي الْمَهْدِيُّ . إِنْ قُصِرَ ، فَسَتَعَ . وَإِلَّا فَتَسَعَ . فَتَسَعُ فِيهِ أُمَّتِي نِعْمَةً لَمْ يَسْمَعُوا مِثْلَهَا قَطُّ . تَوْتَى أَكْلَهَا . وَلَا تَذْخِرُ مِنْهُمْ شَيْئاً . وَالْمَالُ يَوْمئِذٍ كَدُوسٌ . فَيَقُومُ الرَّجُلُ فَيَقُولُ : يَا مَهْدِيُّ ! أَعْطِنِي . فَيَقُولُ : خُذْ . »

٤١٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءِ الرَّحْبِيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَقْتَلُ عِنْدَ كَنْزِكُمْ ثَلَاثَةٌ . كُلُّهُمْ ابْنُ خَلِيفَةٍ . [٣٣٩ ب] ثُمَّ لَا تَصِيرُ إِلَى وَاحِدٍ مِنْهُمْ . ثُمَّ تَطْلُعُ الرَّايَاتُ السُّودُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ . فَيَقْتُلُونَكُمْ قَتْلًا لَمْ يُقْتَلْهُ قَوْمٌ . » ثُمَّ ذَكَرَ شَيْئاً لَا أَحْفَظُهُ . فَقَالَ « فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَبَايَعُوهُ وَلَوْ حَبِوْا عَلَى الثَّلْجِ . فَإِنَّهُ خَلِيفَةُ اللَّهِ ، الْمَهْدِيُّ . »

٤١٣٦ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَاسِينُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَقِيقَةِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْمَهْدِيُّ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ، يُصْلِحُهُ اللَّهُ فِي لَيْلَةٍ . »

٤١٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ الرُّقْمِيُّ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ بِيَانٍ ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ نَعْفَلٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ . فَتَذَكَّرْنَا الْمَهْدِيَّ . فَقَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « الْمَهْدِيُّ مِنْ وَلَدِ فَاطِمَةَ . »

٤١٣٨ - حَدَّثَنَا هَدِيدَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادِ الشَّامِيِّ ^(١) ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « نَحْنُ ، وَلَدُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، سَادَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ . أَنَا وَحَمْرَةُ وَعَلِيٌّ وَجَعْفَرُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَالْمَهْدِيُّ . »

٤١٣٤ - ت الحديث ٢٢٣٢ من طريق زيد العمى .

٤١٣٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٠ - أ : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه الحاكم في المستدرک .

٤١٣٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٠ ب : هذا إسناد فيه مقال . قال البخاري في التاريخ في إبراهيم بن محمد : في إسناده نظر .

٤١٣٧ - د الحديث ٤٢٨٤ من طريق أبي المليلح .

٤١٣٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٠ ب : هذا إسناد فيه مقال .

٤١٣٩ - حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى الْمَصْرِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ الْحَرَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَمْرٍو بْنِ جَابِرِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَرثِ بْنِ جَزْءِ الرَّبِيعِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَخْرُجُ نَاسٌ مِنَ الْمَشْرِقِ فَيُؤْطَوْنَ لِلْمَهْدِيِّ» يَغْنِي سُلْطَانَهُ.

(٣٥) الملاحم

٤١٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةٍ؛ قَالَ: مَالَ مَكْحُولٌ وَابْنُ أَبِي زَكْرِيَّا إِلَى خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، وَمِلْتُ مَعَهُمَا. فَحَدَّثَنَا عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ؛ قَالَ: قَالَ جُبَيْرٌ: انْطَلَقَ بِنَا إِلَى ذِي مَخَمَرٍ، وَكَانَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. فَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا. فَسَأَلَهُ عَنِ الْهُدْنَةِ. فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ «سُتَصَالِحُكُمْ الرُّومُ صَلَاحًا آمِنًا. ثُمَّ تَغْرُونَ، أَنْتُمْ وَهُمْ، عَدُوًّا. فَتَنْصَرُونَ وَتَغْنُمُونَ وَتَسْلَمُونَ ثُمَّ تَنْصَرُونَ. حَتَّى تَنْزِلُوا بِمَرْجٍ ذِي تُلُولٍ. فَيَرْفَعُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الصَّلِيبِ الصَّلِيبَ، فَيَقُولُ: غَلَبَ الصَّلِيبُ. فَيَغْضِبُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. فَيَقُومُ إِلَيْهِ فَيَذُقُهُ. فَعَبْدَ ذَلِكَ تَغْدِرُ الرُّومُ، وَتَجْمَعُونَ لِلْمَلْحَمَةِ».

٤١٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةٍ، بِإِسْنَادِهِ، نَحْوَهُ. وَزَادَ فِيهِ، فَيَجْمَعُونَ لِلْمَلْحَمَةِ فَيَأْتُونَ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً. تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا.

٤١٤٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، [١٣٤٠] قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاتِكَةِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَبِيبٍ الْمَخَارِبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا وَقَعَتِ الْمَلْحَمَةُ، بَعَثَ اللَّهُ بَغْثًا مِنَ الْمَوَالِي، هُمْ أَكْرَمُ الْعَرَبِ فَرَسًا وَأَجْوَدُهُ سِلَاحًا، يُؤَيِّدُ اللَّهُ بِهِمُ الدِّينَ».

٤١٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «تَقَاتِلُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ. فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ. ثُمَّ تَقَاتِلُونَ الرُّومَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ. ثُمَّ تَقَاتِلُونَ الدَّجَالَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ».

قَالَ جَابِرٌ: فَمَا يَخْرُجُ الدَّجَالُ حَتَّى تَفْتَحَ الرُّومُ.

٤١٣٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٠ ب: هذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن جابر وابن لهيعة.

٤١٤٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥١ - أ: إسناده حسن. وأخرجه أبو داود، الحديث ٤٢٩٢ من طريق عيسى بن يونس.

٤١٤١ - انظر الحديث الذي قبله ود الحديث ٤٢٩٣.

٤١٤٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥١ - أ: هذا إسناد حسن. عثمان مختلف فيه.

٤١٤٣ - م الفتن ٣٨ من طريق عبد الملك بن عمير.

٤١٤٤ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، وإسماعيل بن عياش، قالوا: حدثنا أبو بكر بن أبي مزيم، عن الوليد بن سفيان بن أبي مزيم، عن يزيد بن قطيب السكوني - قال الوليد: يزيد بن قطبة -، عن أبي بخرية، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ، قال: «الملحمة الكبرى وفتح القسطنطينية وخروج الدجال، في سبعة أشهر».

٤١٤٥ - حدثنا سويد بن سعيد، قال: حدثنا بقیة، عن بحير بن سعد، عن خالد بن أبي بلال، عن عبد الله بن بسر، قال: قال رسول الله ﷺ «بين الملحمة وفتح المدينة، ست سنين. ويخرج الدجال في السابعة».

٤١٤٦ - حدثنا علي بن ميمون الرقي، قال: حدثنا أبو يعقوب الحنيني، عن كثير بن عبد الله ابن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ «لا تقوم الساعة حتى تكون أذى مسالحي المسلمين ببؤلاء». ثم قال ﷺ «يا علي! يا علي! قال: بأبي وأمي! قال: إنكم ستقاتلون بني الأصفر وتقاتلونهم الذين من بعدكم حتى تخرج إليهم روفة الإسلام، أهل الحجاز. الذين لا يخافون في الله لومة لائم. فيفتيحون القسطنطينية بالتسبيح والتكبير. فيصيبون غنائم لم يصبوها مثلاً. حتى يقتسموا بالأمسة. ويأتي آت فيقول: إن المسيح قد خرج في بلادكم. ألا وهي كذبة. فالاخذ نادم، والتارك نادم».

٤١٤٧ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا عبد الله ابن الغلاء، قال: حدثني بسر بن عبيد الله، قال: حدثني أبو إفريس الخولاني، قال: حدثني عوف بن مالك الأشجعي، قال: قال رسول الله ﷺ «تكون بينكم وبين بني الأصفر هذنة. فيغدرون بكم. فيسيرون إليكم في ثمانين غاية. تحت كل غاية اثنا عشر ألفاً».

(٣٦) [الترك]^(١)

٤١٤٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، يبلغ به النبي ﷺ، [٣٤٠ ب] قال «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالهم الشعر. ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً صغار الأعين».

(١) ما بين المعكوفتين زيادة من نسخة عند الأصل.

٤١٤٤ - ت الحديث ٢٢٣٨ من طريق الوليد بن مسلم؛ د الحديث ٤٢٩٥.

٤١٤٥ - د الحديث ٤٢٩٦ من طريق بقیة.

٤١٤٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥١ - أ: هذا إسناد ضعيف. كثير بن عبد الله كذبه الشافعي. وقال ابن حبان: روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة.

٤١٤٧ - خ الجزية ١٥ من طريق الوليد بن مسلم.

٤١٤٨ - م الفتن ٦٢ من طريق ابن أبي شيبة؛ خ الجهاد ٩٦.

٤١٤٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال : حدثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ ، ذُلْفَ الْأَنْوَفِ . كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمَطْرَقَةُ . وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشُّعْرُ » .

٤١٥٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال : حدثنا أسود بن عامر، قال : حدثنا جرير بن حازم، قال : حدثنا الحسن، عن عمرو بن تغلب، قال : سمعتُ النبي ﷺ يقول « إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تَقَاتِلُوا قَوْمًا عِرَاضَ الْوُجُوهِ . كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمَطْرَقَةُ . وَإِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تَقَاتِلُوا قَوْمًا يَتَّبِعُونَ الشُّعْرَ » .

٤١٥١ - حدثنا الحسن بن عرفة، قال : حدثنا عمار بن محمد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ ، عِرَاضَ الْوُجُوهِ ، كَأَنَّ أَعْيُنَهُمْ حَدَقُ الْجَرَادِ . كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمَطْرَقَةُ . يَتَّبِعُونَ الشُّعْرَ وَيَتَّخِذُونَ الدَّرَقَ . يَرْبُطُونَ خِيُولَهُمْ بِالنُّخْلِ » .

٤١٤٩ - م الفتن ٦٤ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ؛ خ الجهاد ٩٥ . ذلف الأنوف معناه فطس الأنوف .

٤١٥٠ - خ الجهاد ٩٥ من طريق جرير .

٤١٥١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥١ ب : هذا إسناد حسن . رواه ابن حبان في صحيحه .

٣٢ - أبواب الزهد

(١) باب الزهد في الدنيا

٤١٥٢ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا عمرو بن واقد القرشي، قال: حدثنا يونس بن ميسرة بن حنبل، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر الغفاري، قال: قال رسول الله ﷺ «لَيْسَ الزَّهَادُ فِي الدُّنْيَا بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ، وَلَا فِي إِضَاعَةِ الْمَالِ. وَلَكِنَّ الزَّهَادَ فِي الدُّنْيَا أَنْ لَا تَكُونَ بِمَا فِي يَدَيْكَ أَوْثَقَ مِنْكَ بِمَا فِي يَدِ اللَّهِ. وَأَنْ تَكُونَ فِي ثَوَابِ الْمَصِيبَةِ، إِذَا أَصِيبَتْ بِهَا، أَرْغَبَ مِنْكَ فِيهَا، لَوْ أَنَّهَا أَبْقَيْتَ لَكَ».

قال هشام: كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ، يَقُولُ: مِثْلُ هَذَا الْحَدِيثِ فِي الْأَحَادِيثِ، كَمِثْلِ الْإِسْرَارِ فِي الدَّمْعِ.

٤١٥٣ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا الحكم بن هشام، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن أبي فروة، عن أبي خلاد، وكانت له صحبة، قال: قال رسول الله ﷺ «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ قَدْ أُعْطِيَ زُهْدًا فِي الدُّنْيَا، وَقَلَّةَ مَنْطِقٍ، فَاقْتَرَبُوا مِنْهُ، فَإِنَّهُ يُلْقِي الْحِكْمَةَ».

٤١٥٤ - حدثنا أبو عبيدة بن أبي السفر، قال: حدثنا شهاب بن عباد، قال: حدثنا خالد بن عمرو القرشي، عن سفيان الثوري، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي، قال: أتى النبي ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! [١٣٤١] دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ، إِذَا أَنَا عَمَلْتُهُ، أَحَبَّنِي اللَّهُ، وَأَحَبَّنِي النَّاسُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «أَزَقِدْ فِي الدُّنْيَا، يُحِبَّكَ اللَّهُ. وَأَزْهَدْ فِيهَا فِي أَيْدِي النَّاسِ، يُحِبُّوكَ».

٤١٥٥ - حدثنا محمد بن الصباح، قال: أنبأنا جرير، عن منصور، عن أبي وإبل، عن سمرة بن سَهْمٍ، رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، قَالَ: نَزَلْتُ عَلَى أَبِي هَاشِمٍ بْنِ عُتْبَةَ، وَهُوَ طَعِيمٌ. فَأَتَاهُ مُعَاوِيَةُ يَعُوذُهُ. فَبَكَى أَبُو هَاشِمٍ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: مَا يَبْكِيكَ؟ أَيْ خَالَ! أَوْجَعُ يَشْتَرُكَ، أَمْ عَلَى الدُّنْيَا، فَقَدْ ذَهَبَ صَفْوُهَا؟ قَالَ: عَلَى كُلِّ. لَا. وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَهْدَ إِلَيَّ عَهْدًا، وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ تَبِعْتُهُ. قَالَ «إِنَّكَ لَعَلَّكَ تَذْكُرُ أَمْوَالًا تَقْسَمُ بَيْنَ أَقْوَامٍ. وَإِنَّمَا يَكْفِيكَ، مِنْ ذَلِكَ، خَادِمٌ وَمَرْكَبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَذْرَكَ، فَجَمَعْتَ».

٤١٥٢ - ت الحديث ٢٣٤٠ من طريق عمرو بن واقد. قال الترمذي: عمرو بن واقد منكر الحديث.

٤١٥٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥١ ب: لم يخرج ابن ماجه لأبي خلاد سوى هذا الحديث وليس له رواية في شيء من الخمسة الأصول.

٤١٥٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥١ ب: هذا إسناده ضعيف. خالد بن عمرو، قال أحمد وابن معين أحاديثه موضوعة وقال البخاري وأبو زرعة منكر الحديث.

٤١٥٥ - ت الحديث ٢٣٢٧ من طريق منصور. يشتك: يقلق. وأبو هاشم بن عتبة هو خال معاوية انظر

تهذيب التهذيب ١٢: ٢٦١.

٤١٥٦ - حدثنا الحسن بن أبي الربيع ، قال : حدثنا عبد الرزاق ، قال : حدثنا جعفر بن سليمان ، عن ثابت ، عن أنس ؛ قال : اشتكى سلمان . فعاده سعد . فراه يتي . فقال له سعد : ما يتيك ؟ يا أخي ! أليس قد صحبت رسول الله ﷺ ؟ أليس ، أليس ؟ قال سلمان : ما أبكي واحدة من اثنين . ما أبكي ضيقاً للدنيا ولا كراهية لآخره . ولكن رسول الله ﷺ عهد إلينا عهداً . ما أراني إلا قد تعديت . قال : وما عهد إليك ؟ قال : عهد إلينا أن يكفي أحدكم مثل زاد الركب . ولا أراني إلا قد تعديت . وأما أنت ، يا سعد ! فاتق الله عند حكمك إذا حكمت ، وعند قسمك إذا قسمت ، وعند هلك إذا همت .

قال ثابت : قبلتني أنه ما ترك إلا بضعة وعشرين درهماً ، مع نيفة كانت عنده .

(٢) الهم بالدنيا

٤١٥٧ - حدثنا محمد بن بشر ، قال : حدثنا محمد بن جعفر ، قال : حدثنا شعبة ، عن عمر بن سليمان ، قال : سمعت عبد الرحمن بن أبان بن عثمان بن عفان ، عن أبيه ؛ قال : خرج زيد بن ثابت من عند مروان بنصف النهار . فقلت : ما بعث إليه هذه الساعة إلا لشيء سأل عنه . فسألته ، فقال : سألتنا عن أشياء سمعناها من رسول الله ﷺ . سمعت رسول الله ﷺ يقول « من كانت الدنيا همه ، فرق الله عليه أمره ، وجعل فقره بين عينيه ، ولم يأت به من الدنيا إلا ما كُتِبَ له . ومن كانت الآخرة نيته ، جمع الله له أمره ، وجعل غناه في قلبه ، وأتته الدنيا وهي راغمة » .

٤١٥٨ - حدثنا علي بن محمد والحسين بن عبد الرحمن ، قالا : حدثنا عبد الله بن نمير عن معاوية الثوري ، عن نهشل ، عن الضحاك ، عن الأسود بن يزيد ؛ قال : قال عبد الله : سمعت نبيكم ﷺ يقول « من جعل الهموم همًا واحدًا ، هم المعاد ، كفاه الله هم دنياه . ومن تشعبت [٣٤١ ب] به الهموم أحوال الدنيا ، لم يُبالِ الله في أي أوديته هلك » .

٤١٥٩ - حدثنا نصر بن علي الجهضمي ، قال : حدثنا عبد الله بن داود ، عن عمران بن زائدة ، عن أبيه ، عن أبي خالد الوائلي ، عن أبي هريرة ؛ قال : ولا أعلمه إلا وقد رفعه ، قال « يقول الله تبارك وتعالى ﴿ يا ابن آدم ! تفرغ لعبادتي . أملأ صدرك غنى . وأسد فقرك . وإن لم تفعل . ملأت صدرك شغلاً . ولم أسد فقرك » .

٤١٥٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٢ - أ : هذا إسناد فيه مقال . رواه ابن أبي شيبة في مسنده .

٤١٥٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٢ ب : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات . رواه أبو داود الطيالسي .

٤١٥٨ - تقدم الحديث في باب اتباع السنة .

٤١٥٩ - ت الحديث ٢٤٦٦ من طريق عمران بن زائدة . قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

(٣) مثل الدنيا

٤١٦٠ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا أبي ومحمد بن بشر، قالا: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال: سمعتُ المستوردة أخابني فهِر، يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول «ما مثل الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم إصبغاً في اليم. فليطْر بِم يَرْجِع».

٤١٦١ - حدثنا يحيى بن حكيم، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا المسعودي، قال: أخبرني عمرو بن مرة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله ﷺ قال: اضطجع النبي ﷺ على حصير. فآثر في جلده فقلت: بأبي وأمي، يا رسول الله! لو كنت آذنتنا ففرشنا لك شيئاً يقيك منه! فقال رسول الله ﷺ «ما أنا والدنيا! إنما أنا والدنيا كراكب استظل تحت شجرة. ثم راح وتركها».

٤١٦٢ - حدثنا هشام بن عمار وإبراهيم بن المثير الجزامي ومحمد الصباح، قالوا: حدثنا أبو يحيى زكريا بن منظور، قال: حدثنا أبو حازم، عن سهل بن سعد، قال: كنا مع رسول الله ﷺ يدي الحليفة. فإذا هو بشاة ميتة شائلة برجلها. فقال «أترون هذه ميتة على صاحبها؟ فوالذي نفسي بيده! للدنيا أهون على الله، من هذه على صاحبها. ولو كانت الدنيا ترز عنده الله جناح بغوصة، ما سقى كافراً منها قطرة أبداً».

٤١٦٣ - حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن مجالد بن سعيد الهمداني، عن قيس بن أبي حازم الهمداني، قال: حدثنا المستوردة بن شداد، قال: إنني لفي الركب، مع رسول الله ﷺ إذ أتى على سحلة مذبذبة. قال: فقال «أترون هذه هانت على أهلها؟» قال، قيل: يا رسول الله! من هوانها ألقوها. أو كما قال. قال «فوالذي نفسي بيده! الدنيا أهون على الله من هذه على أهلها».

٤١٦٤ - حدثنا علي بن ميمون الرقي، قال: حدثنا أبو خلید عتبة بن حماد الدمشقي، عن ابن ثوبان، عن عطاء بن قرّة، عن عبد الله بن ضميرة السلولي. قال: حدثنا أبو هريرة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ وهو يقول «الدنيا ملعونة وملعون ما فيها، إلا ذكر الله وما والاه، أو عالماً أو متعلماً».

٤١٦٠ - م الجنة ٥٥ من طريق ابن نمير والم هو البحر.

٤١٦١ - ت الحديث ٢٣٧٧ من طريق المسعودي. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

٤١٦٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٣ ب: هذا إسناد ضعيف، لضعف زكريا. رواه الحاكم في المستدرک.

٤١٦٣ - ت الحديث ٢٣٢١ من طريق مجالد.

٤١٦٤ - ت الحديث ٢٣٢٢ من طريق ابن ثوبان.

٤١٦٥ - حدثنا أبو مروان محمد بن عثمان الثُماني، قال: حدثنا عبد العزيز بن [١٣٤٢] أبي حازم، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر».

٤١٦٦ - حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر، قال: أخذ رسول الله ﷺ بيغض جسدي فقال «يا عبد الله! كن في الدنيا كأنك غريب. أو كأنك غابر سبيل. وعُد نفسك من أهل القبور».

(٤) من لا يؤنه له

٤١٦٧ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا سويد بن عبد العزيز، عن زيد بن واقد، عن بسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، عن معاذ بن جبل، قال: قال رسول الله ﷺ «ألا أخبرك عن ملوك الجنة؟» قلت: بلى. قال «رجل ضعیف، مستضعف، ذو طمرين، لا يؤنه له، لو أقسم على الله لأبره».

٤١٦٨ - حدثنا محمد بن بشير، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا سفيان، عن مقبل بن خالد، قال: سمعت حارثة بن وهب قال: قال رسول الله ﷺ «ألا أنبئكم بأهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف. ألا أنبئكم بأهل النار؟ كل غتل جواظ مستكبر».

٤١٦٩ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عمرو بن أبي سلمة، عن صدقة بن عبد الله، عن إبراهيم بن مرة، عن أيوب بن سليمان، عن أبي أمامة، عن رسول الله ﷺ قال «أعبط الناس، عبيدي، مؤمن خفيف الحاذ. ذو حظ من صلاة. غامض في الناس. لا يؤنه له. كان رزقه كفافاً، وصبر عليه. عجلت منيته، وقل ترائه، وقلت بواكيه».

٤١٧٠ - حدثنا كثير بن عبيد الحمصي، قال: حدثنا أيوب بن سويد، عن أسامة بن زيد، عن عبد الله بن أبي أمامة الحارثي، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ «البذاءة من الإيمان». قال: البذاءة القسافة. يعني المتكشف.

٤١٦٥ - م الزهد ١ من طريق العلاء؛ ت الحديث ٢٣٢٤.

٤١٦٦ - ت الحديث ٢٣٣٣ من طريق حماد بن زيد عن ليث.

٤١٦٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٣ - أ: هذا إسناد فيه سويد بن عبد العزيز وقد ضعفه.

٤١٦٨ - م اللجنة ٤٦ من طريق معبد بن خالد؛ خ الأدب ٦١. العتل: الجافي الشديد الخصومة بالباطل. والجواظ فهو الجموع المنوع.

٤١٦٩ - ت الحديث ٢٣٤٧ من طريق القاسم عن أبي أملة.

٤١٧٠ - د الحديث ٤١٦١ من طريق عبد ام بن أبي أملة. والبذاءة: سوء الهيئة والتجوز في الثياب.

٤١٧١ - حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ ابْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدٍ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «أَلَا أُبَيِّنُكُمْ بِخِيَارِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «خِيَارُكُمْ الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا، ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ».

(٥) فضل الفقر

٤١٧٢ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ؛ قَالَ: مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟» قَالُوا: رَأَيْنَاكَ فِي هَذَا. فَقَالَ: هَذَا مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ. هَذَا حَرِيٌّ، إِنْ خَطَبَ، أَنْ يُخْطَبَ. وَإِنْ شَفَعَ، أَنْ يُشَفَعَ. وَإِنْ قَالَ، أَنْ يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ. فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ. وَمَرَّ رَجُلٌ آخَرُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ [٣٤٢ب] «مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟» قَالُوا: نَقُولُ، وَاللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا مِنْ فَقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ. هَذَا حَرِيٌّ، إِنْ خَطَبَ، لَمْ يُنْكَحْ. وَإِنْ شَفَعَ، لَا يُشَفَعَ. وَإِنْ قَالَ، لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لِهَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا».

٤١٧٣ - حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْجُبَيْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ، الْفَقِيرَ، الْمُتَعَفِّفَ، أَبَا الْعِيَالِ».

(٦) منزلة الفقراء

٤١٧٤ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَدْخُلُ فَقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِنِصْفِ يَوْمٍ. خَمْسِمِائَةِ عَامٍ».

٤١٧٥ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ فَقَرَاءَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ الْمُهَاجِرِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ، بِمِقْدَارِ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ».

٤١٧١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٣ ب: هذا إسناد حسن. رواه مسدد في مسنده.

٤١٧٢ - خ الرقاق ١٦ من طريق عبد العزيز بن أبي حازم.

٤١٧٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٣ ب: هذا إسناد ضعيف. رواه ابن أبي شيبة في مسنده.

٤١٧٤ - ت الحديث ٢٣٥٣ من طريق محمد بن عمرو.

٤١٧٥ - ت الحديث ٢٣٥١ من طريق عطية بن أبي سعيد.

٤١٧٦ - حدثنا إسحاق بن منصور، قال : أنبأنا أبو غسان بهلول، قال : حدثنا موسى بن عبيدة، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر؛ قال : اشتكى فقراء المهاجرين إلى رسول الله ﷺ ما فضل الله به عليهم أغنياءهم . فقال « يا معشر الفقراء ! ألا أبشركم أن فقراء المؤمنين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم ينصف يوم، خمسمائة عام » .
ثم تلا موسى هذه الآية (٤٧/٢٢) ﴿ وَإِنْ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ ۝ ﴾ .

(٧) مجالسة الفقراء

٤١٧٧ - حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي، قال : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم التيمي أبو يحيى، قال : حدثنا إبراهيم أبو إسحاق المخزومي، عن المقبري، عن أبي هريرة؛ قال : كان جعفر بن أبي طالب يحب المساكين ويجلس إليهم ويحدثهم ويحدثونه . فكان رسول الله ﷺ يكرمه : أبا المساكين .
٤١٧٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعبد الله بن سعيد، قالا : حدثنا أبو خالد الأحمر، عن يزيد بن سنان، عن أبي المبارك، عن عطاء، عن أبي سعيد الخدري؛ قال : أجبوا المساكين . فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول في دعائه « اللهم أخيني مسكيناً ، وأمتي مسكيناً ، وأخترني في زمرة المساكين » .

٤١٧٩ - حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، قال : حدثنا عمرو بن محمد العنقري، قال : حدثنا أسباط بن نصر، عن السدي، عن أبي سعيد الأزدي، وكان قارئ الأزد، عن أبي الكؤود، عن خباب . في قوله عز وجل (٥٢/٦) ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ﴾ إلى قوله ﴿ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ . قال : جاء الأقرع بن حابس التيمي وعيينة بن حصن الفزاري [١٣٤٣] فوجدوا رسول الله ﷺ مع صهيب وبلال وعمار وخباب، قاعداً في ناس من الضعفاء من المؤمنين . فلما رأوهم حول النبي ﷺ حقروهم . فأتوه فخلوا به وقالوا : إننا نريد أن تجعل لنا منك مجلساً ، تعرف لنا به العرب فضلنا . فإن وفود العرب تأتيك فتستحي أن ترانا العرب مع هذه الأعباء . فإذا نحن جئناك فأقمهم عنك . فإذا نحن فرغنا ، فأقمهم معهم إن شئت . قال « نعم » قالوا : فكتب لنا عليك كتاباً . قال ، فدعا بصحيفة . ودعا علياً ليكتب ، ونحن قعود في ناحية . فنزل جبرائيل عليه السلام فقال : (٥٢/٦) ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ . مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ . وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ . فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ . ثم ذكر الأقرع بن حابس وعيينة فقال (٥٣/٦)

٤١٧٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٣ ب : هذا إسناد ضعيف . رواه عبد بن حميد في مسنده .

٤١٧٧ - ت الحديث ٣٧٦٦ من طريق إسماعيل بن إبراهيم التيمي مطولاً ؛ وانظر أيضاً خ الأطعمة ٣٢ .

٤١٧٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٣ ب : هذا إسناد ضعيف . أبو المبارك لا يعرف اسمه . رواه الحاكم في المستدرک .

٤١٧٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٤ ب : هذا إسناد صحيح . رواه ابن أبي شيبة في مسنده . وأصله في صحيح مسلم وغيره من حديث سعد بن أبي وقاص .

﴿ وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴾ . ثُمَّ قَالَ (٥٤/٦) ﴿ وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ ﴾ . قَالَ ، فَذَنُّونَا مِنْهُ حَتَّى وَضَعْنَا رُكْبَتَنَا عَلَى رُكْبَتِهِ . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْلِسُ مَعَنَا . فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ قَامَ وَتَرَكْنَا . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (٢٨/١٨) ﴿ وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ ﴾ وَلَا تَجَالِسِ الْأَشْرَافَ ﴿ وَلَا تَطْعُ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ ﴾ يَغْنِي عُيَيْنَتَهُ وَالْأَفْرَعُ ﴿ وَكَانَ أَمْرُهُ قُرْطًا ﴾ . قَالَ هَلَاكًا . قَالَ : أَمْرُ عُيَيْنَتَهُ وَالْأَفْرَعِ . ثُمَّ ضَرَبَ لَهُمْ مَثَلَ الرَّجُلَيْنِ وَمَثَلَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا .

قَالَ خُبَابٌ : فَكُنَّا نَقْعُدُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . فَإِذَا بَلَغْنَا السَّاعَةَ الَّتِي يَقُومُ ، قُمْنَا وَتَرَكْنَاهُ حَتَّى يَقُومَ .

٤١٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ ، عَنْ الْمُقَدَّامِ بْنِ شَرِيحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَعْدٍ ؛ قَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا . سِتَّةٌ : فِيَّ وَفِي ابْنِ مَسْعُودٍ وَصُهَيْبٍ وَعُمَارٍ وَالْمُقَدَّادِ وَبِلَالٍ .

قَالَ ، قَالَتْ قُرَيْشٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : إِنَّا لَا نَرْضَى أَنْ نَكُونَ أَتْبَاعًا لَهُمْ . فَاطْرُدُّهُمْ عَنْكَ . قَالَ ، فَدَخَلَ قَلْبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْخُلَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (٥٢/٦) ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴾ الْآيَةَ .

(٨) فِي الْمَكْثَرِينَ

٤١٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ [٣٤٣ ب] وَأَبُو كَرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ الْمُخْتَارِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « وَثِلٌ لِلْمَكْثَرِينَ . إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا » أَرْبَعٌ : عَنْ يَمِينِهِ ، وَعَنْ شِمَالِهِ ، وَمِنْ قُدَامِهِ ، وَمِنْ وَرَائِهِ .

٤١٨٢ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَبْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الثُّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو زُمَيْلٍ - هُوَ سِمَاكُ - ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْأَكْثَرُونَ هُمْ الْأَسْفَلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا ، وَكَسَبَهُ مِنْ طَيِّبٍ » .

٤١٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَسْطَانُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْأَكْثَرُونَ هُمْ الْأَسْفَلُونَ . إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا » ثَلَاثًا .

٤١٨٠ - م فضائل الصحابة ٤٦ من طريق المقدم بن شريح .

٤١٨١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٤ ب : هذا إسناد ضعيف لضعف عطية والراوي عنه . رواه الإمام أحمد في مسنده .

٤١٨٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٤ ب : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات . وانظر أيضاً خ الرقاق ١٣ .

٤١٨٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٤ ب : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات . رواه الإمام أحمد في مسنده .

٤١٨٤ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن أبي سهل ابن مالك، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قال «ما أحب أن أهدأ عيدي ذهباً. فتأتي علي ثالثة وعيدي منه شيء. إلا شيء أُرصده في قضاء دين».

٤١٨٥ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا صدقة بن خالد، قال: حدثنا يزيد بن أبي مرزيم، عن أبي عبيد الله مسلم بن مشكم، عن عمرو بن غيلان الثقفي؛ قال: قال رسول الله ﷺ «اللهم! من آمن بي وصدقني، وعلم أن ما جئت به الحق من عندك، فأقل ماله وولده، وحبب إليه لقاءك، وعجل له القضاء. ومن لم يؤمن بي، ولم يصدقني، ولم يعلم أن ما جئت به الحق من عندك، فأكثر ماله وولده وأطبل عمره».

٤١٨٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا غسان بن برزین. ح وحدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي، قال: حدثنا غسان بن برزین، قال: حدثنا سيار بن سلامة، عن البراء السليطي، عن نقادة الأسدي؛ قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل يستمنحه ناقة. فرده. ثم بعثني إلى رجل آخر. فأرسل إليه بئاقه. فلما أبصرها رسول الله ﷺ قال «اللهم! بارك فيها وفيمن بعث بها».

قال نقادة: فقلت يا رسول الله ﷺ: وفيمن جاء بها. قال «وفيمن جاء بها». ثم أمر بها فحلبت فذرت. فقال رسول الله ﷺ «اللهم أكثِر مَالِ فلان، للمانع الأول، واجعل رزق فلان يوماً بيوم، للذي بعث بالناقة».

٤١٨٧ - حدثنا الحسن بن حماد، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ [١٣٤٤] «تيس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد القطيفة وعبد الخميصة. إن أعطى رضي، وإن لم يعط لم يغب».

٤١٨٨ - حدثنا يعقوب بن حميد، قال: حدثنا إسحاق بن سعيد، عن صفوان بن سليم، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قال «تيس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة. تيس وانتكس. وإذا شيك، فلا انتقش»^(١).

(١) بهامش الأصل: «بلغ السماع وعورض» وكتب بخط آخر «وصح ثانياً».

٤١٨٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٤ ب: هذا إسناد حسن. يعقوب بن حميد مختلف فيه.

٤١٨٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٥ - أ: ليس لعمرو بن غيلان عند ابن ماجه سوى هذا الحديث وليس له رواية في شيء من الكتب الخمسة. وهو مختلف في صحته. وقال ابن عبد البر: ليس إسناده بالقوي.

٤١٨٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٥ - أ: ليس لنقادة عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، وليس له رواية في شيء من الكتب الخمسة. وإسناده حديثه فيه مقال.

٤١٨٧ - خ الجهاد ٧٠ من طريق أبي صالح مطولا.

٤١٨٨ - خ الجهاد ٧٠ من طريق عبد الله بن دينار؛ أيضاً خ الرقاق •.

(٩) القناعة

٤١٨٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ . وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ » .

٤١٩٠ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ وَحُمَيْدِ بْنِ هَانِئٍ الْخَوْلَانِيِّ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيَّ يُخْبِرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « قَدْ أَفْلَحَ مَنْ هَدِيَ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَرَزِقَ الْكَفَافَ ، وَقَنَعَ بِهِ » .

٤١٩١ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قَوْتًا » .

٤١٩٢ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي وَيَعْلَى ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ نُفَيْعٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ غَنِيٍّ وَلَا فَقِيرٍ إِلَّا وَدَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّهُ أَتَى مِنَ الدُّنْيَا قَوْتًا » .

٤١٩٣ - حدثنا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي شُمَيْلَةَ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِخْصَنِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ مُعَافًى فِي جَسَدِهِ ، آمِنًا فِي سِرِّهِ ، عِنْدَهُ قَوْتُ يَوْمِهِ ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا » .

٤١٩٤ - حدثنا أَبُو بَكْرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « انْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ » .
قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ « عَلَيْكُمْ » .

٤١٨٩ - ت الحديث ٢٣٧٣ من طريق أبي صالح عن أبي هريرة .

٤١٩٠ - م الزكاة ١٢٥ من طريق أبي عبد الرحمن الحبلي . وإسناد ابن ماجه ضعيف . والكفاف هو الذي لا يفضل

عن الشيء ويكون بقدر الحاجة إليه .

٤١٩١ - م الزكاة ١٢٦ من طريق وكيع . والقوت ما يسد الرق .

٤١٩٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٥ ب : رواه ابن منبج في مسنده .

٤١٩٣ - ت الحديث ٢٣٤٦ من طريق مروان بن معاوية . قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب . وحيزت : جمعت .

٤١٩٤ - م الزهد ٩ من طريق ابن أبي شيبة .

٤١٩٥ - حدثنا أحمد بن سنان، قال: حدثنا كثير بن هشام، قال: حدثنا جعفر بن برقان، قال: حدثنا يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة؛ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ. وَلَكِنْ إِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَى أَعْمَالِكُمْ وَتَقْوَايَكُم».

(١٠) معيشة آل محمد صلى الله عليه وسلم

٤١٩٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الله بن نعيم وأبو أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، [٣٤٤ ب] قَالَتْ: «إِنْ كُنَّا، آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ، لَنَمُكُّ شَهْرًا مَا نُوقِدُ فِيهِ بَنَارًا. مَا هُوَ إِلَّا التَّمَرُ وَالْمَاءُ. إِلَّا أَنَّ ابْنَ نَعْمٍ قَالَ: نَلَبْتُ شَهْرًا.

٤١٩٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة؛ قَالَتْ: «لَقَدْ كَانَ يَأْتِي، عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ، الشَّهْرُ مَا نَرَى فِي الْبَيْتِ مِنْ يَبُوتِهِ الدُّخَانُ.

قُلْتُ: «فَمَا كَانَ طَعَامُهُمْ؟» قَالَتْ: «الْأَسْوَدَانِ: التَّمَرُ وَالْمَاءُ. غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ لَنَا جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، جِيرَانُ صَدِيقٍ. وَكَانَتْ لَهُمْ زَنَابُثٌ. فَكَانُوا يَبْعَثُونَ إِلَيْهِ الْبَنَانَهَا. قَالَ مُحَمَّدٌ: وَكَانُوا تِسْعَةَ أَثْنَاتٍ.

٤١٩٨ - حدثنا نصر بن علي، قال: حدثنا بشر بن عمر، قال: حدثنا شعبه، عن سمالك، عن الثَّغَمَانِ بْنِ بَشِيرٍ؛ قَالَ: «سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْتَوِي، فِي الْيَوْمِ، مِنَ الْجُوعِ. مَا يَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ.

٤١٩٩ - حدثنا أحمد بن منيع، قال: حدثنا الحسن بن موسى، قال: حدثنا شيبان، عن قتادة، عن أنس بن مالك؛ قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مِرَارًا «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! مَا أَصْبَحَ عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ صَاعٌ خَبْ وَلَا صَاعٌ تَمْرٍ. وَإِنْ لَهُ يَوْمٌ لَتَسْعَ نِسْوَةٌ.

٤٢٠٠ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، عن علي بن بديمة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله؛ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا أَصْبَحَ فِي آلِ مُحَمَّدٍ إِلَّا مُدٌّ مِنْ طَعَامٍ، أَوْ «مَا أَصْبَحَ فِي آلِ مُحَمَّدٍ مُدٌّ مِنْ طَعَامٍ».

٤١٩٥ - م البر ٣٤ من طريق كثير بن هشام.

٤١٩٦ - م الزهد ٢٦ من طريق ابن أبي شيبة.

٤١٩٧ - م الزهد ٢٨ من طريق عروة عن عائشة.

٤١٩٨ - م الزهد ٣٦ من طريق شعبه.

٤١٩٩ - انظر خ البيوع ١٤.

٤٢٠٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٥ ب: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

٤٢٠١ - حدثنا نصر بن علي، قال: أخبرني أبي، عن شُعْبَةَ، عن عَبْدِ الْأَكْرَمِ - رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ، قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَمَكَّثْنَا ثَلَاثَ لَيَالٍ لَا نَقْدِرُ أَوْ لَا يَقْدِرُ عَلَى طَعَامٍ.

٤٢٠٢ - حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بِطَعَامٍ سُخْنٍ. فَأَكَلَ. فَلَمَّا قَرَعَ قَالَ «الْحَمْدُ لِلَّهِ! مَا دَخَلَ بَطْنِي طَعَامٌ سُخْنٌ مُدَّ كَذَا وَكَذَا».

(١١) ضَجَاعُ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٤٢٠٣ - حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو خَالِدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ ضَجَاعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَدَمًا حَشَوُهُ لَيْفٌ.

٤٢٠٤ - حدثنا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ، وَهُمَا فِي خِمِيلٍ لَهُمَا - وَالْخِمِيلُ الْقَطِيفَةُ الْبَيْضَاءُ مِنَ الصُّوفِ - قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَهَّزَهُمَا بِهِمَا، وَوَسَادَةَ مَحْشُوءَةً إِذْخِرًا، وَقُرْبَةً.

٤٢٠٥ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سِمَاكُ الْحَنْفِيُّ أَبُو زُمَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَلَى [١٣٤٥] حَصِيرٍ. قَالَ: فَجَلَسْتُ فَإِذَا عَلَيْهِ إِزَارٌ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ. وَإِذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ. وَإِذَا أَنَا بِقَبْضَةٍ مِنْ شَعِيرٍ، نَحْوِ الصَّاعِ، وَقَرِظٌ فِي نَاحِيَةِ فِي الْعُرْقَةِ. وَإِذَا إِهَابٌ مُعَلَّقٌ. فَابْتَدَرْتُ عَيْنَايَ. فَقَالَ «مَا يُبْكِيكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ!»، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! وَمَالِي لَا أَبْكِي؟ وَهَذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِكَ وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ لَا أَرَى فِيهَا إِلَّا مَا أَرَى وَذَلِكَ كِسْرَى وَقَيْصَرٌ فِي الثَّمَارِ وَالْأَنْهَارِ. وَأَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَصَفْوَتُهُ، وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ. قَالَ «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَنَا الْآخِرَةُ وَلَهُمُ الدُّنْيَا؟»، قُلْتُ: بَلَى.

٤٢٠١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٦ - أ: هذا إسناد ضعيف لجهالة التابعي.

٤٢٠٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٦ - أ: هذا إسناد حسن. سويد بن سعيد مختلف فيه. رواه البيهقي في سننه الكبرى.

٤٢٠٣ - خ الرقاق ١٧ من طريق هشام.

٤٢٠٤ - ن الحديث ٣٣٨٦ من طريق عطاء بن السائب.

٤٢٠٥ - خ النكاح ٨٣ من طريق ابن عباس مطولا.

٤٢٠٦ - حدثنا محمد بن طريف وإسحاق بن إبراهيم بن حبيب، قالا : حدثنا محمد بن فضيل عن مجالد، عن عامر، عن الحرث، عن علي؛ قال : أهديت ابنة رسول الله ﷺ إلي . فما كان فرأشنا ، ليلة أهديت ، إلا منك كبش .

(١٢) معيشة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

٤٢٠٧ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وأبو كرب، قالا : حدثنا أبو أسامة، عن زائدة، عن الأعمش، عن شقيق، عن أبي مسعود؛ قال : كان رسول الله ﷺ يأمر بالصدقة . فيطلق أحدنا يتحامل حتى يجيء بالمد . وإن لأحدهم اليوم مائة ألف . قال شقيق : كأنه يعرض بنفسه .

٤٢٠٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال : حدثنا وكيع، عن أبي نعامة، سمعه من خالد بن عمير؛ قال : خطبنا عتبة بن غزوان على المنبر فقال : لقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله ﷺ مألنا طعام نأكله إلا ورق الشجر . حتى قرحت أشداقنا .

٤٢٠٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال : حدثنا غندر، عن شعبة، عن عباس الجريري؛ قال : سمعت أبا عثمان يحدث عن أبي هريرة أنه أصابهم جوع وهم سبعة . قال ، فأعطاني النبي ﷺ سبع تمرات . لكل إنسان ثمرة .

٤٢١٠ - حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، قال : حدثنا سفيان، عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن عبد الله بن الزبير بن العوام، عن أبيه؛ قال : لما نزلت ﴿ ثُمَّ لَتَسْأَلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ ﴾ قال الزبير : وأي نعيم نسأل عنه ؟ وإنما هو الأسودان التمر والماء . قال « أما إنه سيكون » .

٤٢١١ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال : حدثنا عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله، قال : بعثنا رسول الله ﷺ ونحن ثلاثمائة ، نحمل زادنا على رقابتنا . ففني أزوادنا حتى كان يكون للرجل مئتا ثمرة . فقيل : يا أبا عبد الله ! وأين تقع الثمرة من الرجل ؟ فقال : لقد وجدنا فقدها حين فقلناها . وأتينا البحر . فإذا نحن بحوت قد قذفه [٣٤٥ ب] البحر . فأكلنا منه ثمانية عشر يوماً .

٤٢٠٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٦ - أ : هذا إسناد ضعيف لضعف الحارث الأعور .

٤٢٠٧ - خ الإجازة ١٣ من طريق الأعمش .

٤٢٠٨ - م الزهد ١٥ من طريق خالد بن عمير . قرحت أي صار فيها قروح وجراح .

٤٢٠٩ - خ الأطعمة ٢٣ من طريق عباس الجريري .

٤٢١٠ - ت الحديث ٣٣٥٦ من طريق ابن عمر .

٤٢١١ - خ الجهاد ١٢٤ من طريق عبده بن سليمان .

(١٣) في البناء والخراب

٤٢١٢ - حدثنا أبو كرب، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي السفر، عن عبد الله بن عمرو، قال: مررنا برسول الله ﷺ ونحن نعالج خصاً لنا. فقال «ما هذا؟» فقلْتُ: خُصُّ لَنَا وَهِيَ، نحن نصلحه. فقال رسول الله ﷺ «مَا أَرَى الْأَمْرَ إِلَّا أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ».

٤٢١٣ - حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا عيسى بن عبد الأعلى بن أبي فروة، قال: حدثني إسحاق بن أبي طلحة، عن أنس، قال: مررنا برسول الله ﷺ بقبة على باب رجل من الأنصار. فقال «ما هذه؟» قالوا: قبة بناها فلان. قال رسول الله ﷺ «كُلُّ مَالٍ يَكُنْ هَكَذَا، فَهُوَ وَبَالٌ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فبلغ الأنصاري ذلك. فوضعها. فمر النبي ﷺ بعد. فلم يرها. فسأل عنها. فأخبر أنه وضعها لما بلغه عنك. فقال «يَرْحَمُهُ اللَّهُ! يَرْحَمُهُ اللَّهُ!».

٤٢١٤ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا إسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص، عن أبيه سعيد، عن ابن عمر، قال: لقد رأيته مع رسول الله ﷺ بيتاً يُكْنِي مِنَ الْمَطَرِ وَيُكْنِي مِنَ الشَّمْسِ. مَا أَغَانِي عَلَيْهِ خَلْقُ اللَّهِ تَعَالَى..

٤٢١٥ - حدثنا إسماعيل بن موسى، قال: حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن خازنة بن مضر، قال: أتينا خباباً نعوذ فقال: لقد طال سقي. ولولا أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول «لَا تَتَمَتُّوا الْمَوْتَ» لَتَمَتَّيْتُ. وقال «إِنَّ الْعَبْدَ لَيُوجَرُ فِي نَفَقَتِهِ كُلِّهَا، إِلَّا فِي التُّرَابِ» أَوْ قَالَ «فِي الْبِنَاءِ».

(١٤) التوكل واليقين

٤٢١٦ - حدثنا حزملة بن يحيى، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني ابن لهيعة، عن ابن هبيرة، عن أبي تميم الجيشاني، قال: سمعت عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول «لَوْ أَنْكُمْ تَوَكَّلْتُمْ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ. تَغْلُو خِمَاصاً، وَتَرْوِجُ بَطَاناً».

٤٢١٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن سلام أبي شريحيل، عن حبة وسواء، ابني خالد، قالوا: دخلنا على النبي ﷺ وهو يعالج شيئاً. فأعناؤه عليه. فقال «لَا تَيَاسَا مِنَ الرُّزْقِ مَا تَهَزَّزْتُ رُءُوسُكُمْ». فَإِنَّ الْإِنْسَانَ تِلْدُهُ أُمُّهُ أَحْمَرُ، لَيْسَ عَلَيْهِ قِشْرٌ. ثُمَّ يَرْزُقُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ».

٤٢١٢ - ت الحديث ٢٣٣٥ من طريق أبي معاوية، د الحديث ٥٢٣٥، ٥٢٣٦ والخص بيت من نصب. ووهى أي تشفق.

٤٢١٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٦ - أ: هذا إسناد فيه مقال عيسى بن عبد الأعلى لم أر من جرحه. وانظر د الحديث ٥٢٣٧.

٤٢١٤ - خ الاستذنان ٥٣ من طريق إسحاق بن سعيد. ويكني يعني يعني ويسترني.

٤٢١٥ - خ المرضي ١٩ من طريق قيس بن أبي حازم عن خباب.

٤٢١٦ - ت الحديث ٢٣٤٤ من طريق ابن هبيرة. خاصاً أي جيعاً جمع خيص. بطناً أي ممتلئة الأجواف جمع بطين.

٤٢١٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٦ ب: ليس لحبة وسواء ابني خالد عند ابن ماجه سوى هذا الحديث وليس لها رواية في شيء.

من الكتب الخمسة. وإسناد حديثها صحيح. رواه ابن أبي شيبة في مسنده بهذا الإسناد

٤٢١٨ - حدثنا إسحاق بن منصور، قال : أنبأنا أبو شعيب، صالح بن زريق العطار، قال : حدثنا سعيد بن عبد الرحمن الجُمحي، عن موسى بن علي بن رباح، عن أبيه، عن عمرو بن العاص؛ قال : قال رسول الله ﷺ «إِنَّ مِنْ قَلْبِ ابْنِ آدَمَ، بِكُلِّ [١٣٤٦] وَادٍ، شُعْبَةٌ. فَمَنْ اتَّبَعَ قَلْبَهُ الشَّعْبَ كُلَّهَا، لَمْ يَبَالِ اللَّهُ بِأَيِّ وَادٍ أَهْلَكَهُ. وَمَنْ تَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ كَفَاهُ الشَّعْبَ».

٤٢١٩ - حدثنا محمد بن طريف، قال : حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر؛ قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا، وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ».

٤٢٢٠ - حدثنا محمد بن الصباح، قال : أنبأنا سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يَتْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ؛ قال «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ. وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، اخْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ. وَلَا تَعْجِزْ. فَإِنْ غَلَبَكَ أَمْرٌ، فَقُلْ : قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ. وَإِيَّاكَ وَاللَّوْ. فَإِنْ اللَّوْ تَفَتَّحَ عَمَلَ الشَّيْطَانِ».

(١٥) الحِكْمَةُ

٤٢٢١ - حدثنا عبد الرحمن بن عبد الوهاب، قال : حدثنا عبد الله بن نمير، عن إبراهيم بن الفضل، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة؛ قال : قال رسول الله ﷺ «الْكَلِمَةُ الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ. حَيْثُمَا وَجَدَهَا، فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا».

٤٢٢٢ - حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري، قال : حدثنا صفوان بن عيسى، عن عبد الله ابن سعيد بن أبي هند، عن أبيه؛ قال : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «نِعْمَتَانِ مَغْبُورٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ : الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ».

٤٢٢٣ - حدثنا محمد بن زياد، قال : حدثنا الفضيل بن سليمان، قال : حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم، قال : حدثني عثمان بن جبير مولى أبي أيوب، عن أبي أيوب؛ قال : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلَّمَنِي وَأَوْجِزْ. قَالَ «إِذَا قُمْتَ فِي صَلَاتِكَ، فَصَلِّ صَلَاةَ مُودَعٍ. وَلَا تَكَلِّمْ بِكَلَامٍ تَغْتَذِرُ مِنْهُ. وَأَجْمَعْ النَّاسَ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ».

٤٢١٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٦ ب : هذا إسناد ضعيف. صالح بن زريق قال في الميزان حديثه منكر.

٤٢١٩ - م اللجنة ٨١ من طريق أبي معاوية. وفيه : قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بثلاث ...

٤٢٢٠ - م القدر ٣٤ من طريق الأعرج.

٤٢٢١ - ت الحديث ٢٦٨٧ من طريق عبد الله بن نمير. وإسناده ضعيف.

٤٢٢٢ - خ الرقاق ١ من طريق عبد الله بن سعيد.

٤٢٢٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٦ ب : هذا إسناد ضعيف. رواه ابن منيع في مسنده.

٤٢٢٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا الحسن بن موسى، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أوس بن خالد، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «مثل الذي يجلس يستمع الحكمة، ثم لا يحدث عن صاحبه إلا بشر ما يسمع، كمثل رجل أتى راعياً، فقال: يا راعي! أجزئي شاة من غنمك. قال: اذهب فخذ بأذن خيرها. فذهب فأخذ بأذن كلب الغنم».

٤٢٢٥ - قال أبو الحسن بن سلمة: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا موسى، قال: حدثنا حماد، فذكر نحوه. وقال فيه «بأذن خيرها شاة».

(١٦) البراءة من الكبر والتواضع

٤٢٢٦ - حدثنا سويد بن سعيد، قال: حدثنا علي بن مسهر. وحدثنا علي بن ميمون الرقي، قال: حدثنا سعيد بن مسلمة، جميعاً عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله؛ قال: [٣٤٦ ب] قال رسول الله ﷺ «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر. ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان».

٤٢٢٧ - حدثنا هناد بن السري، قال: حدثنا أبو الأخوص، عن عطاء بن السائب، عن الأغر، أبي مسلم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «يقول الله تعالى: الكبرياء ردائي والعظمة إزاري. من ينزعني واحداً منهما ألقه في جهنم».

٤٢٢٨ - حدثنا عبد الله بن سعيد وهارون بن إسحاق؛ قالوا: حدثنا عبد الرحمن المحاربي، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ «يقول الله: الكبرياء ردائي والعظمة إزاري. فمن نازعني واحداً منهما ألقته في النار».

٤٢٢٩ - حدثنا حزملة بن يحيى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحرث، أن دراجاً حدثه عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ قال «من يتواضع لله، درجته، يرفعه الله به درجة. ومن يتكبر على الله درجته، يضعه الله به درجة. حتّى يجعله في أسفل السافلين».

٤٢٢٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٧ - أ: هذا إسناد فيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف، رواه ابن منيع في مسنده.

٤٢٢٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٧ - أ: رواه الطيالسي في مسنده.

٤٢٢٦ - م الإيمان ١٤٨ من طريق سويد بن سعيد.

٤٢٢٧ - م البر ١٣٦ من طريق الأغر عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة.

٤٢٢٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٧ - أ: هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن عطاء بن السائب اختلط بأخرة. وله شاهد من حديث أبي هريرة.

٤٢٢٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٧ - أ: هذا إسناد ضعيف.

٤٢٣٠ - حدثنا نصر بن علي، قال: حدثنا عبد الصمد وسلم بن قتيبة، قالا: حدثنا شعبة، عن علي بن زيد، عن أنس بن مالك؛ قال: إن كانت الأمة من أهل المدينة لتأخذ بيد رسول الله ﷺ، فما ينزع يده من يدها حتى تذهب به حيث شاءت من المدينة في حاجتها.

٤٢٣١ - حدثنا عمرو بن رافع، قال: حدثنا جرير، عن مسلم الأعور، عن أنس بن مالك؛ قال: كان رسول الله ﷺ يعود المريض، ويشيع الجنازة، ويحب دعوة المملوك، ويتركب الحمار. وكان، يوم قرينة والنضير، على حمار. ويوم خيبر، على حمار مخطوم برسن من ليف. وتخته إكاف من ليف.

٤٢٣٢ - حدثنا أحمد بن سعيد، قال: حدثنا علي بن الحسين بن واقد، قال: حدثنا أبي، عن مطر، عن قتادة، عن مطرف، عن عياض بن حمار، عن النبي ﷺ أنه خطبهم فقال: «إن الله عز وجل أوحى إلي: أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد».

(١٧) الحياء

٤٢٣٣ - حدثنا محمد بن بشير، قال: حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي، قالا: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن عبد الله بن أبي غنبة مؤلف لأنس بن مالك، عن أبي سعيد الخدري؛ قال: كان رسول الله ﷺ أشد حياء من عذراء في خدرها. وكان، إذا كره شيئاً، رثي ذلك في وجهه.

٤٢٣٤ - حدثنا إسماعيل بن عبد الله الرقي، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن معاوية بن يحيى، عن الزهري، عن أنس؛ قال: قال [١٣٤٧] رسول الله ﷺ: «إن لكل دين خلقاً. وخلق الإسلام الحياء».

٤٢٣٥ - حدثنا عبد الله بن سعيد، قال: حدثنا سعيد بن محمد الوراق. قال: حدثنا صالح بن حسان عن محمد بن كعب القرظي، عن ابن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لكل دين خلقاً. وإن خلق الإسلام الحياء».

٤٢٣٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٧ ب: هذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جعدان.

٤٢٣١ - ت الحديث ١٠١٧ من طريق مسلم الأعور. وقال الترمذي: مسلم الأعور يُضعف.

٤٢٣٢ - م الجنة ٦٤ من طريق الحسين بن واقد.

٤٢٣٣ - خ الأدب ٧٢ من طريق شعبة؛ م الفضائل ٦٧. الخدر ستر يجعل للبكر في جنب البيت.

٤٢٣٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٧ ب: إسناده ضعيف أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية.

٤٢٣٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٧ ب: هذا إسناد ضعيف.

٤٢٣٦ - حدثنا عمرو بن رافع ، قال : حدثنا جرير ، عن منصور ، عن رنعي بن جراش ، عن عتبة بن عمرو أبي مسعود ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « إِنْ مِمَّا أَذْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأَوَّلَى : إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاَصْنَعْ مَا شِئْتَ » .

٤٢٣٧ - حدثنا إسماعيل بن موسى ، قال : حدثنا هُشَيْمٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ . وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ . وَالْبَدْءُ مِنَ الْجَفَاءِ . وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ » .

٤٢٣٨ - حدثنا الحسن بن علي الخلال ، قال : حدثنا عبد الرزاق ، قال : أنبأنا معمر ، عن ثابت ، عن أنس ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانَهُ . وَلَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ » .

(١٨) الحِلْم

٤٢٣٩ - حدثنا حزملة بن يحيى ، قال : حدثنا عبد الله بن وهب ، قال : حدثني سعيد بن أبي أيوب ، عن أبي مَرْحُومٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ كَظَمَ غَيْظًا ، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ ، دَعَا اللَّهَ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، حَتَّى يُخَيَّرَهُ فِي أَيِّ الْحُورِ شَاءَ » .

٤٢٤٠ - حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني ، قال : حدثنا يونس بن بكير ، قال : حدثنا خالد بن دينار الشيباني ، عَنْ عُمَارَةَ الْعَبْدِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ، قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ « أَتُنْكُمُ وَفُودُ عَبْدِ الْقَيْسِ » وَمَا نَرَى أَحَدًا قَبِينَا نَحْنُ كَذَلِكَ . إِذْ جَاءُوا فَتَزَلُّوا . فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَنَقَى الْأَشْجُ الْعَصْرِي . فَجَاءَ بَعْدُ . فَتَزَلَّ مَزَلًا . فَأَنَاحَ رَاحِلَتَهُ ، وَوَضَعَ ثِيَابَهُ جَانِبًا . ثُمَّ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا أَشْجُ ! إِنْ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يُجِبُهُمَا اللَّهُ : الْحِلْمُ وَالتَّوَدُّةُ » . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَشْيَاءُ جُبِلْتُ عَلَيْهِ ، أَمْ شَيْءٌ حَدَّثَ لِي ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « شَيْءٌ جُبِلْتُ عَلَيْهِ » .

٤٢٣٦ - خ الأدب ٧٨ من طريق منصور .

٤٢٣٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٧ ب : رواه ابن أبي شيبة في مسنده وحكم الحاكم بصحته وأخرجه ابن حبان في صحيحه .

٤٢٣٨ - ت الحديث ١٩٧٤ من طريق عبد الرزاق وانظر خ الأدب ٣٨ .

٤٢٣٩ - د الحديث ٤٧٧٧ من طريق ابن وهب ؛ ت الحديث ٢٠٢١ من طريق سعيد .

٤٢٤٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٨ أ : هذا إسناد ضعيف . حمارة بن جوين كذبه ابن معين وعثمان بن أبي شيبة وابن علي .

٤٢٤١ - حدثنا أبو إسحاق الهروي، قال: حدثنا العباس بن الفضل الأنصاري، قال: حدثنا قرّة بن خالد، قال: حدثنا أبو جهمرة عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال: «لأشجع العصري إن فيك حصلتين يحبهما الله: الحلم والحياة».

٤٢٤٢ - حدثنا زيد بن أخزم، قال: حدثنا بشر بن عمر، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ «ما من جرعة أعظم أجراً عند الله، من جرعة غبط، كظمها عبد ابتغاء وجه الله عز وجل».

[٣٤٧ ب] (١٩) الحزن والبكاء

٤٢٤٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: أنبأنا عبيد الله بن موسى، قال: أنبأنا إسرائيل، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن موزع العجلي، عن أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ «إني أرى ما لا ترون، وأسمع ما لا تسمعون. إن السماء أطت وحق لها أن تئط. ما فيها موضع أربع أصابع إلا وملك [واضع وجهه ساجداً لله. والله! لو تعلمون ما أعلم، لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً. وما تلذذتم بالنساء على الفراشات. ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله. والله! لوددت أني كنت شجرة تغضد».

٤٢٤٤ - حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثنا همام، قال: حدثنا قتادة، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً».

٤٢٤٥ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: حدثنا محمد بن أبي فذيك، عن موسى بن يعقوب الرمي، عن أبي حازم، أن عامر بن عبد الله بن الزبير أخبره أن أباه أخبره أنه لم يكن بين إسلامهم وبين أن نزلت هذه الآية، يُعَاتِبُهُمُ اللهُ بِهَا، إِلَّا أَرْبَعُ سِنِينَ (١٦/٥٧) ﴿وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَلُ فَنَسُوا فُلُوبَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾.

٤٢٤٦ - حدثنا بكر بن خلف، قال: حدثنا أبو بكر الحنفي، قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «لا تكثروا الضحك، فإن كثرة الضحك تميت القلب».

٤٢٤١ - انظر م الإيمان ٢٥ من طريق قرّة بن خالد. وفيه: الحلم والأناة.

٤٢٤٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٨ ب: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات. رواه الإمام أحمد في مسنده.

٤٢٤٣ - ت الحديث ٢٣١٢ من طريق إسرائيل. الصدقات أي الطرق. تجأرون أي ترفعون أصواتكم بالدعاء.

٤٢٤٤ - م الفضائل ١٣٤ من طريق موسى بن أنس عن أنس مطولاً، خ الرقاق ٢٧.

٤٢٤٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٨ ب: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

٤٢٤٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٨ ب: هذا إسناد صحيح.

٤٢٤٧ - حدثنا هُناذُ بنُ السَّريِّ ، قال : حدثنا أبو الأخوص ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ؛ قال : قال لي النبي ﷺ « اقْرَأْ عَلَيَّ » فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النَّاسِ . حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ (١١/٤) ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ . فَتَنَظَرْتُ إِلَيْهِ ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَلْمَعَانِ .

٤٢٤٨ - حدثنا القاسم بن زكريا بن دينار ، قال : حدثنا إسحاق بن منصور ، قال : حدثنا أبو رجاء الخراساني ، عن محمد بن مالك ، عن البراء ؛ قال : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جِنَازَةٍ . فَجَلَسَ عَلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ . فَبَكَى ، حَتَّى بَلَ الثَّرَى . ثُمَّ قَالَ « يَا إِخْوَانِي ! لِمِثْلِ هَذَا فَأَعِدُّوا » .

٤٢٤٩ - حدثنا عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي ، قال : حدثنا الوليد بن مسلم ، قال : حدثنا أبو رافع ، عن ابن أبي مليكة ، عن عبد الرحمن بن السائب ، عن سعد بن أبي وقاص ؛ قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ابْكُوا . فَإِنْ لَمْ تَبْكُوا فَنَبَاكُوا » .

٤٢٥٠ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي وإبراهيم بن المنذر ، قالا : حدثنا ابن أبي قُدَيْكٍ ، قال : حَدَّثَنِي حَمَّادُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الرَّقِّيُّ ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ يَخْرُجُ مِنْ عَيْنَيْهِ دُمُوعٌ ، وَإِنْ كَانَ مِثْلَ رَأْسِ الدُّبَابِ ، مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ، ثُمَّ تَصِيبُهُ شَيْءٌ مِنْ حُرٍّ وَجْهِهِ - إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ » . [١٣٤٨]

(٢٠) التوقي على العمل

٤٢٥١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا وكيع ، عن مالك بن مغول ، عن عبد الرحمن بن سعد الهمداني ، عن عائشة ، قالت : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ﴿ وَالَّذِينَ يُوْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ ﴾ . أَهْوُ الرَّجُلُ الَّذِي يَزْنِي وَيَسْرِقُ وَيَشْرَبُ الْخَمْرَ ؟ قَالَ « لَا . يَا بُنَيَّةُ أَبِي بَكْرٍ . وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ يَصُومُ وَيَتَصَدَّقُ وَيُصَلِّي ، وَهُوَ يَخَافُ أَنْ لَا يُتَقَبَّلَ مِنْهُ » .

٤٢٤٧ - خ التفسير، سورة النساء ٩ من طريق عبيدة عن عبد الله .

٤٢٤٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٨ ب : هذا إسناد ضعيف . رواه ابن أبي شيبة في مسنده .

٤٢٤٩ - انفرد به المصنف ولم يشر إليه البوصيري .

٤٢٥٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٩ - أ : هذا إسناد ضعيف . رواه أحمد بن منيع في مسنده .

٤٢٥١ - ت الحديث ٣١٧٥ من طريق مالك بن مغول .

٤٢٥٢ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِمْرَانَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ رَبِّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ كَالْوَعَاءِ. إِذَا طَابَ أَسْفَلُهُ، طَابَ أَغْلَاهُ. وَإِذَا فَسَدَ أَغْلَاهُ، فَسَدَ أَسْفَلُهُ».

٤٢٥٣ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُثَيْدٍ الْحِمَصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيعَةُ، عَنْ وَزْقَاءَ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذَكْوَانَ أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا صَلَّى فِي الْعَلَانِيَةِ فَأَحْسَنَ، وَصَلَّى فِي السِّرِّ فَأَحْسَنَ - قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿هَذَا عَبْدِي حَقًّا﴾».

٤٢٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَامِرٍ بْنِ زُرَّارَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى؛ قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «قَارِبُوا وَسَدُّوا. فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَنْجِيهِ عَمَلُهُ». قَالُوا: وَلَا أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «وَلَا أَنَا. إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ».

(٢١) الرياء والسمعة

٤٢٥٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ. فَمَنْ عَمِلَ لِي عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ. وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ﴾».

٤٢٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّالُ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُثُصُورٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ زِيَادِ بْنِ مِيثَاءَ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ بْنِ أَبِي فُضَّالَةَ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ، لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ، نَادَى مُنَادٌ: مَنْ كَانَ أَشْرَكَ فِي عَمَلٍ عَمِلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَلْيَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ. فَإِنَّ اللَّهَ أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ».

٤٢٥٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٩ - أ: هذا إسناد فيه مقال. رواه ابن أبي شيبة في مسنده.

٤٢٥٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٩ - أ: هذا إسناد ضعيف لتدليس بقية بن الوليد الدمشقي وعنعنته.

٤٢٥٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٩ ب: هذا إسناد حسن. شريك مختلف فيه.

٤٢٥٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٩ ب: هذا إسناد صحيح. رجاله موثقون. رواه ابن خزيمة في صحيحه وآخرون.

٤٢٥٦ - ت الحديث ٣١٥٤ من طريق محمد بن بشار.

٤٢٥٧ - حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ رُتَيْجِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ نَتَذَكَّرُ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ. فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخَوْفُ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؟» قَالَ، فَقُلْنَا: بَلَى. قَالَ «الشَّرْكُ الْخَفِيُّ: أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ يُصَلِّيَ فَيَزِينُ صَلَاتَهُ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ».

٤٢٥٨ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ الْعَسْفَلَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا رِوَاذُ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنْ غَامِرِ بْنِ [٣٤٨ ب] عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَخَوْفَ مَا أَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِي الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ. أَمَا إِنِّي لَسْتُ أَقُولُ يَغْبُدُونَ شَتْمًا وَلَا قَمَرًا وَلَا وَثَنًا. وَلَكِنْ أَعْمَالًا لِغَيْرِ اللَّهِ، وَشَهْوَةً خَفِيَّةً».

٤٢٥٩ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَرَفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «مَنْ يُسْمِعْ، يُسْمِعَ اللَّهُ بِهِ. وَمَنْ يُرَاءِ، يُرَاءِ اللَّهُ بِهِ».

٤٢٦٠ - حدثنا هُرُوفُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ جُنْدَبٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ يُرَاءِ، يُرَاءِ اللَّهُ بِهِ. وَمَنْ يُسْمِعْ، يُسْمِعَ اللَّهُ بِهِ».

(٢٢) الحسد

٤٢٦١ - حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَاسْلَطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ. وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعْلِمُهَا».

٤٢٦٢ - حدثنا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ. وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ».

٤٢٥٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٩ ب: هذا إسناد حسن. رواه الإمام أحمد في مسنده.

٤٢٥٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٥٩ ب: هذا إسناد فيه مقال.

٤٢٥٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٠ أ: هذا إسناد ضعيف لضعف عطية، رواه ابن أبي شيبة في مسنده هكذا وله شاهد في

الصحيحين من حديث جندب.

٤٢٦٠ - خ الرقاق ٣٦ من طريق سفیان ١ م الزهد ٤٨.

٤٢٦١ - خ الاعتصام ١٣ من طريق إسماعيل، الأحكام ٣.

٤٢٦٢ - ت الحديث ١٩٣٦ من طريق سفیان. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

٤٢٦٣ - حدثنا هرون بن عبد الله الحمالي وأحمد بن الأزهر، قالا : حدثنا ابن أبي فديك، عن عيسى بن أبي عيسى الخياط، عن أبي الزناد، عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ قال «الحَسَدُ يَأْكُلُ الحَسَنَاتِ، كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الحَطَبَ». والصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الحَظِيئَةَ، كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ. والصَّيَامُ جُئَةٌ مِنَ النَّارِ».

(٢٣) البغي

٤٢٦٤ - حدثنا الحسين بن الحسن المروزي، قال : أنبأنا عبد الله بن المبارك وابن علية، عن عثينة بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي بكرة؛ قال : قال رسول الله ﷺ «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعْجَلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ العُقُوبَةُ فِي الدُّنْيَا، مَعَ مَا يَذْخِرُ لَهُ فِي الآخِرَةِ - مِنَ البَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ».

٤٢٦٥ - حدثنا سويد بن سعيد، قال : حدثنا صالح بن موسى، عن معاوية بن إسحاق، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين؛ قالت : قال رسول الله ﷺ «أَسْرَعُ الخَيْرِ ثَوَاباً، الْبِرُّ وَصِلَةُ الرَّحِمِ. وَأَسْرَعُ الشَّرِّ عُقُوبَةٌ، البَغْيُ وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ».

٤٢٦٦ - حدثنا يعقوب بن حميد المدني، قال : حدثنا عبد العزيز [١٣٤٩] بن محمد، عن داود بن قيس، عن أبي سعيد، مولى بني عامر، عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قال «حَسْبُ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ».

٤٢٦٧ - حدثنا خرملة بن يحيى، قال : حدثنا عبد الله بن وهب، قال : أنبأنا عمرو بن الحرث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد، عن أنس بن مالك؛ قال : قال رسول الله ﷺ «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ : أَنْ تَوَاضَعُوا. وَلَا يَتَّبِعِي بَغْضُكُمْ عَلَى بَغْضٍ».

(٢٤) الورع والتقوى

٤٢٦٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال : حدثنا هاشم بن القاسم، قال : حدثنا أبو عقيل، قال : حدثنا عبد الله بن يزيد، قال : حدثني ربيعة بن يزيد وعطية بن قيس، عن عطية السعدي، وكان من أصحاب النبي ﷺ، قال : قال النبي ﷺ «لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَّقِينَ، حَتَّى يَدْعَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ، حَذَرًا لِمَا بِهِ الْبَأْسُ».

٤٢٦٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٠ - أ : هذا إسناد فيه عيسى بن أبي عيسى وهو ضعيف.

٤٢٦٤ - د الحديث ٤٩٠٢ من طريق ابن علية؛ ت الحديث ٢٥١١.

٤٢٦٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٠ - أ : هذا إسناد فيه صالح بن موسى وهو ضعيف وله شاهد من حديث أبي بكرة.

٤٢٦٦ - م البر ٣٢ من طريق داود بن قيس.

٤٢٦٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٠ ب : هذا إسناد حسن.

٤٢٦٨ - ت الحديث ٢٤٥١ من طريق أبو عقيل.

٤٢٦٩ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا يحيى بن حمزة، قال: حدثنا زيد بن واقد، قال: حدثنا مغيث بن سمي، عن عبد الله بن عمرو؛ قال: قيل لرسول الله ﷺ: أي الناس أفضل؟ قال «كل مخموم القلب، صدوق اللسان» قالوا: صدوق اللسان، نعرفه. فما مخموم القلب؟ قال «هو التقى النقي. لا إثم فيه ولا غل ولا حسد».

٤٢٧٠ - حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا أبو معاوية^(١)، عن أبي رجاء، عن بُرد بن سنان، عن مكحول، عن واثلة بن الأسقع، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «يا أبا هريرة! كن ورعاً، تكن أعبد الناس. وكن قنعاً، تكن أشكر الناس. وأحب للناس ما تحب لنفسك، تكن مؤمناً. وأحسن جوار من جاورك، تكن مسلماً. وأقل الضحك، فإن كثرة الضحك تميت القلب».

٤٢٧١ - حدثنا عبد الله بن محمد بن رُمح، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، عن الماضي بن محمد، عن علي بن سليمان، عن القاسم بن محمد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لا عقل كالتدبير. ولا ورع كالكف. ولا حسب كحسن الخلق».

٤٢٧٢ - حدثنا محمد بن خلف العسقلاني، قال: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا سلام بن أبي مطيع، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب؛ قال: قال رسول الله ﷺ «الحسب المال. والكرم التقوى».

٤٢٧٣ - حدثنا هشام بن عمار وعثمان بن أبي شيبة، قالا: حدثنا المغيرة بن سليمان، عن كهثس بن الحسن، عن أبي السليل ضرب بن نفير، عن أبي ذر؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إني لأعرف كلمة (وقال عثمان: آية) لو أخذ الناس كلهم بها، لكفتهم» [٣٤٩ ب] قالوا: يا رسول الله! آية آية؟ قال ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً﴾.

(١) في الأصل: معاوية وعليها الضبة والتصحيح من نسخة البستي ٢٢٢ - أ.

٤٢٦٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٠ ب: هذا إسناد صحيح رواه البيهقي في سننه من هذا الوجه.

٤٢٧٠ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٠ ب: هذا إسناد حسن. رواه الترمذي في الجامع بغير هذا اللفظ. وانظرت الحديث ٢٣٠٥

٤٢٧١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٠ ب: هذا إسناد ضعيف لضعف الماضي بن محمد. رواه الإمام أحمد في مسنده. وعند

البوصيري محمد بن رُمح بدلا عن عبد الله بن محمد بن رُمح. وفي نسخة البستي ٢٢٢ - أ: ضبة على عبد الله. والصواب

عبد الله بن محمد كما في التهذيب.

٤٢٧٢ - ت الحديث ٣٢٧١ من طريق يونس بن محمد.

٤٢٧٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦١ - أ: هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع. رواه النسائي في التفسير.

(٢٥) الثناء الحسن

٤٢٧٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أنبأنا نافع بن عمر الجمحي، عن أمية بن صفوان، عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي، عن أبيه؛ قال: خطبنا رسول الله ﷺ بالبنا أو النبوة، قال: والنبوة من الطائف، قال «توشكوا أن تعرفوا أهل الجنة من أهل النار». قالوا: بئ ذاك؟ يا رسول الله! قال «بالثناء الحسن والثناء السيئ. أنتم شهداء الله، بغضكم على بعض».

٤٢٧٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن جامع بن شداد، عن كلثوم الخزاعي؛ قال: أتى النبي ﷺ رجل. فقال: يا رسول الله! كيف لي أن أعلم إذا أحسنت، أني قد أحسنت. وإذا أسأت، أني قد أسأت؟ فقال رسول الله ﷺ «إذا قال جيرانك: إنك قد أحسنت، فقد أحسنت. وإذا قالوا: إنك قد أسأت، فقد أسأت».

٤٢٧٦ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أنبأنا معمر، عن منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله؛ قال: قال رجل لرسول الله ﷺ: كيف لي أن أعلم إذا أحسنت وإذا أسأت؟ قال النبي ﷺ «إذا سمعت جيرانك يقولون: قد أحسنت، فقد أحسنت. وإذا سمعهم يقولون: قد أسأت، فقد أسأت».

٤٢٧٧ - حدثنا محمد بن يحيى وزيد بن أكرم، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو هلال، قال: حدثنا عتبة بن أبي ثبيت عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ «أهل الجنة من ملا أذنيه من ثناء الناس خيراً، وهو يسمع. وأهل النار من ملا أذنيه من ثناء الناس شراً، وهو يسمع».

٤٢٧٨ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي عمران الجوني، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ قال: قلت له: الرجل يعمل العمل لله، فيحبه الناس عليه؟ قال «ذلك عاجل بشرى المؤمن».

٤٢٧٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦١ - أ: إسناده صحيح. رواه ابن حبان والدارقطني والحاكم. وليس لأبي زهير في الكتب الستة أية رواية إلا هذا الحديث عند ابن ماجه.

٤٢٧٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦١ - أ: هذا إسناد رجاله ثقات. رواه ابن أبي شيبة في مسنده إلا أنه منقطع.

٤٢٧٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦١ ب: هذا إسناد صحيح رواه ابن حبان في صحيحه.

٤٢٧٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦١ ب: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

٤٢٧٨ - م البر ١٦٦ من طريق محمد بن بشار.

٤٢٧٩ - حدثنا محمد بن بشار، قال : حدثنا أبو داود، قال : حدثنا سعيد بن سنان أبو سنان الشيباني، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال : قال رجل : يا رسول الله ! إنني أعمل العمل، فيطلع علي، فيعجبني؟ قال : لك أجران : أجر السر وأجر العلانية .

(٢٦) النية

٤٢٨٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال : حدثنا يزيد بن هارون . وحدثنا محمد بن رافع، قال : أنبأنا الليث بن سعد، [١٣٥٠] قال : أنبأنا يحيى بن سعيد؛ أن محمد بن إبراهيم أخبره؛ أنه سمع علقمة بن وقاص؛ أنه سمع عمر بن الخطاب، وهو يخطب الناس، فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إنما الأعمال بالنية . ولكل امرئ ما نوى . فمن كانت هجرته إلى الله وإلى رسوله، فهجرته إلى الله وإلى رسوله . ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها، أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه .»

٤٢٨١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد، قال : حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي كبشة الأنماري؛ قال : قال رسول الله ﷺ : «مثل هذه الأمة كمثل أرغعة نفر : رجل آتاه الله مالا وعِلماً . فهو يعمل بعلمه في ماله . يُثَقِّقُ في حقه . ورجل آتاه الله عِلماً ولم يؤت مالا . فهو يقول : لو كان لي مثل هذا، عملت فيه مثل الذي يعمل .» قال رسول الله ﷺ : «فهما في الأجر سواء . ورجل آتاه الله مالا ولم يؤت عِلماً . فهو يخطئ في ماله، يُثَقِّقُ في غير حقه . ورجل لم يؤت الله عِلماً ولا مالا . وهو يقول : لو كان لي مثل مال هذا عملت فيه مثل الذي يعمل، فهما في الوزر سواء .»

٤٢٨٢ - حدثنا إسحاق بن منصور المروزي، قال : حدثنا عبد الرزاق، قال : أنبأنا معمر، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن أبي كبشة، عن أبيه، عن النبي ﷺ . ح وحدثنا محمد بن إسماعيل بن سمره، قال : حدثنا أبو أسامة، عن مفضل، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن أبي كبشة، عن أبيه، عن النبي ﷺ، نحوه .

٤٢٨٣ - حدثنا أحمد بن سنان ومحمد بن يحيى، قال : حدثنا يزيد بن هارون، عن شريك، عن ليث، عن طاوس، عن أبي هريرة؛ قال : قال رسول الله ﷺ : «إنما يُعْتَبَرُ الناسُ على نيّاتهم .»

٤٢٧٩ - ت الحديث ٢٣٨٤ من طريق أبي داود . قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب . وقد روى الأعمش وغيره مرسلًا .

٤٢٨٠ - خ بدء الوحي ١ . وهو حديث مشهور جداً .

٤٢٨١ - ت الحديث ٢٣٢٥ من طريق سعيد الطائي عن أبي كبشة مطولاً وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

٤٢٨٢ - انظر الحديث الذي قبله .

٤٢٨٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦١ ب : هذا إسناد فيه ليث بن أبي سلم . وهو ضعيف وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله رواه مسلم في صحيحه وغيره .

٤٢٨٤ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ».

آخر الجزء السادس عشر، ويتلوه إن شاء الله في أول السابع عشر باب الأمل والأجل . والحمد لله رب العالمين وصلواته على سيدنا محمد النبي وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته أجمعين وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين .

٤٢٨٤ - انظر الحديث الذي قبله وم الجنة ٨٢ وفيه : يبحث كل عبد على ما مات عليه . ورواه المقدسي في المختارة كما في كشف الخفاء ٢ : ٣٨٥ .

تصنيف أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه ،
رواية أبي الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة بن بحر القطان عنه ،
رواية أبي طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب عنه ،
رواية أبي منصور محمد بن الحسين بن أحمد بن الهيثم المقومي عنه ،
رواية الشيخ الصالح أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي عنه - إجازة إن لم يكن سماعاً - ،
رواية أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي عفى الله عنه ،
سماع لصاحبه أحمد بن يوسف بن أيوب عفى الله عنه .



[٣٥٢]

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد النبي وعلى آله وسلم تسليماً .
 قرأت على الشيخ الفقيه الإمام أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي أئابه الله
 الجنة في يوم السبت الرابع من جمادى الأولى سنة اثنتين وستمئة بالمسجد الجامع بدمشق ، قلت له :
 قرئ على الشيخ أبي زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي ، وأنت تسمع ، وذلك في يوم السبت
 لسبع ليال ان بقيين من ربيع الآخر سنة إحدى وستين وخمسمئة ببغداد ، فأقر به ، قال : نعم .
 قيل له : أخبركم الشيخ أبو منصور محمد بن الحسين بن أحمد المقومي القزويني ، إجازة إن لم يكن
 سماعاً - ثم ظهر سماعه - .

قال : أنبأنا أبو طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب القزويني سنة تسع وأربعمائة ،
 قال : أنبأنا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة القطان ،
 قال : حدثنا أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه ، قال :

(٢٧) باب الأمل والأجل

٤٢٨٥ - حدثنا أبو بشر بكر بن خلف وأبو بكر بن خلاد الباهلي ، قالا : حدثنا يحيى بن سعيد ،
 قال : حدثنا سفيان ، قال : حدثني أبي ، عن أبي يعلى ، عن الربيع بن خثيم ، عن عبد الله بن مسعود ،
 عن النبي ﷺ ؛ أنه خط خطاً مرتعاً . وخطاً وسط الخط المرتع . وخطوطاً إلى جانب الخط الذي وسط الخط
 المرتع . وخطاً خارجاً من الخط المرتع . فقال « أتدرون ما هذا ؟ » قالوا : الله ورسوله أعلم . قال « هذا
 الإنسان الخط الأوسط . وهذه الخطوط إلى جنبه الأغراض تهتسه ، أو تهتسه ، من كل مكان . فإن أخطأه
 هذا ، أصابته هذا . والخط المرتع الأجل المحيط . والخط الخارج الأمل » .

٤٢٨٦ - حدثنا إسحاق بن منصور ، قال : أنبأنا الضر بن شمير ، قال : أنبأنا حماد بن سلمة ،
 عن عبيد الله بن أبي بكر ، قال : سمعت أنس بن مالك يقول : قال رسول الله ﷺ « هذا ابن آدم ، وهذا
 أجله ، عند قفاه » وسط يده أمامه . ثم قال « وتم أمله » .

٤٢٨٧ - حدثنا أبو مروان محمد بن عثمان العثماني ، قال : حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، عن
 العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ إن رسول الله ﷺ قال « قلب الشيخ شاب في اثنتين :
 في حب الحياة وكثرة المال » .

٤٢٨٥ - خ الرقاق ٤ من طريق يحيى بن سعيد .

٤٢٨٦ - ت الحديث ٢٣٣٤ من طريق حماد بن سلمة .

٤٢٨٧ - ت الحديث ٢٣٣٨ من طريق أبي صالح عن أبي هريرة . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

٤٢٨٨ - حدثنا بشر بن معاذ الضريري، قال: حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أنس؛ قال: قال رسول الله ﷺ «يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَتَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ: الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ، وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمْرِ».

٤٢٨٩ - حدثنا أبو مروان العثماني، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم^(١)، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِئِينَ مِنْ مَالٍ، لَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ مَعَهُمَا ثَالِثٌ. وَلَا يَمْلَأُ نَفْسَهُ إِلَّا التُّرَابُ. وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ» [٣٥٢ب].

٤٢٩٠ - حدثنا الحسن بن عرفة، قال: حدثني عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «أَعْمَارُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ السَّيِّئِ إِلَى السَّيِّئِ. وَأَقْلَهُمْ مَنْ يَجُوزُ ذَلِكَ».

(٢٨) المداومة على العمل

٤٢٩١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو الأخوص، عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة، عن أم سلمة؛ قالت: والذي أذهب^(٢) بنفسه! ﷺ، مَا مَاتَ حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ. وَكَانَ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَيْهِ، الْعَمَلُ الصَّالِحُ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ الْعَبْدُ، وَإِنْ كَانَ يَسِيرًا.

٤٢٩٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: كانت عِنْدِي امْرَأَةٌ. فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ. فَقَالَ «مَنْ هَذِهِ؟» قُلْتُ: قُلَانَةُ. لَا تَنَامُ، يَذْكُرُ مِنْ صَلَاحِهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «مَهْ. عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ. فَوَاللَّهِ! لَا يَمَلُ اللَّهُ حَتَّى تَمْلُؤُوا» قَالَتْ: وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ.

(١) في الأصل: حدثنا بشر بن معاذ الضريري، ثنا أبو عوانة عن قتادة عن العلاء... وكتب فوق كلمة حدثنا بشر: «لا قد ضرب عليه الحافظ» وكتب فوق كلمة قتادة «إلى».

وكتب بهامش الكتاب من اليمين: «في نسخة الحافظ بخطه، سقط ثنا أبو مروان العثماني ثنا عبد العزيز بن أبي حازم».

وكتب بهامش الكتاب من اليسار: «وهذا في أصل السماع غير مضروب عليه».

وفي نسخة البستي ٢٢٣ - أ: «حدثنا أبو مروان العثماني قال حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم» وهو الصواب إن شاء الله تعالى ولذلك أثبتناه.

(٢) بهامش الأصل: «السماع: ذهب».

٤٢٨٨ - ت الحديث ٢٣٣٩ من طريق أبي عوانة. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

٤٢٨٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٢ - أ: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وله شاهد في الصحيحين من حديث أنس بن مالك.

٤٢٩٠ - ت الحديث ٢٣٣١ من طريق أبي صالح عن أبي هريرة.

٤٢٩١ - حم ٦: ٣٠٤ من طريق أبي إسحق.

٤٢٩٢ - م المسافرين ٢٢١ من طريق ابن أبي شيبة.

٤٢٩٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا الفضل بن ذكوان، عن سفيان، عن الجريري، عن أبي عثمان، عن حنظلة الكاتب التميمي الأسدي؛ قال: كنا عند رسول الله ﷺ. فذكرنا الجنة والنار، حتى كنا رأي العين. فقمْتُ إلى أهلي وولدي. فضجكت ولعيت. قال، فذكرت الذي كنا فيه. فخرجت، فلقيت أبا بكر، فقلت: نافقت، نافقت. فقال أبو بكر: إنما لتفعله. فذهب حنظلة فذكره للنبي ﷺ. فقال «يا حنظلة! لو كنتم كما تكونون عندي، لصافحتكم الملائكة على فرشكم أو على طرفكم، يا حنظلة! ساعة وساعة».

٤٢٩٤ - حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: حدثنا عبد الرحمن الأعرج، سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ «اكتفوا من العمل ما تطيقون. فإن خير العمل أدومته، وإن قل».

٤٢٩٥ - حدثنا عمرو بن رافع، قال: حدثنا يعقوب بن عبد الله الأشعري، عن عيسى بن جارية، عن جابر بن عبد الله؛ قال: مرَّ رسول الله ﷺ على رجل يصلي على صخرة. فأتى ناحية مكة. فمكث ملياً، ثم انصرف. فوجد الرجل يصلي على حاله. فقام فجمع يديه ثم قال «يا أيها الناس! عليكم بالقصد، عليكم بالقصد» ثلاثاً «فإن الله لا يمل حتى تملوا».

(٢٩) ذكر الذنوب [١٣٥٣]

٤٢٩٦ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا وكيع وأبي، عن الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله؛ قال: قلنا: يا رسول الله! أنؤاخذ بما كنا نفعل في الجاهلية؟ فقال رسول الله ﷺ «من أحسن في الإسلام، لم يؤاخذ بما كان في الجاهلية. ومن أساء، أخذ بالأول والآخر».

٤٢٩٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا خالد بن مخلد، قال: حدثني سعيد بن مسلم بن بانك؛ قال: سمعت عامر بن عبد الله بن الزبير يقول: حدثني عوف بن الحرث، عن عائشة؛ قالت: قال لي النبي ﷺ «إياك ومحقرات الأعمال. فإن لها من الله طالبا».

٤٢٩٣ - م التوبة ١٣ من طريق الفضل بن ذكوان.

٤٢٩٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٢ - أ: هذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة.

٤٢٩٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٢ - أ: هذا إسناد حسن. يعقوب مختلف فيه.

٤٢٩٦ - م الإيمان ١٩٠ من طريق محمد بن عبد الله بن نمير.

٤٢٩٧ - أخرجه النسائي وصححه ابن حبان وانظر فتح الباري ١١: ٣٢٩. وقال البوصيري في الزوائد ٢٦٢ ب: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

٤٢٩٨ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل والوليد بن مسلم، قالوا: حدثنا محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن المؤمن، إذا أذنب، كانت نكته سوداء في قلبه. فإن تاب ونزع واستغفر، صقل قلبه. فإن زاد زادت. فذلك الرآن الذي ذكره الله عز وجل في كتابه (١٤/٨٣) ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾».

٤٢٩٩ - حدثنا عيسى بن يونس الرملي، قال: حدثنا عتبة بن علقمة بن خديج المصافري، عن أزطاة بن المنذر، عن أبي عامر الألهماني، عن ثوبان، عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «لا علمن أقواماً من أمتي يأتون يوم القيامة بحسنات أمثال جبال تهامة، بيضا. فيجعلها الله هباءً منثوراً». قال ثوبان: يا رسول الله! صفهم لنا، جلهم لنا، أن لا نكون منهم ونحن لا نعلم. قال: «أما إنهم إخوانكم ومن جلدتكم. ويأخذون من الليل كما تأخذون. ولكنهم أقوام، إذا خلوا بمحارم الله، انتهكوها».

٤٣٠٠ - حدثنا هرون بن إسحاق وعبد الله بن سعيد، قالوا: حدثنا عبد الله بن إدريس، عن أبيه وعمه، عن جده، عن أبي هريرة؛ قال: سئل رسول الله ﷺ: ما أكثر ما يدخل الجنة؟ قال: «التقوى وحسن الخلق» وسئل عن أكثر ما يدخل النار؟ قال: «الأجوفان: الفم والفرج».

(٣٠) ذكر التوبة

٤٣٠١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا شبابة، قال: حدثنا ورقاء، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إن الله عز وجل أفرح بتوبة أحدكم منه بصاليه، إذا وجدها».

٤٣٠٢ - حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب المديني، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لو أخطأتم حتى تبلغ خطاياكم السماء، ثم تبتم، لتاب عليكم».

٤٣٠٣ - حدثنا سفيان بن وكيع، قال: حدثني أبي، عن فضيل بن مرزوق، عن عطية، عن أبي سعيد؛ قال: قال رسول الله ﷺ [٣٥٣ ب] «الله أفرح بتوبة عبده من رجل أضل راحلته بفلاة من

٤٢٩٨ - حم ٢: ٢٩٧ من طريق محمد بن عجلان.

٤٢٩٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٢ ب: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

٤٣٠٠ - حم ٢: ٢٩١ من طريق داود بن يزيد عن أبي هريرة.

٤٣٠١ - م التوبة ٢ من طريق أبي الزناد.

٤٣٠٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٢ ب: هذا إسناد حسن.

٤٣٠٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٢ ب: هذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي. رواه الإمام أحمد في مسنده.

الأرض، فالتمسها. حتى إذا أغشى، تسعى بثوبه. فبينما هو كذلك إذ سمع وجبة الرجل حثت ففقدها. فكشفت الثوب عن وجهه، فإذا هو برأجلته.

٤٣٠٤ - حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشي، قال: حدثنا وهيب بن خالد، قال: حدثنا معمر، عن عبد الكريم، عن أبي عبيدة بن عبد الله، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ «التائب من الذنب، كمن لا ذنب له».

٤٣٠٥ - حدثنا أحمد بن منيع، قال: حدثنا زيد بن الحباب، قال: حدثنا علي بن مسعدة، عن قتادة، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ «كل بني آدم خطاء. وخير الخطائين التوابون».

٤٣٠٦ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا سفيان، عن عبد الكريم الجزري، عن زياد بن أبي مريم، عن ابن مقبل، قال: دخلت مع أبي علي عبد الله، فسمعت يقول: قال رسول الله ﷺ «الذم توبة»، فقال له أبي: أنت سمعت النبي ﷺ يقول «الذم توبة»؟ قال: نعم.

٤٣٠٧ - حدثنا راشد بن سعيد الرملي، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن جبير بن نفير، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال «إن الله عز وجل ليقبل توبة العبد ما لم يغرغر».

٤٣٠٨ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب، قال: حدثنا المعتمر، سمعت أبي، قال: حدثنا أبو عثمان، عن ابن مسعود، أن رجلاً أتى النبي ﷺ. فذكر أنه أصاب من امرأة قبله. فجعل يسأل عن كفارتها. فلم يقل له شيئاً. فأنزل الله عز وجل (١١/١١) ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيْهِ النَّهَارَ وَزَلَفًا مِنَ اللَّيْلِ﴾، إن الحسنة يذهب بها السيئات، ذلك ذكرى للذاكرين. فقال الرجل: يا رسول الله! ألي هذه؟ فقال «هي لمن عمل بها من أمتي».

٤٣٠٩ - حدثنا محمد بن يحيى وإسحاق بن منصور، قالا: حدثنا عبد الله الرزاق، قال: أنبأنا معمر، قال: قال الزهري: ألا أحدثك بحديثين عجيبين؟ أخبرني حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال «أسرف رجل على نفسه. فلما حضرته الموت أوصى بنيه فقال: إذا أنا ميت فأحرقوني، ثم اسحقوني، ثم ذروني في الريح، في البحر. فوالله! لئن قدر علي ربي ليعذبني عذاباً

٤٣٠٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٣ ب: رواه البيهقي في الكبرى.

٤٣٠٥ - ت الحديث ٢٤٩٩ من طريق أحمد بن منيع.

٤٣٠٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٣ أ: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه الحاكم في المستدرک.

٤٣٠٧ - ت الحديث ٣٥٣٧ من طريق ابن ثوبان. والصواب عبد الله بن عمر، وما عند ابن ماجه عبد الله بن عمرو فهو خطأ كذا

قوله المزني. انظر الزوائد للبوصيري ٢٦٣ ب.

٤٣٠٨ - م التوبة ٢٥ من طريق عبد الرزاق.

٤٣٠٩ - م التوبة ٢٥ من طريق الزهري.

مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا . قَالَ ، فَفَعَلُوا بِهِ ذَلِكَ . فَقَالَ لِلْأَرْضِ : أَدَّى مَا أَخَذْتُ . فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ . فَقَالَ لَهُ : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ ؟ قَالَ : خَشِيتُكَ ، أَوْ مَخَافَتُكَ ، يَا رَبِّ ! فَغَفَرَ لَهُ ، لِذَلِكَ .

٤٣١٠ - قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَحَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ ، فِي هِرَّةٍ رَتَبَتْهَا . فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ . »

قَالَ الزُّهْرِيُّ : لَلْأُتَى رَجُلٌ ، وَلَا يَتَّسِرُ رَجُلٌ .

٤٣١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ الْمُسَيْبِ الثَّقَفِيِّ ، [١٣٥٤] عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ : يَا عِبَادِي ! كُلُّكُمْ مُذْنِبٌ إِلَّا مَنْ عَافَيْتُ . فَسَلُونِي الْمَغْفِرَةَ فَأَغْفِرَ لَكُمْ . وَمَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ أَنِّي دُو قُدْرَةٍ عَلَى الْمَغْفِرَةِ فَاسْتَغْفِرْنِي بِقُدْرَتِي غَفَرْتُ لَهُ . وَكُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُ . فَسَلُونِي الْهُدَى أَهْدِيَكُمْ . وَكُلُّكُمْ فَقِيرٌ إِلَّا مَنْ أَغْنَيْتُ . فَسَلُونِي أَرْزُقْكُمْ . وَلَوْ أَنَّ حَيْكَمَ وَمَيْتَمَ ، وَأُولَئِكَمْ وَآخِرَئِهِمْ ، وَزَطَبَكُمْ وَبَابِسَكُمْ اجْتَمَعُوا فَكَانُوا عَلَى قَلْبِ أَتَقَى عَبْدٌ مِنْ عِبَادِي - لَمْ يَزِدْ فِي مُلْكِي جَنَاحَ بَعُوضَةٍ . وَلَوْ اجْتَمَعُوا فَكَانُوا عَلَى قَلْبِ أَشَقَى عَبْدٌ مِنْ عِبَادِي - لَمْ يَنْقُصْ مِنْ مُلْكِي جَنَاحَ بَعُوضَةٍ . وَلَوْ أَنَّ حَيْكَمَ وَمَيْتَمَ ، وَأُولَئِكَمْ وَآخِرَئِهِمْ ، وَزَطَبَكُمْ وَبَابِسَكُمْ اجْتَمَعُوا ، فَسَأَلَ كُلُّ سَائِلٍ مِنْهُمْ مَا بَلَغَتْ أَهْمِيَّتُهُ - مَا نَقَصَ مِنْ مُلْكِي إِلَّا كَمَا لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ مَرَّ بِشَفَةِ الْبَحْرِ ، فَغَمَسَ فِيهَا إِبْرَةً ثُمَّ نَزَعَهَا . ذَلِكَ بِأَنِّي جَوَادٌ مَاجِدٌ . عَطَايَ كَلَامٌ . إِذَا أَرَدْتُ شَيْئًا ، فَإِنَّمَا أَقُولُ لَهُ : كُنْ فَيَكُونُ . »

(٣١) ذكر الموت والاستعداد له

٤٣١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَكْثَرُوا ذِكْرَ هَازِمِ اللَّذَاتِ » يَعْنِي الْمَوْتَ .

٤٣١٣ - حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ فَرَوَةَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَئَاحٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا » قَالَ : فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْيَسُ ؟ قَالَ « أَكْثَرُهُمْ لِلْمَوْتِ ذِكْرًا وَأَحْسَنُهُمْ لِمَا بَعْدَهُ اسْتِعْدَادًا أَوْلَيْكَ الْأَكْيَاسُ » .

٤٣١٠ - م البر والصلة ٥٥ من طريق أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر .

٤٣١١ - انظر البر ٥٥ ، ت الحديث ٢٤٩٥ من طريق شهر بن حوشب .

٤٣١٢ - ت الحديث ٢٣٠٧ من طريق محمود بن غيلان . هاذم اللذات أي قاطعها .

٤٣١٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٣ ب : هذا إسناد ضعيف . فروة بن قيس مجهول . والخبر باطل .

٤٣١٤ - حدثنا هشام بن عبد الملك الحمصي، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، قال: حدثني ابن أبي مَرْثَمَ، عن ضَمْرَةَ بن حَبِيبٍ، عن أبي يَعْلَى شَذَادٍ بن أَوْسٍ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسُهُ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ. وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتَبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا، ثُمَّ تَمَتَّى عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

٤٣١٥ - حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بنُ الْحَكَمِ بنُ أَبِي زَيْادٍ، قال: حدثنا سَيَّارٌ، قال: حدثنا جَعْفَرُ، عن ثَابِتٍ، عن أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى شَابٍّ، وَهُوَ فِي الْمَوْتِ. فَقَالَ «كَيْفَ تَجِدُكَ؟» قَالَ: أَرْجُو اللَّهَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَأَخَافُ دُنُوبِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ، فِي مِثْلِ هَذَا الْمَرْكَزِ، إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا يَرْجُو، وَأَمَنَهُ مِمَّا يَخَافُ».

٤٣١٦ - حدثنا أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي شَيْبَةَ، قال: حدثنا شَبَّابَةُ، عن ابن أبي ذئبٍ، عن مُحَمَّدِ بنِ عَمْرِو بنِ عَطَاءٍ، عن سَعِيدِ بنِ يَسَارٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ؛ [٣٥٤ ب] قَالَ «الْمَيِّتُ تَحْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ. وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَالِحًا، قَالُوا: اخْرُجِي أَيْتَهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ! كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ. اخْرُجِي حَمِيمَةً، وَأُبَشِّرِي بِرُوحٍ وَرِّيحَانٍ وَرَبٍّ غَيْرِ غَضَبَانٍ. فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ. ثُمَّ يُعْرَجُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ. فَيُفْتَحُ لَهَا. فَيَقَالُ: مَنْ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ فُلَانٌ. فَيَقَالُ: مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الطَّيِّبَةِ، كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ. ادْخُلِي حَمِيمَةً، وَأُبَشِّرِي بِرُوحٍ وَرِّيحَانٍ وَرَبٍّ غَيْرِ غَضَبَانٍ. فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى يُنْتَهَى بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي فِيهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ السُّوءَ قَالَ: اخْرُجِي أَيْتَهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ! كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ. اخْرُجِي ذَمِيمَةً، وَأُبَشِّرِي بِحَمِيمٍ وَغَسَّاقٍ. وَآخِرَ مَنْ شَكَلَهُ أَزْوَاجٌ. فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ. ثُمَّ يُعْرَجُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ. فَيُفْتَحُ لَهَا. فَيَقَالُ: مَنْ هَذَا؟ فَيَقَالُ: فُلَانٌ. فَيَقَالُ: لَا مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الْخَبِيثَةِ، كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ. ارْجِعِي ذَمِيمَةً. فَإِنَّهَا لَا تَفْتَحُ لَكَ أَبْوَابَ السَّمَاءِ. فَيُرْسَلُ بِهَا مِنَ السَّمَاءِ، ثُمَّ تَصِيرُ إِلَى الْقَبْرِ».

٤٣١٧ - حدثنا أَحْمَدُ بنُ ثَابِتٍ الْجَحْدَرِيُّ وَعُمَرُ بنُ شَيْبَةَ بنِ عُبَيْدَةَ، قَالَا: حدثنا عُمَرُ بنُ عَلِيٍّ، قال: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بنُ أَبِي خَالِدٍ، عن قَيْسِ بنِ أَبِي حَازِمٍ، عن عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ «إِذَا كَانَ أَجَلُ أَحَدِكُمْ بِأَرْضٍ، أَتَيْتْ إِلَيْهَا الْحَاجَةُ. فَإِذَا بَلَغَ أَقْصَى أَثَرِهِ، قَبَضَهُ اللَّهُ. فَتَقُولُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَبِّ! هَذَا مَا اسْتَوْدَعْتَنِي».

٤٣١٤ - ت الحديث ٢٤٥٩ من طريق ابن أبي مريم.

٤٣١٥ - ت الحديث ٩٨٣ من طريق سيار.

٤٣١٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٤ - أ: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات. رواه النسائي في التفسير.

٤٣١٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٤ - أ: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات. رواه الحاكم في المستدرک.

٤٣١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ أَبُو سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ . وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ » . فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَرَاهِيَةُ لِقَاءِ اللَّهِ فِي كَرَاهِيَةِ الْمَوْتِ . فَكَلَّمْنَا يَكْرَهُ الْمَوْتَ . قَالَ « إِنَّمَا ذَاكَ عِنْدَ مَوْتِهِ . إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَمَغْفِرَتِهِ ، أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ . فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ . وَإِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ . فَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ » .

٤٣١٩ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى اللَّيْثِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَزِيرِ بْنُ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَتَمَتَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِيَضُرَّ نَزْلَ بِهِ . فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَتِّيًا الْمَوْتَ ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ ! أَحْيِنِي ، مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي . وَتَوَفَّنِي ، إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي » .

(٣٢) ذكر القبر والبل

٤٣٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْإِنْسَانِ إِلَّا يَبْلَى . إِلَّا عَظْمًا [٣٥٥] وَاحِدًا ، وَهُوَ عَجْبُ الذَّنْبِ . وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٤٣٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَجِيرٍ ، عَنْ هَانِئِ مَوْلَى عُثْمَانَ ، قَالَ : كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، إِذَا وَقَفَ عَلَى قَبْرِ يَتِيمٍ . حَتَّى يَبْلُ لِحَيْتِهِ . فَقِيلَ لَهُ : تَذَكُّرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، وَلَا تَبْكِي . وَتَبْكِي مِنْ هَذَا ؟ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْقَبْرَ أَوَّلُ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ . فَإِنْ نَجَا مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ . وَإِنْ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ ، فَمَا بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ » . قَالَ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا رَأَيْتُ مَنَظَرًا قَطُّ إِلَّا وَالْقَبْرُ أَفْظَعُ مِنْهُ » .

٤٣١٨ - م الذكر ١٥ من طريق سعيد .

٤٣١٩ - خ الدعوات ٣٠ من طريق عبد العزيز بن صهيب ؛ م الذكر ١٠ .

٤٣٢٠ - م الفتن ١٤١ من طريق أبي معاوية .

٤٣٢١ - ت الحديث ٢٣٠٨ من طريق يحيى بن معين .

٤٣٢٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا شبابة، عن ابن أبي ذئب، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْمَيِّتَ يَصِيرُ إِلَى الْقَبْرِ. فَيُجْلَسُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فِي قَبْرِهِ، غَيْرَ فَرَحٍ وَلَا مَشْغُوفٍ. ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: فِيمَ كُنْتَ؟ فَيَقُولُ لَهُ: كُنْتُ فِي الْإِسْلَامِ. فَيُقَالُ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَصَدَّقْنَاهُ. فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ رَأَيْتَ اللَّهَ؟ فَيَقُولُ: مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَرَى اللَّهَ؛ فَيُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قَبْلَ النَّارِ. فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا. فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَا وَفَاكَ اللَّهُ. ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قَبْلَ الْجَنَّةِ. فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا. فَيُقَالُ لَهُ: هَذَا مَقْعَدُكَ. وَيُقَالُ لَهُ: عَلَى الْيَقِينِ كُنْتَ. وَعَلَيْهِ مِتُّ. وَعَلَيْهِ تَبَعْتُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَيُجْلَسُ الرَّجُلُ السُّوءُ فِي قَبْرِهِ فَرَعًا مَشْغُوفًا. فَيُقَالُ لَهُ: فِيمَ كُنْتَ؟ فَيَقُولُ: لَا أَفْرِي. فَيُقَالُ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ؟ فَيَقُولُ: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ قَوْلًا فَقُلْتُ. فَيُفْرَجُ لَهُ قَبْلَ الْجَنَّةِ. فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا. فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَا صَرَفَ اللَّهُ عَنْكَ. ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ إِلَى النَّارِ. فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا. يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا. فَيُقَالُ لَهُ: هَذَا مَقْعَدُكَ. عَلَى الشُّكِّ كُنْتَ. وَعَلَيْهِ مِتُّ. وَعَلَيْهِ تَبَعْتُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ.»

٤٣٢٣ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبه، عن غلقمة ابن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن البراء بن عازب، عن النبي ﷺ قال: «يُبَيِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ، قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ. يُقَالُ لَهُ: مَنْ رَيْكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ، وَنَبِيِّ مُحَمَّدٍ. فَذَلِكَ قَوْلُهُ (٣٧/١٤) ﴿يُبَيِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾.»

٤٣٢٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الله بن نعيم، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ عُرِضَ عَلَى مَقْعَدِهِ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ. إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ. يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى تَبْعَثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.»

٤٣٢٥ - حدثنا سويد بن سعيد، قال: أنبأنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن عبد الله بن كعب الأنصاري؛ [٣٥٥ ب] أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَغْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَهُ إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يُبْعَثُ.»

٤٣٢٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٤ ب: هذا إسناد صحيح، رواه النسائي في التفسير وله شاهد من حديث البراء بن عازب رواه أبو داود في سننه وانظر م الجنة ٧٣.

٤٣٢٣ - م الجنة ٧٣ من طريق محمد بن بشر.

٤٣٢٤ - م الجنة ٦٥ من طريق نافع عن ابن عمر؛ أيضاً م الجنة ٦٦.

٤٣٢٥ - ن الحديث ٢٠٧٥ من طريق مالك.

٤٣٢٦ - حدثنا إسماعيل بن حفص الأبلي، قال: أنبأنا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن النبي ﷺ؛ قال: «إذا أدخل الميت القبر مُثلت له الشمس عند غروبها. فيجلس يمسح عيَّته ويقول: دعوني أصلي».

(٣٣) ذكر البعث

٤٣٢٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبَّاد بن العوام، عن حجاج، عن عطية، عن أبي سعيد؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن صاحب الصور بأيديهما أو في أيديهما قرنان. يلاحظان النظر متى يؤمران».

٤٣٢٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ قال: قال رجل من اليهود، يسوق المدينة: والذي اصطفى موسى على البشر! فرفع رجل من الأنصار يده فلطمه. قال: تقول هذا؟ وفيما رسول الله ﷺ؟ فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «قال الله عز وجل (٦٨/٣٩) ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ﴾. فأكون أول من رفع رأسه. فإذا أنا بموسى أخذ بقائمة من قوائم العرش. فلا أدري أرفع رأسه قبلي، أو كان ممن استثنى الله عز وجل. ومن قال: أنا خير من يونس بن متى، فقد كذب».

٤٣٢٩ - حدثنا هشام بن عمار ومحمد بن الصباح، قالا: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، قال: حدثني أبي، عن عبيد الله بن مقسم، عن عبد الله بن عمر؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ، وهو على المنبر يقول: «ياخذ الجبار سمواته وأرضيه بيده وقبض يده، فجعل يقبضها ويتسطها، ثم يقول: أنا الجبار. أنا الملك. أين الجبارون؟ أين المتكبرون؟ قال: وتتمايل رسول الله ﷺ عن يمينه وعن شماله. حتى نظرت إلى المنبر يتحرك من أسفل شيء منه حتى إنني لأقول: أساقط هو برسول الله ﷺ؟».

٤٣٣٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن حاتم بن أبي صغيرة، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم، قال: قالت عائشة، قلت: يا رسول الله! كيف يحشر الناس يوم القيامة؟ قال: «عزاة حفاة» قلت: والنساء؟ قال: «والنساء» قلت: يا رسول الله! فما يستخفى؟ قال: «يا عائشة! الأمر أشد من أن ينظر بعضهم إلى بعض».

٤٣٢٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٤ ب: : هذا إسناد حسن إن كان أبو سفيان سمع من جابر بن عبد الله.

٤٣٢٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٤ ب: : هذا إسناد ضعيف لضعف حجاج بن أرطاة.

٤٣٢٨ - م الفضائل ١٥٩ من طريق الأعرج عن أبي هريرة.

٤٣٢٩ - م المناقب ٢٥ من طريق عبد العزيز بن أبي حازم.

٤٣٣٠ - خ الرقاق ٤٥، م اللجنة ٥٦ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة. غرلا جمع أغرل معناه غير مختونين.

٤٣٣١ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن علي بن علي بن رفاعه، عن الحسن، عن أبي موسى الأشعري؛ قال: قال رسول الله ﷺ «يَعْرِضُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَ عَرَصَاتٍ. فَأَمَّا عَرَصَتَانِ»، فَجِدَالٌ وَمَعَاذِيرٌ. وَأَمَّا الثَّالِثَةُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَطِيرُ الصُّحُفُ [٣٥٦ أ] فِي الْأَيْدِي. فَأَخِذْ بِيَمِينِهِ وَأَخِذْ بِشِمَالِهِ».

٤٣٣٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عيسى بن يونس وأبو خالد الأحمر، عن ابن غون، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، (٦/٨٣) ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، قال «يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ».

٤٣٣٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا علي بن مسهر، عن داود، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة؛ قالت: سألت رسول الله ﷺ عن قوله: (٤٨/١٤) ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ﴾. فَأَيُّنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ؟ قال «عَلَى الصِّرَاطِ».

٤٣٣٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني عبيد الله بن المغيرة، عن سليمان بن عمرو بن عبد بن العتاري - أحد بني ليث، قال وكان في حجر أبي سعيد - قال: سمعته يعني أبا سعيد يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول «يُوضَعُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانِي جَهَنَّمَ. عَلَى حَسَكٍ كَحَسَكِ السَّعْدَانِ. ثُمَّ يَسْتَجِيرُ النَّاسُ. فَتَاجٍ مُسَلَّمٌ وَمَخْدُوجٌ بِهِ. ثُمَّ نَاجٍ وَمُخْتَبَسٌ بِهِ. وَمُتَكَوِّسٌ فِيهَا».

٤٣٣٥ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أم مبشر، عن حفصة؛ قالت: قال النبي ﷺ «إِنِّي لَأَرْجُو أَلَّا يَدْخُلَ النَّارَ أَحَدٌ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا أَوْ الْحُدَيْبِيَّةَ» قالت، قلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَيْسَ قَدْ قَالَ (٧١/١٩) ﴿وَأَنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا. كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾. قال «أَلَمْ تَسْمَعْهُ يَقُولُ (٧٢/١٩) ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثًّا؟﴾».

(١) في الأصل: عرضتين وعليها الضبة، والصواب ما أثبتناه.

٤٣٣١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٥ - أ: هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع. الحسن لم يسمع من أبي موسى. رواه ابن أبي شيبة في مسنده.

٤٣٣٢ - خ الرقاق ٤٧ من طريق عيسى بن يونس؛ م اللجنة ٦٠.

٤٣٣٣ - م المناقبين ٢٩ من طريق ابن أبي شيبة.

٤٣٣٤ - انظر التوحيد ٢٤؛ م الإيمان ٣٠٢ من طريق عطاء بن يسار.

٤٣٣٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٥ - أ: هذا إسناد صحيح إن كان أبو سفيان سمع من جابر. رواه ابن أبي شيبة في مسنده.

(٣٤) صفة أمة محمد صلى الله عليه وسلم

٤٣٣٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبي مالك الأشجعي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «تَرِدُونَ عَلَى غُرٍّ مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ. سِيَمَاءُ أُمِّي، لَيْسَ لِأَحَدٍ غَيْرَهَا».

٤٣٣٧ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله؛ قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةٍ. فَقَالَ «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُفَعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَى. قَالَ «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثُ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفُ أَهْلِ الْجَنَّةِ. وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسَلِّمَةٌ. وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشُّرْكِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ. أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ».

٤٣٣٨ - حدثنا أبو كريب وأحمد بن سنان، قالا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد؛ قال: قال رسول الله ﷺ «يَجِيءُ النَّبِيُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَعَهُ الرَّجُلُ، وَيَجِيءُ النَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلَانِ. وَيَجِيءُ النَّبِيُّ [٣٥٦ ب] وَمَعَهُ الثَّلَاثَةُ. وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ وَأَقَلُّ. فَيَقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَغْتَ قَوْمَكَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيُدْعَى قَوْمُهُ، فَيَقَالُ: هَلْ بَلَغْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: لَا. فَيَقَالُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ ﷺ وَأُمَّتُهُ. فَيُدْعَى أُمَّةُ مُحَمَّدٍ ﷺ فَيَقَالُ: هَلْ بَلَغَ هَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيَقُولُ: وَمَا عَلَّمُكُمْ بِذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: أَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا بِذَلِكَ أَنَّ الرُّسُلَ قَدْ بَلَغُوا، فَصَدَّقْنَاهُ. قَالَ: فَذَلِكَ قَوْلُهُ (١٤٣/٢) ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ قَالَ عَدَلَا ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾.

٤٣٣٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن مُصْعَب، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن رفاعة الجهني؛ قال: صَدَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! مَا مِنْ عَبْدٍ يُؤْمِنُ ثُمَّ يُسَدِّدُ إِلَّا سُلِكَ بِهِ فِي الْجَنَّةِ. وَأَرْجُو أَلَّا يَدْخُلُوهَا حَتَّى تَبَوَّأُوا أَنْتُمْ، وَمَنْ صَلَحَ مِنْ ذُرَارِكُمْ مَسَاكِينَ فِي الْجَنَّةِ. وَلَقَدْ وَعَدَنِي رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمِّي سَبْعِينَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ».

٤٣٣٦ - م الطهارة ٣٧ من طريق أبي مالك الأشجعي، خ الوضوء ٣.

٤٣٣٧ - خ الرقاق ٤٥ من طريق محمد بن بشر.

٤٣٣٨ - انظر خ الاعتصام ١٩.

٤٣٣٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٥ ب: هذا إسناد فيه مقال.

٤٣٤٠ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، قال: حدثنا محمد بن زياد الألهاني؛ قال: سمعت أبا أمامة الباهلي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول «وعذني ربي أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفاً. لا حساب عليهم ولا عذاب. مع كل ألف سبعون ألفاً. وثلاث خيات من خيات ربي».

٤٣٤١ - حدثنا عيسى بن محمد بن الثحاس الرملي وأيوب بن محمد الرقي؛ قالوا: حدثنا ضمرة بن ربيعة، عن ابن شاذب، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده؛ قال: قال النبي ﷺ «نكمل، يوم القيامة، سبعين أمة. نحن آخرها، وخيرها».

٤٣٤٢ - حدثنا محمد بن خالد بن خدش، قال: حدثنا إسماعيل بن علي، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «إنكم وفيتم سبعين أمة. أنتم خيرها، وأكرمها على الله».

٤٣٤٣ - حدثنا عبد الله بن إسحاق الجوهري، قال: حدثنا حسين بن حفص الأصبهاني، قال: حدثنا سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ؛ قال «أهل الجنة عشرون ومائة صف. ثمانون من هذه الأمة، وأربعون من سائر الأمم».

٤٣٤٤ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو سلمة، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن سعيد بن إياس الجزي، عن أبي نضرة، عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ قال «نحن آخر الأمم، وأوّل من يحاسب. يقال: أين الأمة الأمية ونبيها؟ فنحن الآخرون الأوّلون».

٤٣٤٥ - حدثنا جبارة بن المغلس، قال: حدثنا عبد الأعلى بن أبي المساور، عن أبي بريدة، عن أبيه؛ قال: قال رسول الله ﷺ [٣٥٧] «إذا جمع الله الخلائق يوم القيامة، أذن لأمة محمد ﷺ بالسجود. فسجدوا له طويلاً. ثم يقال: ارفعوا رؤوسكم. قد جعلنا عذتكم فداءكم من النار».

٤٣٤٦ - حدثنا جبارة بن المغلس، قال: حدثنا كثير بن سليم، عن أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إن هذه أمة مرحومة. عذابها بأيديها. فإذا كان يوم القيامة، دُفع إلى كل رجل من المسلمين رجل من المشركين. فيقال: هذا فداءكم من النار».

٤٣٤٠ - ت الحديث ٢٤٣٧ من طريق إسماعيل بن عياش. الخيات جمع خية وهي ملء الكف من اليد.

٤٣٤١ - انظر الحديث الذي بعده.

٤٣٤٢ - حم ٥:٥ من طريق يحيى عن بهز.

٤٣٤٣ - ت الحديث ٢٥٤٦ من طريق ابن بريدة.

٤٣٤٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٥ ب: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

٤٣٤٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٥ ب: هذا إسناد ضعيف لضعف جبارة بن المغلس.

٤٣٤٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٦ أ: هذا إسناد ضعيف لضعف كثير وجبارة.

(٣٥) ما يُرجى من رحمة الله يوم القيامة

٤٣٤٧ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أنبأنا عبد الملك، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ؛ قال: «إن الله عز وجل مائة رحمة. قسم منها رحمة بين جميع الخلائق. فيها يتراحمون. وبها يتعاطفون. وبها تغطف الوحش على أولادها. وأخر تسعة وتسعين رحمة. يرحم بها عباده يوم القيامة».

٤٣٤٨ - حدثنا أبو كريب وأحمد بن سنان، قالا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد؛ قال: قال رسول الله ﷺ «خلق الله، عز وجل، يوم خلق السموات والأرض، مائة رحمة. فجعل في الأرض منها رحمة. فيها تغطف الوالد على ولدها. والبهايم بعضها على بعض، والطير. وأخر تسعة وتسعين إلى يوم القيامة. فإذا كان يوم القيامة، أكملها الله بهذه الرحمة».

٤٣٤٩ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وأبو بكر بن أبي شيبة، قالا: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «إن الله، عز وجل، لما خلق الخلق كتب بيده على نفسه: إن رحمتي تغلب غضبي».

٤٣٥٠ - حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الثور، قال: حدثنا أبو عوانة، قال: حدثنا عبد الملك بن عمير، عن ابن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل؛ قال: مررت برسول الله ﷺ وأنا على حمار. فقال: «يا معاذ! هل تدري ما حق الله على العباد، وما حق العباد على الله؟» قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً. وحق العباد على الله، إذا فعلوا ذلك، أن لا يعدبهم».

٤٣٥١ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا إبراهيم بن أعين، قال: حدثنا إسماعيل بن يحيى الشيباني، عن عبد الله بن عمر بن حفص، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: كنا مع النبي ﷺ في بعض غزواته. فمر بقوم. فقال: من القوم؟ قالوا: نحن المسلمون. وامرأة تخصب بقدرها ثورها ومعها ابن لها. فإذا ارتفع وهج الثور، تنحت به. فأتى النبي ﷺ فقالت: أنت رسول الله؟ قال: «نعم» قالت: يا أباي [٣٥٧ ب] أنت وأمي! أليس الله أرحم الراحمين؟ قال: «بلى» قالت: أوليس الله بأرحم بعباده من الأم بولدها؟ قال: «بلى» قالت: فإن الأم لا تلقي ولدها في النار! فأكتب رسول الله ﷺ يسكي.

٤٣٤٧ - م التوبة ١٩ من طريق عبد الملك.

٤٣٤٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٦ - أ: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه ابن أبي شيبة في مسنده.

٤٣٤٩ - خ التوحيد ١٥ من طريق أبي صالح عن أبي هريرة؛ م التوبة ٦٤.

٤٣٥٠ - انظر الرقاق ٣٧؛ أيضاً م الإيمان ٤٨ - ٥٠.

٤٣٥١ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٦ - أ: هذا إسناد فيه إسماعيل بن يحيى وهو منهم.

ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهَا فَقَالَ «إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ مِنْ عِبَادِهِ إِلَّا الْمَارِدَ الْمُتَمَرِّدَ، الَّذِي يَتَمَرَّدُ عَلَى اللَّهِ وَأَبَى أَنْ يَقُولَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» .

٤٣٥٢ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الدَّمَشَقِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ هَاشِمٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِلَّا شَقِيٌّ» قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَنْ الشَّقِيُّ ؟ قَالَ «مَنْ لَمْ يَعْمَلْ لِلَّهِ بِطَاعَةً، وَلَمْ يَتْرَكْ لَهُ مَعْصِيَةً» .

٤٣٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخُو حَزْمِ الْقُطَيْمِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ (أَوْ تَلَا) هَذِهِ الْآيَةَ (٥٦/٧٤) ﴿هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ﴾ . قَالَ «فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : أَنَا أَهْلُ أَنْ أَتَّقَى، فَلَا يُجْعَلُ مَعِيَ إِلَهٌ آخَرُ. فَمَنْ اتَّقَى أَنْ يَجْعَلَ مَعِيَ إِلَهًا آخَرَ، فَأَنَا أَهْلُ أَنْ أُغْفِرَ لَهُ» .

٤٣٥٤ - قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْقَطَّانُ : حَدَّثَنَاهُ إِبرَاهِيمُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي حَزْمٍ، قَالَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ (٥٦/٧٤) ﴿هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ﴾ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ : أَنَا أَهْلُ أَنْ أَتَّقَى، فَلَا يُشْرِكُ بِي غَيْرِي. وَأَنَا أَهْلُ، لِمَنْ اتَّقَى أَنْ يُشْرِكَ بِي، أَنْ أُغْفِرَ لَهُ» .

٤٣٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزَمٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ : حَدَّثَنِي غَامِرُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيِّ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يُصَاحُّ بِرَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَى رُءُوسِ الْخَلْقِ. فَيُنْشَرُ لَهُ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ سَجَلًا. كُلُّ سَجَلٍ مَدَّ الْبَصَرِ. ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : هَلْ تَتَكَبَّرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ فَيَقُولُ : لَا. يَارَبِّ ! فَيَقُولُ : أَظْلَمْتُكَ كَتَبْتِي الْحَافِظُونَ؟ ثُمَّ يَقُولُ : أَلَيْكَ عَذْر، أَلَيْكَ عَنْ حَسَنَةٍ؟ فَيَهَابُ الرَّجُلُ، فَيَقُولُ : لَا. فَيَقُولُ : بَلَى. إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَاتٍ. وَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ. فَتُخْرَجُ لَهُ بِطَاقَةٌ فِيهَا : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. قَالَ، فَيَقُولُ : يَارَبِّ ! مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السُّجَلَاتِ ! فَيَقُولُ : إِنَّكَ لَا تَظْلَمُ. فَتُوضَعُ السُّجَلَاتُ فِي كِفَّةٍ وَالْبِطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ. فَطَاشَتِ السُّجَلَاتُ، وَتَقَلَّتِ الْبِطَاقَةُ» . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : الْبِطَاقَةُ الرَّقْعَةُ. أَهْلُ مِصْرَ يَقُولُونَ لِلرَّقْعَةِ : بِطَاقَةٌ .

٤٣٥٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٦ ب : هذا إسناد فيه ابن لهيعة وهو ضعيف . رواه الإمام أحمد في مسنده .

٤٣٥٣ - ت الحديث ٣٣٢٨ من طريق زيد بن الحباب . قال الترمذي : وسُهَيْل ليس بالقوي في الحديث .

٤٣٥٤ - انظر الحديث الذي قبله .

٤٣٥٥ - ت الحديث ٢٦٣٩ من طريق الليث .

(٣٦) ذكر الحوض

٤٣٥٦ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا زكريا، قال: حدثنا عطية، عن أبي سعيد الخدري؛ [١٣٥٨] أن النبي ﷺ قال «إن لي حوضاً، ما بين الكعبة وبين المقدس. أبيض مثل اللبن. آيته عدد النجوم. وإنني لأكثر الأنبياء تبعاً يوم القيامة».

٤٣٥٧ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا علي بن مسهر، عن أبي مالك سعيد بن طارق، عن ربيع، عن حذيفة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إن حوضي لأبعد من أيلة من عدن. والذي نفسي بيده! لا يته أكثر من عدد النجوم. وهو أشد بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل. والذي نفسي بيده! إنني لأدود عنه الرجال كما يدود الرجل الإبل الغريبة عن حوضه» قيل: يا رسول الله! وتعرفنا؟ قال «نعم. تردون علي غراً محجلين من آثار الوضوء. ليست لأخذ غيركم».

٤٣٥٨ - حدثنا محمود بن خالد، قال: حدثنا مروان بن محمد، قال: حدثنا محمد بن مهاجر، قال: حدثني العباس بن سالم الدمشقي - ثبت -، عن أبي سلام الحبشي قال: بعث إلي عمر بن عبد العزيز. فأتيته على برید. فلما قدمت عليه، قال: لقد شققنا عليك يا أبا سلام! في مركبك. قال: أجل. والله! يا أمير المؤمنين. قال: والله! ما أردت المشقة عليك. ولكن حديث بلغني أنك تحدث به عن ثوبان، مولى رسول الله ﷺ، في الحوض. فأحييت أن تشافهني به. قال فقلت: حدثني ثوبان، مولى رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قال «إن حوضي ما بين عدن إلى أيلة. أشد بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل. أوانيه كعدد نجوم السماء. من شرب منه لم يظمأ بعدها أبداً. وأول من يرد علي فقراء المهاجرين. اللئس ثياباً والشعث رؤوساً. الذين لا يتكحون التمتع. ولا يفتح لهم السدد». قال، فبكي عمر حتى اخضلت لحيته. ثم قال: لكئي قد نكحت التمتع وفتحت لي السدد. لا جرم أني لا أغسل ثوبي الذي على جسدي حتى يتسخ. ولا أذهن رأسي حتى يشعث.

٤٣٥٩ - حدثنا نصر بن علي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا هشام، عن قتادة، عن أنس؛ قال: قال رسول الله ﷺ «ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة. أو كما بين المدينة وحمان».

٤٣٦٠ - حدثنا حميد بن مسعدة، قال: حدثنا خالد بن الحارث، قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة؛ قال: قال أنس بن مالك: قال نبي الله ﷺ «يرى فيه أباريق الذهب والفضة كعدد نجوم السماء».

٤٣٥٦ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٦ ب: هذا إسناد فيه عطية وهو ضعيف.

٤٣٥٧ - م الطهارة ٣٨ من طريق عثمان بن أبي شيبة.

٤٣٥٨ - ت الحديث ٢٤٤٤ من طريق محمد بن المهاجر.

٤٣٥٩ - م الفضائل ٤١ من طريق قتادة.

٤٣٦٠ - م الفضائل ٤٣ من طريق خالد بن الحارث.

٤٣٦١ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ؛ أنه أتى المقبرة فسلم على المقبرة. فقال «السلام عليكم، دار قوم مؤمنين! وإننا، إن شاء الله تعالى، بكم لاحقون» ثم قال «وددت أننا قد رأينا إخواننا» قالوا: يا رسول الله! أولسنا إخوانك؟ قال «أنتم أصحابي. وإخواني الذين يأتون من بعد. وأنا فرطكم» [٣٥٨ ب] على الخوض، قالوا: يا رسول الله! كيف تعرف من لم يأت من أمئك؟ قال «أرأيت لو أن رجلاً له خيل غر محجلة بين ظهراني خيلهم، ألم يكن يعرفها؟» قالوا: بلى. قال «فإنهم يأتون يوم القيامة غرا محجلين، من آثار السوء» قال «أنا فرطهم على الخوض» ثم قال «ألا ليذاذن» رجال عن حوضي كما يذاذ البعير الضال. فأناديهم: ألا هلم! فيقال: إنهم بدّلوا بعدك، ولم يزلوا يزججون على أعقابهم. فأقول ألا سحقاً! سحقاً!.

(٣٧) ذكر الشفاعة

٤٣٦٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لكل نبي دعوة مستجابة. فتعجل كل نبي دعوته. وإنني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي. فهي نائلة من مات منهم لا يشرك بالله شيئاً».

٤٣٦٣ - حدثنا مجاهد بن موسى وأبو إسحاق الهروي إبراهيم بن عبد الله بن حاتم، قالوا: حدثنا هشيم، قال: أنبأنا علي بن زيد بن جدعان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد؛ قال: قال رسول الله ﷺ «أنا سيد ولد آدم ولا فخر. وأنا أول من تشرق عنه الأرض يوم القيامة ولا فخر، وأنا أول شافع وأول مشفع ولا فخر. ولواء الحمد بيدي يوم القيامة ولا فخر».

٤٣٦٤ - حدثنا نصر بن علي وإسحاق بن إبراهيم بن حبيب، قالوا: حدثنا بشر بن الفضل، قال: حدثنا سعيد بن يزيد، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد؛ قال: قال رسول الله ﷺ «أما أهل النار، الذين هم أهلها، فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون. ولكن ناس أصابتهم النار بذنوبهم ويخطاياهم فأما تهم إماتة. حتى إذا كانوا فحماً أذن لهم في الشفاعة. فجاء بهم صباير صباير. فبشوا على أنهار الجنة. فقيل: يا أهل الجنة! أفيضوا عليهم. فينبئون نبات الحبة تكون في حبل السيل» قال، فقال رجل من القوم: كأن رسول الله ﷺ قد كان بالبادية.

(١) في الأصل: «ألا لا يذاذن» وهو خطأ واضح.

٤٣٦١ - م الطهارة ٣٩ من طريق العلاء عن أبيه.

٤٣٦٢ - م الإيمان ٣٣٨ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة.

٤٣٦٣ - ت الحديث ٣٦١٥ من طريق ابن جدعان. قال الترمذي: وهذا حديث حسن صحيح.

٤٣٦٤ - م الإيمان ٣٠٦ من طريق نصر بن علي. الصباير جماعات في تفرقة، بشوا يعني فرّقوا.

٤٣٦٥ - حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «إِنَّ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي».

٤٣٦٦ - حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ خَيْثَمَةَ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رُبَيْعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «خَيْرُتُ بَيْنَ الشَّفَاعَةِ وَبَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نَصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ. فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ. لِأَنَّهَا أَعْمُ وَأَكْفَى. أَتَرَوْنَهَا لِلْمُتَّقِينَ؟ لَا. وَلَكِنَّهَا لِلْمُذْنِبِينَ، الْخَطَّائِينَ الْمُتَلَوِّثِينَ».

٤٣٦٧ - حدثنا نصر بن علي، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَرْثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ [٣٥٩] قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «يَجْتَمِعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلْهَمُونَ أَوْ يَهْمُونَ. شَكَّ سَعِيدٌ، فَيَقُولُونَ: لَوْ تَشَفَّعْنَا إِلَى رَبِّنَا فَأَرَاخَنَا مِنْ مَكَانِنَا! فَيَأْتُونَ آدَمَ ﷺ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ آدَمُ أَنْتَ أَبُو النَّاسِ. خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ. وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ. فَاشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ يَرْحَمْنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا. فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، فَيَذْكُرُ وَيَشْكُو إِلَيْهِمْ ذَنْبَهُ الَّذِي أَصَابَ. فَيَسْتَحْيِي مِنْ ذَلِكَ، وَلَكِنْ اثْنُوا نُوحًا. فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ. فَيَأْتُونَهُ. فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، فَيَذْكُرُ سُؤَالَ رَبِّهِ مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ. وَيَسْتَحْيِي مِنْ ذَلِكَ، وَلَكِنْ اثْنُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ اللَّهِ. فَيَأْتُونَهُ. فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ. وَلَكِنْ اثْنُوا مُوسَى. عَبْدَ كَلِمَةِ اللَّهِ وَأَعْظَاهُ التَّوْرَةَ. فَيَأْتُونَهُ. فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ قَتْلَهُ النَّفْسِ بِغَيْرِ النَّفْسِ، وَلَكِنْ اثْنُوا عِيسَى. عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَكَلِمَةَ اللَّهِ وَرُوحَهُ. فَيَأْتُونَهُ. فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ. وَلَكِنْ اثْنُوا مُحَمَّدًا ﷺ. عَبْدًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ. قَالَ، فَيَأْتُونِي فَأَنْطَلِقُ. قَالَ، فَذَكَرَ هَذَا الْحَرْفَ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: فَأَمَشِي بَيْنَ السَّمَاطَيْنِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ، ثُمَّ عَادَ إِلَى حَدِيثِ أَنَسٍ. قَالَ «فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَيَأْذَنُ لِي. فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا. فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي. ثُمَّ يُقَالُ: ارْفَعْ مُحَمَّدًا! قُلْ يُسْمَعُ. وَسَلْ تَعْطَهُ. وَاشْفَعْ تَشْفَعْ. فَأَحْمَدُهُ بِتَحْمِيدٍ يُعْلَمُنِيهِ. ثُمَّ أَشْفَعُ. فَيُحَدِّثُ لِي حَدًّا. فَيَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ. ثُمَّ أَعُودُ الثَّانِيَةَ. فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا. فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي. ثُمَّ يُقَالُ لِي: ارْفَعْ مُحَمَّدًا! قُلْ يُسْمَعُ. وَسَلْ تَعْطَهُ. وَاشْفَعْ تَشْفَعْ. فَأَحْمَدُهُ بِتَحْمِيدٍ يُعْلَمُنِيهِ. ثُمَّ أَشْفَعُ فَيُحَدِّثُ لِي حَدًّا فَيَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ. ثُمَّ أَعُودُ الثَّالِثَةَ. فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا. فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي. ثُمَّ يُقَالُ: ارْفَعْ مُحَمَّدًا! قُلْ يُسْمَعُ. وَسَلْ تَعْطَهُ. وَاشْفَعْ تَشْفَعْ. فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَحْمَدُهُ بِتَحْمِيدٍ يُعْلَمُنِيهِ. ثُمَّ أَشْفَعُ. فَيُحَدِّثُ لِي حَدًّا. فَيَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ. ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ! مَا بَقِيَ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ».

٤٣٦٥ - أخرجه ابن خزيمة وابن حبان. انظر كشف الخفاء ١١:٢.

٤٣٦٦ - حم ٧٥:٢ من طريق رجل عن ابن عمر مثله؛ قال البوصيري في الزوائد ٢٦٦ ب: هذا إسناد صحيح. رواه ابن أبي شيبة في مسنده. وانظر أيضاً الحديث ٢٤٤١.

٤٣٦٧ - خ التوحيد ٢٤ من طريق قتادة عن أنس.

قَالَ يَقُولُ قَتَادَةُ عَلَى أَثَرِ هَذَا الْحَدِيثِ : وَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ . وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ .»

٤٣٦٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَرْوَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثَيْسَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ [٣٥٩ ب] عِلَاقِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِيَانَ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ : الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْعُلَمَاءُ ثُمَّ الشُّهَدَاءُ» .

٤٣٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقِئِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي كَعْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ، كُنْتُ إِمَامَ النَّبِيِّينَ وَخَطِيئَتِهِمْ وَصَاحِبَ شَفَاعَتِهِمْ . غَيْرَ فَخْرٍ» .

٤٣٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ ذَكْوَانَ ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «لِيَخْرُجَنَّ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَتِي . يُسَمُّونَ الْجَهَنَّمِيِّينَ» .

٤٣٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْجَدْعَاءِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ «لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي ، أَكْثَرُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ» قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! سِوَاكَ ؟ قَالَ «سِوَايَ» . قُلْتُ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : أَنَا سَمِعْتُهُ .

٤٣٧٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَتَدْرُونَ مَا خَيْرُنِي رَبِّي اللَّيْلَةُ ؟» قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَغْلَمُ . قَالَ «فَإِنَّهُ خَيْرُنِي بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ ، وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ» قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْ أَهْلِهَا . قَالَ «هِيَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» .

٤٣٦٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٦ ب : هذا إسناد ضعيف لضعف علق بن أبي مسلم .

٤٣٦٩ - ت الحديث ٣٦١٣ من طريق عبد الله بن محمد بن عقال .

٤٣٧٠ - د الحديث ٤٧٤٠ من طريق يحيى .

٤٣٧١ - ت الحديث ٢٤٣٨ من طريق خالد الخذاء .

٤٣٧٢ - ت الحديث ٢٤٤١ من طريق أبي المليح عن عوف نحوه .

(٣٨) صفة النار

٤٣٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَيَعْلَى قَالَا: عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ نَفِيعِ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ نَارَكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ. وَلَوْلَا أَنَّهَا أُطْفِئَتْ بِالمَاءِ مَرَّتَيْنِ، مَا انْتَفَعْتُمْ بِهَا. وَإِنَّهَا لَتَدْعُو اللَّهَ أَنْ لَا يُعِيدَهَا فِيهَا».

٤٣٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ الْأَعْمَشِ؛ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اشْتَكَبَ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: يَا رَبِّ! أَكَلْتُ بَعْضِي بَعْضًا. فَجَعَلَ لَهَا نَفْسَتَيْنِ: نَفْسٌ فِي الشَّتَاءِ وَنَفْسٌ فِي الصَّيْفِ. فَشِدَّةٌ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْبَرَدِ، مِنْ زَمِيرِهَا. وَشِدَّةٌ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ، مِنْ سَمُومِهَا».

٤٣٧٥ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ غَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «أَوْقَدْتَ النَّارَ أَلْفَ سَنَةٍ فَاتَّيَضَتْ. ثُمَّ أَوْقَدْتَ أَلْفَ سَنَةٍ فَاحْمَرَّتْ. ثُمَّ أَوْقَدْتَ أَلْفَ سَنَةٍ فَاسْوَدَّتْ. فَهِيَ سَوْدَاءُ كَاللَّيْلِ الْمُظْلِمِ» [٣٦٠].

٤٣٧٦ - حَدَّثَنَا الْخَلِيلُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنَ الْكُفَّارِ. فَيُقَالُ: اغْمِسُوهُ فِي النَّارِ غَمْسَةً. فَيُغْمَسُ فِيهَا. ثُمَّ يُخْرَجُ، فَيُقَالُ لَهُ: أَيُّ فُلَانٍ! هَلْ أَصَابَكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا مَا أَصَابَنِي نَعِيمٌ قَطُّ. وَيُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ ضَرًّا وَبَلَاءً. فَيُقَالُ: اغْمِسُوهُ غَمْسَةً فِي الْجَنَّةِ. فَيُغْمَسُ فِيهَا غَمْسَةً. فَيُقَالُ لَهُ: أَيُّ فُلَانٍ! هَلْ أَصَابَكَ ضَرٌّ قَطُّ أَوْ بَلَاءٌ؟ فَيَقُولُ: لَا، مَا أَصَابَنِي قَطُّ ضَرٌّ وَلَا بَلَاءٌ».

٤٣٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ الْمُخْتَارِ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ «إِنَّ الْكَافِرَ لَيُعْظَمُ حَتَّى إِنْ ضَرَسَهُ لِاعْظَمَ مِنْ أَحَدٍ. وَفَضِيلَةُ جَسَدِهِ عَلَى ضَرْسِهِ، كَفَضِيلَةِ جَسَدِ أَحَدِكُمْ عَلَى ضَرْسِهِ».

٤٣٧٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٧ - أ: نفع ضعفه الأئمة وقال العقيلي: كان ممن يغلو في الرفض. رواه الحاكم في المستدرک. وله شاهد في الصحيحين من حديث أبي هريرة.

٤٣٧٤ - خ يده الخلق ١٠ من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة؛ ت الحديث ٢٥٩٢ من طريق الأعمش.

٤٣٧٥ - ت الحديث ٢٥٩١ من طريق العباس بن محمد الدوري.

٤٣٧٦ - م المنافقين ٥٥ من طريق ثابت البناني عن أنس بن مالك.

٤٣٧٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٧ - أ: هذا إسناد ضعيف لضعف عطية والراوي عنه. رواه الإمام أحمد في مسنده.

٤٣٧٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن داود بن أبي هند، قال: حدثنا عبد الله بن قيس؛ قال: كنت عند أبي بزة ذات ليلة. فدخل علينا الحرث بن أقيش. فحدثنا الحرث ليلتي؛ أن رسول الله ﷺ قال «إن من أمتي من يدخل الجنة بشفاعته أكثر من مضر. وإن من أمتي من يعظم للنار حتى يكون أحد زواياها».

٤٣٧٩ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا محمد بن عبيد، عن الأعمش، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله ﷺ «يُرسل البكاء على أهل النار. فيكون حتى يقطع الدُموع. ثم يكون الدم حتى يصير في وجوههم كهنية الأخدود. ولو أرسلت فيها السفن لجرت».

٤٣٨٠ - حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن سليمان، عن مجاهد، عن ابن عباس؛ قال: قرأ رسول الله ﷺ (١٠٢/٣) ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾. «ولو أن قطرة من الزقوم قطرت في الأرض لافسدت على أهل الدنيا معيشتهم. فكيف بمن ليس له طعام غيره؟».

٤٣٨١ - حدثنا محمد بن عبادة الواسطي، قال: حدثنا يعقوب بن محمد الزهري، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ؛ قال «تأكل النار ابن آدم إلا أثر السجود. حرم الله على النار أن تأكل أثر السجود».

٤٣٨٢ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن بشر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «يُوتى بالموت يوم القيامة. فيوقف على [٣٦٠ ب] الصراط. فيقال: يا أهل الجنة! فيطعمون خائفين وجلين أن يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه. ثم يقال: يا أهل النار! فيطعمون مستبشرين فرحين أن يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه. فيقال: هل تعرفون هذا؟ قالوا: نعم. هذا الموت. قال، فيأمر به فيدبج على الصراط. ثم يقال للفرقتين كلاهما: خلود فيما تجلدون. لا موت فيه أبدا».

٤٣٧٨ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٧ - أ: هذا إسناد فيه مقال. رواه الإمام أحمد في مسنده بإسناد جيد.

٤٣٧٩ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٧ ب: هذا إسناد فيه يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف. رواه أبو يعلى في مسنده.

٤٣٨٠ - ت الحديث ٢٥٨٥ من طريق شعبة.

٤٣٨١ - خ التوحيد ٢٤ من طريق إبراهيم بن سعد مطولا.

٤٣٨٢ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٧ ب: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، روى البخاري في صحيحه طرفاً منه.

(٣٩) صفة الجنة

٤٣٨٣ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «يقول الله عز وجل: ﴿أَعَدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ. وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ. وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ﴾».

قال أبو هريرة: «ومن بئله ما قد أطلعكم الله عليه. اقرأوا إن شئتم (١٧/٣٢) ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾».

قال: فكان أبو هريرة يقرؤها: من قرأت أعين.

٤٣٨٤ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو معاوية، عن حجاج، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ؛ قال «لشبر في الجنة خير من الأرض وما عليها».

٤٣٨٥ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا زكريا بن منظور، قال: حدثنا أبو حازم، عن سهل بن سعد؛ قال: قال رسول الله ﷺ «موضع سوط في الجنة، خير من الدنيا وما فيها».

٤٣٨٦ - حدثنا سويد بن سعيد، قال: حدثنا حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار؛ أن معاذ بن جبل قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «الجنة مائة درجة. كل درجة منها ما بين السماء والأرض. وإن أعلاها الفردوس. وإن أوسطها الفردوس. وإن العرش على الفردوس. منها تفرج أنهار الجنة. فإذا ما سألتكم الله فسلوه الفردوس».

٤٣٨٧ - حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا محمد بن مهاجر الأنصاري، قال: حدثني الضحاك المعافري، عن سليمان بن موسى، عن كريب مولى ابن عباس؛ قال: حدثني أسامة بن زيد؛ قال: قال رسول الله ﷺ، ذات يوم لأصحابه «ألا مشتمر للجنة؟ فإن الجنة لا خطر لها. هي، ورب الكعبة! نور تلالا، وزخانة تهتر، وقصر مشيد، ونهر مطرد، وفاكهة كثيرة نضيجة، وزوجة حسناء جميلة، وحلل كثيرة. في مقام أبد. في حبرة ونضرة. في دار عالية سليمة بهية» قالوا: نحن المشتمرون لها، يا رسول الله! قال «قولوا: إن شاء الله» قال ثم ذكر الجهاد وحض عليه.

٤٣٨٣ - م الجنة ٤ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة.

٤٣٨٤ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٨ - ١: إسناده ضعيف. رواه ابن أبي شيبة في مسنده.

٤٣٨٥ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٨ - ١: هذا إسناده فيه زكريا بن منظور وهو ضعيف لكنه لم ينفرد به..

٤٣٨٦ - ت الحديث ٢٥٣٠ من طريق زيد بن أسلم مطولا. قال الترمذي: عطاء لم يدرك معاذ بن جبل. ومعاذ قدم الموت، مات في خلافة عمر.

٤٣٨٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٨ - ١: هذا إسناده فيه مقال. الضحاك المعافري. قال عنه الذهبي: مجهول. ووثقه ابن حبان. ورواه ابن حبان في صحيحه.

٤٣٨٨ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن فضيل، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي رزعة، عن أبي هريرة؛ قال: قال [١٣٦١] رسول الله ﷺ «أول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر. ثم الذين يلونهم على صورة أشد كوكب دري في السماء إضاءة. لا يبولون ولا يتغوطون ولا يمتشطون ولا يتفلون. أمشاطهم الذهب. ورشحهم المسك. ومجاميرهم الالوة. أزواجهم الحور العين. أخلاقهم على خلق رجل واحد. على صورة أبيهم آدم ﷺ، ستمون ذراعاً».

٤٣٨٩ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، مثل حديث ابن فضيل عن عمارة.

٤٣٩٠ - حدثنا واصل بن عبد الأعلى وعبد الله بن سعيد وعلي بن المذير؛ قالوا: حدثنا محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ «الكوثر نهر في الجنة. حافته من ذهب. مجراه على الياقوت والدر. تربته أطيب من المسك، ومساؤه أحلى من العسل. وأشد بياضاً من الثلج».

٤٣٩١ - حدثنا أبو عمر الضري، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عثمان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة، لا يقطعها». وقرأوا إن شئتم: ﴿و ظلّ ممدود وماء مسكوب﴾.

٤٣٩٢ - حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين، قال: حدثني عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، قال: حدثني حسّان بن عطية، قال: حدثني سعيد بن المسيب، أنه لقي أبا هريرة، فقال أبو هريرة: أسأل الله أن يجمع بيني وبينك في سوق الجنة. قال سعيد: أو فيها سوق؟ قال: نعم. أخبرني رسول الله ﷺ قال «أن أهل الجنة، إذا دخلوها، نزلوا فيها بفضل أعمالهم. فيؤذن لهم في مقدار يوم الجمعة من أيام الدنيا. فيزورون الله عز وجل. ويبرز لهم عرشه. ويتبدى لهم في روضة من رياض الجنة. فتوضع لهم منابر من نور. ومنابر من لؤلؤ. ومنابر من ياقوت. ومنابر من زبرجد. ومنابر من ذهب. ومنابر من فضة. ويجلس أذانهم، - وما فيهم دنيء - على كئبان المسك والكافور. ما يرون أن أصحاب الكراسي بأفضل منهم مجلساً». قال أبو هريرة: قلت: يا رسول الله! هل نرى ربنا؟ قال «نعم. هل تمارون في رؤية الشمس والقمر

٤٣٨٨ - م الجنة ١٥ من طريق عمارة. الالوة هو العود الذي يتبخر به.

٤٣٨٩ - م الجنة ١٦ من طريق ابن أبي شيبة.

٤٣٩٠ - ت الحديث ٣٣٦١ من طريق محمد بن فضيل.

٤٣٩١ - م الجنة ٦ من طريق سعيد المقبري عن أبي هريرة؛ أيضاً م الجنة ٧.

٤٣٩٢ - ت الحديث ٢٥٤٩ من طريق هشام بن عمار.

لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟ قُلْنَا: لَا. قَالَ كَذَلِكَ. لَا تَتَمَارُونَ فِي رُؤْيَا رَزْكُمُ عَزَّ وَجَلَّ. وَلَا يَتَّقِي فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ أَحَدٌ إِلَّا حَاضِرَهُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مُحَاضِرَةً. حَتَّى إِنَّهُ يَقُولُ لِلرَّجُلِ مِنْكُمْ: يَا فُلَانُ! يَوْمَ عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ يُذَكِّرُهُ بَعْضُ غَدَرَاتِهِ [٣٦١ ب] فِي الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! أَفَلَمْ تَغْفِرْ لِي؟ فَيَقُولُ: بَلَى. فَيَسْعَةً مَغْفِرَتِي بَلَعْتَ مِنْزِلَتَكَ هَذِهِ. فَيَتَنَمَّا كَذَلِكَ، غَشِيَتْهُمْ سَحَابَةٌ مِنْ فَوْقِهِمْ. فَأَمْطَرَتْ عَلَيْهِمْ طَيِّباً لَمْ يَجِدُوا مِثْلَ رِيحِهِ شَيْئاً قَطُّ. ثُمَّ يَقُولُ: قَوْمُوا إِلَى مَا أَعَدَدْتُ لَكُمْ مِنَ الْكَرَامَةِ. فَخَلُّوا مَا اشْتَهَيْتُمْ. قَالَ: فَنَاتِي سَوْقاً قَدْ حُقَّتْ بِهِ الْمَلَائِكَةُ. مَا لَمْ تَنْظُرِ الْعُيُونُ إِلَى مِثْلِهِ، وَلَمْ تَسْمَعْ الْأَذَانُ، وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى الْقُلُوبِ. قَالَ: فَيَجْعَلُ لَنَا مَا اشْتَهَيْنَا. لَيْسَ يُتَاعَ فِيهِ شَيْءٌ وَلَا يُشْتَرَى. وَفِي ذَلِكَ السُّوقِ يَلْقَى أَهْلَ الْجَنَّةِ بَعْضُهُمْ بَعْضاً. فَيَقْبِلُ الرَّجُلُ كُوَ الْمَنْزِلَةِ الْمَرْتَفِعَةِ، فَيَلْقَى مَنْ هُوَ كُونُهُ - وَمَا فِيهِمْ دَنِيءٌ - فَيَرُوعُهُ مَا يَرَى عَلَيْهِ مِنَ اللَّبَاسِ. فَمَا يَنْقُضِي آخِرُ حَدِيثِهِ حَتَّى يَتَمَثَّلَ عَلَيْهِ أَحْسَنُ مِنْهُ. وَذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَحْزَنَ فِيهَا.

قَالَ: ثُمَّ نَصَرَفَ إِلَى مَنَازِلِنَا. فَتَلَقَانَا أَرْوَاجُنَا. فَيَقُلْنَ: مَرْحَباً وَأَهلاً. لَقَدْ جِئْتَ وَإِنْ بِكَ مِنَ الْجَمَالِ وَالطَّيِّبِ أَفْضَلَ مِمَّا فَارَقْتَنَا عَلَيْهِ. فَتَقُولُ: إِنَّا جَالَسْنَا الْيَوْمَ رَبَّنَا الْجَبَّارَ عَزَّ وَجَلَّ. وَبَحِثْنَا أَنْ نَتَقَلَّبَ بِمِثْلِ مَا انْقَلَبْنَا.

٤٣٩٣ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْرُقِيُّ أَبُو مَرْوَانَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا مِنْ أَحَدٍ يُدْخِلُهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، إِلَّا زَوْجَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثِنْتَيْنِ وَسِتِّعِينَ زَوْجَةً: ثِنْتَيْنِ مِنَ الْخُورِ الْعَيْنِ، وَسِتِّعِينَ مِنْ مِيرَائِهِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. مَا مِنْهُنَّ وَاحِدَةٌ إِلَّا وَلَهَا قُبْلٌ شَهِيٌّ. وَلَهُ ذِكْرٌ لَا يَنْشِي.» قَالَ هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ: مِنْ مِيرَائِهِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، يَعْنِي رِجَالاً دَخَلُوا النَّارَ. فَوَرِثَ أَهْلُ الْجَنَّةِ نِسَاءَهُمْ. كَمَا وَرِثَتْ امْرَأَةٌ فِرْعَوْنَ.

٤٣٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ غَامِرِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّاجِي، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْمُؤْمِنُ إِذَا اشْتَهَى الْوَلَدَ فِي الْجَنَّةِ، كَانَ حَمْلُهُ وَوَضْعُهُ يَتِمُّ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ، كَمَا يَنْشِي.»

٤٣٩٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا [جَرِيرٌ]، عَنْ مَثُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنِّي لَأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجاً مِنْهَا. وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولاً الْجَنَّةَ. رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ خَبْواً. فَيَقَالُ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَيَسْأَلُهَا فَيُخِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَى فَيَرْجِعُ. فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! وَجَدْتُهَا مَلَأَى. فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ.

٤٣٩٣ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٨ ب: هذا إسناد فيه مقال.

٤٣٩٤ - ت الحديث ٢٥٦٣ من طريق محمد بن بشار.

٤٣٩٥ - خ الرقاق ٥١ من طريق جرير.

الجنة . فَيَأْتِيهَا فَيَحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَايَ فَيَرْجِعُ . فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ! وَجَدْتُهَا مَلَايَ . فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ :
 ادْعَبْ فَأَدْخُلِ الْجَنَّةَ . فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ [١٣٦٢] الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهَا . أَوْ إِنَّ لَكَ مِثْلَ عَشْرَةِ أَمْثَالِ الدُّنْيَا ،
 قَالَ ، فَيَقُولُ : أَسْتَسَخِرُ ، أَوْ أَتَضَحَّكَ بِي ، وَأَنْتَ الْمَلِكُ ؟ » .
 قَالَ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ .
 فَكَانَ يُقَالُ : هَذَا أَذْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً .

٤٣٩٦ - حَدَّثَنَا هَذَا بَنُ السَّرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ
 أَبِي مَرْزَمٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ سَأَلَ الْجَنَّةَ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، قَالَتِ الْجَنَّةُ :
 اللَّهُمَّ ! أَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ . وَمَنْ اسْتَجَارَ مِنَ النَّارِ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، قَالَتِ النَّارُ : اللَّهُمَّ ! أَجِرْهُ مِنَ النَّارِ » .

٤٣٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ،
 عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا لَهُ مَنْزِلَانِ : مَنْزِلٌ فِي
 الْجَنَّةِ ، وَمَنْزِلٌ فِي النَّارِ . فَإِذَا مَاتَ ، فَدَخَلَ النَّارَ ، وَرِثَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْزِلَهُ . فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ أُولَئِكَ
 هُمُ الْوَارِثُونَ ﴾ » .

تم كتاب السنن

وهو آخر المجلدة الثانية من الأصل المنقول منه .

والحمد لله رب العالمين وصلواته على خير خلقه محمد النبي وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته
 أجمعين وسلم تسليماً كثيراً .

وافق الفراغ من نسخه عشية السبت سادس صفر سنة إحدى وستمائة ، كتبه العبد الفقير إلى الله تعالى
 أحمد بن عبد الخالق بن محمد بن هبة الله بن أبي هشام القرشي الشافعي الدمشقي حامداً لله ومصلياً على
 سيد المرسلين محمد النبي وعلى آله وأصحابه أجمعين ، غفر الله له ولوالديه وللمسلمين أجمعين .
 اللهم آمين .

تم التعليق والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وأصحابه أجمعين وارحمنا برحمتك يا أرحم
 الراحمين ويا أكرم الأكرمين ويا مغيث المستغيثين نستغيث برحمتك الواسعة أن تشملني برضوانك وأهلي وذريتي وآبائي وإخواني وأحبائي
 وكل من شارك في إخراج هذا الكتاب وكل من ساهم في هذا المشروع وأن تغفر لنا ذنوبنا وتظللنا بظلك يوم لا ظل إلا ظلك إنك على
 كل شيء قدير وبالإجابة جدير . اللهم آمين .

٤٣٩٦ - ت الحديث ٢٥٧٢ من طريق هناد .

٤٣٩٧ - قال البوصيري في الزوائد ٢٦٨ ب : هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين . رواه ابن أبي شيبة في مسنده هكذا .

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس الأبواب والكتب في سنن ابن ماجه

الجزء الأول

الصفحة	عنوان الأبواب	الصفحة	عنوان الأبواب
٢٦٤	٧ - أبواب ما جاء في الجنائز	٥	١ - [أبواب مقدمة الكتاب]
٣٠١	٨ - أبواب ما جاء في الصيام	٥٤	٢ - أبواب الطهارة وسننها
٣٢٧	٩ - أبواب الزكاة	١٢٠	٣ - أبواب مواقيت الصلاة
٣٤٠	١٠ - أبواب النكاح	١٢٧	٤ - أبواب الأذان
٣٤٠	١٠ - أبواب النكاح	١٢٧	٤ - أبواب الأذان
٣٧٢	١١ - أبواب الطلاق	١٣٣	٥ - أبواب المساجد
٣٨٧	١٢ - أبواب الكفارات	١٤٤	٦ - أبواب إقامة الصلاة

الجزء الثاني

٢١٨	٢٣ - أبواب الصيد	٥	١٣ - أبواب التجارات
٢٣٠	٢٤ - أبواب الأطعمة	٣٨	١٤ - أبواب الأحكام
٢٥٣	٢٥ - أبواب الأشربة	٨٢	١٥ - أبواب الحدود
٢٦٥	٢٦ - أبواب الطب	٩٨	١٦ - أبواب الدييات
٢٩٠	٢٧ - أبواب اللباس	١١٤	١٧ - أبواب الرصايا
٣٠٨	٢٨ - أبواب الآداب	١١٩	١٨ - أبواب الفرائض
٣٤١	٢٩ - أبواب الدعاء	١٢٥	١٩ - أبواب الجهاد
٣٥٥	٣٠ - أبواب تعبير الرؤيا	١٥٣	٢٠ - أبواب المناسك
٣٦٢	٣١ - أبواب الفتن	٢٠٣	٢١ - أبواب الأضاحي
٤٠٧	٣٢ - أبواب الزهد	٢١١	٢٢ - أبواب الذبائح

أبواب التجارات	٥
الحث على المكاسب	٥
الاقتصاد في المعيشة	٥
التوفى في التجارة	٦
إذا قسم للرجل رزق من وجه فليلزمه	٦
الصناعات	٧
الحكرة والجلب	٧
اجر الراقى	٨
الاجر على تعليم القرآن	٨
النهي عن ثمن الكلب ومهر البغى وحلوان الكاهن وعسب الفحل	٩
كسب الحجام	٩
ما لا يحل بيعه	١٠
النهي عن المنازعة والملازمة	١٠
لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يسوم على سوم اخيه	١١
النهي عن النجش	١١
النهي ان يبيع حاضر لباد	١١
النهي عن تلقى الجلب	١٢
البيعان بالخيار ما لم يفترقا	١٢
باب بيع الخيار	١٣
البيعان يختلفان	١٣
النهي عن بيع ما ليس عندك وعن ربح ما لم يضمن	١٣
إذا باع المجيزان فهو للاول	١٤
بيع العربان	١٤
النهي عن بيع الحصاة وبيع الفرر	١٤
النهي عن شراء ما في بطون الانعام وضروعها وضربة الغائص	١٥
بيع المزايدة	١٥
الاقالة	١٥
من كره ان يسعر	١٦
السماحة في البيع	١٦
السوم	١٦
كراهية الايمان في الشراء والبيع	١٧
من باع نخلا مؤبرا او عبدا له مال	١٨
النهي عن بيع الثمار قبل ان يبدو صلاحها	١٨
بيع الثمار سنين والجائحة	١٩

الرجحان في الوزن	١٩
التوقي في الكيل والوزن	٢٠
النهي عن الغش	٢٠
النهي عن بيع الطعام قبل ان يقبض	٢٠
بيع المجازفة	٢١
ما يرجى في كيل الطعام من البركة	٢١
الاسواق ودخوها	٢١
باب ما يرجى من البركة في البكور	٢٢
بيع المصرة	٢٢
الخراج بالضمان	٢٣
عهدة الرقيق	٢٣
من باع عيبا فليبينه	٢٤
النهي عن التفريق بين السبي	٢٤
شراء الرقيق	٢٤
الصرف وما لا يجوز متفاضلا يدا بيد	٢٥
من قال لا ربا الا في النسيئة	٢٦
صرف الذهب بالورق	٢٨
اقتضاء الورق من الذهب والذهب من الورق	٢٩
النهي عن كسر الدراهم والدنانير	٢٩
بيع الرطب بالتمر	٢٩
المزبنة والمحاكلة	٢٩
بيع العرايا بخرصها تمرا	٣٠
باب الحيوان بالحيوان متفاضلا يدا بيد	٣٠
الحيوان بالحيوان نسيئة	٣٠
التغليظ في الربا	٣١
السلف في كيل ووزن معلوم الى اجل معلوم	٣٢
من اسلم في شيء فلا يصرفه الى غيره	٣٢
باب اذا اسلم في نخل بعينه لم يطلع	٣٣
السلم في الحيوان	٣٣
الشركة والمضاربة	٣٣
باب ما للرجل من مال ولده	٣٤
ما للمرأة من مال زوجها	٣٤
ما للعبد ان يعطى ويتصدق	٣٥
من مر على ماشية او حائط هل يصيب منه	٣٥

النهي ان يصيب منها شيئا الا باذن صاحبها	٣٦
باب اتخاذ الماشية	٣٦
أبواب الأحكام	٣٨
ذكر القضاة	٣٨
التغليظ في الحيف والرشوة	٣٨
الحاكم يجتهد فيصيب الحق	٣٩
باب لا يحكم الحاكم وهو غضبان	٣٩
قضية الحاكم لا تحل حراما ولا تحرم حلالا	٣٩
من ادعى ما ليس له وخاصم فيه	٤٠
البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه	٤٠
من حلف على يمين فاجرة ليقطع بها مالا	٤٠
اليمين عند مقاطع الحدود	٤١
بما يستحلف اهل الكتاب	٤١
الرجلان يدعيان السلعة وليس بينهما بينة	٤٢
من سرق له شيء فوجده في يد رجل اشتراه	٤٢
الحكم فيما افسدت المواشي بالليل	٤٢
الحكم فيمن كسر شيئا	٤٢
الرجل يضع خشبة على جدار جاره	٤٣
اذا تشاجروا في قدر الطريق	٤٣
من بنى في حقه ما يضر بجاره	٤٤
الرجلان يدعيان في خص	٤٤
من اشترط الخلاص	٤٤
القضاء بالقرعة	٤٥
القافة	٤٥
تخيير الصبي بين ابويه	٤٦
الصلح	٤٦
الحجر على من يفسد ماله	٤٦
تفليس المعدم والبيع عليه لغرمائه	٤٧
من وجد متاعه بعينه عند رجل قد افلس	٤٧
كراهية الشهادة لمن لم يستشهد	٤٨
الرجل عنده الشهادة ولا يعلم بها صاحبها	٤٨
الاشهاد على الديون	٤٨
من لا تجوز شهادته	٤٩
القضاء بالشاهد واليمين	٤٩

شهادة الزور	٥٠
شهادة اهل الكتاب بعضهم على بعض	٥٠
الرجل ينحل ولده	٥٠
من اعطى ولده ثم رجع فيه	٥٠
العمري	٥١
الرقبي	٥١
الرجوع في الهبة	٥٢
من وهب هبة رجاء ثوابها	٥٢
عطية المرأة بغير اذن زوجها	٥٢
الرجوع في الصدقة	٥٣
من تصدق بصدقة فوجدها تباع هل يشتريها	٥٣
من تصدق بصدقة ثم ورثها	٥٣
من وقف	٥٤
العارية	٥٤
الوديعة	٥٥
الامين يتجر فيه فيربح	٥٥
الحوالة	٥٥
الكفالة	٥٥
من ادان ديناً وهو ينوي قضاؤه	٥٦
من ادان ديناً لم ينو قضاؤه	٥٦
التشديد في الدين	٥٧
من ترك ديناً او ضياعاً فعلى الله وعلى رسوله	٥٧
انظار المعسر	٥٨
حسن المطالبة واخذ الحق في عفاف	٥٨
حسن القضاء	٥٩
لصاحب الحق سلطان	٥٩
الحبس في الدين والملازمة	٦٠
باب القرض	٦٠
اداء الدين عن الميت	٦١
ثلاث من ادان فيهن قضى الله عز وجل عنه	٦٢
الرهون	٦٢
الرهن مركوب ومملوك	٦٢
لا يغلط الرهن	٦٣
باب اجر الاجراء	٦٣

اجارة الاجير على طعام بطنه	٦٣
الرجل يستقى كل دلو بتمرة ويشترط جلدة	٦٤
المزارة بالثلث والربع	٦٤
باب كراء الارضين	٦٥
الرخصة في كراء الارض البيضاء بالذهب والفضة	٦٥
ما يكره من المزارة	٦٦
الرخصة في المزارة بالثلث والربع	٦٧
استكراء الارض بالطعام	٦٧
من زرع في ارض قوم بغير اذنهم	٦٧
معاملة النخيل والكروم	٦٧
تلقيح النخل	٦٨
المسلون شركاء في ثلاثة	٦٨
اقطاع الانهار والعيون	٦٩
النهي عن بيع الماء	٦٩
النهي عن منع فضل الماء ليمنع به الكلاء	٦٩
الشرب من الاودية ومقدار حبس الماء	٧٠
قسمة الماء	١٧
حریم البئر	٧١
حریم الشجر	٧١
من باع عقارا ولم يجعل ثمنه في مثله	٧٢
من باع رباعا فليؤذن شريكه	٧٢
الشفعة بالجوار	٧٢
اذا وقعت الحدود فلا شفعة	٧٣
طلب الشفعة	٧٣
ضالة الابل والبقر والغنم	٧٤
اللقطه	٧٤
التقاط ما اخرج الجرذ	٧٥
من اصاب كنزا	٧٥
المدبر	٧٦
امهات الاولاد	٧٦
المكاتب	٧٧
العتق	٧٨
من ملك ذا محرم فهو حر	٧٨
من اعتق عبدا واشترط خدمته	٨٠

٨٠	من اعتق شركا له في عبد
٨١	من اعتق عبدا وله مال
٨١	عتق ولد الزنا
٨١	من اراد عتق عبده وامرته فليبدء بالرجل
٨٢	أبواب الحدود
٨٢	باب لا يحل دم امرئ مسلم الا في ثلاث
٨٢	المرتد عن دينه
٨٢	اقامة الحدود
٨٣	من لا يجب عليه الحد
٨٤	الستر على المؤمن ودفع الحدود بالشبهات
٨٤	الشفاعة في الحدود
٨٥	حد الزنا
٨٥	من وقع على جارية امرأته
٨٥	الرجم
٨٦	رجم اليهودى واليهودية
٨٧	من اظهر الفاحشة
٨٧	من عمل عمل قوم لوط
٨٧	من اتى ذات محرم ومن اتى بهيمة
٨٨	اقامة الحدود على الاماء
٨٨	حد القذف
٨٨	حد السكران
٨٩	من شرب الخمر مرارا
٨٩	الكبير والمريض يجب عليه الحد
٩٠	من شهر السلاح
٩٠	من حارب وسعى في الارض فسادا
٩١	من قتل دون ماله فهو شهيد
٩١	حد السارق
٩٢	تعليق اليد في العنق
٩٢	السارق يعترف
٩٢	العبد يسرق
٩٢	الخائن والمنتهب والمختلس
٩٣	لا يقطع في ثمر ولا كثر
٩٣	من سرق من الحرز
٩٣	تلقين السارق

٩٤	المستكره
٩٤	النهي عن اقامة الحدود في المساجد
٩٤	التعزير
٩٥	الحد كفارة
٩٥	الرجل يجد مع امرأته رجلا
٩٥	من تزوج امرأة ابيه بعده
٩٦	من ادعى الى غير ابيه او تولى غير مواليه
٩٦	من نفى رجلا من قبيلته
٩٧	المخنثين
٩٨	أبواب الديات
٩٨	التغليظ في قتل مسلم ظلما
٩٩	هل لقاتل مؤمن توبة
١٠٠	من قتل له قتيل فهو بالخيار بين احدى ثلاث
١٠٠	من قتل عمدا فرضى بالدية
١٠١	دية شبه العمد مغلظة
١٠١	دية الخطاء
١٠٢	الدية على العاقلة فان لم تكن له عاقلة ففي بيت المال
١٠٢	من حال بين ولى المتقول وبين القود او الدية
١٠٢	ما لا قود فيه
١٠٣	الجارج يفتدى بالقود
١٠٣	دية الجنين
١٠٤	الميراث من الدية
١٠٤	دية الكافر
١٠٤	القاتل لا يرث
١٠٥	عقل المرأة على عصبتها وميراثها لولدها
١٠٥	القصاص في السن
١٠٥	دية الاسنان
١٠٦	دية الاصابع
١٠٦	الموضحة
١٠٦	من عض رجلا فنزع يده فندر ثناياه
١٠٧	لا يقتل مومن بكافر
١٠٧	لا يقتل الوالد بولده
١٠٧	هل يقتل الحر بالعبد
١٠٨	يقتاد من القاتل كما قتل

١٠٨	لا قود الا بالسيف
١٠٨	لا يجنى احد على احد
١٠٩	الجبار
١١٠	القسامة
١١٠	من مثل بعيده فهو حر
١١١	باب اعف الناس قتلة اهل الايمان
١١١	المسلمون تتكافأ دماؤهم
١١١	من قتل معاهدا
١١٢	من امن رجلا على دمه فقتله
١١٢	العفو عن القاتل
١١٣	العفو في القصاص
١١٣	الحامل يجب عليها القود
١١٤	أبواب الوصايا
١١٤	وهل اوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم
١١٤	الحث على الوصية
١١٥	الحيف في الوصية
١١٥	النهي عن الامساك في الحياة والتبذير عند الموت
١١٦	الوصية بالثلث
١١٧	لا وصية لوارث
١١٧	الدين قبل الوصية
١١٧	من مات ولم يوص هل يتصدق عنه
١١٨	قوله ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف
١١٩	أبواب الفرائض
١١٩	الحث على تعليم الفرائض
١١٩	فرائض الصلب
١١٩	فرائض الجد
١٢٠	ميراث الجدة
١٢٠	الكلالة
١٢١	ميراث اهل الاسلام من اهل الشرك
١٢١	ميراث الولاء
١٢٢	ميراث القاتل
١٢٣	ذوى الارحام
١٢٣	ميراث العصبة
١٢٣	من لا وارث له

١٢٣	باب تحرز المرأة ثلاثة مواريث
١٢٤	من انكر ولده
١٢٤	النهي عن بيع الولاء وعن هبة
١٢٤	قسمة المواريث
١٢٤	اذا استهل المولود ورث
١٢٤	الرجل يسلم على يدي الرجل
١٢٥	أبواب الجهاد
١٢٥	فضل الجهاد في سبيل الله
١٢٥	فضل الغدو والرواح في سبيل الله عز وجل
١٢٦	من جهز غازيا
١٢٦	فضل النفقة في سبيل الله تعالى
١٢٦	التغليظ في ترك الجهاد
١٢٧	من حبسه العذر عن الجهاد
١٢٧	فضل الرباط في سبيل الله عز وجل
١٣٠	فضل الحرس والتكبير
١٣٠	الخروج في النفير
١٣١	فضل غزو البحر
١٣٢	ذكر الديلم وفضل قزوين
١٣٢	الرجل يغزو وله ابوان
١٣٣	النية في القتال
١٣٤	ارتباط الخيل في سبيل الله عز وجل
١٣٥	القتال في سبيل الله عز وجل
١٣٦	فضل الشهادة في سبيل الله
١٣٧	ما يجري فيه الشهادة
١٣٧	السلاح
١٣٨	الرمي في سبيل الله عز وجل
١٣٩	الرايات والألوية
١٤٠	لبس الحرير والديباج في الحرب
١٤٠	لبس العمائم في الحرب
١٤٠	الشراء والبيع في الغزو
١٤٠	تشجيع الغزاة ودعائهم
١٤١	السرايا
١٤١	الأكل في قدور المشركين
١٤٢	الاستعانة بالمشركين

الخديعة في الحرب	١٤٢
المبارزة والسلب	١٤٢
الغارة والبيات وقتل النساء والصبيان	١٤٣
التحريق بارض العدو	١٤٤
فداء الاسرى	١٤٤
ما احرز العدو ثم ظهر عليه المسلمون	١٤٥
الغلول	١٤٥
النفل	١٤٥
قسمة الغنائم	١٤٦
العبيد والنساء يشهدون مع المسلمين	١٤٦
وصية الامام	١٤٧
طاعة الامام	١٤٧
باب لا طاعة في معصية	١٤٨
البيعة	١٤٩
الوفاء بالبيعة	١٥٠
بيعة النساء	١٥٠
السبق والرهان	١٥١
النهي ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو	١٥١
باب قسمة الخمس	١٥٢
أبواب المناسك	١٥٣
الخروج الى الحج	١٥٣
فرض الحج	١٥٣
فضل الحج والعمرة	١٥٤
الحج على الرجل	١٥٤
فضل دعاء الحاج	١٥٥
ما يوجب الحج	١٥٦
المرأة تحج بغير ولي	١٥٦
الحج جهاد النساء	١٥٦
الحج عن الميت	١٥٧
الحج على الحي اذا لم يستطع	١٥٧
حج الصبي	١٥٨
النفساء والحائض تهل بالحج	١٥٨
مواقيت اهل الآفاق	١٥٩
الاحرام	١٥٩

التلبية	١٥٩
رفع الصوت بالتلبية	١٦٠
الظلال للمحرم	١٦١
الطيب عند الاحرام	١٦١
ما يلبس المحرم	١٦١
السراويل والخفين للمحرم اذا لم يجد ازارا او نعلين	١٦٢
التوقى فى الاحرام	١٦٢
المحرم يغسل رأسه	١٦٢
المحرمة تسدل الثوب على وجهها	١٦٣
الشرط فى الحج	١٦٣
دخول الحرم	١٦٣
دخول مكة	١٦٤
استلام الحجر	١٦٤
من استلم الركن بمحجنه	١٦٥
الرمل حول البيت	١٦٥
الاضطباع	١٦٦
الطواف بالحجر	١٦٦
فضل الطواف	١٦٦
الركعتين بعد الطواف	١٦٧
المريض يطوف راكبا	١٦٨
الملتزم	١٦٨
الحائض تقضى المناسك الا الطواف	١٦٨
الافراد بالحج	١٦٨
من قرن الحج والعمرة	١٦٩
طواف القارن	١٧٠
التمتع بالعمرة الى الحج	١٧٠
فسخ الحج	١٧١
من قال كان فسخ الحج لهم خاصة	١٧٢
السعى بين الصفا والمروة	١٧٣
العمرة	١٧٣
العمرة فى رمضان	١٧٣
العمرة فى ذى القعدة	١٧٤
العمرة فى رجب	١٧٤
العمرة من التنعيم	١٧٥

١٧٥	من اهل بعمرة من بيت المقدس
١٧٥	كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم
١٧٦	الخروج الى منى
١٧٦	النزول بمنى
١٧٦	الغدو من منى الى عرفات
١٧٧	المنزل بعرفة
١٧٩	الموقف بعرفة
١٨٠	الدعاء بعرفة
١٨٠	من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع
١٨١	الدفع من عرفة
١٨١	النزول بين عرفات وجمع لمن كانت له حاجة
١٨١	الجمع بين الصلاتين بجمع
١٨٢	الوقوف بجمع
١٨٢	من تقدم من جمع لرمى الجمار
١٨٣	قدر حصى الرمى
١٨٣	من أين ترمى جرة العقبة
١٨٤	إذا رمى جرة العقبة لم يقف عندها
١٨٤	رمى الجمار راكبا
١٨٤	تأخير رمى الجمار من عذر
١٨٥	الرمى عن الصبيان
١٨٥	متى يقطع الحاج التلبية
١٨٥	ما يحل للرجل اذا رمى جرة العقبة
١٨٥	الحلق
١٨٦	من لبس راسه
١٨٦	الذبح
١٨٧	من قدم نسكا قبل نسك
١٨٧	رمى الجمار ايام التشريق
١٨٨	الخطبة يوم النحر
١٨٩	زيارة البيت
١٨٩	الشرب من زمزم
١٨٩	دخول الكعبة
١٩٠	البيتوتة بمكة ليالى منى
١٩٠	نزول المحصب
١٩١	طواف الوداع

- ١٩١ الحائض تنفر قبل ان تودع
١٩١ حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٩٤ المحصر
١٩٤ فدية المحصر
١٩٥ الحجامة للمحرم
١٩٥ ما يدهن به المحرم
١٩٥ المحرم يموت
١٩٦ جزاء الصيد يصيده المحرم
١٩٦ ما يقتل المحرم
١٩٧ ما ينهى عنه المحرم من الصيد
١٩٧ الرخصة في ذلك اذا لم يصد له
١٩٧ تقليد البدن
١٩٨ تقليد الغنم
١٩٨ اشعار البدن
١٩٨ من جلل البدنة
١٩٨ الهدى من الاناث والذكور
١٩٩ الهدى يساق من دون الميقات
١٩٩ ركوب البدن
١٩٩ في الهدى اذا عطب
٢٠٠ اجر بيوت مكة
٢٠٠ فضل مكة
٢٠٠ فضل المدينة
٢٠١ مال الكعبة
٢٠١ صوم شهر رمضان بمكة
٢٠٢ الطواف في المطر
٢٠٢ الحج ماشيا
٢٠٣ أبواب الاضاحي
٢٠٣ اضاحى رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٠٣ الاضاحى واجبة هي أم لا ؟
٢٠٤ ثواب الاضحية
٢٠٤ ما يستحب من الاضاحى
٢٠٥ عن كم تجزىء البدنة والبقرة
٢٠٦ كم تجزىء من الغنم عن البدنة ؟
٢٠٦ ما تجزىء في الاضاحى

- ٧٠٢ ما يكره ان يضحي به
 ٢٠٨ من اشترى اضحية صحيحة فاصابها عنده شيء
 ٢٠٨ من ضحي بشاة عن اهله
 ٢٠٨ من اراد ان يضحي فلا ياخذ في العشر من شعره واطفاره
 ٢٠٩ النهى عن ذبح الاضحية قبل الصلاة
 ٢٠٩ من ذبح اضحيته بيده
 ٢١٠ جلود الاضاحي
 ٢١٠ الاكل من لحوم الضحايا
 ٢١٠ ادخار لحوم الضحايا
 ٢١٠ الذبح بالمصلي
 ٢١١ أبواب الذبائح
 ٢١١ العقيقة
 ٢١١ الفرعة والعتيرة
 ٢١٢ اذا ذبحتم فاحسنوا الذبح
 ٢١٣ التسمية عند الذبح
 ٢١٣ ما يذكر به
 ٢١٤ السلخ
 ٢١٤ النهى عن ذبح ذوات الدر
 ٢١٤ ذبيحة المرأة
 ٢١٥ ذكاة الناد من البهائم
 ٢١٥ النهى عن صبر البهائم وعن المثلة
 ٢١٦ النهى عن لحوم الجلالة
 ٢١٦ لحوم الخيل
 ٢١٦ لحوم الحمر الالهية
 ٢١٧ لحوم البغال
 ٢١٧ ذكاة الجنين ذكاة امه
 ٢١٨ أبواب الصيد
 ٢١٨ قتل الكلاب الا قتل كلب صيد او زرع
 ٢١٨ النهى عن اقتناء الكلب الا كلب صيد او حرث او ماشية
 ٢١٩ صيد الكلب
 ٢١٩ صيد كلب المجوسى
 ٢٢٠ صيد القوس
 ٢٢٠ الصيد يغيب ليلة
 ٢٢٠ صيد المعراض

٢٢١	ما قطع من البهيمة وهي حية
٢٢١	صيد الحيتان والجراد
٢٢٢	ما ينهى عن قتله
٢٢٣	النهي عن الحذف
٢٢٣	قتل الوزغ
٢٢٤	كل ذى ناب من السباع
٢٢٤	الذئب والثعلب
٢٢٥	الضبع
٢٢٥	باب الضب
٢٢٦	باب الارنب
٢٢٧	باب الطافي من صيد البحر
٢٢٧	باب الغراب
٢٢٨	باب الهرة
٢٣٠	أبواب الأطعمة
٢٣٠	باب إطعام الطعام
٢٣١	باب طعام الواحد يكفى الاثنين
٢٣١	باب المؤمن يأكل فى معى واحد والكافر يأكل فى سبعة أمعاء
٢٣٢	باب النهى ان يعاب الطعام
٢٣٢	باب الوضوء عند الطعام
٢٣٢	باب الأكل متكئا
٢٣٣	باب التسمية عند الطعام
٢٣٣	باب الأكل باليمين
٢٣٤	باب لعق الأصابع
٢٣٤	باب تنقية الصفحة
٢٣٥	باب الأكل مما يليك
٢٣٥	باب النهى عن الأكل من ذروة الثريد
٢٣٦	باب اللقمة اذا سقطت
٢٣٦	باب فضل الثريد على الطعام
٢٣٦	باب مسح اليد بعد الطعام
٢٣٧	باب ما يقال اذا فرغ من الطعام
٢٣٨	باب النفخ فى الطعام
٢٣٨	باب اذا اتى احدكم خادمه بطعامه فليناوله منه
٢٣٨	باب الأكل على الخوان والسفرة
٢٣٩	باب النهى ان يقام عن الطعام حتى يرفع وان يكف يده حتى يفرغ القوم

باب من بات وفي يده ريح غمر	٢٣٩
باب عرض الطعام	٢٣٩
باب الأكل في المسجد	٢٤٠
باب الأكل قائما	٢٤٠
باب الدباء	٢٤٠
باب اللحم	٢٤١
باب أطايب اللحم	٢٤١
باب الشواء	٢٤١
باب القديد	٢٤٢
باب الكبد والطحال	٢٤٢
باب الملح	٢٤٢
باب الائتدام بالخل	٢٤٢
باب الزيت	٢٤٣
باب اللبن	٢٤٣
باب الحلاوة	٢٤٤
باب القثاء والرطب يجمعان	٢٤٤
باب التمر	٢٤٤
باب اذا أتى باول الثمرة	٢٤٥
باب أكل البلح بالتمر	٢٤٥
باب النهى عن قران التمر	٢٤٥
باب تفتيش التمر	٢٤٥
باب التمر بالزبد	٢٤٦
باب الخواري	٢٤٦
باب الرقاق	٢٤٦
باب الفالودج	٢٤٧
باب الخبز الملبق بالسمن	٢٤٧
باب خبز البر	٢٤٨
باب خبز الشعير	٢٤٨
باب الاقتصاد في الاكل وكراهة الشبع	٢٤٩
باب من الاسراف ان تاكل كل ما اشتهيت	٢٤٩
باب النهى عن القاء الطعام	٢٤٩
باب التعوذ من الجوع	٢٥٠
باب ترك العشاء	٢٥٠
باب الضيافة	٢٥٠

٢٥٠	باب اذا رأى الضيف منكرا رجع
٢٥١	باب الجمع بين اللحم والسمن
٢٥١	باب من طبخ فليكثر ماءه
٢٥١	باب أكل الثوم والبصل والكراث
٢٥٢	باب أكل الجبن والسمن
٢٥٢	باب أكل الثمار
٢٥٣	باب النهى عن الأكل منبطحا
٢٥٣	أبواب الأشربة
٢٥٣	باب الخمر مفتاح كل شر
٢٥٣	باب من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة
٢٥٤	باب مدمن الخمر
٢٥٤	باب من شرب الخمر لم تقبل له صلاة
٢٥٤	باب ما تكون منه الخمر
٢٥٥	باب لعنت الخمر على عشرة اوجه
٢٥٥	باب التجارة في الخمر
٢٥٦	باب الخمر يسمونها بغير اسمها
٢٥٦	باب كل مسكر حرام
٢٥٧	باب ما أسكر كثيره فقليله حرام
٢٥٧	باب النهى عن الخليطين
٢٥٨	باب صفة النبيذ وشربه
٢٥٨	باب النهى عن نبيذ الأوعية
٢٥٩	باب ما رخص فيه من ذلك
٢٥٩	باب نبيذ الجر
٢٦٠	باب تخمير الاناء
٢٦٠	باب الشرب في آنية الفضة
٢٦١	باب الشرب بثلاثة أنفاس
٢٦١	باب الشرب من فم السقاء
٢٦١	باب اختناث الأسقية
٢٦٢	باب الشرب قائما
٢٦٢	باب اذا شرب أعطى الأيمن فالأيمن
٢٦٢	باب التنفس في الاناء
٢٦٣	باب النفخ في الشراب
٢٦٣	باب الشرب بالاكف والكرع
٢٦٤	باب ساقى القوم آخرهم شربا

باب الشرب في الزجاج	٢٦٤
أبواب الطب	٢٦٥
باب ما انزل الله داء الا انزل له شفاء	٢٦٥
باب المريض يشتهي الشيء	٢٦٥
باب الحمية	٢٦٦
باب لا تكرهوا المريض على الطعام	٢٦٦
باب التليينة	٢٦٦
باب الحبة السوداء	٢٦٧
باب العسل	٢٦٧
باب الكمأة والعجوة	٢٦٨
باب السنا والسنوت	٢٦٩
باب الصلاة شفاء	٢٦٩
باب النهي عن الدواء الخبيث	٢٦٩
باب دواء المشي	٢٧٠
باب دواء العذرة والنهي عن الغمز	٢٧٠
باب دواء عرق النساء	٢٧٠
باب دواء الجراحة	٢٧١
باب من تطيب ولم يعلم منه طب	٢٧١
باب دواء ذات الجنب	٢٧١
باب الحمى	٢٧٢
باب الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء	٢٧٢
باب الحجامة	٢٧٣
باب موضع الحجامة	٢٧٤
باب في اي الايام يحتجم	٢٧٤
باب الكى	٢٧٥
باب من اكتوى	٢٧٦
باب الكحل بالأثمد	٢٧٦
باب من اكتحل وترا	٢٧٧
باب النهي ان يتداوى بالخمير	٢٧٧
باب الاستشفاء بالقرآن	٢٧٧
باب الحناء	٢٧٧
باب أبوال الابل	٢٧٨
باب الذباب يقع في الاناء	٢٧٨
باب العين	٢٧٨

باب من استرقى من العين	٢٧٩
باب ما ارخص فيه من الرقى	٢٨٠
باب رقية الحية والعقرب	٢٨٠
باب ما عوذ به النبي صلى الله عليه وسلم وما عوذ به	٢٨١
باب ما يعوذ به من الحمى	٢٨٤
باب النفث في الرقية	٢٨٥
باب تعليق التمام	٢٨٥
باب النشرة	٢٨٦
باب قتل ذى الطفتين	٢٨٦
باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة	٢٨٦
باب الجذام	٢٨٧
باب السحر	٢٨٨
باب الفرع والارق وما يتعوذ منه	٢٨٩
أبواب اللباس	٢٩٠
باب لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢٩٠
باب ما يقول الرجل اذا لبس ثوبا جديدا	٢٩١
باب ما نهى عنه من اللباس	٢٩١
باب لبس الصوف	٢٩٢
باب الثياب البيضاء	٢٩٢
باب من جر ثوبه من الخلاء	٢٩٣
باب موضع الازار اين هو	٢٩٣
باب لبس القميص كم هو ؟	٢٩٤
باب كم القميص كم يكون ؟	٢٩٤
باب حل الازرار	٢٩٤
باب لبس السراويل	٢٩٥
باب ذيل المرأة كم يكون ؟	٢٩٥
باب العمامة السوداء	٢٩٥
باب ارخاء العمامة بين الكتفين	٢٩٦
باب كراهية لبس الحرير	٢٩٦
باب من رخص له في الحرير	٢٩٧
باب الرخصة في العلم في الثوب	٢٩٧
باب لبس الحرير والذهب للنساء	٢٩٧
باب لبس الاحمر للرجال	٢٩٨
باب كراهية المعصفر للرجال	٢٩٨

باب الصفرة للرجال	٢٩٩
باب البس ما شئت ما اخطأك سرف او مخيلة	٢٩٩
باب من لبس شهرة من الثياب	٢٩٩
باب لبس جلود الميتة اذا دبغت	٣٠٠
باب من كان لا ينتفع من الميتة باهاب ولا عصب	٣٠٠
باب صفة النعال	٣٠٠
باب لبس النعال وخلعها	٣٠١
باب المشي في النعل الواحد	٣٠١
باب الانتعال قائما	٣٠١
باب الخفاف السود	٣٠١
باب الخضاب بالحناء	٣٠٢
باب الخضاب بالسواد	٣٠٢
باب الخضاب بالصفرة	٣٠٣
باب من ترك الخضاب	٣٠٣
باب اتخاذ الجمرة والذوائب	٣٠٣
باب كراهية كثرة الشعر	٣٠٤
باب النهى عن القرع	٣٠٤
باب نقش الخاتم	٣٠٥
باب النهى عن خاتم الذهب	٣٠٥
باب من جعل فص خاتمه مما يلي كفه	٣٠٦
باب التختم باليمين	٣٠٦
باب التختم في الابهام	٣٠٦
باب الصور في البيت	٣٠٦
باب الصور فيما يوطأ	٣٠٧
باب المياثر الحمر	٣٠٧
باب ركوب النمر	٣٠٧
أبواب الآداب	٣٠٨
باب بر الوالدين	٣٠٨
باب صل من كان ابوك يصل	٣٠٩
باب بر الوالدين والاحسان الى البنات	٣٠٩
باب حق الجوار	٣١٠
باب حق الضيف	٣١١
باب حق اليتيم	٣١١
باب إماطة الاذى عن الطريق	٣١٢

باب فضل صدقة الماء	٣١٢
باب الرفق	٣١٣
باب الاحسان الى المالك	٣١٣
باب إفشاء السلام	٣١٤
باب رد السلام	٣١٤
باب رد السلام على أهل الذمة	٣١٤
باب السلام على الصبيان والنساء	٣١٥
باب المصافحة	٣١٥
باب الرجل يقبل يد الرجل	٣١٦
باب الاستئذان	٣١٦
باب الرجل يقال له كيف أصبحت	٣١٧
باب اذا أتاكم كريم قوم فاكرموا	٣١٧
باب تسميت العاطس	٣١٧
باب إكرام الرجل جلسه	٣١٨
باب من قام من مجلس فرجع فهو أحق به	٣١٨
باب المعاذير	٣١٨
باب المزاح	٣١٨
باب نتف الشيب	٣١٩
باب الجلوس بين الظل والشمس	٣١٩
باب النهي عن الاضطجاع على الوجه	٣١٩
باب تعلم النجوم	٣٢٠
باب النهي عن سب الريح	٣٢٠
باب ما يستحب من الاسماء	٣٢٠
باب ما يكره من الاسماء	٣٢١
باب تغيير الاسماء	٣٢١
باب الجمع بين اسم النبي صلى الله عليه وكنيته	٣٢٢
باب الرجل يكتنى قبل ان يولد له	٣٢٢
باب الالقاب	٣٢٢
باب المدح	٣٢٣
باب المستشار مؤتمن	٣٢٣
باب دخول الحمام	٣٢٤
باب الاطلاء بالنورة	٣٢٤
باب القصص	٣٢٥
باب الشعر	٣٢٥

- ٣٢٦ باب ما كره من الشعر
 ٣٢٦ باب اللعب بالنرد
 ٣٢٧ باب اللعب بالحمام
 ٣٢٧ باب كراهية الوحدة
 ٣٢٧ باب أطفاء النار عند المبيت
 ٣٢٨ باب النهي عن النزول على الطريق
 ٣٢٨ باب ركوب ثلاثة على دابة
 ٣٢٨ باب ترتيب الكتاب
 ٣٢٨ باب لا يتناجى اثنان دون الثالث
 ٣٢٩ باب من كان معه سهام فليأخذ بنصائها
 ٣٢٩ باب ثواب القرآن
 ٣٣١ باب فضل الذكر
 ٣٣٢ باب فضل لا اله الا الله
 ٣٣٥ باب فضل الحامدين
 ٣٣٦ باب فضل التسبيح
 ٣٣٨ باب الاستغفار
 ٣٣٩ باب فضل العمل
 ٣٤٠ باب ما جاء في لاحول ولا قوة الا بالله
 ٣٤١ أبواب الدعاء
 ٣٤١ باب فضل الدعاء
 ٣٤١ باب دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ٣٤٣ باب ما تعوذ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ٣٤٤ باب الجوامع من الدعاء
 ٣٤٥ باب الدعاء بالعفو والعافية
 ٣٤٥ باب اذا دعا احدكم فليبدء بنفسه
 ٣٤٦ باب يستجاب لاحدكم ما لم يعجل
 ٣٤٦ باب لا يقول الرجل اللهم اغفر لي ان شئت
 ٣٤٦ باب اسم الله الاعظم
 ٣٤٧ باب أسماء الله عز وجل
 ٣٤٨ باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم
 ٣٤٩ باب كراهية الاعتداء في الدعاء
 ٣٤٩ باب رفع اليدين في الدعاء
 ٣٤٩ باب ما يدعوه الرجل اذا اصبح واذا امسى
 ٣٥١ باب ما يدعوه اذا اوى الى فراشه

- ٣٥٢ باب ما يدعوه اذا انتبه من الليل
 ٣٥٢ باب الدعاء عند الكرب
 ٣٥٣ باب ما يدعوه اذا خرج الرجل من بيته
 ٣٥٣ باب ما يدعوه اذا دخل بيته
 ٣٥٤ باب ما يدعوه الرجل اذا سافر
 ٣٥٤ باب ما يدعوه الرجل اذا رأى السحاب والمطر
 ٣٥٤ باب ما يدعوه الرجل اذا نظر الى اهل البلاء
 ٣٥٥ أبواب تعبير الرؤيا
 ٣٥٥ باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم او ترى له
 ٣٥٦ باب رؤية النبي صلى الله عليه وسلم في المنام
 ٣٥٧ باب الرؤيا ثلاث
 ٣٥٧ باب من رأى رؤيا يكرهها
 ٣٥٨ باب من لعب به الشيطان في منامه فلا يحدث به الناس
 ٣٥٨ باب الرؤيا اذا عبرت وقعت فلا يقصها الا على واد
 ٣٥٩ باب علام تعبر الرؤيا
 ٣٥٩ باب من تحلم حلما كاذبا
 ٣٥٩ باب أصدق الناس رؤيا اصدقهم حديثا
 ٣٥٩ باب تعبير الرؤيا
 ٣٦٣ أبواب الفتن
 ٣٦٣ باب الكف عن من قال لا اله الا الله
 ٣٦٤ باب حرمة دم المؤمن وماله
 ٣٦٥ باب النهي عن النهبة
 ٣٦٥ باب سباب المسلم فسوق وقتاله كفر
 ٣٦٦ باب لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضهم رقاب بعض
 ٣٦٦ باب المسلمون في ذمة الله عز وجل
 ٣٦٧ باب العصبية
 ٣٦٧ باب السواد الاعظم
 ٣٦٨ باب ما يكون من الفتن
 ٣٦٩ باب التثبت في الفتنة
 ٣٧١ باب اذا التقى المسلمان بسيفيهما
 ٣٧٢ باب كف اللسان في الفتنة
 ٣٧٤ باب العزلة
 ٣٧٥ باب الوقوف عند الشبهات
 ٣٧٦ باب بدأ الاسلام غريبا

باب من ترجى له السلامة من الفتن	٣٧٦
باب افتراق الامم	٣٧٧
باب فتنة المال	٣٧٨
باب فتنة النساء	٣٨٠
باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر	٣٨١
باب قوله تعالى : يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم	٣٨٤
باب العقوبات	٣٨٥
باب الصبر على البلاء	٣٨٦
باب شدة الزمان	٣٨٨
باب اشراط الساعة	٣٨٩
باب ذهاب القرآن والعلم	٣٩١
باب ذهاب الامانة	٣٩٢
باب الآيات	٣٩٣
باب الخسوف	٣٩٤
باب جيش البيداء	٣٩٥
باب دابة الارض	٣٩٥
باب طلوع الشمس من مغربها	٣٩٦
باب فتنة الدجال وخروج عيسى بن مريم عليه السلام وخروج ياجوج وماجوج	٣٩٧
خروج المهدي	٤٠٢
الملاحم	٤٠٤
أبواب الزهد	٤٠٧
باب الزهد في الدنيا	٤٠٥
الهم بالدنيا	٤٠٨
مثل الدنيا	٤٠٩
من لا يؤبه له	٤١٠
فضل الفقر	٤١١
منزلة الفقراء	٤١١
مجالسة الفقراء	٤١٢
في المكثرين	٤١٣
القناعة	٤١٥
معيشة آل محمد صلى الله عليه وسلم	٤١٦
ضجاع آل محمد صلى الله عليه وسلم	٤١٧
معيشة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	٤١٨
في البناء والخراب	٤١٩

٤١٩	التوكل واليقين
٤٢٠	الحكمة
٤٢١	البراءة من الكبر والتواضع
٤٢٢	الحياء
٤٢٣	الحلم
٤٢٤	الحزن والبكاء
٤٢٥	التوقى على العمل
٤٢٦	الرياء والسمعة
٤٢٧	الحسد
٤٢٨	البغى
٤٢٨	الورع والتقوى
٤٣٠	الثناء الحسن
٤٣١	النية
٤٣٤	باب الامل والاوجل
٤٣٥	المداومة على العمل
٤٣٦	ذكر الذنوب
٤٣٧	ذكر التوبة
٤٣٩	ذكر الموت والاستعداد له
٤٤١	ذكر القبر والبلى
٤٤٣	ذكر البعث
٤٤٥	صفة أمة محمد صلى الله عليه وسلم
٤٤٧	ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة
٤٤٩	ذكر الخوض
٤٥٠	ذكر الشفاعة
٤٥٣	صفة النار
٤٥٥	صفة الجنة

ثبت المراجع

القرآن الكريم كلام الله سبحانه وتعالى

المخطوطات

- تاريخ قزوين للرافعي ، نسخة مصورة عندي من مكتبة لاله لي رقم ٢٠١٠ ، استانبول .
سنن ابن ماجه ، الأصل . مخطوطة مكتبة جابر الله رقم ٢٩٠ ، استانبول .
سنن ابن ماجه ، نسخة البستي ، مخطوطة مكتبة الفاتح رقم ٧٦٤ ، استانبول .
مصباح الزجاجة للبوصيري ، نسخة مصورة عندي من مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض .

المطبوعات

- إتحاف الأكابر بإسناد الدفاتر للشوكاني ، الطبعة الأولى ، حيدرآباد سنة ١٣٢٨ هـ .
الإمداد بمعرفة علو الإسناد ، عبد الله بن سالم البصري ، الطبعة الأولى ، حيدرآباد سنة ١٣٢٨ هـ .
الأمم لإيقاظ الهمم للشيخ إبراهيم بن حسن الكردي ، الطبعة الأولى ، حيدرآباد سنة ١٣٢٨ هـ .
البداية والنهاية لابن كثير ، القاهرة سنة ١٩٣٢ م .
تدريب الراوي للسيوطي ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، الطبعة الأولى ، القاهرة سنة ١٣٧٩ هـ / ١٩٥٩ م .

- تذكرة الحفاظ للذهبي ، طبعة حيدرآباد ، الهند ، بدون تاريخ .
تقريب التهذيب لابن حجر ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، القاهرة سنة ١٩٦٠ م .
تهذيب التهذيب ، ابن حجر ، حيدرآباد ، الهند سنة ١٣٢٥ - ١٣٢٧ هـ .
تهذيب الكمال للمزي ، تحقيق بشار عواد ، المجلد الأول .
تهذيب الكمال ، الطبعة المصورة دار المأمون للتراث ، دمشق .
التيسير بشرح الجامع الصغير للمناوي ، الطبعة المصورة ، المكتب الإسلامي ، بيروت .
دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه ، محمد مصطفى الأعظمي ، الطبعة الثالثة ، الرياض سنة ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م .

- ذيل تذكرة الحفاظ للذهبي ، طبعة مصورة ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
- الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب ، تحقيق محمد حامد الفقي ، القاهرة سنة ١٣٧٢ هـ .
- زهر الرى على المجتبى للسيوطي ، مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ، الطبعة الأولى سنة ١٣٨٣ هـ .
- سنن أبي داود السجستاني ، تحقيق محمد محيي الدين ، الطبعة الثانية ، القاهرة سنة ١٣٦٩ هـ .
- سنن ابن ماجه ، تحقيق فؤاد عبد الباقي ، القاهرة سنة ١٣٧٣ هـ .
- سنن الدارمي ، تحقيق محمد أحمد دهمان ، دمشق سنة ١٣٤٩ هـ .
- سنن النسائي ، الطبعة المصورة ، دار الفكر ، بيروت .
- سنن النسائي ، المكتبة السلفية بلاهور ، باكستان ، الطبعة الثانية سنة ١٣٩٦ هـ . وكلما أشير إلى رقم الحديث في سنن النسائي فالمقصود بذلك هذه الطبعة .
- شذرات الذهب ، ابن العماد الحنبلي ، القاهرة سنة ١٣٥٠ هـ .
- صحيح البخاري ، انظر فتح الباري .
- صحيح مسلم بن الحجاج القشيري ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، القاهرة .
- الضوء اللامع للسخاوي ، القاهرة سنة ١٣٥٣ هـ ، وما بعدها .
- العبر في أخبار من غير ، تحقيق صلاح الدين المنجد ، الكويت سنة ١٩٦٠ م .
- فتح الباري شرح صحيح البخاري ، تحقيق فؤاد عبد الباقي ، المطبعة السلفية بالقاهرة .
- فتح المغيث للسخاوي ، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة سنة ١٣٨٨ هـ .
- القاموس المحيط ، للفيروزآبادي .
- قطف الثمر ، صالح بن محمد الفلاني المغربي ، الطبعة الأولى ، حيدرآباد سنة ١٣٢٨ هـ .
- مسند ابن حنبل ، الطبعة المصورة ، المكتب الإسلامي ، بيروت .
- معجم البلدان لياقوت الحموي .
- المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية ، القاهرة ، الطبعة المصورة ، دار إحياء التراث ، بيروت .
- المنتظم لسبط ابن الجوزي ، طبعة حيدرآباد ، الهند .
- موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان للهيتمي ، الطبعة الأولى ، القاهرة .
- وفيات الأعيان لابن خلكان ، تحقيق إحسان عباس ، بيروت .

التصحيح في فهرس الأحاديث القولية

هي آخر	آخر	آخر ساعة من ساعات النهار	١١٢٦

تصحيح الكلمات

شراء	شرى	٢٢١٤	ويصحح في المعجم
الظفر	الضفر	٥٨٦	
		٨٤١	يصحح : خالد بن يزيد بن صبيح المري
اتخذوها	اتخذها	١٢٩٨	ويضاف بالهامش : في الأصل : اتخذوها

الاستدراك في التعليقات

الصفحة ٦ التعليق على الحديث ٧ : يحذف : ولا في مسند الإمام أحمد
الصفحة ٤٢ التعليق على الحديث ٢٠٣ : يصحح : وفي الزوائد : اسناده صحيح

